

التَّسْهِيلُ لِتَأْوِيلِ النَّزِيلِ

تَفْسِيرًا

حَجَرٌ قَلْبِي سَمِعَ

فِي سُؤَالٍ وَجَوَابٍ

تَأَلَّفَ  
أَبِي عَبْدِ اللَّهِ مُصْطَفَى بْنِ الْعَدَوِيِّ

بِسْمِ اللَّهِ الرَّحْمَنِ الرَّحِيمِ





بِسْمِ اللّٰهِ الرَّحْمٰنِ الرَّحِیْمِ

رَبَّنَا تَقَبَّلْ مِنَّا

إِنَّكَ أَنْتَ السَّمِیْعُ الْعَلِیْمُ



حقوق الطبع محفوظة

الطبعة الأولى


رقم الإيداع بدار الكتب المصرية

٢٠٠٣/٨٧٢٤

مكتبة مكة

ط ١٠: شارع طه الحكيم أمام أستوديو فينوس

ت : ٠٤٠٣٣٤٥٧٤٥ / ٠١٢٣٤٨٩٨٥٣



# بِسْمِ اللَّهِ الرَّحْمَنِ الرَّحِيمِ

## بِقَائِمِهِ

إن الحمد لله نحمده ونستعينه ونستغفره ، ونعوذ بالله تعالى من شرور أنفسنا ومن سيئات أعمالنا، من يهده الله فلا مضل له ، ومن يضلل فلا هادي له ، وأشهد أن لا إله إلا الله وحده لا شريك له ، وأشهد أن محمداً عبده ورسوله .

﴿ يَا أَيُّهَا الَّذِينَ آمَنُوا اتَّقُوا اللَّهَ حَقَّ تَقَاتِهِ وَلَا تَمُوتُنَّ إِلَّا وَأَنْتُمْ مُسْلِمُونَ ﴾ .

[آل عمران: ١٠٢]

﴿ يَا أَيُّهَا النَّاسُ اتَّقُوا رَبَّكُمُ الَّذِي خَلَقَكُمْ مِنْ نَفْسٍ وَاحِدَةٍ وَخَلَقَ مِنْهَا زَوْجَهَا وَبَثَّ مِنْهُمَا رِجَالًا كَثِيرًا وَنِسَاءً وَاتَّقُوا اللَّهَ الَّذِي تَسَاءَلُونَ بِهِ وَالْأَرْحَامَ إِنَّ اللَّهَ كَانَ عَلَيْكُمْ رَقِيبًا ﴾ [النساء: ١] .

﴿ يَا أَيُّهَا الَّذِينَ آمَنُوا اتَّقُوا اللَّهَ وَقُولُوا قَوْلًا سَدِيدًا ﴿٧٠﴾ يُصْلِحْ لَكُمْ أَعْمَالَكُمْ وَيَغْفِرْ لَكُمْ ذُنُوبَكُمْ وَمَنْ يُطِعِ اللَّهَ وَرَسُولَهُ فَقَدْ فَازَ فَوْزًا عَظِيمًا ﴾ .

[الأحزاب: ٧٠، ٧١]

أما بعد، فإن أصدق الحديث كتاب الله، وخير الهدي هدي محمد ﷺ، وشر الأمور محدثاتها، وكل محدثة بدعة، وكل بدعة ضلالة، وكل ضلالة في النار.

وبعد...

فهذا تفسير جزء قد سمع في سؤال وجواب، وهو امتداد لعملية في تفسير القرآن في سؤال وجواب، ذلكم العمل الموسوم بـ:

### «التسهيل لتأويل التنزيل»

وقد صدر منه حتى الآن: تفسير «الفاحة» و«البقرة» و«آل عمران» و«النساء» و«يوسف» و«النور» و«القصص» و«الحجرات» و«جزء تبارك» و«جزء عم» في ثلاثة عشر مجلداً، تقوم بنشر أغلبها مكتبة مكة بطنطا، جزئى الله أصحابها خيراً ونفع بهم.

وهذا الجزء الذي بين أيدينا - جزء قد سمع - تتناول سوره المباركات أموراً هامة في غاية الأهمية، منها:

\* التذكير بالله، وبأسمائه وصفاته، وقضائه وقدره، وحدوده، وأوامره ونواهيه، وبيان سنته سبحانه وتعالى في خلقه، وما صنع بالمكذبين به والمحادين لرسوله.

\* ويتناول أيضاً الحث على مكارم الأخلاق: من الجود، والكرم، والإنفاق.

\* وبيان أمور هامة من أمور الموالاتة، فبين لنا فيه من نوالي، ومن نعادي، ومن نجالس، ومن نفارق.

\* وكذا بيان لكثير من أحوال اليهود وخصالهم، وخصال أهل النفاق وأعمالهم.

\* وكذا بعض الأحكام المتعلقة بالهجرة، فضلاً عن كثير من أحكام الظهار، والطلاق، والتحريم، والجمعة.

\* وفي ثنايا ذلك كله تذكير بفضل العلم والتقوى، ومنزلة أهل العلم والإيمان.

\* وكذا حث المسلمين على الاجتماع ونبذ الفرقة والاختلاف، مع التذكير ببعض الصالحين والصالحات.

وقد سقنا ذلك في صورة السؤال والجواب، سائلاً الله عز وجل أن ينفعني به والمسلمين يوم يقوم الأشهاد، وأن يهذب به أخلاقنا، ويجمّل به خصالنا في الحياة الدنيا، وأن يتقبله منا بقبول حسن.

ثم ما كان فيما أوردته من صواب فالفضل فيه لله سبحانه وتعالى فله النعمة وله الفضل وله الثناء الحسن، وما كان فيه من خطأ فمن نفسي ومن الشيطان، والله ورسوله بريئان من ذلك.

هذا وصلِ اللهم على نبينا محمد وعلى آله وصحبه وسلم

والحمد لله رب العالمين

كتبه

أبو عبد الله

مصطفى بن العدوي شلبايت

مصر - الدقهلية - منية سمهود



## بِسْمِ اللَّهِ الرَّحْمَنِ الرَّحِيمِ

﴿قَدْ سَمِعَ اللَّهُ قَوْلَ الَّتِي تُجَادِلُكَ فِي زَوْجِهَا وَتَشْتَكِي إِلَى اللَّهِ وَاللَّهُ يَسْمَعُ تَحَاوُرَكُمَا إِنَّ اللَّهَ سَمِيعٌ بَصِيرٌ﴾ (١) الَّذِينَ يُظَاهِرُونَ مِنْكُمْ مَنْ نِسَائِهِمْ مَا هُنَّ أُمَّهَاتُهُمْ إِنْ أُمَّهَاتُهُمْ إِلَّا الَّتِي وَلَدْنَهُمْ وَإِنَّهُمْ لَيَقُولُونَ مُنْكَرًا مِنَ الْقَوْلِ وَزُورًا وَإِنَّ اللَّهَ لَعَفُوفٌ غَفُورٌ﴾ (٢) وَالَّذِينَ يُظَاهِرُونَ مِنْ نِسَائِهِمْ ثُمَّ يَعُودُونَ لِمَا قَالُوا فَتَحْرِيرُ رَقَبَةٍ مِنْ قَبْلِ أَنْ يَتَمَاسًا ذَلِكَ تُوعِظُونَ بِهِ وَاللَّهُ بِمَا تَعْمَلُونَ خَبِيرٌ﴾ (٣) فَمَنْ لَمْ يَجِدْ فَصِيَامُ شَهْرَيْنِ مُتَتَابِعَيْنِ مِنْ قَبْلِ أَنْ يَتَمَاسًا فَمَنْ لَمْ يَسْتَطِعْ فإِطْعَامُ سِتِّينَ مِسْكِينًا ذَلِكَ لِتُؤْمِنُوا بِاللَّهِ وَرَسُولِهِ وَتِلْكَ حُدُودُ اللَّهِ وَلِلْكَافِرِينَ عَذَابٌ أَلِيمٌ﴾ (٤)

س: اذكر معنى ما يلي:

(تجادلك - في زوجها - تشتكي - تحاوركما - يظهرون منكم من نسائهم - إن أمهاتهم إلا اللاتي ولدنهم - منكرًا من القول - زورًا - فتحرير رقبة - يتماسا - توعظون به - حدود الله).

ج:

معناها	الكلمة
تسائلك - تراجعك الكلام .	تجادلك
في شأن زوجها، والذي قاله لها، وحكم ذلك .	في زوجها
تُظهر ما بها من مكروه .	تشتكي
ترجيعكما الكلام .	تحاوركما
يقولون لأزواجهم : أنتن علينا كظهور أمهاتنا .	يظهرون منكم
ومظاهرة الرجل لامرأته أن يقول لها : أنت عليّ كظهر أمي .	من نسائهم
ما الأمهات إلا الوالدات .	إن أمهاتهم إلا اللاتي ولدنهم
قولاً منكراً لا تُعرف صحته - شنيعاً من القول - قولاً	منكرًا من القول
تنكره العقول - فظيماً في فحشه لا يعرف في السماع .	زورًا
باطلاً - كذباً .	فتحرير رقبة
فالواجب عليه عتق رقبة .	يتماسا
يُجامعها - وقيل : إن المساس هنا عام؛ فيشمل الجماع،	

معناها	الكلمة
<p>والقُبلة وغير ذلك .  تؤمرون به<sup>(١)</sup> - تزجرون به .  ما حده الله لكم ، ومنعكم من تجاوزه .  ومن العلماء من قال : إن حدود الله هنا أحكامه  وشرائعه .</p>	<p>تُوعظون به  حدود الله</p>

(١) أمراً مصحوباً بالترهيب .

س: اذكر سبب نزول قوله تعالى: ﴿قَدْ سَمِعَ اللَّهُ قَوْلَ الَّتِي تُجَادِلُكَ فِي زَوْجِهَا﴾.

ج: سبب ذلك: ما أخرجه الإمام أحمد رحمه الله تعالى<sup>(١)</sup>، وأخرجه غيره أيضاً بسند صحيح من حديث عائشة رضي الله عنها قالت: الحمد لله الذي وسع سمعه الأصوات؛ لقد جاءت المجادلة إلى النبي ﷺ تكلمه وأنا في ناحية البيت ما أسمع ما تقول، فأنزل الله عز وجل: ﴿قَدْ سَمِعَ اللَّهُ قَوْلَ الَّتِي تُجَادِلُكَ فِي زَوْجِهَا﴾ إلى آخر الآية.

\* \* \*

س: اذكر بعض الروايات الموضحة لآيات الظهار هذه، مع بيان الحكم على إسناد كل منها.

ج: من ذلك ما أخرجه الترمذي<sup>(٢)</sup> بسند حسن لغيره من طريق أبي سلمة، ومحمد بن عبد الرحمن بن ثوبان<sup>(٣)</sup> أن سلمان بن صخر الأنصاري

(١) أحمد في المسند (٤٦/٦)، والنسائي (١٦٨/٦)، وابن ماجه (٢٠٦٣)، والبخاري معلقاً (مع الفتح ٢٧٢/١٣).

(٢) الترمذي (حديث ١٢٠٠)، وقال: هذا حديث حسن، والعمل على هذا الحديث عند أهل العلم في كفارة الظهار.

(قلت): وأخرجه أيضاً البيهقي في «السنن الكبرى» (٣٩٠/٧).

(٣) وظاهر ذلك الإرسال؛ لأن أبا سلمة، ومحمد بن عبد الرحمن بن ثوبان لم يدركا القصة، إلا أن له شاهداً عند أبي داود رقم (٢٢١٣)، وابن ماجه (٢٠٦٢) من طريق محمد بن إسحاق، عن محمد بن عمرو بن عطاء، عن سليمان بن يسار، عن سلمة بن صخر البياضي قال: كنت امرأة أصيب من النساء ما لا يصيب غيري، فلما دخل شهر رمضان خفت أن أصيب من امرأتي شيئاً يتابع بي حتى أصبح، فظاهرت منها حتى ينسلخ شهر رمضان، فبينما هي تخدمني ذات ليلة إذ تكشفت لي منها شيء، فلم ألبث أن نزوت عليها، فلما أصبحت خرجت إلى قومي فأخبرتهم الخبر، وقلت: امشوا معي إلى =

أحد بني بياضة جعل امرأته عليه كظهر أمه حتى يمضي رمضان، فلما مضى نصف من رمضان وقع عليها ليلاً، فأتى رسول الله ﷺ فذكر ذلك له، فقال له رسول الله ﷺ: «أعتق رقبة»، قال: لا أجدها. قال: «فصم شهرين متتابعين». قال: لا أستطيع. قال: «أطعم ستين مسكيناً» قال: لا أجده. فقال رسول الله ﷺ لفروة ابن عمرو: «أعطه ذلك العرق» - وهو مكتل يأخذ خمسة عشر صاعاً أو ستة عشر صاعاً - فقال: «أطعم ستين مسكيناً».

\* وأخرج أبو داود<sup>(١)</sup> بإسناد ضعيف من طريق يوسف بن عبد الله بن سلام، عن خويلة بنت مالك بن ثعلبة قالت: ظاهر مني زوجي أوس بن الصامت؛ فجئت رسول الله ﷺ أشكو إليه، ورسول الله ﷺ يجادلني فيه ويقول: «اتقي الله فإنه ابن عمك» فما برحت حتى نزل القرآن: ﴿قَدْ سَمِعَ

= رسول الله ﷺ. قالوا: لا والله. فانطلقت إلى النبي ﷺ فأخبرته، فقال: «أنت بذاك يا سلمة» قلت: أنا بذاك يا رسول الله - مرتين - وأنا صابر لأمر الله؛ فاحكم في ما أراك الله، قال: «حرر رقبة» قلت: والذي بعثك بالحق ما أملك رقبة غيرها، وضربت صفحة رقبتي. قال: «فصم شهرين متتابعين» قال: وهل أصبت الذي أصبت إلا من الصيام. قال: «فأطعم وسقاً من تمر بين ستين مسكيناً» قلت: والذي بعثك بالحق لقد بتنا وحشين ما لنا طعام. قال: «فانطلق إلى صاحب صدقة بني زريق فليدفعها إليك فأطعم ستين مسكيناً وسقاً من تمر وكل أنت وعيالك بقيتها» فرجعت إلى قومي فقلت: وجدت عندكم الضيق وسوء الرأي، ووجدت عند النبي ﷺ السعة وحسن الرأي، وقد أمرني أو أمر لي بصدقتكم.

وفي هذا الشاهد علتان: الأولى: عن عنة ابن إسحاق وهو مدلس، والثانية: قال البخاري (كما نقل عنه في «التهذيب» وغيره): سليمان بن يسار لم يسمع من سلمة بن صخر. أما بالنسبة للعلة الأولى (فقد توبع ابن إسحاق كما عند أبي داود ٢٢١٧) تابعه ابن لهيعة وعمرو بن الحارث عن بكير بن الأشج عن سليمان بن يسار فذكر نحوه.

أما العلة الثانية فلم تندفع، وعلى كل فهو يصلح شاهداً لحديث الباب، والله أعلم.

(١) أبو داود (حديث ٢٢١٤).

اللَّهُ قَوْلَ الَّتِي تُجَادِلُكَ فِي زَوْجِهَا ﴿ إلى الفرض ، فقال : «يعتق رقبة» قالت : لا يجد ، قال : «فيصوم شهرين متتابعين» قالت : يا رسول الله ، إنه شيخ كبير ما به من صيام ، قال : «فليطعم ستين مسكيناً» قالت : ما عنده من شيء يتصدق به ، قالت : فأتي ساعتئذ بعرق من تمر . قلت : يا رسول الله ، فإني أعينه بعرق آخر ، قال : «قد أحسنت ، اذهبي فأطعمي بها عنه ستين مسكيناً ، وارجعي إلى ابن عمك» قال : والعرق ستون صاعاً .

\* وأورد أبو داود عقب هذا الحديث رواية<sup>(١)</sup> أخرى له ، وفيها : والعرق مكمل يسع ثلاثين صاعاً . وقال : وهذا أصح .

وكما بينا ، فسند الروايتين المذكورتين يدور على معمر بن عبد الله بن حنظلة ، وهو مجهول ، لكن للحديث شواهد تقدم بعضها ، ومنها أيضاً شاهد ثان مرسل عند البيهقي (٣٨٩ / ٧) من طريق محمد بن أبي حرملة عن عطاء بن يسار أن خويلة بنت ثعلبة كانت تحت أوس بن الصامت فتظاهر منها ، وكان به لم ، فجاءت رسول الله ﷺ فقالت : إن أوساً تظاهر مني ، وذكرت أن به لماً فقالت : والذي بعثك بالحق ما جئتك إلا رحمة له أن له في منافع ، فأنزل الله عز وجل فيهما القرآن ، فقال رسول الله ﷺ : «مُريه فليعتق رقبة» فقالت : والذي بعثك بالحق ما عنده رقبة ، ولا يملكها ، فقال : «مُريه فليصم شهرين متتابعين» فقالت : والذي بعثك بالحق لو كلفته ثلاثة أيام ما استطاع - وكان الحر - ، فقال : «مُريه فليطعم ستين مسكيناً» فقالت : والذي بعثك بالحق ما يقدر عليه ، قال : «مُريه فليذهب إلى فلان بن فلان فقد أخبرني أنه عنده شطر تمر صدقة فليأخذه صدقة عليه ثم ليتصدق به على

(١) أبو داود (٢٢١٥) .

ستين مسكيناً» .

قال البيهقي رحمه الله : هذا مرسل ، وهو شاهد للمرفوع قبله ، والله أعلم .

وحديث الترمذي المتقدم قريباً يشهد لبعضه أيضاً .

وثمة شاهد مرسل عند ابن سعد في «الطبقات» أشار إليه الشيخ ناصر الدين الألباني في «الإرواء» (٧/ ١٧٤) ، (الطبقات ٨ / ٢٧٥) والله أعلم .

\* \* \*

س : ما المراد بالسماع في قوله تعالى : ﴿ قَدْ سَمِعَ اللَّهُ قَوْلَ الَّتِي تُجَادِلُكَ فِي زَوْجِهَا ﴾ ؟

ج : المراد ، والله أعلم : سماع الإجابة ، فالمعنى : سمع قولها فأجابها .

\* \* \*

س : من هذه المجادلة في زوجها؟ ومن زوجها؟

ج : أما المجادلة في زوجها فهي - على أرجح الأقوال - خولة بنت ثعلبة ، وزوجها أوس بن الصامت<sup>(١)</sup> .

\* \* \*

(١) وقد أورد الحافظ ابن حجر في الإصابة كلام أبي عمر إذ قال : روينا من وجوه عن عمر بن الخطاب أنه خرج ومعه الناس ، فمر بعجوز فاستوقفته فوقف ، فجعل يحدثها وتحديثه ، فقال له رجل : يا أمير المؤمنين ، حبست الناس على هذه العجوز ؛ فقال : ويلك ، أتدري من هي ؟ هذه امرأة سمع الله شكواها من فوق سبع سموات ، هذه خولة بنت مالك بن ثعلبة التي أنزل الله فيها : ﴿ قَدْ سَمِعَ اللَّهُ قَوْلَ الَّتِي تُجَادِلُكَ فِي زَوْجِهَا وَتَشْتَكِي إِلَى اللَّهِ وَاللَّهُ يَسْمَعُ تَحَاوُرَكُمَا ﴾ . . . الآيات ، والله لو أنها وقفت إلى الليل ما فارقتها إلا للصلاة =

س: قوله تعالى: ﴿وَتَشْتَكِي إِلَى اللَّهِ﴾ تشتكي ماذا؟

ج: تشتكي فافتها وفقرها وحاجتها، وتشتكي ضعف أولادها وضياعهم، وتشتكي حال زوجها الضعيف الضائع أيضاً.

\* \* \*

س: ما معنى الظهار، وما حكمه، وما حقيقته؟

ج: أما معنى الظهار: فهو قول الرجل لامرأته: أنتِ عليّ كظهر أمي.

أما حكمه: فهو حرام بالكتاب والإجماع.

\* أما من كتاب الله: فلقوله تعالى: ﴿وَأَنَّهُمْ لَيَقُولُونَ مَنَّكَ مِنَ الْقَوْلِ وَزُورًا﴾.

\* أما الإجماع: فقد نقل الصنعاني - رحمه الله - الإجماع على تحريمه وإثم فاعله<sup>(١)</sup>.

= ثم أرجع إليها.

وأورد الحافظ نقلاً عن أبي عمر بن عبد البر بسندٍ ضعيف، أن عمر خرج من المسجد ومعه الجارود العبدي، فإذا بامرأة برزة على ظهر الطريق فسلم عليها عمر فردت عليه السلام فقالت: هيا يا عمر، عهدتك وأنت تسمى عميراً في سوق عكاظ ترع الصبيان بعصاك، فلم تذهب الأيام حتى سميت عمر، ثم لم تذهب الأيام حتى سميت أمير المؤمنين، فاتق الله في الرعية، واعلم أنه من خاف الوعيد قرب عليه البعيد، ومن خاف الموت خشى الفوت، فقال الجارود: قد أكثرت على أمير المؤمنين أيتها المرأة. فقال عمر: دعها، أما تعرفها؟ هذه خولة بنت حكيم امرأة عبادة بن الصامت التي سمع الله قولها من فوق سبع سموات، فعمر أحق والله أن يسمع لها.

قال أبو عمر: هكذا في الخبر خولة بنت حكيم امرأة عبادة، وهو وهم يعني في اسم أبيها وزوجها، وخليد ضعيف سبى الحفظ.

قلت (مصطفى): وإضافة إلى ما ذكره الحافظ من ضعف خليد، فإن الأثر منقطع بين قتادة وعمر رضي الله عنه.

(١) سبل السلام (ص ١١٠٦).

أما حقيقته: فتشبيه ظهر بظهر، والموجب للحكم منه تشبيه ظهر مُحَلَّل بظهر محرَّم.

\* \* \*

س: إذا قال الرجل لامرأته: «أنت عليّ كظهر ابنتي» فهل هذا يُعدُّ ظهاراً؟

ج: ذهب إلى ذلك أكثر أهل العلم كما نقل عنهم القرطبي رحمه الله، فقد قال:

وأكثرهم على أنه إذا قال لها: أنتِ عليّ كظهر ابنتي أو أختي أو غير ذلك من ذوات المحارم<sup>(١)</sup> أنه مظاهر.

\* وقال القرطبي أيضاً: ومتى شبهها بأمّه أو بإحدى جداته من قبل أبيه أو أمه فهو ظهار بلا خلاف.

\* \* \*

س: ما الحكم إذا استبدل الظهر بعضو كالبطن، فقال: «أنتِ عليّ كبطن أُمِّي»؟

ج: جمهور العلماء على أنه يكون مظاهراً أيضاً وتلزمه كفارة المظاهر، والله أعلم.

\* \* \*

س: ما حكم نداء الرجل لامرأته: «يا أُمِّي»، أو «يا أختي»؟

ج: هذا مكروه؛ لأنه يشبه المحرم.

(١) ونقله أيضاً ابن قدامة في «المغني» (٧/ ٣٤٠) عن أكثر أهل العلم.

قال السعدي رحمه الله: ويكره للرجل أن ينادي زوجته ويدعوها باسم محارمه كقوله: «يا أُمِّي»، «يا أُخْتِي» ونحو ذلك؛ لأن ذلك يشبه المحرم.

\* \* \*

س: هل لامرأة من النساء ظهار؟ وهل هناك ظهار من الأمة المملوكة؟

ج: ليس لامرأة من النساء ظهار، وإذا ظهرت المرأة من زوجها لا يُعد ظهاراً، فإذا قالت المرأة لزوجها هو عليها كأبيها مثلاً فلا شيء عليها من الكفارات.

هذا الذي نراه ونرتضيه، وقد نُقل ذلك عن ابن جريج والحسن البصري<sup>(١)</sup>. وأخرج عبد الرزاق بإسناد صحيح أن عائشة بنت طلحة ظاهرت من المصعب ابن الزبير إن تزوجته، فاستفتى لها فقهاء كثيرة بالمدينة فأمروها أن تُكفّر فأعتقت غلاماً لها ثمن ألفين<sup>(٢)</sup>.

واختلف فيمن ظاهر من الأمة المملوكة له.

فذهب جمهور أهل العلم (كما نقل عنهم الحافظ في «الفتح»<sup>(٣)</sup>) إلى أنه لا يصح الظهار منها لقول الله تعالى: ﴿مِنْ نِسَائِهِمْ﴾، وليست الأمة من النساء، بينما ذهب مالك<sup>(٤)</sup> إلى أنه يصح الظهار من الأمة لعموم لفظ النساء، والله أعلم.

\* \* \*

(١) انظر «مصنف عبد الرزاق» (٦/٤٣٣)، وسعيد بن منصور (١٨٤٨).

(٢) سعيد بن منصور (١٨٤٨).

(٣) الفتح (٩/٤٣٤).

(٤) «سبل السلام» (ص ١١٠٦).

س: ما حكم من ظاهر من امرأة أجنبية؟

ج: لا اعتبار بظهار من ظاهر من امرأة أجنبية، ولا كفارة؛ لأن الله تعالى: قال: ﴿الَّذِينَ يُظَاهِرُونَ مِنْكُمْ مِنْ نِسَائِهِمْ﴾.

\* \* \*

س: ما وجه الختام بقوله تعالى: ﴿وَإِنَّ اللَّهَ لَعَفُوفٌ غَفُورٌ﴾؟

ج: وجه ذلك: بيان سعة عفو الله ومغفرته إذ جعل الكفارة التي ذكرها في كتابة مُخْلِصَةً لهم من هذا القول المنكر الزور، وبدلاً من أن يُحَرِّمُوا نساءهم على أنفسهم أبد الدهر، وبدلاً من أن يتحملوا إثم هذا القول المنكر وهذا الزور؛ شرعت لهم الكفارة تخليصاً لهم من هذا وذاك، فأحلت لهم نساؤهم إذا هم فعلوا الكفارة، وكذا ارتفع عنهم الإثم إذا هم فعلوا الكفارة، هذا وجه.

وثم وجه آخر: ألا وهو أن الله سبحانه وتعالى ختم الآيات بقوله: ﴿وَإِنَّ اللَّهَ لَعَفُوفٌ غَفُورٌ﴾ لفتح باب التوبة أمام التائبين كما هو الحال في عموم الذنوب والكبائر التي تذكر عقوباتها فإن الله سبحانه وتعالى يفتح أبواب التوبة بعد ذكر العقوبات؛ حتى لا ييأس شخص من روح الله، ولا يقنط أحد من رحمته سبحانه وتعالى.

فمن ذلك على سبيل المثال: قوله تعالى: ﴿فَخَلَفَ مِنْ بَعْدِهِمْ خَلْفٌ أَضَاعُوا الصَّلَاةَ وَاتَّبَعُوا الشَّهْوَاتِ فَسَوْفَ يَلْقَوْنَ غِيًّا﴾ (٥٩) إِلَّا مَنْ تَابَ.

ونحو ذلك: قوله تعالى: ﴿إِنَّ الَّذِينَ فَتَنُوا الْمُؤْمِنِينَ وَالْمُؤْمِنَاتِ ثُمَّ لَمْ يَتُوبُوا فَلَهُمْ عَذَابٌ جَهَنَّمَ وَلَهُمْ عَذَابٌ الْحَرِيقِ﴾؛ فالملفهوم إذا تابوا ارتفع عنهم العذاب.

وكقوله تعالى: ﴿إِنَّ الَّذِينَ يَكْتُمُونَ مَا أَنْزَلْنَا مِنَ الْبَيِّنَاتِ وَالْهُدَىٰ مِنْ بَعْدِ مَا بَيَّنَّاهُ لِلنَّاسِ فِي الْكِتَابِ أُولَٰئِكَ يَلْعَنُهُمُ اللَّهُ وَيَلْعَنُهُمُ اللَّاعِنُونَ ﴿١٥٩﴾ إِلَّا الَّذِينَ تَابُوا وَأَصْلَحُوا وَبَيَّنَّاهُ فَأُولَٰئِكَ أَتُوبُ عَلَيْهِمْ وَأَنَا التَّوَّابُ الرَّحِيمُ﴾ .

\* \* \*

س: ما المراد بـ(العود) في قوله تعالى: ﴿ثُمَّ يَعُودُونَ لِمَا قَالُوا﴾؟

ج: لأهل العلم في ذلك أقوال:

أحدها: أن المراد إرادة الرجل جماع زوجته بعد قوله لها: «أنت عليّ كظهر أمي» .

أخرج الطبري بإسنادٍ صحيح عن قتادة: ﴿ثُمَّ يَعُودُونَ لِمَا قَالُوا﴾ قال: يريد أن يغشى بعد قوله، وفي رواية: حرّمها ثم يريد أن يعود لها فيطأها .  
\* وهذا المذكور<sup>(١)</sup> إحدى الروايات عن مالك رحمه الله .

الثاني: أن المراد بالعود هو إمساكها بعد الظهار، وهو قول الشافعي رحمه الله<sup>(٢)</sup> .

الثالث: أن المراد بالعود الوطء بعينه بشرط أن يقدم عليه الكفارة .

الرابع: وهو قول ابن حزم رحمه الله<sup>(٣)</sup>، وتبعه عليه أهل الظاهر فذهبوا إلى أن المراد بالعود هنا هو تكرير لفظ الظهار مرة أخرى، فمن ظاهر من امرأته فليس عليه شيء إلا أن يعيد لفظ الظهار مرة أخرى، وأيد أبو محمد بن حزم رحمه الله رأيه بما روي من طريق سليمان بن حرب ومحمد بن الفضل عارم

(١) أي أن المراد بالعود العزم على الوطء .

(٢) كما نقله عنه ابن القيم في «زاد المعاد» (٥/٣٣٣)، وابن حجر في «الفتح» (٩/٤٣٥) .

(٣) كما في «المحلى» (١٠/٤٩) .

كلاهما عن حماد بن سلمة، عن هشام بن عروة، عن أبيه، عن عائشة أم المؤمنين، أن جميلة بنت ثعلبة امرأة أوس بن الصامت، وكان به لم فكان إذا اشتدَّ لَمه ظاهر منها، فأنزل الله عزَّ وجل فيه كفارة الظهر، وهذا الحديث أخرجه أبو داود رقم (٢٢١٩) من طريق هشام بن عروة أن جميلة . . . فذكره مرسلًا.

وكذلك أخرجه (٢٢٢٠) من طريق هشام، عن عروة، عن عائشة متصلًا، وعلى كلِّ لفظ (كان به لم) شاهد عند البيهقي (٣٨٩/٧) تقدّم قريبًا.

قال أبو محمد (معقبًا على قولها : كان به لم . . .): هذا يقتضي التكرار ولا بد، ثم ضعف أبو محمد الأحاديث الواردة في الظهر غير هذا وغير خبر أبان بن الحكم عن عكرمة عن ابن عباس.

أما تضعيفه للأخبار الواردة في الظهر فهو مردود عليه، وقد قدمنا تحسين بعضها، أما تصحيحه لخبر أبان عن عكرمة عن ابن عباس، فأبان متكلم فيه، وأعل الحديث بالإرسال، وصوب النسائي إرساله.

\* هذا وقد أورد القرطبي جملة الأقوال بإيجاز، فقال في تفسيره للعود:

وهذا حرف مشكل اختلف فيه الناس على أقوال سبعة:

الأول: أنه العزم على الوطاء، وهو مشهور قول العراقيين أبي حنيفة وأصحابه. وروي عن مالك: فإن عزم على وطئها كان عودًا، وإن لم يعزم لم يكن عودًا.

الثاني: العزم على الإمساك بعد التظاهر منها، قاله مالك.

الثالث: العزم عليهما، وهو قول مالك في موطنه، قال مالك في قول الله عز وجل: ﴿وَالَّذِينَ يُظَاهِرُونَ مِن نِّسَائِهِمْ ثُمَّ يَعُودُونَ لِمَا قَالُوا﴾ قال: سمعت أن تفسير ذلك أن يظاهر الرجل من امرأته ثم يجمع على إصابتها وإمساکها، فإن أجمع على ذلك فقد وجبت عليه الكفارة، وإن طلقها ولم يجمع بعد تظاهرة منها على إمساكها وإصابتها فلا كفارة عليه. قال مالك: وإن تزوجها بعد ذلك لم يمسه حتى يكفر كفارة التظاهر.

القول الرابع: أنه الوطاء نفسه، فإن لم يطاء لم يكن عوداً، قاله الحسن ومالك أيضاً.

الخامس: وقال الإمام الشافعي رضي الله عنه: هو أن يمسكها زوجة بعد الظهار مع القدرة على الطلاق؛ لأنه لما ظاهر قصد التحريم، فإن وصل به الطلاق فقد جرى على خلاف ما ابتدأه من إيقاع التحريم ولا كفارة عليه، وإن أمسك عن الطلاق فقد عاد إلى ما كان عليه، فتجب عليه الكفارة.

السادس: أن الظهار يوجب تحريمًا لا يرفعه إلا الكفارة، ومعنى العود عند القائلين بهذا: أنه لا يستبيح وطأها إلا بكفارة يقدمها، قاله أبو حنيفة وأصحابه، والليث بن سعد.

السابع: هو تكرير الظهار بلفظه، وهذا قول أهل الظاهر النافين للقياس.

\* \* \*

س: لماذا غلّظت كفارة الظهار؟

ج: لأن الظهار منكرٌ من القول وزور كما قال سبحانه وتعالى، ومن المعلوم أن الكفارات زواجر عن تعاطي الجنايات وارتكاب المحرمات؛ فلماً

عظم ذنب الظهار عظمت الكفارة حتى تكون رادعة لمن سوَّلت له نفسه القيام بهذا العمل .

\* \* \*

س: ما الحكمة من إخراج الكفارات قبل المسيس؟

ج: ذلك والله أعلم كي يبادروا بإخراج الكفارة .

قال السعدي رحمه الله في تفسيره «تيسير الكريم الرحمن»:

لعل الحكمة في وجوب الكفارة قبل المسيس أن ذلك أَدْعَى لِإِخْرَاجِهَا، فإنه إذا اشتاق إلى الجماع، وعلم أنه لا يُمكن من ذلك إلا بعد الكفارة بادر إلى إخراجها .

\* \* \*

س: ما الحكم لو جامع المظاهر امرأته قبل أن يكفّر؟

ج: إذا جامع المظاهر زوجته قبل أن يكفّر فقد عصى وأثم، ولكن لا تسقط عنه الكفارة، وهذا قول أكثر أهل العلم .

\* \* \*

س: ما الحكم لو جامع زوجته أثناء صيام الشهرين المتتابعين؟

ج: من قوله تعالى: ﴿فَمَنْ لَّمْ يَجِدْ فَصِيَامُ شَهْرَيْنِ مُتَابِعَيْنِ مِنْ قَبْلِ أَنْ يَتَمَاسًا﴾ أخذ اشتراط التتابع .

قال الصنعاني في سبيل السلام<sup>(١)</sup>: قوله: ﴿فَصِيَامُ شَهْرَيْنِ مُتَابِعَيْنِ﴾ دالٌّ على وجوب التتابع، وعليه دلَّت الآية، وشرطت أن تكون قبل المسيس، فلو مسَّ فيهما استأنف، وهو إجماع إذا وطئها نهاراً متعمداً .

\* \* \*

س: ما الحكم لو مرض الرجل أثناء صيام التابع؟

ج: الظاهر من أقوال العلماء أن أصحابها قولٌ من قال: إنه بعد شفائه من مرضه يواصل الصوم بناءً على ما سبق، والله تعالى أعلم.

\* \* \*

س: كم قدر الإطعام لكل مسكين؟

ج: الظاهر أنه الطعام الذي يكفي المسكين، ولم أقف على خبر ثابت هنا يحدده بالأمداد.

\* \* \*

س: هل إذا أطعم شخص شخصاً واحداً ستين وجبة هل يجزؤه عن إطعام الستين مسكيناً؟

ج: لا يجزؤه ذلك؛ لأن الله قال: ﴿فَمَنْ لَمْ يَسْتَطِعْ فِإِطْعَامِ سِتِّينَ مِسْكِينًا﴾.

قال السعدي رحمه الله في تفسيره «تيسير الكريم الرحمن»:

فلو جمع طعام ستين مسكيناً ودفعه لواحدٍ أو أكثر من ذلك دون الستين لم يَجْزُ ذلك؛ لأن الله قال: ﴿فِإِطْعَامِ سِتِّينَ مِسْكِينًا﴾.

قلت (مصطفى): وإذا لم يجد ستين مسكيناً جاز له أن يدفع طعام الستين مسكيناً للأعداد المتيسرة أمامه، وذلك لقوله تعالى: ﴿لَا يُكَلِّفُ اللَّهُ نَفْسًا إِلَّا وُسْعَهَا﴾، ولقوله تعالى: ﴿فَاتَّقُوا اللَّهَ مَا اسْتَطَعْتُمْ﴾، ولحديث الجامع في نهار رمضان لما أمره النبي ﷺ أن يخرج الكفارة في أهله<sup>(١)</sup>، ويبعد أن يكون عدد أهله ستين شخصاً.

\* \* \*

(١) أخرج البخاري (حديث ١٩٣٦)، ومسلم (ص ٧٨١) من حديث أبي هريرة رضي الله =

س: وضح المراد بقوله تعالى: ﴿ذَلِكَ لِيُؤْمِنُوا بِاللَّهِ وَرَسُولِهِ﴾.  
 ج: المراد-والله أعلم:- ذلك الحكم لتصدقوا أن الله أمر به، وأيضاً ذلك لتكونوا مطيعين لله تعالى، وقَافِينَ عند حدوده، ولا تتعدوه لثلاثا تعودوا للظهار الذي هو منكم منكرٌ من القول وزور.

قال الطبري رحمه الله تعالى:

وقوله: ﴿ذَلِكَ لِيُؤْمِنُوا بِاللَّهِ وَرَسُولِهِ﴾ يقول جل ثناؤه: هذا الذي فرضت على من ظاهر منكم ما فرضت في حال القدرة على الرقبة، ثم خفت عنه مع العجز بالصوم، ومع فقد الاستطاعة على الصوم بالإطعام. وإنما فعلته كي تقرّ الناس بتوحيد الله ورسالة الرسول محمد ﷺ، ويصدقوا بذلك، ويعملوا به، ويتنهدوا عن قول الزور والكذب.

وقال القرطبي:

﴿ذَلِكَ لِيُؤْمِنُوا بِاللَّهِ وَرَسُولِهِ﴾ أي: ذلك الذي وصفنا من التغليظ في الكفارة «لِيُؤْمِنُوا» أي: لتصدقوا أن الله أمر به، وقد استدل بعض العلماء

عنه قال: بينما نحن جلوس عند النبي ﷺ إذ جاءه رجل فقال: يا رسول الله، هلكت. قال: «مالك؟» قال: وقعت على امرأتي وأنا صائم. فقال رسول الله ﷺ: «هل تجد رقبة تعتقها؟» قال: لا. قال: «فهل تستطيع أن تصوم شهرين متتابعين؟» قال: لا. قال: «فهل تجد إطعام ستين مسكيناً؟» قال: لا. قال: فسكت النبي ﷺ، فبينما نحن على ذلك أتى النبي ﷺ بعرقٍ فيها تمر- والعرق: المكتل- قال: «أين السائل؟» فقال: أنا. قال: «خذ هذا فتصدق به» فقال الرجل: على أفقر مني يا رسول الله، فوالله ما بين لاتبها(\*)- يريد الحرتين- أهل بيت أفقر من أهل بيتي. فضحك النبي ﷺ حتى بدت أنيابه ثم قال: «أطعمه أهلك».

(\*) أي: لا بيتي المدينة

على أن هذه الكفارة إيمان بالله سبحانه وتعالى، لما ذكرها وأوجبها قال: ﴿ذَلِكَ لِيُؤْمِنُوا بِاللَّهِ وَرَسُولِهِ﴾ أي ذلك لتكونوا مطيعين لله تعالى واقفين عند حدوده لا تتعدوها، فسمي التكفير؛ لأنه طاعة ومراعاة للحد إيماناً، فثبت أن كل ما أشبهه فهو إيمان.

فإن قيل: معنى قوله: ﴿ذَلِكَ لِيُؤْمِنُوا بِاللَّهِ وَرَسُولِهِ﴾ أي: لثلاث تعودوا للظاهر الذي هو منكر من القول وزور.

وقيل له: قد يجوز أن يكون هذا مقصوداً والأول مقصوداً، فيكون المعنى: ذلك لثلاث تعودوا للقول المنكر والزور، بل تدعونهما طاعة لله سبحانه وتعالى إذ كان قد حرمهما، ولتجتنبوا المظاهر منها إلى أن تكفروا، إذ كان الله منع من ميسسها، وتكفروا إذ كان الله تعالى أمر بالكفارة، وألزم إخراجها منكم، فتكونوا بهذا كله مؤمنين بالله ورسوله، لأنها حدود تحفظونها، وطاعات تؤدونها، والطاعة لله ورسوله ﷺ إيمان، وبالله التوفيق.



إِنَّ الَّذِينَ يُحَادُّونَ اللَّهَ وَرَسُولَهُ كُنُوا كَمَا كُتِبَ الَّذِينَ مِنْ  
 قَبْلِهِمْ وَقد أَنزَلْنَا آيَاتٍ يَتَذَكَّرُ فِيهَا لِّلْكَافِرِينَ عَذَابٌ مُّهِينٌ ﴿٥﴾ يَوْمَ  
 يَتَّبِعُهُمُ اللَّهُ جَمِيعًا فَيُنَبِّئُهُم بِمَا عَمِلُوا أَحْصَاهُ اللَّهُ وَسُوهُ  
 وَاللَّهُ عَلَى كُلِّ شَيْءٍ شَهِيدٌ ﴿٦﴾ أَلَمْ تَرَ أَنَّ اللَّهَ يَعْلَمُ مَا فِي  
 السَّمَوَاتِ وَمَا فِي الْأَرْضِ مَا يَكُونُ مِنْ نَجْوَى ثَلَاثَةٍ إِلَّا هُوَ  
 رَابِعُهُمْ وَلَا خَمْسَةٍ إِلَّا هُوَ سَادِسُهُمْ وَلَا آدَى مِنْ ذَلِكَ وَلَا  
 أَكْثَرَ إِلَّا هُوَ مَعَهُمْ أَيْنَ مَا كَانُوا ثُمَّ يُنَبِّئُهُم بِمَا عَمِلُوا يَوْمَ الْقِيَامَةِ  
 إِنَّ اللَّهَ بِكُلِّ شَيْءٍ عَلِيمٌ ﴿٧﴾ أَلَمْ تَرَ إِلَى الَّذِينَ نُهُوا عَنِ النَّجْوَى ثُمَّ  
 يَعُودُونَ لِمَا نُهُوا عَنْهُ وَيَتَنَجَّوْنَ بِالْآيَةِ وَالْعُدْوَانِ وَمَعْصِيَتِ  
 الرَّسُولِ وَإِذَا جَاءَكَ حَيْوَتُكَ بِمَا لَمْ يُحْيِكَ بِهِ اللَّهُ وَيَقُولُونَ فِي  
 أَنفُسِهِمْ لَوْلَا يُعَذِّبُنَا اللَّهُ بِمَا نَقُولُ حَسْبُهُمْ جَهَنَّمُ بَصُلُونَهَا فَنَسُوا  
 الْمَصِيرَ ﴿٨﴾ يَأْتِيهَا الَّذِينَ ءَامَنُوا إِنَّا تَنَجَّيْتُمْ فَلَا تَتَنَجَّوْا بِالْآيَةِ  
 وَالْعُدْوَانِ وَمَعْصِيَتِ الرَّسُولِ وَتَنَجَّوْا بِالْبِرِّ وَالْقَوَى وَأَتَقُوا اللَّهَ الَّذِي  
 إِلَيْهِ تُحْشَرُونَ ﴿٩﴾ إِنَّمَا النَّجْوَى مِنَ الشَّيْطَانِ لِيَحْزَنَ الَّذِينَ  
 ءَامَنُوا وَلَيْسَ بِضَارِهِمْ شَيْئًا إِلَّا بِإِذْنِ اللَّهِ وَعَلَى اللَّهِ فَلْيَتَوَكَّلِ  
 الْمُؤْمِنُونَ ﴿١٠﴾ يَأْتِيهَا الَّذِينَ ءَامَنُوا إِذَا قِيلَ لَكُمْ تَفَسَّحُوا فِ  
 الْمَجَالِسِ فَافْسَحُوا يَفْسَحِ اللَّهُ لَكُمْ وَإِذَا قِيلَ انشُرُوا فَانشُرُوا  
 يَرْفَعِ اللَّهُ الَّذِينَ ءَامَنُوا مِنْكُمْ وَالَّذِينَ أُوتُوا الْعِلْمَ دَرَجَاتٍ وَاللَّهُ  
 بِمَا تَعْمَلُونَ خَبِيرٌ ﴿١١﴾

س: اذكر معنى ما يلي:

- (يحادون - كُبتوا - بينات - مُهين - أحصاه الله - شهيد - ألم تر -  
نجوى - الإثم - العدوان - معصية الرسول - حسبهم - تناجيتم - البر -  
التقوى - تحشرون - تفسحوا - انشزوا).

ج:

معناها	الكلمة
يُعانِدون - يخالِفون - يشاقِقون <sup>(١)</sup> . أذَلوا - أهينوا - غيظوا - عذَّبوا - لُعِنوا . واضحات . مُخزٍ - مُذل .	يحادون كُبتوا بينات مُهين
جمعه عليهم في صحائف أعمالهم - كتبه عليهم في اللوح المحفوظ - حفظه عليهم - أمر الملائكة بكتابته كما قال : ﴿ وإن عليكم لحافظين كراماً كاتبين ﴾ .	أحصاه الله
مطلع - ناظر - لا يخفى عليه شيءٌ - شاهد على الظواهر والسرائر .	شهيد
ألم تعلم .	ألم تر
سرير - محادثتهم سرّاً - تسارر .	نجوى
الكذب .	الإثم

(١) وأصله تجاوز حدود الله التي حدّها، ومعاندهم هنا بالأمر العظيمة الكفر ومحاربة أولياء الله، ومعادة رسله عليهم الصلاة والسلام.

معناها	الكلمة
الظلم .	العدوان
مخالفة الرسول .	معصية الرسول
كافيتهم <sup>(١)</sup> .	حسبهم
تساررتم .	تناجيتم
الطاعة، والبر: اسم جامع لكل طاعة وخير، وقيام بحق الله وحق عباده .	البر
العفاف عما نهى الله عنه - ترك المعصية، والتقوى: اسم جامع لترك جميع المحارم والمآثم .	التقوى
تجمعون .	تحشرون
توسعوا .	تفسحوا
انهضوا - قوموا - بادروا بالقيام .	انشزوا

(١) أي: كافية لتعذيبهم، فقد جمعت عليهم كل عذاب وشقاء وكرب وبلاء.

س: من المعنيون بقوله تعالى: ﴿إِنَّ الَّذِينَ يُحَادُّونَ اللَّهَ وَرَسُولَهُ﴾؟  
 ج: هم المشركون، والمنافقون، وأهل الكتاب، وكل من عاند الله  
 ورسوله.

\* \* \*

س: كيف قال تعالى: ﴿إِنَّ الَّذِينَ يُحَادُّونَ﴾ بلفظ المضارع، ثم قال:  
 ﴿كُتِبُوا﴾ بلفظ الماضي؟  
 ج: ذلك - والله أعلم - لأن كُتِبُوا هنا بمعنى سيكتبون.

\* \* \*

س: من المعنيون بـ ﴿الَّذِينَ مِنْ قَبْلِهِمْ﴾؟  
 ج: الذين من قبلهم هم كفار الأمم السابقة الذين كذبوا الرسل،  
 وعاندوهم.  
 وقيل أيضاً: هم كفار قريش الذين كبتهم الله وأذلهم، وأخزاهم يوم بدر  
 ويوم الأحزاب.

\* \* \*

س: وضح معنى قوله تعالى: ﴿وَقَدْ أَنْزَلْنَا آيَاتٍ بَيِّنَاتٍ﴾.  
 ج: المعنى - والله أعلم -: وقد أنزلنا آيات بينات موضحات للعقوبات  
 التي عوقب بها من حادَّ الله ورسوله، ومظاهرات لما فعلناه بهم من العذاب.

\* \* \*

س: اذكر بعض الآيات في معنى قوله تعالى: ﴿أَحْصَاهُ اللَّهُ﴾.  
 ج: من ذلك ما يلي:

\* قوله تعالى: ﴿وَوَضَعَ الْكِتَابَ فُتْرَى الْمُجْرِمِينَ مُشْفِقِينَ مِمَّا فِيهِ وَيَقُولُونَ يَا وَيْلَتَنَا مَا لِهَذَا الْكِتَابِ لَا يُغَادِرُ صَغِيرَةً وَلَا كَبِيرَةً إِلَّا أَحْصَاهَا وَوَجَدُوا مَا عَمِلُوا حَاضِرًا وَلَا يَظْلِمُ رَبُّكَ أَحَدًا﴾ .

\* وقوله تعالى: ﴿مَا يَلْفِظُ مِنْ قَوْلٍ إِلَّا لَدَيْهِ رَقِيبٌ عَتِيدٌ﴾ .

\* وقوله تعالى: ﴿وَإِنَّ عَلَيْكُمْ لِحَافِظِينَ ﴿١٠﴾ كَرَامًا كَاتِبِينَ﴾ .

\* وقوله تعالى: ﴿وَكُلُّ شَيْءٍ فَعَلُوهُ فِي الزُّبُرِ ﴿٥٢﴾ وَكُلُّ صَغِيرٍ وَكَبِيرٍ مُسْتَطَرٌ﴾ .

\* وقوله تعالى: ﴿بَلَىٰ وَرُسُلْنَا لَدَيْهِمْ يَكْتُبُونَ﴾ .

\* وقوله تعالى: ﴿فَمَنْ يَعْمَلْ مِثْقَالَ ذَرَّةٍ خَيْرًا يَرَهُ ﴿٧﴾ وَمَنْ يَعْمَلْ مِثْقَالَ ذَرَّةٍ شَرًّا يَرَهُ﴾ .

\* \* \*

س: وضح معنى قوله تعالى: ﴿مَا يَكُونُ مِنْ نَجْوَى ثَلَاثَةٍ إِلَّا هُوَ رَابِعُهُمْ﴾ ؟

ج: قال الطبري رحمه الله:

وعنى بقوله تعالى: ﴿هُوَ رَابِعُهُمْ﴾ بمعنى: أنه مشاهدهم بعلمه، وهو على عرشه .

وقال أيضاً: يسمع سرهم ونجواهم، لا يخفى عليه شيء من أسرارهم .

وقال القرطبي:

يعلم ويسمع نجواهم، يدل عليه افتتاح الآية بالعلم، ثم ختامها بالعلم أيضاً .

\* \* \*

س: ما المراد بالمعية في قوله تعالى: ﴿إِلَّا هُوَ مَعَهُمْ﴾؟

ج: المراد- والله أعلم-: معية العلم والإحاطة بما تناجوا به وأسروه فيما بينهم، فهو مطلع عليهم يسمع كلامهم، ويرى مكانهم، ويعلم سرهم ونجواهم، كما قال تعالى: ﴿أَلَمْ يَعْلَمُوا أَنَّ اللَّهَ يَعْلَمُ سِرَّهُمْ وَنَجْوَاهُمْ وَأَنَّ اللَّهَ عَلَّامُ الْغُيُوبِ﴾.

\* وقد نقل الحافظ ابن كثير عن الإمام أحمد قوله: افتتح الآية بالعلم، وختمها بالعلم.

\* \* \*

س: اذكر مثالا للمعية العامة، ومثالا للمعية الخاصة.

ج: أما مثال المعية العامة: ﴿وَهُوَ مَعَكُمْ أَيْنَمَا كُنْتُمْ﴾.

أما مثال المعية الخاصة: ومنها معية النصر والتأييد والحفظ، ففي قوله تعالى: ﴿إِنَّ اللَّهَ مَعَ الَّذِينَ اتَّقَوْا وَالَّذِينَ هُمْ مُحْسِنُونَ﴾.

وكما قال تعالى: ﴿إِذْ يَقُولُ لِصَاحِبِهِ لَا تَحْزَنْ إِنَّ اللَّهَ مَعَنَا﴾. وكما قال تعالى: ﴿إِنَّ اللَّهَ مَعَ الصَّابِرِينَ﴾. والله أعلم.

\* \* \*

س: هل صحَّ لقوله تعالى: ﴿أَلَمْ تَرَ إِلَى الَّذِينَ نَهَوْنَا عَنِ النَّجْوَى﴾ سبب نزول؟

ج: لم أقف لها على سبب نزولٍ صحيح.

\* \* \*

س: مَنْ هؤَلاءِ الذين نُهوا عن النجوى، ثم عادوا لما نُهوا عنه؟  
 ج: الظاهر أنهم اليهود، وهذا خلقٌ سيئٌ منهم، فقد كانوا يتناجون مناجاةً  
 ليس لهم بها حاجة، ولكنهم يريدون بها قذف الشكوك في قلوب المسلمين.  
 وقد دلَّ على أنهم اليهود قوله تعالى: ﴿وَإِذَا جَاءُوكَ حَيَّوكَ بِمَا لَمْ يُحَيِّكَ بِهِ  
 اللَّهُ﴾، فقد كانوا يأتون النبي ﷺ يقولون له: «السام عليك» يريدون بالسام:  
 الهلاك والموت واللعنة، ويوهمون الرسول ﷺ أنهم يقولون: السلام  
 عليك<sup>(١)</sup>.

هذا وقد قال القرطبي رحمه الله تعالى: لا خلاف بين النقلة أن المراد  
 بها اليهود.

\* \* \*

س: اذكر بعض آداب التناجي.

ج: من ذلك: أن يقلل الشخص من التناجي قدر المستطاع، وإن كان ثمَّ  
 تناجٍ فيكون بالبر والتقوى، ولا يكن بالإثم والعدوان، وقد ذكرنا طرفاً من  
 ذلك في تفسير سورة النساء عند تفسير قوله تعالى: ﴿لَا خَيْرَ فِي كَثِيرٍ مِّنْ  
 نُّجْوَاهُمْ...﴾ فليرجع إليه.

وكان مما ذكرنا هنالك قول النبي ﷺ: «إذا كنتم ثلاثة فلا يتناجى رجلان

(١) أخرج البخاري (حديث ٦٢٥٦)، ومسلم (حديث ٢١٦٥) من حديث عائشة رضي الله  
 عنها قالت: دخل رهطٌ من اليهود على رسول الله ﷺ فقالوا: السامُ عليك. ففهمتها؛  
 فقلت: عليكم السامُ واللعنة.

فقال رسول الله ﷺ: «مهلاً يا عائشة، فإن الله يحب الرفق في الأمر كله».

فقلت: يا رسول الله، أو لم تسمع ما قالوا؟

قال رسول الله ﷺ: «فقد قلتُ عليكم».

دون الآخر حتى تختلطوا بالناس، من أجل أن ذلك يحزنه».

وقد قال القرطبي في شرح هذا الحديث:

فبيّن في هذا الحديث غاية المنع وهي أن يجد الثالث من يتحدث معه، كما فعل ابن عمر، وذلك أنه كان يتحدث مع رجل فجاء آخر يريد أن يناجيه فلم يناجيه حتى دعا رابعاً، فقال له وللأول: تأخرا، وناجى الرجل الطالب للمناجاة. خرجه في «الموطأ». وفيه أيضاً التنبيه على التعليل بقوله: (من أجل أن يحزنه) أي: يقع في نفسه ما يحزن لأجله. وذلك بأن يقدر في نفسه أن الحديث عنه بما يكره، أو أنه لم يروه أهلاً ليشركوه في حديثهم، إلى غير ذلك من ألقيات الشيطان وأحاديث النفس.

وحصل ذلك كله من بقائه وحده، فإذا كان معه غيره أمن ذلك، وعلى هذا يستوي في ذلك كل الأعداد، فلا يتناجى أربعة دون واحد ولا عشرة ولا ألف مثلاً، لوجود ذلك المعنى في حقه، بل وجوده في العدد الكثير أمكن وأوقع، فيكون بالمنع أولى.

وإنما خص الثلاثة بالذكر؛ لأنه أول عدد يتأتى ذلك المعنى فيه. وظاهر الحديث يعم جميع الأزمان والأحوال، وإليه ذهب ابن عمر ومالك والجمهور. وسواء أكان التناجى في مندوب أو مباح أو واجب، فإن الحزن يقع به.

وقد ذهب بعض الناس إلى أن ذلك كان في أول الإسلام؛ لأن ذلك كان في حال المنافقين فيتناجى المنافقون دون المؤمنين، فلماً فشا الإسلام سقط ذلك. وقال بعضهم: ذلك خاص بالسفر في المواضع التي لا يأمن الرجل فيها صاحبه، فأما في الحضر وبين العمارة فلا، فإنه يجد من يعينه، بخلاف

السفر فإنه مظنة الاغتيال وعدم المغيث . والله أعلم .

وينبغي أن يحفظ المتناجي سرَّ صاحبه إذا استدعى الأمر ذلك، ففي الصحيحين<sup>(١)</sup> من حديث أم المؤمنين عائشة رضي الله عنها: كُنَّ أزواج النبي ﷺ عنده، لم يغادر منهن واحدة، فأقبلت فاطمة تمشي . ما تُخطئ مشيتها من مشية رسول الله ﷺ شيئاً . فلما رآها رحَّبَ بها، فقال: «مرحباً بابنتي» ثمَّ أجلسها عن يمينه أو عن شماله، ثمَّ سارَّها فبكتُ بكاءً شديداً، فلما رأى جزعها سارَّها الثانية فضحكت .

فقلتُ لها: خصَّكَ رسولُ الله ﷺ من بين نساءه بالسَّرارِ، ثمَّ أنتِ تبكين؟! فلما قام رسولُ الله ﷺ سألتُها: ما قال لك رسولُ الله ﷺ؟ قالت: ما كنتُ أفشي على رسولِ الله ﷺ سرَّه .

قالت: فلما تُوفي رسولُ الله ﷺ قلتُ: عزمتُ عليك بما لي عليك من الحق، لما حدثني ما قال لك رسولُ الله ﷺ؟

فقلتُ: أمَّا الآن فنعَم . أمَّا حين سارَّني في المرة الأولى، فأخبرني أنَّ جبريل كان يعارضه القرآن في كل سنة مرة أو مرتين، وإنه عارضه الآن مرتين، «وإني لا أرى الأجل إلا قد اقترب . فاتقي الله واصبري، فإنه نعم السلف أنا لك» قالت: فبكيْتُ بكائي الذي رأيت . فلما رأى جزعي سارَّني الثانية فقال: «يا فاطمة، أمَّا ترضي أن تكوني سيدة نساء المؤمنين، أو سيدة نساء هذه الأمة؟» قالت: فضحكت ضحكي الذي رأيت .

\* \* \*

(١) البخاري (حديث ٦٢٨٥، ٦٢٨٦)، ومسلم (حديث ٢٤٥٠).

س: أهل الجهل يتصورون أن تأخر نزول العذاب عليهم إقرار لهم على باطلهم، وضح ذلك.

ج: إيضاحه: أن اليهود كانوا يؤذون رسول الله ﷺ ويقولون: لو كان نبياً من عند الله حقاً لعذبنا الله على إيدائنا له، فلما تركنا ربنا بلا تعذيب ونحن نسبه ونشتمه (أي: رسول الله ﷺ) دل ذلك على عدم نبوته.

وفي هذا يقول تعالى: ﴿وَإِذَا جَاءُوكَ حَيَّوكَ بِمَا لَمْ يُحَيِّكَ بِهِ اللَّهُ وَيَقُولُونَ فِي أَنْفُسِهِمْ لَوْلَا يُعَذِّبُنَا اللَّهُ بِمَا نَقُولُ﴾.

فأجابهم ربنا بقوله: ﴿حَسِبُهُمْ جَهَنَّمُ يَصَلُّونَهَا فَبِئْسَ الْمَصِيرُ﴾.

ونحوه قوله تعالى: ﴿مَنْ الَّذِينَ هَادُوا يُحَرِّفُونَ الْكَلِمَ عَنْ مَوَاضِعِهِ وَيَقُولُونَ سَمِعْنَا وَعَصَيْنَا وَأَسْمَعُ غَيْرَ مُسْمَعٍ وَرَاعِنَا لَيًّا بِالْأَسْتَنَتِهِمْ وَطَعْنَا فِي الدِّينِ﴾.

فوجه الطعن في الدين أنهم كانوا يصفون رسول الله ﷺ بالرعونة، ويتعللون بعدم تعذيبهم على التشكيك في نبوة النبي ﷺ.

قال الحافظ ابن كثير رحمه الله:

وقوله: ﴿وَيَقُولُونَ فِي أَنْفُسِهِمْ لَوْلَا يُعَذِّبُنَا اللَّهُ بِمَا نَقُولُ﴾ أي: يفعلون هذا، ويقولون ما يحرفون من الكلام وإيهام السلام، وإنما هو شتم في الباطن، ومع هذا يقولون في أنفسهم: لو كان هذا نبياً لعذبنا الله بما نقول له في الباطن؛ لأن الله يعلم ما نسرره، فلو كان هذا نبياً حقاً لأوشك أن يعاجلنا الله بالعقوبة في الدنيا، فقال الله تعالى: ﴿حَسِبُهُمْ جَهَنَّمُ﴾ أي: جهنم كافتهم في الدار الآخرة ﴿يَصَلُّونَهَا فَبِئْسَ الْمَصِيرُ﴾.

\* \* \*

س: ماذا قال رسول الله ﷺ في النجوى يوم القيامة؟

ج: أخرج البخاري<sup>(١)</sup> في صحيحه من طريق صفوان بن محرز المازني قال: بينما أنا أمشي مع ابن عمر رضي الله عنهما أخذ بيده إذ عرض رجل فقال: كيف سمعت رسول الله ﷺ في النجوى؟ فقال: سمعت رسول الله ﷺ يقول: «إِنَّ اللَّهَ يُدْنِي الْمُؤْمِنَ فَيُضَعُّ عَلَيْهِ كَنَفَهُ وَيَسْتَرُهُ فَيَقُولُ: أَتَعْرِفُ ذَنْبَ كَذَا، أَتَعْرِفُ ذَنْبَ كَذَا، فَيَقُولُ: نَعَمْ أَيُّ رَبِّ. حَتَّى إِذَا قَرَّرَهُ بِذُنُوبِهِ وَرَأَى فِي نَفْسِهِ أَنَّهُ هَلَكَ قَالَ: سَتَرْتُهَا عَلَيْكَ فِي الدُّنْيَا، وَأَنَا أَغْفِرُهَا لَكَ الْيَوْمَ، فَيُعْطَى كِتَابَ حَسَنَاتِهِ. وَأَمَّا الْكَافِرُ وَالْمُنَافِقُونَ فَيَقُولُ الْأَشْهَادُ: هَؤُلَاءِ الَّذِينَ كَذَبُوا عَلَى رَبِّهِمْ، أَلَا لَعْنَةُ اللَّهِ عَلَى الظَّالِمِينَ».

\* \* \*

س: وضح معنى قوله تعالى: ﴿إِنَّمَا النَّجْوَى مِنَ الشَّيْطَانِ لِيَحْزَنَ الَّذِينَ آمَنُوا﴾.

ج: المعنى - والله أعلم -: إن الحامل على النجوى هو الشيطان، فهو المزيّن لها، والمشير بها لإدخال الحزن على أهل الإيمان.

\* \* \*

س: وضح معنى قوله تعالى: ﴿وَلَيْسَ بِضَارِهِمْ شَيْئًا إِلَّا بِإِذْنِ اللَّهِ﴾.

ج: المعنى - والله أعلم -: وليس التناجي بضرّ أهل الإيمان شيئاً إلا بإذن الله.

\* \* \*

س: أي مجالس هذه التي أمرهم الله أن يتفسحوا فيها؟

ج: هي عموم المجالس؛ كمجالس طلب العلم، والصفوف الأولى في

القتال، ومجالس الذِّكْر، ونحو ذلك.

قال بعض العلماء: كان القوم يُصَفُّون في القتال، وكلُّ يُحْرَصُ على أن يكون في الصف المتقدم؛ حرصاً على الفضيلة، وكان آخرون يحرسون على أن يكونوا في مقدمة المجلس عند رسول الله ﷺ؛ فأمروا بالتفسيح لبعضهم.

\* \* \*

س: اذكر بعض آداب المجالس.

ج: من آداب المجالس ما يلي:

\* أن تكون مجالس خير ليس فيها خوض في آيات الله، قال تعالى: ﴿وَإِذَا رَأَيْتَ الَّذِينَ يَخُوضُونَ فِي آيَاتِنَا فَأَعْرِضْ عَنْهُمْ حَتَّى يَخُوضُوا فِي حَدِيثٍ غَيْرِهِ وَإِمَّا يُنسِيَنَّكَ الشَّيْطَانُ فَلَا تَقْعُدْ بَعْدَ الذِّكْرِىَ مَعَ الْقَوْمِ الظَّالِمِينَ﴾.

وقال تعالى: ﴿وَقَدْ نَزَّلَ عَلَيْكُمْ فِي الْكِتَابِ أَنْ إِذَا سَمِعْتُمْ آيَاتَ اللَّهِ يُكْفَرُ بِهَا وَيَسْتَهْزَأُ بِهَا فَلَا تَقْعُدُوا مَعَهُمْ حَتَّى يَخُوضُوا فِي حَدِيثٍ غَيْرِهِ إِنَّكُمْ إِذَا مِثْلَهُمْ إِنَّ اللَّهَ جَامِعُ الْمُنَافِقِينَ وَالْكَافِرِينَ فِي جَهَنَّمَ جَمِيعًا﴾.

ومن ذلك: أداء حق الطريق، ففي الصحيحين<sup>(١)</sup> عن رسول الله ﷺ: «إياكم والجلوس في الطرقات» قالوا: يا رسول الله، ما لنا بدُّ من مجالسنا نتحدث فيها. قال رسول الله ﷺ: «فإذا أبيتم إلا المجلس، فأعطوا الطريق حقه». قالوا: وما حقه؟ قال: «غَضُّ البصر، وكفُّ الأذى، وردُّ السلام، والأمر بالمعروف، والنهي عن المنكر».

ومن ذلك: ألا يقيم أخاه من مجلسه ثم يجلس فيه، ففي الصحيحين<sup>(٢)</sup>

(١) البخاري (٦٢٢٩)، ومسلم (٢١٢١) من حديث أبي سعيد الخدري رضي الله عنه.

(٢) البخاري (حديث ٦٢٧٠)، ومسلم (حديث ٢١٧٧).

من حديث ابن عمر رضي الله عنهما عن النبي ﷺ أنه نهى أن يُقام الرجل من مجلسه ويجلس فيه آخر، ولكن تفسحوا وتوسعوا، وكان ابن عمر يكره يقوم الرجل من مجلسه ثم يجلس مكانه.

ومن ذلك: أن يتفصح في المجلس لإخوانه إذا طلب منه التفصح ما لم يكن في هذا مشقة، لقوله تعالى: ﴿إِذَا قِيلَ لَكُمْ تَفَسَّحُوا فِي الْمَجَالِسِ فَافْسَحُوا يَفْسَحِ اللَّهُ لَكُمْ﴾.

ومن ذلك: ألا يفرق بين اثنين إلا بإذنهما، وخاصة يوم الجمعة، ففي الصحيح من حديث سلمان رضي الله عنه قال: قال رسول الله ﷺ: «من اغتسل يوم الجمعة... فذكر الحديث، ومنه: «ثم راح فلم يفرق بين اثنين... غفر له ما بينه وبين الجمعة الأخرى»<sup>(١)</sup>.

ومن ذلك: أن تتخلل المجلس صلاة وسلام على رسول الله ﷺ.

ومن ذلك: أن الرجل أحق بمجلسه إذا قام منه ورجع إليه.

ومن ذلك: الحرص على التقدم في مجالس الخير، ففي الصحيحين<sup>(٢)</sup> من حديث أبي واقد الليثي، أن رسول الله ﷺ بينما هو جالس في المسجد والناس معه، إذ أقبل نفر ثلاثة، فأقبل اثنان إلى رسول الله ﷺ، وذهب واحد. قال: فوقفا على رسول الله ﷺ، فأما أحدهما فرأى فرجة في الحلقة فجلس فيها. وأما الآخر فجلس خلفهم، وأما الثالث فأدبر ذاهباً، فلما فرغ رسول الله ﷺ قال: «ألا أخبركم عن النفر الثلاثة؟ أما أحدهم فأوى إلى الله؛ فأواه الله، وأما الآخر فاستحيا؛ فاستحيا الله منه. وأما الآخر فأعرض؛ فأعرض الله عنه».

ومن ذلك: أن تختتم المجالس بالاستغفار، ففي سنن أبي داود<sup>(٣)</sup> من حديث أبي برزة الأسلمي قال: كان رسول الله ﷺ يقول بأخرة إذا أراد أن

(١) البخاري (حديث ٩١٠). (٢) مسلم (حديث ٢١٧٦)، والبخاري (حديث ٦٦).

(٣) حسن بمجموع الطرق، أخرجه أبو داود (١٨٢/٥) والدارمي (٢/٢٣٢).

يقوم من المجلس: «سبحانك اللهم وبحمدك، أشهد ألا إله إلا أنت، أستغفرك وأتوب إليك». فقال رجل: إنك لتقول قولاً ما كنت تقوله فيما مضى يا رسول الله؟! فقال: «كفارة لما يكون في المجلس».

ومن ذلك: ألا يجلس المرء في مجلس فيه لغو ولغط، وجدال واختلاف، وقد قال تعالى في شأن عباد الرحمن: ﴿وَالَّذِينَ لَا يَشْهَدُونَ الزُّورَ وَإِذَا مَرُّوا بِاللَّغْوِ مَرُّوا كِرَامًا﴾.

ففي تفسير شهادة الزور أقوال أحدها: لا يحضرون مجالس الباطل. وقال تعالى: ﴿وَإِذَا رَأَيْتَ الَّذِينَ يَخُوضُونَ فِي آيَاتِنَا فَأَعْرِضْ عَنْهُمْ حَتَّى يَخُوضُوا فِي حَدِيثٍ غَيْرِهِ وَإِمَّا يُنسِينِكَ الشَّيْطَانُ فَلَا تَقْعُدْ بَعْدَ الذِّكْرِىَ مَعَ الْقَوْمِ الظَّالِمِينَ﴾.

ومن ذلك: أن يكثر من ذكر الله عز وجل في مجلسه، والصلاة والسلام على رسول الله ﷺ؛ فإن الملائكة تنزل عند ذكر الله وتلاوة كتابه، والشياطين تخنس عند ذلك.

ومن ذلك: أنه إذا وجد منكراً؛ كاغتياب، أو كذب، أو نيمة، فليزل ذلك المنكر، أو يزول عنه.

\* \* \*

س: وضح معنى قوله تعالى: ﴿يَرْفَعُ اللَّهُ الَّذِينَ آمَنُوا مِنْكُمْ وَالَّذِينَ أُوتُوا الْعِلْمَ دَرَجَاتٍ﴾.

ج: المعنى - والله أعلم -: يرفع الله الذين آمنوا منكم والذين أوتوا العلم درجات في الآخرة إذا كانوا يعملون بعلمهم، وذلك كما في الحديث عن رسول الله ﷺ: «يقال لصاحب القرآن: اقرأ وارتق ورتل كما كنت ترتل في الدنيا؛ فإن منزلتك عند آخر آية كنت تقرأها»<sup>(١)</sup>.

(١) أبو داود (١٥٣/٢) بسند حسن.

ويكرم الله أهل العلم والإيمان في الدنيا كذلك؛ فيرفع المؤمن على من ليس بمؤمن، والعالم على من ليس بعالم، فيكون ترتيبهم بحسب فضائلهم.

قال الطبري رحمه الله:

وقوله: ﴿يَرْفَعُ اللَّهُ الَّذِينَ آمَنُوا مِنْكُمْ وَالَّذِينَ أُوتُوا الْعِلْمَ دَرَجَاتٍ﴾ يقول تعالى ذكره: يرفع المؤمنين منكم أيها القوم بطاعتهم ربهم فيما أمرهم به من التفسح في المجلس إذا قيل لهم تفسحوا، أو بنشوزهم إلى الخيرات إذا قيل لهم انشزوا إليها، ويرفع الله الذين أوتوا العلم من أهل الإيمان على المؤمنين الذين لم يؤتوا العلم بفضل علمهم درجات، إذا عملوا بما أمروا به.

وأورد بإسناد حسن عن قتادة:

﴿يَرْفَعُ اللَّهُ الَّذِينَ آمَنُوا مِنْكُمْ وَالَّذِينَ أُوتُوا الْعِلْمَ دَرَجَاتٍ﴾ إن بالعلم لأهله فضلاً، وإن له على أهله حقاً، ولعمري للحق عليك أيها العالم فضل، والله معطي كل ذي فضل فضله. وكان مطرف بن عبد الله بن الشخير يقول: فضل العلم أحب إلي من فضل العبادة، وخير دينكم الورع.

وقال الحافظ ابن كثير رحمه الله:

وقوله: ﴿يَرْفَعُ اللَّهُ الَّذِينَ آمَنُوا مِنْكُمْ وَالَّذِينَ أُوتُوا الْعِلْمَ دَرَجَاتٍ وَاللَّهُ بِمَا تَعْمَلُونَ خَبِيرٌ﴾ أي: لا تعتقدوا أنه إذا فسح أحد منكم لأخيه إذا أقبل، أو إذا أمر بالخروج فخرج، أن يكون ذلك نقصاً في حقه، بل هو رفعة ومزية عند الله، والله تعالى لا يضيع ذلك له، بل يجزيه بها في الدنيا والآخرة، فإن من تواضع لأمر الله رفع الله قدره، ونشر ذكره؛ ولهذا قال: ﴿يَرْفَعُ اللَّهُ الَّذِينَ آمَنُوا مِنْكُمْ وَالَّذِينَ أُوتُوا الْعِلْمَ دَرَجَاتٍ وَاللَّهُ بِمَا تَعْمَلُونَ خَبِيرٌ﴾ أي: خبير بمن يستحق ذلك وبمن لا يستحقه.

ومن العلماء من قال: إن الرفعة هنا بالامتثال لأمر الله وأمر رسوله ﷺ،

فيرفع الله المؤمنين الممثلين لأوامر الله أو رسوله ﷺ على غير الممثلين، يرفع الله المتفسيحين في المجالس لإخوانهم على الذين لا يتفسيحون فيها.

\* \* \*

س: هل يُقرب شخص في الدنيا ويكرم لحمله القرآن، أم أن أمره يترك إلى الله عز وجل؟

ج: نعم، يُقرب، ويكرم لحمله كتاب الله عز وجل، ولعمله به، وهذه بعض الأدلة على ذلك:

\* أخرج مسلم<sup>(١)</sup> في صحيحه، من طريق عامر بن واثلة، أن نافع بن عبد الحارث لقي عمر بعسفان، وكان عمر يستعمله على مكة، فقال: من استعملت على أهل الوادي؟ فقال: ابن أزي. قال: ومن ابن أزي؟ قال: مولى من موالي. قال: فاستخلفت عليهم مولى؟! قال: إنه قارئ لكتاب الله عز وجل، وإنه عالم بالفرائض. قال عمر: أما إن نبيكم قد قال: «إن الله يرفع بهذا الكتاب أقواماً ويضع به آخرين».

\* وأهل الشورى الذين كانوا عند عمر رضي الله عنه كانوا من حملة كتاب الله عز وجل، ففي الصحيح<sup>(٢)</sup> من حديث ابن عباس رضي الله عنهما قال: قدم عيينة بن حصن بن حذيفة فنزل على ابن أخيه الحر بن قيس، وكان من نفر الذين يُدنيه عمر، وكان القراء أصحاب مجالس عمر ومشاورته كهولاً كانوا أو شباناً، فقال عيينة لابن أخيه: يا ابن أخي لك وجه عند هذا الأمير، فاستأذن لي عليه، قال: سأستأذن لك عليه، قال ابن عباس: فاستأذن الحر لعيينة، فأذن له عمر، فلما دخل عليه قال: هي يا ابن الخطاب، فوالله ما تُعطينا الجزل، ولا تحكم بيننا بالعدل. فغضب عمر

(١) مسلم (حديث ٨١٧).

(٢) البخاري (حديث ٤٦٤٢).

حتى همَّ به، فقال له الحر: يا أمير المؤمنين، إن الله تعالى قال لنبيه ﷺ: ﴿خُذِ الْعَفْوَ وَأْمُرْ بِالْعُرْفِ وَأَعْرِضْ عَنِ الْجَاهِلِينَ﴾ وإن هذا من الجاهلين، والله ما جاوزها عمر حين تلاها عليه، وكان وقافاً عند كتاب الله.

\* وابن عباس رضي الله عنهما كان يُقربه عمر من مجلسه لفقهاء في كتاب الله، ففي الصحيح<sup>(١)</sup> من حديث ابن عباس رضي الله عنهما قال: كان عمر يُدخلني مع أشياخ بدر، فكأن بعضهم وجد في نفسه فقال: لم تُدخل هذا معنا ولنا أبناء مثله؟

فقال عمر: إنه من حيث علمتم، فدعا ذات يوم فأدخله معهم فما رثيتُ أنه دعاني يومئذٍ إلا ليريهم، قال: ما تقولون في قول الله تعالى: ﴿إِذَا جَاءَ نَصْرُ اللَّهِ وَالْفَتْحُ﴾ فقال بعضهم: أمرنا نحمد الله ونستغفره إذا نصرنا وفتح علينا، وسكت بعضهم فلم يقل شيئاً.

فقال لي: ألك ذلك تقول يا بن عباس؟ فقلت: لا، قال: فما تقول؟ قلت: هو أجلُّ رسول الله ﷺ أعلمه له، قال: إذا جاء نصر الله والفتح - وذلك علامة أجلك - فسبح بحمد ربك واستغفره إنه كان تواباً.

فقال عمر: ما أعلم منها إلا ما تقول.

\* وقد زوج النبي ﷺ المعسر الذي لم يجد خاتماً من حديد بما معه من القرآن، فقال له: «أذهب، فقد أنكحتكها بما معك من القرآن»<sup>(٢)</sup>.

\* \* \*

(١) البخاري (حديث ٤٩٧٠).

(٢) البخاري (حديث ٥١٤٩)، ومسلم (ص ٥٨٤) من حديث سهل بن سعد رضي الله عنه مرفوعاً.

يَتَأْتِيهَا الَّذِينَ ءَامَنُوا إِذَا نَجَّيْتُمُ الرَّسُولَ  
فَقَدِمُوا بَيْنَ يَدَيْ نَجْوٰتِكُمْ صَدَقَةٌ ذٰلِكَ خَيْرٌ لَّكُمْ وَأَطْهَرُ ءِ فَإِنْ لَّمْ  
تَجِدُوا فَإِنَّ اللَّهَ غَفُورٌ رَّحِيمٌ ﴿١٣﴾ ءَأَشْفَقْتُمْ أَنْ تُقَدِّمُوا بَيْنَ يَدَيْ  
نَجْوٰتِكُمْ صَدَقْتُمْ فَإِذْ لَمْ تَفْعَلُوا وَتَابَ اللَّهُ عَلَيْكُمْ فَأَقِيمُوا الصَّلَاةَ  
وَءَاتُوا الزَّكَاةَ وَأَطِيعُوا اللَّهَ وَرَسُولَهُ ؕ وَاللَّهُ خَيْرٌ بِمَا تَعْمَلُونَ ﴿١٤﴾  
أَلَمْ تَرَ إِلَى الَّذِينَ تَوَلَّوْا قَوْمًا غَضِبَ اللَّهُ عَلَيْهِمْ مَّا هُمْ مِنْكُمْ وَلَا  
مِنْهُمْ وَيَحْلِفُونَ عَلَى الْكَذِبِ وَهُمْ يَعْلَمُونَ ﴿١٥﴾ أَعَدَّ اللَّهُ لَهُمْ عَذَابًا  
شَدِيدًا ؕ إِنَّهُمْ سَاءَ مَا كَانُوا يَعْمَلُونَ ﴿١٦﴾ اتَّخَذُوا أَيْمَانَهُمْ جُنَّةً  
فَصَدُّوا عَنْ سَبِيلِ اللَّهِ فَلَهُمْ عَذَابٌ مُهِينٌ ﴿١٧﴾ لَنْ تُغْنِيَ عَنْهُمْ  
ءَمْوَالُهُمْ وَلَا ءَوْلَادُهُمْ مِنَ اللَّهِ شَيْئًا ؕ أُولَٰئِكَ أَصْحَابُ النَّارِ هُمْ فِيهَا  
خَالِدُونَ ﴿١٨﴾ يَوْمَ يَبْعَثُهُمُ اللَّهُ جَمِيعًا فَيَحْلِفُونَ لَمْ كَمَا يَحْلِفُونَ لَكُمْ  
وَيَحْسَبُونَ أَنَّهُمْ عَلَىٰ شَيْءٍ ؕ أَلَا إِنَّهُمْ هُمُ الْكٰذِبُونَ ﴿١٩﴾

أَسْتَحْوَذُ

عَلَيْهِمُ الشَّيْطَانُ فَأَنسَهُمْ ذَكَرَ اللَّهُ أَوْلِيَّكَ حِزْبُ الشَّيْطَانِ أَلَا إِنَّ  
حِزْبَ الشَّيْطَانِ هُمُ الْخَاسِرُونَ ﴿١٩﴾ إِنَّ الَّذِينَ يُحَادِّثُونَ اللَّهَ وَرَسُولَهُ  
أَوْلِيَّكَ فِي الْأَذْلِينَ ﴿٢٠﴾ كَتَبَ اللَّهُ لَأَغْلِبَنَّ أَنَا وَرُسُلِي إِنَّ  
اللَّهَ قَوِيٌّ عَزِيزٌ ﴿٢١﴾ لَا تَجِدُ قَوْمًا يُؤْمِنُونَ بِاللَّهِ وَالْيَوْمِ  
الْآخِرِ يُوَادُّونَ مَنْ حَادَّ اللَّهَ وَرَسُولَهُ وَلَوْ كَانُوا  
ءَابَاءَهُمْ أَوْ أَبْنَاءَهُمْ أَوْ إِخْوَانَهُمْ أَوْ عَشِيرَتَهُمْ أَوْلِيَّكَ  
كَتَبَ فِي قُلُوبِهِمُ الْإِيمَانَ وَأَيَّدَهُم بِرُوحٍ مِّنْهُ  
وَيُدْخِلُهُمْ جَنَّاتٍ تَجْرِي مِنْ تَحْتِهَا الْأَنْهَارُ خَالِدِينَ فِيهَا  
رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمْ وَرَضُوا عَنْهُ أَوْلِيَّكَ حِزْبُ اللَّهِ أَلَا إِنَّ حِزْبَ  
اللَّهِ هُمُ الْمُفْلِحُونَ ﴿٢٢﴾

اذكر معنى ما يلي:

(ناجيتم - بين يدي نجواكم - أأشفقتم - ألم تر - أيماهم - جنة - مهين - استحوذ - حزب الشيطان - الأذلين - كتب الله - يوادون - أيدهم - روح منه - حزب الله).

ج:

معناها	الكلمة
ساررتم . قبل المناجاة .	ناجيتم بين يدي نجواكم
أخفتهم <sup>(١)</sup> - أبخلتم . ألم تعلم - ألم تنظر بعين قلبك . جمع يمين ، وهو ما يحلف به . وقاية . مُذل - مُخزٍ .	أأشفقتم ألم تر أيماهم جنة مهين
غلب - استعلى - استولى عليهم <sup>(٢)</sup> - قوي عليهم - أحاط بهم . جنده وأتباعه .	استحوذ حزب الشيطان
الأذلاء - أعظم الناس ذلاً - الحقيرين - الأشقياء - المبعدين	الأذلين

(١) والإشفاق الخوف من المكروه، والمراد هنا - والله أعلم - أخشيتم الفقر؟!

(٢) أي: بوسوسته .

معناها	الكلمة
<p>- المطرودين .          قضى الله - كتب الله في اللوح المحفوظ .          يحبون ويوالون .          قواهم .          نصر منه - نور وإيمان وهدى منه<sup>(١)</sup> - برهان منه .          عباد الله وأهل كرامته .</p>	<p>كتب الله          يوادون          أيدهم          روح منه          حزب الله</p>

(١) وقيل أيضاً: إن المراد بالروح جبريل عليه السلام، كما في الآية الكريمة: ﴿وأيدناه بروح القدس﴾ .

س: هل هذه الآية ﴿يَا أَيُّهَا الَّذِينَ آمَنُوا إِذَا نَاجَيْتُمُ الرَّسُولَ فَقَدِمُوا بَيْنَ يَدَيْ نَجْوَاكُمْ صَدَقَةٌ﴾ منسوخة؟ وما الناسخ؟

ج: نعم، منسوخة، وعلى ذلك جُلُّ العلماء، لا أعلم بينهم اختلافًا في كونها منسوخة، أما الناسخ فهو قوله تعالى: ﴿فَإِذْ لَمْ تَفْعَلُوا وَتَابَ اللَّهُ عَلَيْكُمْ﴾ الآية.

\* \* \*

س: هل صحَّ لهذه الآية الكريمة ﴿يَا أَيُّهَا الَّذِينَ آمَنُوا إِذَا نَاجَيْتُمُ الرَّسُولَ فَقَدِمُوا بَيْنَ يَدَيْ نَجْوَاكُمْ صَدَقَةٌ﴾ سبب نزول؟

ج: لم أقف لها على سبب نزول صحيح، وثمَّ أسباب نزول ذكرها القرطبي وغيره، ولا يصح منها شيء، والله أعلم.

\* \* \*

س: قوله تعالى: ﴿ذَلِكَ خَيْرٌ لَّكُمْ وَأَطْهَرٌ﴾ أظهر من ماذا؟

ج: أظهر من إمساكها، وأظهر للقلوب من المعاصي، أي: أظهر للقلوب من بقائها ملوثة بالمعاصي.

\* \* \*

س: وضح المعنى العام لقوله تعالى: ﴿يَا أَيُّهَا الَّذِينَ آمَنُوا إِذَا نَاجَيْتُمُ الرَّسُولَ فَقَدِمُوا بَيْنَ يَدَيْ نَجْوَاكُمْ صَدَقَةٌ﴾.

ج: إيضاحه فيما ذكره السعدي رحمه الله تعالى حيث قال: يأمر تعالى المؤمنين بالصدقة، أمام مناجاة رسوله محمد ﷺ، تأديباً لهم وتعليماً، وتعظيماً للرسول ﷺ، فإن هذا التعظيم خير للمؤمنين، وأظهر.

أي: بذلك يكثر خيركم وأجركم، وتحصل لكم الطهارة من الأدناس، التي من جملتها ترك احترام الرسول ﷺ، والأدب معه بكثرة المناجاة التي لا ثمرة تحتها، فإنه إذا أمر بالصدقة بين يدي مناجاته صار هذا ميزاناً لمن كان حريصاً على العلم والخير، فلا يبالي بالصدقة. ومن لم يكن له حرص ولا رغبة في الخير، وإنما مقصوده مجرد كثرة الكلام، فينكف بذلك عن الذي يشق على الرسول، هذا في الراجد للصدقة، وأما الذي لا يجد الصدقة فإن الله لم يضيق عليه الأمر، بل عفا عنه وسامحه، وأباح له المناجاة، بدون تقديم صدقة لا يقدر عليها.

ثم لما رأى تعالى شفقة المؤمنين، ومشقة الصدقات عليهم، عند كل مناجاة، سهل الأمر عليهم، ولم يؤاخذهم بترك الصدقة بين يدي المناجاة وبقي التعظيم للرسول والاحترام بحاله، لم ينسخ؛ لأن هذا من باب المشروع لغيره، ليس مقصوداً لنفسه، وإنما المقصود هو الأدب مع الرسول والإكرام له.

وقال صديق حسن خان في فتح البيان كذلك:

المناجاة المساررة، والمعنى: إذا أردتم مساررة الرسول في أمر من أموركم ﴿فَقَدِّمُوا بَيْنَ يَدَيْ نَجْوَاكُمْ﴾ أي: مساررتكم له ﴿صدقة﴾. في هذا الأمر تعظيم لرسول الله ﷺ وانتفاع الفقراء والنهي عن الإفراط في السؤال، والميز بين المخلص والمنافق، ومحب الدنيا والآخرة.

\* \* \*

س: وضح معنى قوله تعالى: ﴿فَإِنْ لَمْ تَجِدُوا فَإِنَّ اللَّهَ غَفُورٌ رَحِيمٌ﴾.

ج: المعنى - والله أعلم - : من كان منكم فقيراً فلم يجد تلك الصدقة التي

يقدمها قبل مناجاته رسول الله ﷺ فلا حرج عليه في النجوى بدونها، وهذا كان قبل نسخ الآية الكريمة، والله أعلم.

\* \* \*

س: قوله تعالى: ﴿أَأَشْفَقْتُمْ﴾ استفهام، ما المراد منه؟

ج: المراد منه التقرير، والله تعالى أعلم.

\* \* \*

س: وضح معنى قوله تعالى: ﴿فَإِذْ لَمْ تَفْعَلُوا وَتَابَ اللَّهُ عَلَيْكُمْ فَأَقِيمُوا الصَّلَاةَ وَآتُوا الزَّكَاةَ وَأَطِيعُوا اللَّهَ وَرَسُولَهُ﴾.

ج: المعنى - والله تعالى أعلم -: إذا لم تقدموا بين يدي نجواكم صدقات، وضنت نفوسكم بذلك، وعجزت طاقاتكم عن ذلك، وتاب الله عليكم، ورخص لكم في عدم فعله، فلا تفرطوا في سائر ما أوجبه الله عليكم، فلا تفرطوا في الصلاة، والزكاة، وسائر الطاعات.

قال الطبري رحمه الله:

وقوله: ﴿فَإِذْ لَمْ تَفْعَلُوا وَتَابَ اللَّهُ عَلَيْكُمْ﴾ يقول تعالى ذكره: فإذا لم تقدموا بين يدي نجواكم صدقات، ورزقكم الله التوبة من ترككم ذلك، فأدوا فرائض الله التي أوجبها عليكم ولم يضعها عنكم من: الصلاة، والزكاة، وأطيعوا الله ورسوله فيما أمركم به، وفيما نهاكم عنه.

\* \* \*

س: هل ورد شيء عند تفسير هذه الآيات يبين فضلاً لعلي رضي الله عنه؟

ج: ورد عند الطبري وغيره - بأسانيد لا تخلو من مقال - ما يفيد أن لعلي

رضي الله عنه فضلاً.

\* فعند الطبري<sup>(١)</sup> والترمذي، وغيرهما من طريق سفيان الثوري عن عثمان ابن أبي المغيرة عن سالم ابن أبي الجعد، عن علي بن علقمة الأنماري، عن علي قال: قال النبي ﷺ: «ما ترى؟ دينار؟» قال: لا يطيقون، قال: «نصف دينار؟» قال: لا يطيقون، قال: «ما ترى؟» قال: شعيرة، فقال له النبي ﷺ: «إنك لزهيد» قال علي رضي الله عنه: فبي خفف الله عن هذه الأمة. وقوله: ﴿إِذَا نَاجَيْتُمُ الرَّسُولَ فَقَدِّمُوا بَيْنَ يَدَيْ نَجْوَاكُمْ صَدَقَةٌ﴾ فنزلت: ﴿أَأَشْفَقْتُمْ أَنْ تُقَدِّمُوا بَيْنَ يَدَيْ نَجْوَاكُمْ صَدَقَاتٍ﴾.

\* وأخرج الطبري<sup>(٢)</sup> من طريقين عن ابن أبي نجيح عن مجاهد في قوله: ﴿فَقَدِّمُوا بَيْنَ يَدَيْ نَجْوَاكُمْ صَدَقَةٌ﴾ قال: نهوا عن مناجاة النبي ﷺ حتى يتصدقوا، فلم يناجه إلا علي بن أبي طالب رضي الله عنه، قدم ديناراً فتصدق به، ثم أنزلت الرخصة في ذلك.

\* وعند الطبري وغيره من طريق ليث، عن مجاهد قال: قال علي رضي الله عنه: آية من كتاب الله لم يعمل بها أحد قبلي، ولا يعمل بها أحد بعدي، كان عندي دينار فصرفته بعشرة دراهم، فكنت إذا جئت إلى النبي ﷺ تصدقت بدرهم، فنسخت فلم يعمل بها أحد قبلي.

والضعف في الأسانيد السابقة ضعف قريب، فالظاهر لي - والله تعالى أعلم - أنها تحسن بمجموع طرقها.

\* \* \*

(١) الطبري (٣٣٧٩٦)، وفي سننه ابن حميد، وهو ضعيف.

(٢) الطبري (٣٣٧٨٨)، (٣٣٧٩٠)، ورواية ابن أبي نجيح عن مجاهد فيها كلام، ثم الخبر

س: من الذين تولوا قوماً غضب الله عليهم، ومن هؤلاء المغضوب عليهم؟ وضح معنى قوله تعالى: ﴿مَا هُمْ مِنْكُمْ وَلَا مِنْهُمْ﴾.

ج: أما الذين تولوا قوماً غضب الله عليهم فهم المنافقون تولوا المغضوب عليهم وهم اليهود.

\* ويتأيد هذا بقوله تعالى: ﴿مَا هُمْ مِنْكُمْ وَلَا مِنْهُمْ﴾ أي أن المنافقين ما هم منكم يا أهل الإيمان، ولا هم من اليهود، كما قال تعالى: ﴿مُذَبِّبِينَ بَيْنَ ذَلِكَ لَا إِلَىٰ هَؤُلَاءِ وَلَا إِلَىٰ هَؤُلَاءِ﴾.

\* وقد صحَّ عن قتادة عند الطبري أنه قال: ﴿أَلَمْ تَرَ إِلَى الَّذِينَ تَوَلَّوْا قَوْمًا غَضِبَ اللَّهُ عَلَيْهِمْ﴾ هم المنافقون تولوا اليهود وناصرحوهم.

\* أما قوله تعالى: ﴿مَا هُمْ مِنْكُمْ وَلَا مِنْهُمْ﴾ فقال السعدي رحمه الله: فليسوا بمؤمنين ظاهراً وباطناً لأن باطنهم مع الكفار، ولا مع الكفار ظاهراً وباطناً؛ لأن ظاهرهم مع المؤمنين.

\* \* \*

س: وضح معنى قوله تعالى ﴿وَيَحْلِفُونَ عَلَى الْكُذِبِ وَهُمْ يَعْلَمُونَ﴾.

ج: المعنى - واللَّه تعالى أعلم -: يعلمون بطلان ما هم عليه، ومع ذلك يحلفون بأنه صحيح.

ومعنى آخر: يكذبون ويحلفون على كذبهم وافترائهم الذي كذبوه وافتروه.

وأيضاً يحلفون أنهم ما نقلوا أخباراً لليهود وقد نقلوها.

\* \* \*

س: هل صحَّ لقوله تعالى: ﴿وَيَحْلِفُونَ عَلَى الْكُذِبِ وَهُمْ يَعْلَمُونَ﴾  
سبب نزول؟

ج: نعم، صحَّ لذلك سبب نزول وهو ما أخرجه أحمد<sup>(١)</sup> وغيره من حديث ابن عباس رضي الله عنهما قال: قال رسول الله ﷺ: «يدخل عليكم رجل ينظر بعين شيطان - أو بعين شيطان» فدخل رجل أزرق فقال: يا محمد، علام سببتني - أو شتمتني أو نحو ذلك - قال: وجعل يحلف؛ فنزلت هذه الآية في المجادلة ﴿وَيَحْلِفُونَ عَلَى الْكُذِبِ وَهُمْ يَعْلَمُونَ﴾ والآية الأخرى<sup>(٢)</sup>.

\* \* \*

س: وضح كيف ﴿اتَّخَذُوا أَيْمَانَهُمْ جُنَّةً فَصَدُّوا عَنْ سَبِيلِ اللَّهِ﴾.

ج: أقسموا أيماناً كاذبة بالله عزَّ وجل يتقون بها القتل ويتقون بها العتاب، ويدفعون بها عن أنفسهم وأموالهم وذرائعهم، فإذا اكتشفت بعض أمرهم، وظهر النفاق منهم حلفوا للمؤمنين بالله إنهم لمنهم.

\* كما قال تعالى: ﴿وَيَحْلِفُونَ بِاللَّهِ إِنَّهُمْ لَمِنكُمْ وَمَا هُمْ مِنْكُمْ وَلَكِنَّهُمْ قَوْمٌ يَفْرُقُونَ﴾.

\* وكما قال تعالى: ﴿يَحْلِفُونَ بِاللَّهِ مَا قَالُوا وَلَقَدْ قَالُوا كَلِمَةَ الْكُفْرِ وَكَفَرُوا بَعْدَ إِسْلَامِهِمْ﴾.

\* وكما قال تعالى: ﴿يَحْلِفُونَ بِاللَّهِ لَكُمْ لِيُرْضَوْكُمْ﴾.

(١) أحمد في «المسند» (١/٢٤٠) بسند صحيح عن ابن عباس رضي الله عنهما، والطبري (٣٣٨٠٥).

(٢) في بعض الروايات: ونزلت: ﴿يحلفون بالله ما قالوا...﴾.

\* أما وجه صدقهم عن سبيل الله بهذه الأيمان، فذلك والله أعلم أنهم إذا أقسموا بالله صدقهم الناس واعتقدوا صحة إسلامهم، فإذا اعتقدوا صحة إسلامهم أدخلوا في الدين ما ليس فيه، وطعنوا في رسول الله ﷺ وصحابته الكرام.

\* وهذه بعض أقوال العلماء في الآية بصفة عامة:

قال الطبري رحمه الله:

وقوله: ﴿اتَّخَذُوا أَيْمَانَهُمْ جُنَّةً﴾ يقول جل ثناؤه: جعلوا حلفهم وأيمانهم جنة يستجنون بها من القتل، ويدفعون بها عن أنفسهم وأموالهم وذرائعهم، وذلك أنهم إذا اطلع منهم على النفاق، حلفوا للمؤمنين بالله إنهم لمنهم.

﴿فَصَدُّوا عَنْ سَبِيلِ اللَّهِ﴾ يقول جل ثناؤه: فصدوا بأيمانهم - التي اتخذوها جنة - المؤمنين عن سبيل الله فيهم، وذلك أنهم كفروا، وحكم الله وسبيله في أهل الكفر به من أهل الكتاب القتل، أو أخذ الجزية، وفي عبدة الأوثان القتل.

فالمنافقون يصدون المؤمنين عن سبيل الله فيهم بأيمانهم أنهم مؤمنون، وأنهم منهم، فيحولون بذلك بينهم وبين قتلهم، ويمتنعون به مما يمتنع منه أهل الإيمان بالله.

وقال الحافظ ابن كثير رحمه الله:

﴿اتَّخَذُوا أَيْمَانَهُمْ جُنَّةً فَصَدُّوا عَنْ سَبِيلِ اللَّهِ﴾ أي: أظهروا الإيمان وأبطنوا الكفر، واتقوا بالإيمان الكاذبة، فظن كثير ممن لا يعرف حقيقة أمرهم صدقهم فاغتر بهم، فحصل بهذا صدق عن سبيل الله لبعض الناس ﴿فَلَهُمْ عَذَابٌ مُهِينٌ﴾ أي: في مقابلة ما امتهنوا من الحلف باسم الله العظيم في

الأيان الكاذبة الخاطئة .

قال صديق حسن خان في «فتح البيان»:

﴿اتَّخَذُوا أَيْمَانَهُمْ جُنَّةً﴾ قرأ الجمهور أيمانهم جمع يمين وهي ما كانوا يحلفون عليه من الكذب بأنهم من المسلمين، توكياً من القتل، فجعلوا هذه الأيمان وقاية وسترة دون دمائهم، كما يجعل المقاتل الجنة وقاية له من أن يصاب بسهم أو رمح، وقرئ إيمانهم بكسر الهمزة أي: جعلوا تصديقهم جنة من القتل، فأمنت ألسنتهم من خوف القتل ولم تؤمن قلوبهم .

﴿فَصَدُّوا عَنِ سَبِيلِ اللَّهِ﴾ أي: منعوا الناس عن الإسلام بسبب ما يصدر عنهم من الشيط، وتهوين أمر المسلمين، وتضعيف شوكتهم، وقيل: المعنى فصدوا المسلمين عن قتالهم بسبب إظهارهم الإسلام .

وقال الشنقيطي رحمه الله في «أضواء البيان»:

ذكر جل وعلا في هذه الآية الكريمة أن المنافقين اتخذوا أيمانهم جنة، والأيمان جمع يمين، وهي الحلف، والجنة هي الترس الذي يتقي به المقاتل وقع السلاح، والمعنى أنهم جعلوا الأيمان الكاذبة، وهي حلفهم للمسلمين أنهم معهم، وأنهم مخلصون في باطن الأمر، ترساً لهم يتقون به الشر الذي ينزل بهم لو صرحوا بكفرهم .

وقوله تعالى: ﴿فَصَدُّوا عَنِ سَبِيلِ اللَّهِ﴾ الظاهر أنه من صد المتعدية، وأن المفعول محذوف، أي: فصدوا غيرهم ممن أطاعهم؛ لأن صدودهم في أنفسهم دل عليه قوله ﴿اتَّخَذُوا أَيْمَانَهُمْ جُنَّةً﴾ والحمل على التأسيس أولى من الحمل على التأكيد، كما أوضحناه مراراً .

وهذان الأمران اللذان تضمنتهما هذه الآية الكريمة، وهما كون المنافقين

يحلِفون الأيمان الكاذبة لتكون لهم جنة، وأنهم يصدون غيرهم عن سبيل الله جَاءَ مَوْضِحِينَ فِي آيَاتٍ أُخْرٍ مِنْ كِتَابِ اللَّهِ، أَمَا أَيْمَانُهُمُ الْكَاذِبَةُ فَقَدْ بَيْنَهَا اللَّهُ جَلَّ وَعَلَا فِي آيَاتٍ كَثِيرَةٍ، كَقَوْلِهِ تَعَالَى فِي هَذِهِ السُّورَةِ: ﴿وَيَحْلِفُونَ عَلَى الْكُذْبِ وَهُمْ يَعْلَمُونَ﴾، وَقَوْلِهِ تَعَالَى: ﴿يَحْلِفُونَ بِاللَّهِ لَكُمْ لِيُرْضَوْكُمْ وَاللَّهُ وَرَسُولُهُ أَحَقُّ أَنْ يُرْضَوْهُ﴾ الْآيَةَ، وَقَوْلِهِ تَعَالَى: ﴿سَيَحْلِفُونَ بِاللَّهِ لَكُمْ إِذَا انْقَلَبْتُمْ إِلَيْهِمْ لِتُعْرِضُوا عَنْهُمْ فَأَعْرِضُوا عَنْهُمْ إِنَّهُمْ رَجِسٌ وَمَآوَاهُمْ جَهَنَّمُ﴾ الْآيَةَ، وَقَوْلِهِ تَعَالَى: ﴿وَسَيَحْلِفُونَ بِاللَّهِ لَوْ اسْتَطَعْنَا لَخَرَجْنَا مَعَكُمْ يُهْلِكُونَ أَنْفُسَهُمْ وَاللَّهُ يَعْلَمُ إِنَّهُمْ لَكَاذِبُونَ﴾، وَقَوْلِهِ تَعَالَى: ﴿اتَّخَذُوا أَيْمَانَهُمْ جُنَّةً فَصَدُّوا عَنْ سَبِيلِ اللَّهِ إِنَّهُمْ سَاءَ مَا كَانُوا يَعْمَلُونَ﴾.

وأما صددهم من أطاعهم عن سبيل الله فقد بينه الله في آيات من كتابه، كَقَوْلِهِ تَعَالَى: ﴿قَدْ يَعْلَمُ اللَّهُ الْمُعَوِّقِينَ مِنْكُمْ وَالْقَائِلِينَ لِإِخْوَانِهِمْ هَلُمَّ إِلَيْنَا﴾، وَقَوْلِهِ تَعَالَى: ﴿يَا أَيُّهَا الَّذِينَ آمَنُوا لَا تَكُونُوا كَالَّذِينَ كَفَرُوا وَقَالُوا لِإِخْوَانِهِمْ إِذَا ضَرَبُوا فِي الْأَرْضِ أَوْ كَانُوا غُزًى لَوْ كَانُوا عِنْدَنَا مَا مَاتُوا وَمَا قُتِلُوا﴾، وَقَوْلِهِ تَعَالَى: ﴿الَّذِينَ قَالُوا لِإِخْوَانِهِمْ وَقَعَدُوا لَوْ أَطَاعُونَا مَا قُتِلُوا﴾، وَقَوْلِهِ تَعَالَى: ﴿وَإِنَّ مِنْكُمْ لَمَنْ لِيُبْتَغَى﴾.

\*\*\*

س: اذكر شيئاً من هذا العذاب المهين الذي يلحق بالكافرين.

ج: من ذلك: وأعظم ذلك كونهم في الدرك الأسفل من النار، قال تعالى: ﴿إِنَّ الْمُنَافِقِينَ فِي الدَّرَكِ الْأَسْفَلِ مِنَ النَّارِ﴾.

\*\*\*

س: استنبط العلماء من قوله تعالى: ﴿فَلَهُمْ عَذَابٌ مُّهِينٌ﴾ أن الجزء من جنس العمل، وضح ذلك.

ج: إيضاحه أن أهل النفاق لما امتهنوا اسم الله عز وجل، وأقسموا به كاذبين؛ فلذلك يهانوا ويمتهنوا، ويلحقهم العذاب المذل المخزي.

\* \* \*

س: هل صح لقوله تعالى: ﴿يَوْمَ يَعْتَبَهُمُ اللَّهُ جَمِيعًا فَيَحْلِفُونَ لَهُ كَمَا يَحْلِفُونَ لَكُمْ...﴾ سبب نزول؟

ج: لم أقف لها على سبب نزول صحيح، فالله أعلم.

\* \* \*

س: هل يحلف أهل النفاق يوم القيامة لربهم عز وجل؟

ج: نعم، يحلف أهل النفاق لربهم يوم القيامة، كما قال تعالى: ﴿يَوْمَ يَعْتَبَهُمُ اللَّهُ جَمِيعًا فَيَحْلِفُونَ لَهُ كَمَا يَحْلِفُونَ لَكُمْ﴾، وكما أخبر الله عن أضرابهم إذ قالوا: ﴿وَاللَّهِ رَبَّنَا مَا كُنَّا مُشْرِكِينَ﴾.

\* \* \*

س: وضح معنى قوله تعالى: ﴿وَيَحْسِبُونَ أَنَّهُمْ عَلَىٰ شَيْءٍ﴾.

ج: المعنى -والله أعلم-: ويحسبون أن أيمانهم تنفعهم وتدفع عنهم الضر، ويحسبون أنهم على شيء من الحق.

\* \* \*

س: ما المراد بقوله تعالى: ﴿فَأَنسَاهُمْ ذِكْرَ اللَّهِ﴾؟

ج: المراد بذكر الله: أوامره ونواهيه.

س: ما المراد بالنسيان في قوله تعالى: ﴿فَأَنسَاهُمْ ذِكْرَ اللَّهِ﴾؟  
 ج: المراد بالنسيان هنا: الترك، أي: فحملهم على ترك ذكر الله عزَّ وجلَّ، وهذا كقوله تعالى: ﴿نَسُوا اللَّهَ فَنَسِيَهُمْ﴾ وكما قال تعالى: ﴿فَالْيَوْمَ نَنسَاهُمْ كَمَا نَسُوا لِقَاءَ يَوْمِهِمْ هَذَا﴾.

هذا وقد قال القرطبي رحمه الله:

النسيان قد يكون بمعنى الغفلة، ويكون بمعنى الترك، والوجهان محتملان هنا.

\* \* \*

س: لماذا قال تعالى: ﴿كَتَبَ اللَّهُ لَأَغْلِبَنَّ أَنَا وَرُسُلِي﴾ فذكر ﴿أَنَا﴾ فكان يمكن أن يُقال: كتب الله لأغلبن ورسلي؟  
 ج: ذلك للتأكيد، والله تعالى أعلم.

\* \* \*

س: اذكر نظيراً لقوله تعالى: ﴿كَتَبَ اللَّهُ لَأَغْلِبَنَّ أَنَا وَرُسُلِي﴾؟  
 ج: ذلك - والله أعلم - كقوله تعالى: ﴿وَلَقَدْ سَبَقَتْ كَلِمَتُنَا لِعِبَادِنَا الْمُرْسَلِينَ ﴿١٧١﴾ إِنَّهُمْ لَهُمُ الْمَنْصُورُونَ ﴿١٧٢﴾ وَإِنَّ جُنَدَنَا لَهُمُ الْغَالِبُونَ﴾.

\* \* \*

س: كيف قال تعالى: ﴿لَأَغْلِبَنَّ أَنَا وَرُسُلِي﴾ وَمِنَ الرُّسُلِ مَنْ قُتِلَ؟  
 ج: جواب ذلك أن الذي أُرسِلَ وكُلِّفَ بالقتال نصره الله عزَّ وجلَّ على أعدائه، والذي بعث وكُلِّفَ بالبلاغ ولم يكُلِّفَ بالقتال نصره الله عزَّ وجلَّ بالحُجَّةِ.

قال الشنقيطي رحمه الله في «أضواء البيان»:

قد دلت هذه الآية الكريمة على أن رسل الله غالبون لكل من غالبهم، والغلبة نوعان: غلبة بالحجة والبيان، وهي ثابتة لجميع الرسل، وغلبة بالسيف والسنان، وهي ثابتة لمن أمر بالقتال منهم دون من لم يؤمر به.

وقد دلت هذه الآية الكريمة وأمثالها من الآيات كقوله تعالى: ﴿وَلَقَدْ سَبَقَتْ كَلِمَتُنَا لِعِبَادِنَا الْمُرْسَلِينَ ﴿١٧١﴾ إِنَّهُمْ لَهُمُ الْمَنْصُورُونَ ﴿١٧٢﴾ وَإِنَّ جُنَدَنَا لَهُمُ الْغَالِبُونَ﴾ أنه لن يقتل نبي في جهاد قط؛ لأن المقتول ليس بغالب؛ لأن القتل قسم مقابل للغلبة كما بينه تعالى في قوله: ﴿وَمَنْ يُقَاتِلْ فِي سَبِيلِ اللَّهِ فَيُقْتَلْ أَوْ يَغْلِبْ﴾ الآية، وقال تعالى: ﴿إِنَّا لَنَنْصُرُ رُسُلَنَا﴾ الآية، وقد نفى عن المنصور كونه مغلوباً نفيّاً باتاً في قوله تعالى: ﴿إِنْ يَنْصُرْكُمُ اللَّهُ فَلَا غَالِبَ لَكُمْ﴾.

وبهذا تعلم أن الرسل الذين جاء القرآن أنهم قتلوا، كقوله تعالى: ﴿أَفَكُلَّمَا جَاءَكُمْ رَسُولٌ بِمَا لَا تَهْوَىٰ أَنفُسُكُمْ اسْتَكْبَرْتُمْ فَفَرِيقًا كَذَّبْتُمْ وَفَرِيقًا تَقْتُلُونَ﴾ وقوله تعالى: ﴿قُلْ قَدْ جَاءَكُمْ رَسُولٌ مِّن قَبْلِي بِالْبَيِّنَاتِ وَالَّذِي قُتِلْتُمْ فَلَم تَقْتُلُوهُمْ﴾ ليسوا مقتولين في جهاد، وأن نائب الفاعل في قوله تعالى: ﴿وَكَايِنٍ مِّن نَّبِيِّ قَاتَل مَعَهُ رِيُون﴾ على قراءة قتل بالبناء للمفعول، هو ربيون لا ضمير النبي.

\* \* \*

س: هل صح لقوله تعالى: ﴿لَا تَجِدُ قَوْمًا يُؤْمِنُونَ بِاللَّهِ وَالْيَوْمِ الْآخِرِ يُوَادُّونَ مَنْ حَادَّ اللَّهَ وَرَسُولَهُ...﴾ سبب نزول؟

ج: لا أعلم لهذه الآية الكريمة سبب نزول صحيح، وقد ورد لها سبب نزول في إسناده ضعف لانقطاعه أخرجه الحاكم في «المستدرک»، والبيهقي في «السنن الكبرى»<sup>(١)</sup> وغيرهم من طريق: عبد الله بن شوذب قال: جعل

(١) الحاكم في «المستدرک» (٣/٢٦٤، ٢٦٥)، والبيهقي (٩/٢٧).

أبو أبي عبيدة بن الجراح يحميد عنه ، فلما أكثر الجراح قصده أبو عبيدة فقتله ،  
فأنزل الله عز وجل فيه هذه الآية حين قتل أباه : ﴿ لَا تَجِدُ قَوْمًا يُؤْمِنُونَ بِاللَّهِ  
وَالْيَوْمِ الْآخِرِ يُوَادُّونَ مَنْ حَادَّ اللَّهَ وَرَسُولَهُ وَلَوْ كَانُوا آبَاءَهُمْ أَوْ أَبْنَاءَهُمْ . . . ﴾ قال  
البيهقي : وهذا منقطع .

\* \* \*

س : اذكر بعض الآيات في معنى قوله تعالى : ﴿ لَا تَجِدُ قَوْمًا يُؤْمِنُونَ  
بِاللَّهِ وَالْيَوْمِ . . . ﴾ .

ج : من ذلك قوله تعالى : ﴿ قَدْ كَانَتْ لَكُمْ أُسْوَةٌ حَسَنَةٌ فِي إِبْرَاهِيمَ وَالَّذِينَ  
مَعَهُ إِذْ قَالُوا لِقَوْمِهِمْ إِنَّا بُرَاءُ مِنْكُمْ وَمِمَّا تَعْبُدُونَ مِنْ دُونِ اللَّهِ كَفَرْنَا بِكُمْ وَبَدَا بَيْنَنَا  
وَبَيْنَكُمْ الْعَدَاوَةُ وَالْبَغْضَاءُ أَبَدًا حَتَّى تُؤْمِنُوا بِاللَّهِ وَحَدُّهُ ﴾ .

وقوله تعالى : ﴿ يَا أَيُّهَا الَّذِينَ آمَنُوا . . . . . الكافرين ﴾ .

وقوله تعالى : ﴿ يَا أَيُّهَا الَّذِينَ آمَنُوا قَاتِلُوا الَّذِينَ يَلُونَكُمْ مِنَ الْكُفَّارِ وَلْيَجِدُوا  
فِيكُمْ غِلْظَةً . . . ﴾

وقوله تعالى : ﴿ يَا أَيُّهَا الَّذِينَ آمَنُوا لَا تَتَّخِذُوا آبَاءَكُمْ وَإِخْوَانَكُمْ أَوْلِيَاءَ إِن  
اسْتَحَبُّوا الْكُفْرَ عَلَى الْإِيمَانِ وَمَنْ يَتَوَلَّهُمْ مِنْكُمْ فَأُولَئِكَ هُمُ الظَّالِمُونَ ﴾ .

\* \* \*

س : وضح معنى قوله تعالى : ﴿ كَتَبَ فِي قُلُوبِهِمُ الْإِيمَانَ ﴾ .

ج : المعنى - والله أعلم - : جعل في قلوبهم التصديق ، ثبت في قلوبهم  
الإيمان ، وزينه في قلوبهم ، كقوله تعالى : ﴿ وَلَكِنَّ اللَّهَ حَبِيبٌ إِلَيْكُمْ الْإِيمَانَ وَزَيْنَهُ  
فِي قُلُوبِكُمْ ﴾ .

\* \* \*

بِسْمِ اللَّهِ الرَّحْمَنِ الرَّحِيمِ

﴿سَبَّحَ لِلَّهِ مَا فِي السَّمَوَاتِ وَمَا فِي الْأَرْضِ وَهُوَ الْعَزِيزُ الْحَكِيمُ﴾  
﴿١﴾ هُوَ الَّذِي أَخْرَجَ الَّذِينَ كَفَرُوا مِنْ أَهْلِ الْكِتَابِ مِنْ دِيَارِهِمْ  
لِأَوَّلِ الْحَشْرِ مَا ظَنَنْتُمْ أَنْ يَخْرُجُوا وَظَنُّوا أَنَّهُمْ مَانِعَتُهُمْ  
حُصُونُهُمْ مِنَ اللَّهِ فَأَنَّهُمْ اللَّهُ مِنْ حَيْثُ لَمْ يَحْتَسِبُوا وَقَدَفَ فِي  
قُلُوبِهِمُ الرُّعْبَ يُخْرَجُونَ بِيُوتِهِمْ بِأَيْدِيهِمْ وَأَيْدِي الْمُؤْمِنِينَ فَاعْتَبِرُوا  
يَتَأُولِي الْأَبْصَارِ ﴿٢﴾ وَلَوْلَا أَنْ كَتَبَ اللَّهُ عَلَيْهِمُ الْجَلَائِ  
لَعَذَّبَهُمْ فِي الدُّنْيَا وَهُمْ فِي الْآخِرَةِ عَذَابُ النَّارِ ﴿٣﴾ ذَلِكَ بِأَنَّهُمْ  
شَاقُّوا اللَّهَ وَرَسُولَهُ وَمَنْ يُشَاقِقِ اللَّهَ فَإِنَّ اللَّهَ شَدِيدُ الْعِقَابِ ﴿٤﴾

س: اذكر معنى ما يأتي:

(سَبَّحَ لِلَّهِ - ما في السموات وما في الأرض - العزيز - الحكيم -  
الحشر - فأتاهم الله - لم يحتسبوا - الرعب - اعتبروا - يا أولي الأبصار  
- الجلاء - شاقوا).

ج:

معناها	الكلمة
صَلَّى لِلَّهِ - سجد لله - مَجَّدَ اللَّهُ ونزهه عن العيب والنقص والمكروه والسوء . كل شيء في السموات والأرض . منيع الجناب - عظيم السلطان ، لا يُمنع من شيءٍ أرادَه . الحكيم في قدره وشرعه ، يفعل كل شيءٍ بحكمة . الجمع (١) . أتاهم أمر الله (٢) - أتاهم عذاب الله . لم يظنوا ولم يتوقعوا . الخوف الشديد ، والهلع ، والجزع . اتعظوا .	سَبَّحَ لِلَّهِ ما في السموات وما في الأرض العزيز الحكيم الحشر فأتاهم الله لم يحتسبوا الرعب اعتبروا

(١) وأرض المحشر هي الشام .

(٢) ومنه : ﴿فأتى الله بنيانهم من القواعد﴾ ، وأيضاً قوله : ﴿أتاها أمرنا ليلاً أو نهاراً﴾ .

معناها	الكلمة
<p>يا أصحاب العقول الكاملة، والبصائر النافذة.  يا من عاين ذلك ببصره ورآه.  الطرد والإخراج والنفي من الديار.  عصوا- عاندوا- خالفوا.</p>	<p>يا أولي  الأبصار  الجلء  شاقوا</p>

س: هل صح حديثٌ في فضل سورة الحشر؟  
ج: لم أقف على حديث صحيح في هذا الباب .

\* \* \*

س: ما وجه الافتتاح بقوله تعالى: ﴿سَبَّحَ لِلَّهِ مَا فِي السَّمَوَاتِ وَمَا فِي الْأَرْضِ وَهُوَ الْعَزِيزُ الْحَكِيمُ﴾؟

ج: ذلك، والله أعلم لبيان عظمته وقدرته، وأنه سبحانه وتعالى لا يستعصي عليه شيء ولا يمنع من نفاذ قدره مانع، فهو القادر على كل شيء، وهو الذي يُعز ويُذل، ويقبض ويبسط، ويرفع ويخفض .

قال السعدي رحمه الله:

فافتتح تعالى هذه السورة بالإخبار أن جميع من في السموات والأرض، تسبح بحمد ربها، وتنزهه عما لا يليق بجلاله، وتعبده وتخضع لعظمته؛ لأنه العزيز الذي قد قهر كل شيء، فلا يمتنع عليه شيء، ولا يستعصي عليه عسير، الحكيم في خلقه وأمره، فلا يخلق شيئاً عبثاً، ولا يشرع ما لا مصلحة فيه، ولا يفعل إلا ما هو مقتضى حكمته .

ومن ذلك: نصره لرسوله ﷺ على الذين كفروا من أهل الكتاب، من بني النضير، حين غدروا برسوله، فأخرجهم من ديارهم وأوطانهم التي ألفوها وأحبوها، وكان إخراجهم منها أول حشر وجلاء كتبه الله عليهم، على يد رسوله محمد ﷺ إلى خير .

\* \* \*

س: لماذا عبر بقوله (ما) في قوله تعالى: ﴿مَا فِي السَّمَوَاتِ وَمَا فِي الْأَرْضِ﴾، ولم يقل (من)؟

ج: ذلك - والله أعلم - لكثرة غير العقلاء وزيادتهم على العقلاء .

\* \* \*

س: هل الجمادات تسبح؟

ج: نعم، الجمادات تسبح، وهذا هو الذي تشهد له الأدلة، ومن هذه الأدلة ما يلي:

أولاً: قوله تعالى: ﴿وَإِنْ مِنْ شَيْءٍ إِلَّا يُسَبِّحُ بِحَمْدِهِ وَلَكِنْ لَّا تُفْقَهُونَ تَسْبِيحَهُمْ﴾ .

ثانياً: قوله تعالى: ﴿سَبِّحْ لِلَّهِ مَا فِي السَّمَوَاتِ وَمَا فِي الْأَرْضِ وَهُوَ الْعَزِيزُ الْحَكِيمُ﴾ .

ثالثاً: قوله تعالى: ﴿أَلَمْ تَرَ أَنَّ اللَّهَ يَسْجُدُ لَهُ مَنْ فِي السَّمَوَاتِ وَمَنْ فِي الْأَرْضِ وَالشَّمْسُ وَالْقَمَرُ وَالنُّجُومُ وَالْجِبَالُ وَالشَّجَرُ وَالْدَّوَابُّ وَكَثِيرٌ مِنَ النَّاسِ . . .﴾ .

رابعاً: قوله تعالى: ﴿وَسَخَّرْنَا مَعَ دَاوُدَ الْجِبَالَ يُسَبِّحْنَ وَالطَّيْرَ وَكُنَّا فَاعِلِينَ﴾ .

خامساً: قوله تعالى: ﴿إِنَّا سَخَّرْنَا الْجِبَالَ مَعَهُ يُسَبِّحْنَ بِالْعَشِيِّ وَالْإِشْرَاقِ﴾ .

سادساً: قوله تعالى: ﴿إِنَّا عَرَضْنَا الْأَمَانَةَ عَلَى السَّمَوَاتِ وَالْأَرْضِ وَالْجِبَالِ فَأَبَيْنَ أَنْ يَحْمِلْنَهَا وَأَشْفَقْنَ مِنْهَا وَحَمَلَهَا الْإِنْسَانُ﴾ . فدل ذلك على أن لها إدراكاً .

سابعاً: قوله تعالى: ﴿لَوْ أَنزَلْنَا هَذَا الْقُرْآنَ عَلَى جَبَلٍ لَّرَأَيْتَهُ خَاشِعًا مُتَصَدِّعًا مِنْ خَشْيَةِ اللَّهِ﴾ .

ثامناً: قوله تعالى: ﴿وَإِنَّ مِنْهَا لَمَا يَهْبِطُ مِنْ خَشْيَةِ اللَّهِ﴾.

تاسعاً: قصة حنين الجذع لرسول الله ﷺ<sup>(١)</sup>، وهي متواترة.

عاشراً: قول النبي ﷺ: «إني لأعرف حجراً بمكة كان يُسَلِّمُ عليَّ قبل أن أُبعث، إني لأعرفه الآن»<sup>(٢)</sup>.

حادي عشر: قول النبي ﷺ: «لا يسمع مدى صوت المؤذن جنٌّ ولا إنسٌ، ولا شيءٌ إلا شهد له يوم القيامة»<sup>(٣)</sup>.

ثاني عشر: قوله تعالى: ﴿وَيُسَبِّحُ الرَّعْدُ بِحَمْدِهِ﴾.

ثالث عشر: قول النبي ﷺ: «أحدُ جبل يُحبنا ونحبه»<sup>(٤)</sup>.



(١) لها عن رسول الله ﷺ طرقٌ في غاية الكثرة.

(٢) أخرجه مسلم (حديث ٢٢٧٧) من حديث جابر بن سمرة رضي الله عنه مرفوعاً.

(٣) البخاري (حديث ٦٠٩)، وقال الحافظ ابن حجر هناك: ظاهره يشمل الحيوانات والجمادات، فهو من العام بعد الخاص، ويؤيده ما في رواية ابن خزيمة: «لا يسمع صوته شجرٌ ولا مدرٌ، ولا حجرٌ، ولا جنٌّ، ولا إنسٌ إلا شهد له».

قلت (مصطفى): هو عند ابن خزيمة (رقم ٣٨٩)، ولأبي داود والنسائي من طريق أبي يحيى عن أبي هريرة بلفظ: «والمؤذن يغفر له مدى صوته، ويشهد له كل رطب ويابس...».

قلت (مصطفى): هو عند ابن خزيمة أيضاً رقم (٣٩٠).

قال: ونحوه للنسائي وغيره من حديث البراء وصححه ابن السكن، فهذه الأحاديث تبين المراد من قوله في حديث الباب (ولا شيء) . . . إلى آخر ما ذكره الحافظ ابن حجر رحمه الله تعالى هناك، فأجعه إن شئت.

(٤) أخرجه البخاري في عدة مواطن من صحيحه، منها (حديث ٢٨٨٩)، ومسلم (حديث ١٣٦٥).

س: قوله تعالى: ﴿سَبِّحْ لِلَّهِ مَا فِي السَّمَوَاتِ وَمَا فِي الْأَرْضِ﴾ جاء عاماً، اذكره بشيء من التفصيل.

ج: ذكر بعض التفصيل في ذلك الشيخ محمد بن عطية سالم في تتمته لأضواء البيان فقال:

وبهذا شمل إسناد التسبيح لكل شيء في نطاق السموات والأرض، عاقل وغير عاقل. وقد أكد هذا الشمول بصريح قوله تعالى: ﴿وَإِنْ مِنْ شَيْءٍ إِلَّا يُسَبِّحُ بِحَمْدِهِ﴾، وكلمة «شيء» أعم العمومات، كما في قوله تعالى: ﴿اللَّهُ خَالِقُ كُلِّ شَيْءٍ﴾، فشملت السموات والأرض والملائكة والإنس والجن والطيور والحيوان والنبات والشجر والمدر، وكل مخلوق لله تعالى.

وقد جاء في القرآن الكريم والسنة المطهرة إثبات التسبيح من كل ذلك، كل على حدة.

أولاً: تسبيح الله تعالى نفسه: ﴿سُبْحَانَ الَّذِي أَسْرَى بِعَبْدِهِ لَيْلًا﴾، ﴿فَسُبْحَانَ اللَّهِ حِينَ تُمْسُونَ وَحِينَ تُصْبِحُونَ﴾، ﴿لَوْ كَانَ فِيهِمَا آلِهَةٌ إِلَّا اللَّهُ لَفَسَدَتَا فَسُبْحَانَ اللَّهِ رَبِّ الْعَرْشِ عَمَّا يَصِفُونَ﴾.

ثانياً: تسبيح الملائكة: ﴿وَإِذْ قَالَ رَبُّكَ لِلْمَلَائِكَةِ إِنِّي جَاعِلٌ فِي الْأَرْضِ خَلِيفَةً قَالُوا أَتَجْعَلُ فِيهَا مَنْ يُفْسِدُ فِيهَا وَيَسْفِكُ الدِّمَاءَ وَنَحْنُ نُسَبِّحُ بِحَمْدِكَ وَنُقَدِّسُ لَكَ﴾، وقوله ﴿وَتَرَى الْمَلَائِكَةَ حَافِينَ مِنْ حَوْلِ الْعَرْشِ يُسَبِّحُونَ بِحَمْدِ رَبِّهِمْ﴾، و﴿يسبحون الله والنهار لا يفترون﴾.

ثالثاً: تسبيح الرعد: ﴿ويسبح الرعد بحمده﴾.

رابعاً: تسبيح السموات السبع والأرض: ﴿تُسَبِّحُ لَهُ السَّمَوَاتُ السَّبْعُ وَالْأَرْضُ﴾.

خامساً: تسبيح الجبال: ﴿إِنَّا سَخَرْنَا الْجِبَالَ مَعَهُ يُسَبِّحْنَ بِالْعَشِيِّ وَالْإِشْرَاقِ﴾ .

سادساً: تسبيح الطير: ﴿وَسَخَرْنَا مَعَ دَاوُدَ الْجِبَالَ يُسَبِّحْنَ وَالطَّيْرَ﴾ .

سابعاً: تسبيح الإنسان: ﴿فَسَبِّحْ بِحَمْدِ رَبِّكَ وَكُنْ مِنَ السَّاجِدِينَ﴾ ، ﴿فَسَبِّحْ بِاسْمِ رَبِّكَ الْعَظِيمِ﴾ ، ﴿فَخَرَجَ عَلَى قَوْمِهِ مِنَ الْمِحْرَابِ فَأَوْحَى إِلَيْهِمْ أَنْ سَبِّحُوا بُكْرَةً وَعَشِيًّا﴾ .

فهذا إسناد التسبيح صراحة لكل هذه العوالم مفصلة ومبينة واضحة .

وجاء مثل التسبيح ونظيره وهو السجود مسنداً لعوالم أخرى وهي بقية ما في هذا الكون من أجناس وأصناف في قوله تعالى: ﴿أَلَمْ تَرَ أَنَّ اللَّهَ يَسْجُدُ لَهُ مَنْ فِي السَّمَوَاتِ وَمَنْ فِي الْأَرْضِ وَالشَّمْسُ وَالْقَمَرُ وَالنُّجُومُ وَالْجِبَالُ وَالشَّجَرُ وَالْدَّوَابُّ وَكَثِيرٌ مِنَ النَّاسِ﴾ . ويلاحظ هنا أنه تعالى أسند السجود أولاً لمن في السموات ومن في الأرض، و«من» هي للعقلاء أي: الملائكة والإنس والجن، ثم عطف على العقلاء غير العقلاء بأسمائهن من الشمس والقمر والنجوم والجبال والشجر والدواب، فهذا شمول لم يبق كائن من الكائنات ولا ذرة في فلاة إلا شمله .

\* \* \*

س: مَنْ الْمَعْنِيُونَ بِـ ﴿الَّذِينَ كَفَرُوا﴾ فِي قَوْلِهِ تَعَالَى: ﴿هُوَ الَّذِي أَخْرَجَ الَّذِينَ كَفَرُوا مِنْ أَهْلِ الْكِتَابِ مِنْ دِيَارِهِمْ﴾؟

ج: هم يهود بني النضير .

\*أخرج البخاري ومسلم<sup>(١)</sup> من طريق سعيد بن جبير قال: «قلت لابن

(١) البخاري (حديث ٤٨٨٢) .

عباس : سورة التوبة؟ قال : التوبة هي الفاضحة؛ ما زالت تنزل : ومنهم ،  
ومنهم ، حتى ظنوا أنها لم تُبقِ أحداً منهم إلا ذُكرَ فيها . قال : قلت : سورة  
الأنفال؟ قال : نزلت في بدر . قال : قلت : سورة الحشر؟ قال : نزلت في  
بني النضير<sup>(١)</sup> .

\* \* \*

س : اذكر باختصار ما ذكره بعض العلماء في شأن مطلع هذه  
السورة، وما يتعلق ببني النضير .

ج : قال السعدي رحمه الله تعالى في تفسيره :

هذه السورة تسمى «سورة بني النضير» وهم طائفة كبيرة من اليهود، في  
جانب المدينة، وقت بعثة النبي ﷺ . فلما بعث النبي ﷺ وهاجر إلى المدينة،  
كفروا به في جملة من كفر من اليهود، فهادن النبي ﷺ طوائف اليهود الذين  
هم جيرانه في المدينة . فلما كان بعد وقعة بدر بستة أشهر أو نحوها، خرج  
إليهم النبي ﷺ وكلمهم أن يعينوه في دية الكلابيين، الذين قتلهم عمرو بن  
أمية الضمري، فقالوا: نفعل يا أبا القاسم، اجلس ههنا، حتى نقضي  
حاجتك . فخلا بعضهم ببعض، وسوّل لهم الشيطان الشقاء الذي كُتب  
عليهم .

فتأمروا على قتله ﷺ، فقالوا: أيكم يأخذ هذه الرحا فيصعد فيلقها على  
رأسه يشدخه بها؟ فقال أشقاهم عمرو بن جحاش : أنا . فقال لهم سلام بن  
مشكم : لا تفعلوا، فوالله ليُخبرن بما همتم به وإنه لنقض للعهد الذي بيننا

(١) قال الشيخ محمد عطية سالم في تتمته لأضواء البيان : أجمع المفسرون على أنها في بني  
النضير، إلا قولاً للحسن أنها في بني قريظة، وردّ هذا القول بأن بني قريظة لم يخرجوا،  
ولم يجلبوا، ولكن قُتلوا .

وبينه، وجاء الوحي على الفور إليه من ربه، بما هموا به.

فنهض مسرعاً، فتوجه إلى المدينة، ولحقه أصحابه فقالوا: نهضت، ولم نشعر بك. فأخبرهم بما هممت يهود به.

وبعث إليهم رسول الله ﷺ: «أن اخرجوا من المدينة ولا تساكنوني بها، وقد أجلتكم عشراً، فمن وجد بُ بعد ذلك ضربت عنقه» فأقاموا أياماً يتجهزون، وأرسل إليهم المنافق عبد الله بن أبي ابن سلول أن لا تخرجوا من دياركم، فإن معي ألفين، يدخلون معكم حصنكم فيموتون دونكم، وتنصركم قريظة وحلفاءكم من غطفان.

وطمع رئيسهم حبي بن أخطب فيما قال له، وبعث إلى رسول الله ﷺ يقول: إنا لا نخرج من ديارنا، فاصنع ما بدا لك.

فكبر رسول الله ﷺ وأصحابه، ونهضوا إليهم، وعلي بن أبي طالب يحمل اللواء: وأقاموا على حصونهم يرمون بالنبال والحجارة، واعتزلتهم قريظة، وخانهم ابن أبي وحلفاءهم من غطفان، فحاصروهم رسول الله ﷺ وقطع نخلهم وحرّق.

فأرسلوا إليه: نحن نخرج من المدينة، فأنزلهم على أن يخرجوا منها بنفوسهم وذرائعهم، وأن لهم ما حملت إبلهم إلا السلاح.

وقبض رسول الله ﷺ الأموال والسلاح.

وكانت بنو النضير خالصة لرسول الله ﷺ لنوائبه ومصالح المسلمين، ولم يخمسها؛ لأن الله فاءها عليه، ولم يوجف المسلمون عليها، بخيل ولا ركاب. وأجلاهم إلى خيبر، وفيهم حبي بن أخطب كبيرهم، واستولى على أرضهم وديارهم، وقبض السلاح، فوجد من السلاح خمسين درعاً، وخمسين بيضة، وثلاثمائة وأربعين سيفاً. هذا حاصل قصتهم، كما ذكرها أهل السير.

وقال ابن الجوزي في «زاد المسير»:

ذكر أهل العلم بالتفسير والسير: أن رسول الله ﷺ خرج إلى مسجد قباء، ومعه نفر من أصحابه، فصلّى فيه، ثم أتى بني النضير، فكلمهم أن يعينوه في دية رجلين كان قد أمنهما، فقتلها عمرو بن أمية الضمري وهو لا يعلم. فقالوا: نعمل، وهموا بالغدر به، وقال عمرو بن جحاش: أنا أظهر على البيت، فأطرح عليه صخرة، فقال سلام حق بن مشكم: لا تفعلوا، والله ليُخبرن بما همتم به، وجاء رسول الله ﷺ الخبر، فنهض سريعاً، فتوجه إلى المدينة.

فلحقه أصحابه، فقالوا: قمت ولم نشعر؟! فقال: همّت يهودُ بالغدر، فأخبرني الله بذلك، فقمت.

وبعث إليهم رسول الله ﷺ محمد بن مسلمة: أن اخرجوا من بلدتي، فلا تساكنوني، وقد هممت بما هممتم به، وقد أجلتكم عشراً، فمن رئي بعد ذلك ضربت عنقه، فمكثوا أياماً يتجهزون، فأرسل إليهم ابن أبيّ: لا تخرجوا، فإن معي ألفين من قومي وغيرهم، وتمدّكم قريظة، وحلفاءكم من غطفان، وطمع حبي فيما قال ابن أبيّ، فأرسل إلى رسول الله ﷺ، إنا لا نخرج، فاصنع ما بدا لك، فكبر رسول الله ﷺ، فكبر المسلمون لتكبيره، وقال: «حاربت يهود»، ثم سار إليهم في أصحابه.

فلما رأوه، قاموا على حصونهم معهم النبل والحجارة، فاعتزلتهم قريظة، وخذلهم ابن أبيّ وحلفاءهم من غطفان، وكان رئيسهم كعب بن الأشرف قد خرج إلى مكة فعاقد المشركين على التظاهر على رسول الله ﷺ وقطع نخلهم.

فقالوا: نحن نخرج عن بلادك، فأجلاهم عن المدينة، فمضى بعضهم

إلى الشام، وبعضهم إلى خيبر، وقبض أموالهم وسلاحهم، فوجد خمسين درعاً وخمسين بيضة، وثلاثمائة وأربعين سيفاً.

\* \* \*

س: ما المراد بقوله تعالى: ﴿لَأَوَّلُ الْحَشْرِ﴾؟

ج: المراد، والله أعلم، لأول الجمع في الحياة الدنيا، فكانوا أول من حُشر وأخرج من داره وكذا قال بعض أهل العلم ثم قالوا أيضاً والحشر الثاني يوم القيامة.

وقال بعضهم: إن هذا الحشر كان إلى الشام<sup>(١)</sup>.

وقال آخرون: إن هذا الحشر كان إلى خيبر.

وقالوا في الحشر الثاني إنه يكون لنار تحشر الناس من المشرق إلى المغرب.

وقال آخرون: إنه يوم القيامة، والله أعلم.

\* \* \*

س: وضح معنى قوله تعالى: ﴿مَا ظَنَنْتُمْ أَنْ يَخْرُجُوا﴾.

ج: المعنى، والله أعلم، ما ظننتم أيها المسلمون أن يخرج هؤلاء اليهود من بني النضير من حصونهم وديارهم لقوتهم وشدة تمكّنهم واجتماع كلمتهم، وعظم أمرهم، وهم أنفسهم قد ظنوا أن حصونهم ستمنعهم من

(١) أخرج ابن أبي حاتم في «التفسير» (١٨٨٥٠) من طريق أبي سعيد عن عكرمة عن ابن عباس قال: من شك في أن أول الحشرها هنا يعني الشام، لیتل هذه الآية ﴿هو الذي أخرج الذين كفروا من أهل الكتاب من ديارهم لأول الحشر﴾ قال لهم رسول الله ﷺ: «أخرجوا» قالوا: إلى أين؟ قال: «إلى أرض المحشر».

أمر الله عزَّ وجل، وتدفع عنهم أذى المسلمين .

\* \* \*

س: الطمأنينة والسكينة من أسباب النصر على الأعداء والرعب سبب من أسباب الهزيمة .دلل على ذلك .

ج: أما كون السكينة والطمأنينة من أسباب النصر، فقد قال تعالى: ﴿لَقَدْ رَضِيَ اللَّهُ عَنِ الْمُؤْمِنِينَ إِذْ يُبَايِعُونَكَ تَحْتَ الشَّجَرَةِ فَعَلِمَ مَا فِي قُلُوبِهِمْ فَأَنْزَلَ السَّكِينَةَ عَلَيْهِمْ وَأَثَابَهُمْ فَتْحًا قَرِيبًا ﴿١٨﴾ وَمَغَانِمَ كَثِيرَةً يَأْخُذُونَهَا ﴿١٩﴾﴾ .

\* أما كون الرعب من أسباب الهزيمة، فقد قال تعالى في شأن اليهود: ﴿فَأَتَاهُمُ اللَّهُ مِنْ حَيْثُ لَمْ يَحْتَسِبُوا وَقَذَفَ فِي قُلُوبِهِمُ الرُّعْبَ يُخْرِبُونَ بُيُوتَهُمْ بِأَيْدِيهِمْ وَأَيْدِي الْمُؤْمِنِينَ فَاعْتَبِرُوا يَا أُولِيَ الْأَبْصَارِ ﴿١٧﴾﴾ .

\* وكان من أسباب انتصار النبي ﷺ على أعدائه أن الله عزَّ وجل قذف في قلوب الأعداء الرعب وقد قال النبي ﷺ «نصرت بالرعب مسيرة شهر» .

\* \* \*

س: لماذا خربوا بيوتهم بأيديهم، ولماذا خربها المؤمنون؟

ج: خربوا بيوتهم بأيديهم لأمر:

منها: كي لا يدخلها المؤمنون ويأخذونها، وذلك منهم حسدٌ لأهل الإيمان .

ومنها: أنهم خربوا بيوتهم بأيديهم لأخذ ما أعجبهم منها قبل أن يأخذها المسلمون، فكان اليهودي إذا رأى خشبة في البيت أعجبه حسنها استخرجها وأخذها .

أما المؤمنون فخربوا على اليهود ديارهم كي يتسع المكان للقتال وكي

يجبرونهم على الخروج من ديارهم، وكي يدخلونها عليهم.

\* \* \*

س: بماذا يعتبر أولوا الأبصار؟

ج: يعتبرون بأحوال بني النضير الأقوياء، وكيف قذف الله الرعب في قلوبهم وأجلُّوا وأبعدوا عن ديارهم، وقد كانوا متمكنين فيها فلا تغتروا بقواكم، وانتبهوا فلا تظلموا ولا تغرنكم قوتكم المادية ولا كثرتمكم ولا عددكم. واعتبروا فلا تشاقوا الله ورسوله فما هي عقوبة من حادَّ الله ورسوله.

\* \* \*

س: وضح معنى قوله تعالى: ﴿وَلَوْلَا أَنْ كَتَبَ اللَّهُ عَلَيْهِمُ الْجَلَاءَ لَعَذَّبُهمْ فِي الدُّنْيَا﴾.

ج: المعنى، والله أعلم، ولولا أن الله عزَّ وجلَّ قدرَّ وقضى وكتب في اللوح المحفوظ أنه سبحانه وتعالى سيُجلي هؤلاء ويخرجهم من ديارهم، لولا ذلك لعذبهم الله في الدنيا بالقتل والسبي، ولكنه رفع عنهم العذاب في الدنيا وجعل عذابهم فيها الجلاء عن الديار ومفارقة الأوطان.

\* \* \*

س: المعاصي سبب لزوال النعم وحلول النقم. دَلِّلْ عَلَى ذَلِكَ بِدَلِيلٍ مِنْ سُورَةِ الْحَشْرِ.

ج: الدليل في قوله تعالى: ﴿هُوَ الَّذِي أَخْرَجَ الَّذِينَ كَفَرُوا مِنْ أَهْلِ الْكِتَابِ مِنْ دِيَارِهِمْ لِأَوَّلِ الْحَشْرِ...﴾ إِلَى قَوْلِهِ: ﴿ذَلِكَ بِأَنَّهُمْ شَاقُّوا اللَّهَ وَرَسُولَهُ﴾.

\* \* \*

مَا قَطَعْتُمْ مِنْ لَيْنَةٍ أَوْ تَرَكْتُمُوهَا قَائِمَةً عَلَىٰ أُصُولِهَا فَبِإِذْنِ  
اللَّهِ وَلِيُخْرِجَ الْفَاسِقِينَ ﴿٥﴾ وَمَا آفَاءَ اللَّهِ عَلَىٰ رَسُولِهِ مِنْهُمْ فَمَا  
أَوْجَفْتُمْ عَلَيْهِ مِنْ خَيْلٍ وَلَا رِكَابٍ وَلَكِنَّ اللَّهَ يُسَلِّطُ رُسُلَهُ  
عَلَىٰ مَنْ يَشَاءُ وَاللَّهُ عَلَىٰ كُلِّ شَيْءٍ قَدِيرٌ ﴿٦﴾ مَا آفَاءَ اللَّهِ عَلَىٰ  
رَسُولِهِ مِنْ أَهْلِ الْقُرَىٰ فَلِلَّهِ وَلِلرَّسُولِ وَلِذِي الْقُرْبَىٰ وَالْيَتَامَىٰ  
وَالْمَسْكِينِ وَابْنِ السَّبِيلِ كَيْ لَا يَكُونَ دُولَةً بَيْنَ الْأَغْنِيَاءِ مِنْكُمْ  
وَمَا ءَانَاكُمْ الرَّسُولُ فخذوهُ وَمَا نَهَاكُمْ عَنْهُ فَانتهوا واتقوا  
اللَّهُ إِنَّ اللَّهَ شَدِيدُ الْعِقَابِ ﴿٧﴾

س: اذكر معنى ما يلي:

(لينة - قائمة على أصولها - فيأذن الله - أفاء - أوجفتم - ركاب -  
ذي القربى - اليتامى - المساكين - ابن السبيل - دولة).

ج:

معناها	الكلمة
نخلة، وقال بعض العلماء: إن النخل كله، بل والأشجار كلها، كل واحدة منها لينة. وقال آخرون: إن اللينة تطلق على كل النخيل إلا العجوة. قائمة لم تقطع.	لينة قائمة على أصولها
فبأمر الله. ردّ - أرجع.	فيأذن الله أفاء
أسرعتهم المسير، والإيجاف: الإيضاع في السير، والمراد به الإسراع. إبل.	أوجفتم ركاب
قراية رسول الله ﷺ، وهم بنو هاشم، وبنو عبد المطلب. أطفال المسلمين الذين مات آباؤهم وهم دون البلوغ، وليس عندهم ما يكفيهم، ولا ما يقتاتون به. الجامعون بين الفاقة (الفقر) وذل المسألة. المنقطع بهم من المسافرين (في غير معصية). متداولاً.	ذي القربى اليتامى المساكين ابن السبيل دولة

س: اذكر سبب نزول قول الله تعالى: ﴿ مَا قَطَعْتُمْ مِّن لِّينَةٍ أَوْ تَرَكْتُمُوهَا قَائِمَةً عَلَىٰ أُصُولِهَا فَبِإِذْنِ اللَّهِ ﴾.

ج: سبب نزولها فيما أخرجه البخاري ومسلم من حديث ابن عمر رضي الله عنهما أن رسول الله ﷺ حرق نخل بني النضير وقطع، وهي البويرة. فأنزل الله تعالى: ﴿ مَا قَطَعْتُمْ مِّن لِّينَةٍ أَوْ تَرَكْتُمُوهَا قَائِمَةً عَلَىٰ أُصُولِهَا فَبِإِذْنِ اللَّهِ وَلِيُخْزِيَ الْفَاسِقِينَ ﴾<sup>(١)</sup>.

\* \* \*

س: هل يجوز تخريب دار العدو وتحريقها وقطع ثمارها؟

ج: أجب على ذلك القرطبي رحمه الله فقال:

واختلف الناس في تخريب دار العدو وتحريقها وقطع ثمارها على قولين:

الأول: أن ذلك جائز، قاله في «المدونة».

الثاني: إن علم المسلمون أن ذلك لهم لم يفعلوا، وإن يئسوا فعلوا؛ قاله مالك في «الواضحة». وعليه يناظر أصحاب الشافعي ابن العربي. والصحيح الأول، وقد علم رسول الله ﷺ أن نخل بني النضير له؛ ولكنه قطع وحرق ليكون ذلك نكايه لهم ووهناً فيهم حتى يخرجوا عنها، وإتلاف بعض المال لصالح باقيه مصلحة جائزة شرعاً، مقصودة عقلاً.

\* \* \*

(١) البخاري (حديث ٤٨٨٤)، ومسلم (حديث ١٧٤٦).

س: هل ثبت أن الرسول ﷺ قطع نخل بني النضير وحرَّق؟

ج: نعم ثبت ذلك في الصحيحين<sup>(١)</sup> وغيرهما من حديث عبد الله بن عمر رضي الله عنهما عن النبي ﷺ أَنَّهُ حَرَّقَ نَخْلَ بَنِي النَّضِيرِ وَقَطَّعَ، وَهِيَ الْبُؤَيْرَةُ، وَلَهَا يَقُولُ حَسَّانُ:  
لَهَانَ عَلَى سَرَاةِ بَنِي لُؤَيٍّ  
حَرِيقٌ بِالْبُؤَيْرَةِ مُسْتَطِيرٌ

\* \* \*

س: الإذن في قوله تعالى: ﴿مَا قَطَعْتُمْ مِنْ لَيْنَةٍ﴾ إذن قدرِي أم إذن شرعي؟

ج: ذهب بعض أهل العلم إلى أنه إذن قدرِي، بمعنى: أن الله سبحانه وتعالى قدره وقضاه (بغض النظر هل هو أمرٌ مأمور به في الشرع أم لا).  
قالوا: وهذا كقوله تعالى: ﴿وَمَا أَصَابَكُمْ يَوْمَ التَّقْيِ الْجَمْعَانَ فِإِذْنِ اللَّهِ وَلِيَعْلَمَ الْمُؤْمِنِينَ﴾ وكقوله تعالى: ﴿مَا أَصَابَ مِنْ مُصِيبَةٍ إِلَّا بِإِذْنِ اللَّهِ﴾، وكقوله تعالى: ﴿وَلَقَدْ صَدَقَكُمُ اللَّهُ وَعْدَهُ إِذْ تَحُسُّونَهُمْ بِإِذْنِهِ﴾.

بينما ذهب علماء آخرون: إلى أنه إذن شرعي أي أنه عمل مأذون فيه من الله عز وجل، قالوا فالحصار نوع من أنواع القتال.  
وهذا النوع من الإذن كقوله تعالى: ﴿فِي بُيُوتِ أَذْنِ اللَّهِ أَنْ تَرْفَعَ وَيُذْكَرَ فِيهَا اسْمُهُ﴾ وقد لا يذكر قوم اسم الله في المساجد.

هذا وقد قال الشيخ محمد بن عطية سالم رحمه الله في تتمته لأضواء البيان: وعلى هذه الأقوال، قال ابن كثير وغيره: إن قوله تعالى:

(١) البخاري (حديث ٢٣٢٦)، ومسلم (حديث ١٧٤٦).

﴿فَبِإِذْنِ اللَّهِ﴾ أي الإذن القدرى والمشية الإلهية، أي كما في قوله تعالى: ﴿وَمَا أَصَابَكُمْ يَوْمَ التَّقِي الْجَمْعَانَ فَبِإِذْنِ اللَّهِ وَلِيَعْلَمَ الْمُؤْمِنِينَ﴾، وقوله: ﴿وَلَقَدْ صَدَقَكُمُ اللَّهُ وَعْدَهُ إِذْ تَحُسُّونَهُمْ بِإِذْنِهِ﴾ .

والذي يظهر - والله تعالى أعلم - أن الإذن المذكور في الآية، هو إذن شرعي، وهو ما يؤخذ من عموم الإذن في قوله تعالى: ﴿أذن للذين يقاتلون بأنهم ظلموا وإن الله على نصرهم لقدير﴾، لأن الإذن بالقتال إذن بكل ما يتطلبه بناء على قاعدة الأمر بالشيء أمر به وبما لا يتم إلا به .

والحصار نوع من القتال، ولعل من مصلحة الحصار قطع بعض النخيل لتمام الرؤية، أو لإحكام الحصار، أو لإذلال وإرهاب العدو في حصاره وإشعاره بعجزه عن حماية أمواله وممتلكاته، وقد يكون فيه إثارة له ليندفع في حمية للدفاع عن ممتلكاته وأمواله، فينكشف عن حصونه ويسهل القضاء عليه إلى غير ذلك من الأغراض الحربية، والتي أشار الله تعالى إليها في قوله: ﴿وَلِيُخْزِي الْفَاسِقِينَ﴾ أي بعجزهم وإذلالهم وحسرتهم، وهم يرون نخيلهم يقطع ويحرق فلا يملكون له دفعا .

وعلى كل فالذي أذن بالقتال وهو سفك الدماء وإزهاق الأنفس وما يترتب عليه من سبي وغنائم لا يمنع في مثل قطع النخيل إن لزم الأمر، ويمكن أن يقال: إن ما أذن فيه رسول الله ﷺ، فبإذن الله أذن .

وبهذا يمكن أن يقال: إذا حاصر المسلمون عدواً، ورأوا أن من مصلحةهم أو من مذلة العدو إتلاف منشأته وأمواله، فلا مانع من ذلك . والله تعالى أعلم . وغاية ما فيه: أنه إتلاف بعض المال للتغلب على العدو وأخذ جميع ماله، وهذا له نظير في الشرع، كعمل الخضر في سفينة المساكين لما خرقتها، أي أعابها بإتلاف بعضها ليستخلصها من اغتصاب الملك إياها،

وقال: ﴿وَمَا فَعَلْتُهُ عَنْ أَمْرِي﴾ .

وقد جاء اعتراض المشركين على المسلمين في قتالهم في الأشهر الحرم، كما اعترض اليهود على المسلمين في قطع النخيل، وذلك في قوله تعالى: ﴿يَسْأَلُونَكَ عَنِ الشَّهْرِ الْحَرَامِ قِتَالٍ فِيهِ قُلْ قِتَالٌ فِيهِ كَبِيرٌ وَصَدٌّ عَن سَبِيلِ اللَّهِ وَكُفْرٌ بِهِ وَالْمَسْجِدِ الْحَرَامِ وَإِخْرَاجُ أَهْلِهِ مِنْهُ أَكْبَرُ عِنْدَ اللَّهِ وَالْفِتْنَةُ أَكْبَرُ مِنَ الْقَتْلِ﴾ .

فقد تعاضم المشركون قتل المسلمين لبعض المشركين في وقعة نخلة، ولم يتحققوا دخول الشهر الحرم، واتهموهم باعتداء على حرمة الأشهر الحرم، فأجابهم الله تعالى بموجب ما قالوا بأن القتال في الشهر الحرم كبير، ولكن ما ارتكبه المشركون من صد عن سبيل الله وكفر بالله، وصد عن المسجد الحرم وإخراج أهله منه - وهم المسلمون - أكبر عند الله، والفتنة عن الدين هو أكبر من القتل، أي الذي استنكروه من المسلمين.

وهكذا هنا، لئن تعاضم اليهود على المسلمين قطع بعض النخيل، وعابوا على المسلمين إيقاع الفساد بإتلاف بعض المال، فكيف بهم بغدرهم وخيانتهم ونقضهم العهود، وتماثلهم على قتل رسول الله ﷺ؟ وقد سجل هذا المعنى كعب بن مالك - يذكر إجلاء بني النضير وقتل ابن الأشرف - :

لقد خزيت بغدرتها الجبور      كذاك الدهر ذو صرف يدور  
وذلك أنهم كفروا برب      عظيم أمره أمر كبير  
وقد أوتوا معاً فهماً وعلماً      وجاءهم من الله النذير  
إلى أن قال :

فلما أشربوا غدرًا وكفرًا      وجذبهم عن الحق الشفور  
أرى الله النبي برأي صدق      وكان الله يحكم لا يجور  
فأيده وسلطه عليهم      وكان نصيره نعم النصير

فقد أشار إلى أن خزري بني النضير بسبب غدرهم وكفرهم بربهم، فكان الإذن في قطع النخيل هو إذن شرعي، ويمكن أن يقال عنه: هو عمل تشريعي إذا ما دعت الحاجة، ليمثل ما دعت الحاجة هنا إليه، والعلم عند الله تعالى.

\* \* \*

س: ما المراد بالفيء؟

ج: الفيء كل مال أخذ من الكفار من غير قتال ولا إيجاف خيل ولا ركاب.

\* \* \*

س: من المعنيون بقوله تعالى: ﴿ مِنْهُمْ ﴾ في قوله: ﴿ وَمَا أَفَاءَ اللَّهُ عَلَى رَسُولِهِ مِنْهُمْ ﴾؟

ج: هؤلاء بنو النضير.

\* \* \*

س: ما معنى قوله تعالى: ﴿ فَمَا أَوْجَفْتُمْ عَلَيْهِ مِنْ خَيْلٍ وَلَا رِكَابٍ وَلَكِنَّ اللَّهَ يُسَلِّطُ رُسُلَهُ عَلَىٰ مَنْ يَشَاءُ ﴾؟

ج: (ما) في قوله تعالى: ﴿ فَمَا ﴾ نافية، و(أوجفتم) بمعنى أسرعتم فالمعنى لم تسرعوا إليها بخيولكم، ولا بإبلكم، ولكن الله سبحانه وتعالى من بها على نبيه ﷺ، من غير قتال منكم ولا سرعة انقضاض، بل الله قذف في قلوب الأعداء (من بني النضير) الرعب فاستسلموا وسلموا.

أي أن هذا الفيء المذكور في قوله تعالى: ﴿ وَمَا أَفَاءَ اللَّهُ عَلَى رَسُولِهِ مِنْهُمْ ﴾ ليس عن قتال منكم ولا كره ولا فر، ولكنه فضل من الله على نبيه ﷺ، وها هي بعض أقوال العلماء في ذلك:

قال الطبري رحمه الله:

يقول تعالى ذِكرُه: والذي رده الله على رسوله منهم، يعني من أموال بني النضير، يقال منه: فاء الشيء على فلان: إذا رجع إليه، وأفاته أنا عليه، إذا رددته عليه، وقد قيل: إنه عني بذلك أموال قريظة ﴿فَمَا أَوْجَفْتُمْ عَلَيْهِ مِنْ خَيْلٍ وَلَا رِكَابٍ﴾ يقول: فما أوضعتم فيه من خيل ولا في إبل وهي الركاب، وإنما وصف جل ثناؤه الذي أفاءه على رسوله منهم بأنه لم يوجف عليه بخيل من أجل أن المسلمين لم يلقوا في ذلك حرباً، ولا كلفوا فيه مئونة، وإنما كان القوم معهم، وفي بلدهم، لم يكن فيه إيجاف خيل ولا ركاب.

وأورد الطبري<sup>(١)</sup> بإسناد حسن عن قتادة:

قوله: ﴿وَمَا أَفَاءَ اللَّهُ عَلَى رَسُولِهِ مِنْهُمْ فَمَا أَوْجَفْتُمْ عَلَيْهِ مِنْ خَيْلٍ وَلَا رِكَابٍ﴾ الآية: يقول ما قطعتم إليها وادياً، ولا سرتم إليها سيراً، وإنما كان حوائط لبني النضير أطعمها الله رسوله.

وقال الحافظ ابن كثير رحمه الله: أي لم يقاتلوا الأعداء فيها بالمبارزة والمصاولة، بل نزل أولئك من الرعب الذي ألقى الله في قلوبهم من هيبة رسول الله ﷺ فأفاه الله على رسوله.

وقال السعدي رحمه الله: أي ما أجلبتم ولا حشدتم، أي لم تتعبوا بتحصيلها، لا بأنفسكم ولا بمواشيكم، بل قذف الله في قلوبهم الرعب، فأنتكم صفواً عفواً.

\* \* \*

(١) الطبري (٣٣٨٥٥).

س: اذكر بمزيد من الإيضاح معنى قوله تعالى: ﴿وَلَكِنَّ اللَّهَ يُسَلِّطُ رُسُلَهُ عَلَىٰ مَن يَشَاءُ﴾.

ج: إيضاحه فيما ذكره صديق حسن خان في «فتح البيان»: ﴿وَلَكِنَّ اللَّهَ يُسَلِّطُ رُسُلَهُ عَلَىٰ مَن يَشَاءُ﴾ أي: سنته تعالى جارية على أن يسلمهم على من يشاء من أعدائه تسلطاً غير معتاد، من غير أن يقتحموا مضايق الخطوب ويقاسوا شدائد الحروب، وفي هذا بيان أن تلك الأموال كانت خاصة لرسول الله ﷺ، دون أصحابه، لكونهم لم يوجفوا عليها بخيل ولا ركاب، بل مشوا إليها مشياً ﴿وَاللَّهُ عَلَىٰ كُلِّ شَيْءٍ قَدِيرٌ﴾ يسلم من يشاء على من أراد، ويعطي من يشاء ويمنع من يشاء، ﴿لَا يُسْأَلُ عَمَّا يَفْعَلُ وَهُمْ يُسْأَلُونَ﴾، فلا حق لكم فيه ويختص به النبي ﷺ، ومن ذكر معه في الآية الثانية من الأصناف الأربعة على ما كان يقسمه.

\* \* \*

س: هل هذه الآية الكريمة ﴿وَمَا أَفَاءَ اللَّهُ عَلَىٰ رَسُولِهِ مِنْهُمْ﴾ والآية التي تلتها وهي قوله تعالى: ﴿مَا أَفَاءَ اللَّهُ عَلَىٰ رَسُولِهِ مِنْ أَهْلِ الْقُرَىٰ فَلِلَّهِ وَلِلرَّسُولِ﴾ حكمهما ومعناهما واحد، أم أن هذه تحمل معنى والأخرى تحمل معنى آخر؟

ج: لأهل العلم في ذلك قولان: أحدهما: أن الآيتين حكمهما واحد وأمرهما واحد، وإنما حملت الآية الثانية مزيداً من البيان لما أجمل في الآية الأولى، وكذا مزيداً من التفصيل. وهذا هو المنقول عن الإمام الشافعي رحمه الله تعالى.

قال القرطبي رحمه الله تعالى، وقال قوم منهم - الشافعي - :

أن معنى الآيتين واحد، أي ما حصل من أموال الكفار بغير قتال قسم على خمسة أسهم، أربعة منها للنبي ﷺ، وكان الخمس الباقي على خمسة أسهم: سهم لرسول الله ﷺ أيضاً وسهم لذوي القربى - وهم بنو هاشم وبنو المطلب - لأنهم منَعوا الصدقة فجعل لهم حق في الفَيء، وسهم لليتامى، وسهم للمساكين، وسهم لابن السبيل، وأما بعد وفاة رسول الله ﷺ، فالذي كان من الفَيء لرسول الله ﷺ يصرف عند الشافعي في قول إلى المجاهدين المترصدين للقتال في الثغور، لأنهم القائمون مقام الرسول عليه الصلاة والسلام، وفي قول آخر له: يصرف إلى مصالح المسلمين من سد الثغور وحفر الأنهار وبناء القناطر، يقدّم الأهم فالأهم، وهذا في أربعة أخماس الفَيء، فأما السهم الذي كان له من خمس الفَيء والغنيمة فهو لمصالح المسلمين بعد موته ﷺ بلا خلاف، كما قال عليه الصلاة والسلام: «ليس لي من غنائمكم إلا الخمس والخمس مردود فيكم» وقد مضى القول فيه في سورة «الأنفال»، وكذلك ما خلفه من المال غير موروث، بل هو صدقة يصرف عنه إلى مصالح المسلمين، كما قال عليه السلام: «إننا لا نورث ما تركناه صدقة»، وقيل: كان مال الفَيء لنبية ﷺ، لقوله تعالى: ﴿وَمَا أَفَاءَ اللَّهُ عَلَى رَسُولِهِ﴾ فأضافه إليه، غير أنه قال لا يتأثّل مالاً، إنما كان يأخذ بقدر حاجة عياله ويصرف الباقي في مصالح المسلمين.

وقال الحافظ ابن كثير رحمه الله تعالى: بعد أن ذكر حكم أموال بني

النضير.

﴿ مَا أَفَاءَ اللَّهُ عَلَى رَسُولِهِ مِنْ أَهْلِ الْقُرَى ﴾ أي جميع البلدان التي تفتح هكذا فتحكمها حكم أموال بني النضير، ولهذا قال ﴿ مَا أَفَاءَ اللَّهُ عَلَى رَسُولِهِ مِنْ أَهْلِ

الْقُرَىٰ فَلِلَّهِ وَلِلرَّسُولِ وَلِذِي الْقُرْبَىٰ وَالْيَتَامَىٰ وَالْمَسَاكِينِ ﴿١﴾ إِلَىٰ آخِرِهَا وَالتِّي بَعْدَهَا، فهذه مصارف أموال الفيء ووجوهه .

وقال صديق حسن خان في «فتح البيان»:

﴿ مَا أَفَاءَ اللَّهُ عَلَىٰ رَسُولِهِ مِنْ أَهْلِ الْقُرَىٰ ﴾ هذا بيان لمصارف الفيء بعد بيان أنه لرسول الله ﷺ، خاصة والتكرير لقصد التقرير والتأكيد، ووضع أهل القرى موضع منهم أي من بني النضير للإشعار بأن هذا الحكم لا يختص ببني النضير وحدهم بل هو حكم على كل قرية يفتحها رسول الله ﷺ، صلحاً ولم ويوجف عليها المسلمون بخيل ولا ركاب قيل: والمراد بالقرى بنو النضير وقريظة وهما بالمدينة وفدك وهي على ثلاثة أميال من المدينة وخيبر وقرى عرينة وينبع وقد تكلم أهل العلم في هذه الآية والتي قبلها هل معناهما متفق أو مختلف؟ فقيل: متفق. كما ذكرنا وقيل: مختلف. وفي ذلك كلام طويل لأهل العلم.

بينما ذهب آخرون من أهل العلم إلى أن الفيء المذكور في الآية الأولى ﴿ وَمَا أَفَاءَ اللَّهُ عَلَىٰ رَسُولِهِ مِنْهُمْ فَمَا أَوْجَفْتُمْ... ﴾ غير الفيء المذكور في قوله تعالى: ﴿ مَا أَفَاءَ اللَّهُ عَلَىٰ رَسُولِهِ مِنْ أَهْلِ الْقُرَىٰ فَلِلَّهِ وَلِلرَّسُولِ... ﴾ قالوا فالفيء في الآية الأولى خاص برسول الله ﷺ، والفيء في الآية الثانية للأصناف المذكورة في الآية الكريمة .

وهذا قول الطبري رحمه الله تعالى واختياره:

ويرد في هذا الباب ما أخرجه البخاري ومسلم<sup>(١)</sup> من طريق مالك بن أوس قال: بينما أنا جالس في أهلي حين متع النهار، إذا رسول عمر بن

(١) البخاري (حديث ٣٠٩٤)، ومسلم عقب حديث (١٧٥٧).

الخطاب يأتيني فقال : أجب أمير المؤمنين ، فانطلقت معه حتى أدخل علي عمر ، فإذا هو جالس علي رمال سرير ليس بينه وبينه فراش ، متكئ علي وسادة من آدم ، فسلمت عليه ثم جلست ، فقال : يا مال ، إنه قدم علينا من قومك أهل أبيات ، وقد أمرت فيهم برضخ ، فاقبضه ، فاقسمه بينهم ، فقلت : يا أمير المؤمنين لو أمرت له غيري ، قال : فعاقبضه أيها المرء ، فبينما أنا جالس عنده أتاه حاجبه يرفأ فقال : هل لك في عثمان وعبد الرحمن بن عوف والزبير وسعد بن أبي وقاص يستأذنون ، قال : نعم ، فأذن لهم ، فدخلوا ، فسلموا وجلسوا ، ثم جلس يرفأ يسيراً ، ثم قال : هل لك في علي وعباس ، قال : نعم ، فأذن لهما ، فدخلا ، فسلما فجلسا فقال عباس : يا أمير المؤمنين ، اقض بيني وبين هذا ، وهما يختصمان ، فيما أفاء الله علي رسوله من مال بني النضير ، فقال الرهط - عثمان وأصحابه - يا أمير المؤمنين اقض بينهما وأرح أحدهما من الآخر ، فقال عمر : تَيْدُكُمْ ، أنشدكم بالله الذي يأذنه تقوم السماء والأرض ، هل تعلمون أن رسول الله ﷺ قال : « لا نورث ، ما تركناه صدقة ؟ » يريد رسول الله ﷺ نفسه ، قال الرهط : قد قال ذلك ، فأقبل عمر علي علي وعباس فقال : أنشدكما الله أتعلمان أن رسول الله ﷺ ، قد قال ذلك ؟ قال : قد قال ذلك .

قال عمر : فإنني أحدثكم عن هذا الأمر : إن الله قد خص رسوله ﷺ في هذا الفيء ، بشيء لم يعطه أحداً غيره ، ثم قرأ ﴿ وَمَا آفَاءَ اللَّهِ عَلَى رَسُولِهِ مِنْهُمْ ﴾ إلى قوله : ﴿ قَدِيرٌ ﴾ فكانت هذه خالصة لرسول الله ﷺ ، ووالله ما احتازها دونكم ، ولا استأثر بها عليكم ، قد أعطاكموه وبثها فيكم حتى بقي منها هذا المال ، فكان رسول الله ﷺ ينفق علي أهله نفقة سنتهم من هذا المال ، ثم يأخذ ما بقي فيجعله مجعل مال الله ، فعمل رسول الله ﷺ بذلك

حياته، أنشدكم بالله، هل تعلمون ذلك؟ قالوا: نعم ثم قال لعلي وعباس:  
أنشدكما الله هل تعلمان ذلك؟

قال عمر: ثم توفى الله نبيه ﷺ فقال أبو بكر: أنا ولي رسول الله ﷺ  
فقبضها أبو بكر فعمل فيها بما عمل رسول الله ﷺ، والله يعلم إنه فيها  
لصادق، بار، راشد، تابع للحق، ثم توفى الله أبا بكر، فكنت أنا ولي أبي  
بكر، فقبضتها سنتين من إمارتي أعمل فيها بما عمل رسول الله ﷺ، وما  
عمل فيها أبو بكر، والله يعلم إنني فيها لصادق، بار، راشد، تابع للحق،  
ثم جئتماني تكلماني وكلمتكم واحدة وأمركما واحد، جئتنني يا عباس  
تسألني نصيبك من ابن أخيك، وجاءني هذا - يريد علياً - يريد نصيب امرأته  
من أبيها، فقلت لكما: إن رسول الله ﷺ قال: «لا نورث، ما تركنا  
صدقة»، فلما بدا لي أن أدفعه إليكما قلت: إن شئتما دفعتها إليكما على أن  
عليكما عهد الله وميثاقه لتعملان فيها بما عمل رسول الله ﷺ وبما عمل فيها  
أبو بكر وبما عملت فيها منذ وليتها، فقلتما: ادفعها إلينا، فبذلك دفعتها  
إليكما، فأنشدكما بالله، هل دفعتها إليهما بذلك؟ قال الرهط: نعم، ثم  
أقبل علي علي وعباس: فقال: أنشدكما بالله هل دفعتها إليكما بذلك؟  
قالا: نعم قال: فتلتمسان مني قضاء غير ذلك؟ فوالله الذي بإذنه تقوم  
السماء والأرض، لا أقضي فيها قضاء غير ذلك، فإن عجزتما عنها فادفعاها  
إليَّ، فإنني أكفكماها».

وقال القرطبي رحمه الله تعالى بعد أن طرح نحو هذا السؤال وأورد  
أقوالاً: قال القاضي أبو بكر ابن العربي لا إشكال أنها ثلاثة معان في ثلاث  
آيات.

أما الآية الأولى: فهي قوله: ﴿هُوَ الَّذِي أَخْرَجَ الَّذِينَ كَفَرُوا مِنْ أَهْلِ

الْكِتَابِ مِنْ دِيَارِهِمْ لِأَوَّلِ الْحَشْرِ ﴿٦٠﴾ ثم قال تعالى: ﴿وَمَا أَفَاءَ اللَّهُ عَلَى رَسُولِهِ مِنْهُمْ﴾ يعني من أهل الكتاب معطوفاً عليهم، ﴿فَمَا أَوْجَفْتُمْ عَلَيْهِ مِنْ خَيْلٍ وَلَا رِكَابٍ﴾ يريد كما بينا؛ فلا حق لكم فيه، ولذلك قال عمر: إنها كانت خالصة لرسول الله ﷺ، يعني بني النضير وما كان مثلها، فهذه آية واحدة ومعنى متحد.

الآية الثانية: قوله تعالى: ﴿مَا أَفَاءَ اللَّهُ عَلَى رَسُولِهِ مِنْ أَهْلِ الْقُرَى فَلِلَّهِ وَلِلرَّسُولِ﴾ وهذا كلام مبتدأ غير الأول لمستحق غير الأول، وسمى الآية الثالثة آية الغنيمة، ولا شك في أنه معنى آخر باستحقاق ثان لمستحق آخر، بيد أن الآية الأولى والثانية، اشتركتا في أن كل واحدة منهما تضمنت شيئاً أفاءه الله على رسوله، واقتضت الآية الأولى أنه حاصل بغير قتال واقتضت آية الأنفال أنه حاصل بقتال.

وعريت الآية الثالثة: وهي قوله تعالى: ﴿مَا أَفَاءَ عَلَى رَسُولِهِ مِنْ أَهْلِ الْقُرَى﴾ عن ذكر حصوله بقتال أو بغير قتال؛ فنشأ الخلاف من ها هنا: فمن طائفة قالت: هي ملحقة بالأولى، وهو مال الصلح كله ونحوه. ومن طائفة قالت: هي ملحقة بالثانية وهي آية الأنفال.

والذين قالوا إنها ملحقة بآية الأنفال اختلفوا، هل هي منسوخة - كما تقدم - أو محكمة؟ وإلحاقها بشهادة الله بالتالي قبلها أولى، لأن فيه تجديد فائدة ومعنى، ومعلوم أن حمل الحرف من الآية فضلاً عن الآية على فائدة متجددة أولى من حمله على فائدة معادة.

وروى ابن وهب عن مالك في قوله تعالى: ﴿فَمَا أَوْجَفْتُمْ عَلَيْهِ مِنْ خَيْلٍ وَلَا رِكَابٍ﴾ بني النضير، لم يكن فيها خمس ولم يُوجف عليها بخيل ولا ركاب، كانت صافية لرسول الله ﷺ، فقسّمها بين المهاجرين وثلاثة من

الأنصار، حسب ما تقدّم.

وقوله: ﴿مَا أَفَاءَ اللَّهُ عَلَىٰ رَسُولِهِ مِنْ أَهْلِ الْقُرَىٰ﴾ هي قريظة، وكانت قريظة والخندق في يوم واحد، قال ابن العربي: قول مالك إن الآية الثانية في بني قريظة، إشارة إلى أن معناها يعود إلى آية الأنفال، ويلحقها النسخ، وهذا أقوى من القول بالإحكام، ونحن لا نختار إلا ما قسمنا وبيننا أن الآية الثانية معنى مجدّد ما دللنا عليه. والله أعلم.

قلت: ما اختاره حسن، وقد قيل إن سورة «الحشر» نزلت بعد الأنفال، فمن المحال أن ينسخ المتقدّم المتأخر، وقال ابن أبي نجيح: المال ثلاثة: مغنم، أو فيء، أو صدقة، وليس منه درهم إلا وقد بين الله موضعه، وهذا أشبه.

وانظر السؤال الآتي وجوابه ففيه مزيد من التفصيل والإيضاح.

\* \* \*

س: ما المراد بقوله تعالى: ﴿مَا أَفَاءَ اللَّهُ عَلَىٰ رَسُولِهِ مِنْ أَهْلِ الْقُرَىٰ﴾؟

ج: لأهل العلم في ذلك جملة أقوال، أوردها الطبري، ونوردها ملخصة فمن هذه الأقوال ما يلي:

أولاً: أن المراد بالفبيء هنا هو الجزية والخراج اللذان يؤخذان من أهل الكتاب.

ثانياً: الغنيمة التي يصيبها المسلمون من عدوهم من أهل الحرب بالقتال عنوة.

## الوجه الثالث: ذكره الطبري فقال:

وقال آخرون: عني بذلك الغنيمة التي أوجف عليها المسلمون بالخيال والركاب، وأخذت بالغلبة، وقالوا كانت الغنائم في بدو الإسلام لهؤلاء الذين سماهم الله في هذه الآيات دون المرجفين عليها، ثم نسخ ذلك بالآية التي في سورة الأنفال.

وأورد أثر قتادة بإسناد حسن عنه في قوله ﴿ مَا أَفَاءَ اللَّهُ عَلَى رَسُولِهِ مِنْ أَهْلِ الْقُرَى فَلِلَّهِ وَلِلرَّسُولِ وَلِذِي الْقُرْبَىٰ وَالْيَتَامَىٰ وَالْمَسَاكِينِ وَأَبْنِ السَّبِيلِ ﴾ قال: كان الفيء في هؤلاء، ثم نسخ ذلك في سورة الأنفال، فقال: ﴿ وَأَعْلَمُوا أَنَّمَا غَنِمْتُمْ مِنْ شَيْءٍ فَإِنَّ لِلَّهِ خُمُسَهُ وَلِلرَّسُولِ وَلِذِي الْقُرْبَىٰ وَالْيَتَامَىٰ وَالْمَسَاكِينِ وَأَبْنِ السَّبِيلِ ﴾ فنسخت هذه ما كان قبلها في سورة الأنفال، وجعل الخمس لمن كان له الفيء في سورة الحشر، وكانت الغنيمة تقسم خمسة أخماس، فأربعة أخماس لمن قاتل عليها، ويقسم الخمس الباقي على خمسة أخماس، فخمس لله وللرسول، وخمس لقرابة رسول الله ﷺ في حياته، وخمس لليتامى، وخمس للمساكين، وخمس لابن السبيل، فلما قضى رسول الله ﷺ وجهه أبو بكر وعمر رضي الله عنهما هذين السهمين: سهم رسول الله ﷺ، وسهم قرابته، فحملا عليه في سبيل الله صدقة عن رسول الله ﷺ.

الرابع: ما صالح عليه المسلمون أهل الحرب، وأخذه المسلمون من أموال الحربين.

\* \* \*

س: وضع المراد بقوله ﴿ فَلِلَّهِ وَلِلرَّسُولِ ﴾.

ج: أما المراد بقوله ﴿ فلله ﴾ أي فللجهاد في سبيل الله لإعلاء كلمة الله أما

قوله ﴿وللرسول﴾ فلقيامه بأمر الأمة، وكان ﷺ يأخذ منها نفقة أهل سنة ثم يرد ما بقي في سبيل الله.

\* \* \*

س: وضح معنى قوله تعالى ﴿كي لا يكون دولة بين الأغنياء منكم﴾.

ج: المعنى، والله أعلم أننا قسمنا الفيء بالقسمة التي بينها لكم حتى لا يتداوله الأغنياء خاصة فيما بينهم ويستأثرون به لأنفسهم دون غيرهم من أهل الفقر والحاجة والمسكنة.

فَسَنَّا الَّذِي سَنَّا مِنْ قِسْمَةِ الْفِيءِ سُنَّةً مَنَا لَا يَغْيِرُهَا الْأَغْنِيَاءُ.

\* \* \*

س: وضح معنى قوله تعالى: ﴿وَمَا آتَاكُمُ الرَّسُولُ فَخُذُوهُ وَمَا نَهَاكُمْ عَنْهُ فَانْتَهُوا﴾.

ج: المعنى، والله أعلم: وما أعطاكم الرسول من الفيء فخذوه وما منعكم منه فامتنعوا.

ومعنى آخر: ائتمروا بأوامر الرسول وانتهوا عما نهاكم عنه، فإنه يأمركم بكل خير وينهاكم عن كل شر وقد استدل ابن مسعود رضي الله عنه بالمعنى العام للآية الكريمة، ففي الصحيحين<sup>(١)</sup> عن عبد الله<sup>(٢)</sup> قال: «لَعَنَ اللَّهُ الْوَاشِمَاتِ وَالْمُوتَشِمَاتِ وَالْمَتَنَمِّصَاتِ وَالْمُتَفَلِّجَاتِ لِلْحُسْنِ، الْمَغْيِرَاتِ خَلَقَ اللَّهُ».

(١) البخاري (٤٨٨٦)، ومسلم (٢١٢٥).

(٢) هو ابن مسعود رضي الله عنه.

فبلغ ذلك امرأةً من بني أسدٍ يقال لها أم يعقوبَ، فجاءت فقالت: إنه بلغني أنك لعنت كيت وكيت، فقال: «ومالي لا ألعن من لعن رسول الله ﷺ ومن هو في كتاب الله»، فقالت: لقد قرأت ما بين اللوحين، فما وجدتُ فيه ما تقول، قال: «لئن كنت قرأتيه لقد وجدته، أما قرأتِ ﴿وَمَا آتَاكُمُ الرَّسُولُ فَخُذُوهُ وَمَا نَهَاكُمْ عَنْهُ فَانْتَهُوا﴾»، قالت: بلى، قال: «فإنه قد نهى عنه»، قالت: فإنني أرى أهلك يفعلونه، قال: «فاذهبي فانظري»، فذهبتُ فنظرت فلم تر من حاجتها شيئاً، فقال: «لو كانت كذلك ما جامعتها».

وقال الشيخ عطية سالم رحمه الله في تتمته لـ «أضواء البيان»: وجاء الشافعي وقام في أهل مكة، فقال: سلوني يا أهل مكة عما شئتم أجبكم عنه من كتاب الله، فسأله رجل عن المحرم يقتل الزنبور، ماذا عليه في كتاب الله، فقال: يقول الله تعالى: ﴿وَمَا آتَاكُمُ الرَّسُولُ فَخُذُوهُ وَمَا نَهَاكُمْ عَنْهُ فَانْتَهُوا﴾ وقال ﷺ: «عليكم بستتي وسنة الخلفاء الراشدين» الحديث، وحدثني فلان عن فلان، وساق بسنده إلى عمر بن الخطاب، سئل: المحرم يقتل الزنبور ماذا عليه؟ فقال: لا شيء عليه.

فقد اعتبر سعيد بن المسيب السنة من كتاب الله، والشافعي اعتبر سنة الخلفاء الراشدين من سنة رسول الله ﷺ، وسنة رسول الله ﷺ من القرآن، واعتبر كل منهما جوابه من كتاب الله بناء على هذه الآية الكريمة.

وهذا ما عليه الأصوليون، يخصصون بها عموم الكتاب، ويقيدون مطلقه.

س: وضح معنى قوله تعالى: ﴿وَاتَّقُوا اللَّهَ إِنَّ اللَّهَ شَدِيدُ الْعِقَابِ﴾.

ج: قال الطبري رحمه الله تعالى:

وقوله ﴿وَاتَّقُوا اللَّهَ﴾ يقول وخافوا الله، واحذروا عقابه في خلافكم على رسوله بالتقدم على ما نهاكم عنه، ومعصيتكم إياه، ﴿إِنَّ اللَّهَ شَدِيدُ الْعِقَابِ﴾ يقول: إن الله شديد عقابه لمن عاقبه من أهل معصيته لرسوله ﷺ.

\* \* \*

لِلْفُقَرَاءِ الْمُهَاجِرِينَ الَّذِينَ

أُخْرِجُوا مِنْ دِيَارِهِمْ وَأَمْوَالِهِمْ يَبْتَغُونَ فَضْلًا مِّنَ اللَّهِ وَرِضْوَانًا

وَيَنْصُرُونَ اللَّهَ وَرَسُولَهُ أُولَئِكَ هُمُ الصَّادِقُونَ ﴿٨﴾ وَالَّذِينَ تَبَوَّءُوا

الدَّارَ وَالْإِيمَانَ مِن قَبْلِهِمْ يُحِبُّونَ مَن هَاجَرَ إِلَيْهِمْ وَلَا يَجِدُونَ

فِي صُدُورِهِمْ حَاجَةً مِّمَّا أُوتُوا وَيُؤْثِرُونَ عَلَىٰ أَنفُسِهِمْ وَلَوْ

كَانَ بِهِمْ خَصَاصَةٌ وَمَن يوق شَحْحَ نَفْسِهِ فَأُولَئِكَ هُمُ

الْمُقْلِحُونَ ﴿٩﴾ وَالَّذِينَ جَاءُوا مِن بَعْدِهِمْ يَقُولُونَ رَبَّنَا

اغْفِرْ لَنَا وَإِخْوَانِنَا الَّذِينَ سَبَقُونَا بِالْإِيمَانِ وَلَا تَجْعَلْ فِي

قُلُوبِنَا غِلًّا لِلَّذِينَ ءَامَنُوا رَبَّنَا إِنَّكَ رَءُوفٌ رَّحِيمٌ ﴿١٠﴾

س: اذكر معنى ما يلي:

(يبتغون - فضلاً - رضواناً - ينصرون الله - تبوءوا - الدار - يؤثرون  
على أنفسهم - خصاصة - يُوق - شح - غلاً - رءوف).

ج:

الكلمة	معناها
يبتغون	يطلبون .
فضلاً	غنيمة .
رضواناً	مرضاة من ربهم في الآخرة .
ينصرون الله	ينصرون دين الله .
تبوءوا	سكنوا .
الدار	المدينة ، دار الهجرة .
يؤثرون على	يقدمون إخوانهم المهاجرين على أنفسهم في أمور الدنيا ؛
أنفسهم	ابتغاءً لثواب الله عز وجل .
خصاصة	حاجة وفاقة .
يُوق	يسلم .
شح	بخل ، والشح : منع الفضل من المال . والشح أيضاً : أكل أموال الناس بغير حق .
غلاً	ضغينة - بغضاً - حسداً .
رءوف	ذورأفة .

س: وضع معنى قوله تعالى: ﴿لِلْفُقَرَاءِ الْمُهَاجِرِينَ﴾ .

ج: المعنى، أن هذا الفيء للفقراء المهاجرين، وهم الذين تركوا الديار والأموال والأهل والعشيرة، وخرجوا حباً لله ولرسوله ﷺ، واختاروا الإسلام وآثروا ما عند الله عز وجل .

\* \* \*

س: هل قوله تعالى: ﴿وَالَّذِينَ تَبَوَّءُوا الدَّارَ وَالْإِيمَانَ مِنْ قَبْلِهِمْ...﴾ معطوف على ما قبله أم أنه يحمل معنى مستقلاً؟

ج: ذهب بعض العلماء إلى أن قوله تعالى: ﴿وَالَّذِينَ تَبَوَّءُوا الدَّارَ وَالْإِيمَانَ﴾ وهم الأنصار معطوف على ما قبله، أي أن لهؤلاء من الفيء نصيب .

وقد ورد نحو ذلك عن عمر بسند فيه كلام<sup>(١)</sup> عند الطبري فهو من طريق معمر عن أيوب عن عكرمة بن خالد، عن مالك بن أوس بن الحدثان، قال: قرأ عمر بن الخطاب رضي الله عنه: ﴿إِنَّمَا الصَّدَقَاتُ لِلْفُقَرَاءِ وَالْمَسَاكِينِ﴾ [التوبة: ٦٠] حتى بلغ ﴿عَلِيمٌ حَكِيمٌ﴾ ثم قال: هذه لهؤلاء، ثم قال: ﴿وَأَعْلَمُوا أَنَّمَا غَنِمْتُمْ مِنْ شَيْءٍ فَإِنَّ لِلَّهِ خُمُسَهُ وَلِلرَّسُولِ وَلِلَّذِي الْقُرْبَى﴾ [الأنفال: ٤١] . الآية ثم قال: هذه الآية لهؤلاء، ثم قرأ ﴿مَا أَفَاءَ عَلَى رَسُولِهِ مِنْ أَهْلِ الْقُرَى﴾ حتى بلغ ﴿لِلْفُقَرَاءِ الَّذِينَ تَبَوَّءُوا الدَّارَ وَالَّذِينَ جَاءُوا مِنْ بَعْدِهِمْ﴾ ثم قال استوعبت هذه الآية المسلمين عامة، فليس أحد إلا له حق، ثم قال: لئن عشت ليسأتين الراعي وهو يسير حمرة نصيبه، لم يعرق فيها جبينه .

(١) ولكنه من طريق معمر عن أيوب، وفي رواية معمر عن أيوب كلام .

وقال الحافظ ابن كثير رحمه الله:

وما أحسن ما استنبط الإمام مالك من هذه الآية الكريمة يعني: ﴿والذين جآؤا من بعدهم يقولون ربنا أغفر لنا ولاإخواننا الذين سبقونا بالإيمان﴾ أن الرافضي الذي يسب الصحابة ليس له من مال الفيء نصيب لعدم اتصافه بما مدح الله به هؤلاء في قوله ﴿ربنا اغفر لنا...﴾. وهذا مُصَيِّرٌ من مالك إلى أن الآية معطوفة على ما قبلها في الحكم بينما ذهب بعض العلماء إلى أن الآية الكريمة ﴿والذين تبوءوا الدار والإيمان من قبلهم...﴾ يحمل معنى جديداً.

فقال القرطبي رحمه الله:

واختلف أيضاً هل هذه الآية مقطوعة مما قبلها أو معطوفة فتأول قوم أنها معطوفة على قوله: ﴿لِلْفُقَرَاءِ الْمُهَاجِرِينَ﴾ وأن الآيات التي في الحشر كلها معطوفة بعضها على بعض ولو تأملوا ذلك وأنصفوا لوجدوه على خلاف ما ذهبوا إليه، لأن الله تعالى يقول: ﴿هُوَ الَّذِي أَخْرَجَ الَّذِينَ كَفَرُوا مِنْ أَهْلِ الْكِتَابِ مِنْ دِيَارِهِمْ لِأَوَّلِ الْحَشْرِ مَا ظَنَنْتُمْ أَنْ يَخْرُجُوا﴾ إلى قوله ﴿الْفَاسِقِينَ﴾ [الحشر: ٣] فأخبر عن بني النضير وبني قينقاع، ثم قال: ﴿وَمَا أَفَاءَ اللَّهُ عَلَى رَسُولِهِ مِنْهُمْ فَمَا أَوْجَفْتُمْ عَلَيْهِ مِنْ خَيْلٍ وَلَا رِكَابٍ وَلَكِنَّ اللَّهَ يُسَلِّطُ رَسُولَهُ عَلَى مَنْ يَشَاءُ﴾ فأخبر أن ذلك للرسول ﷺ، لأنه لم يُوجف عليه حين خَلَّوه، وما تقدم فيهم من القتال وقطع شجرهم فقد كانوا رجعوا عنه وانقطع ذلك الأمر.

ثم قال: ﴿مَا أَفَاءَ اللَّهُ عَلَى رَسُولِهِ مِنْ أَهْلِ الْقُرَى فَلِلَّهِ وَلِلرَّسُولِ وَلِذِي الْقُرْبَىٰ وَالْيَتَامَىٰ وَالْمَسَاكِينِ وَابْنِ السَّبِيلِ﴾ وهذا كلام غير معطوف على الأول، وكذا ﴿وَالَّذِينَ تَبَوَّءُوا الدَّارَ وَالْإِيمَانَ﴾ ابتداء كلام في مدح الأنصار والثناء عليهم،

فإنهم سلموا ذلك الفَيءَ للمهاجرين؛ وكأنه قال؛ الفَيءُ للفقراء المهاجرين،  
والأنصار يحبون لهم لم يحسدوهم على ما صَفَّاهم من الفَيءِ، وكذا  
﴿وَالَّذِينَ جَاءُوا مِنْ بَعْدِهِمْ﴾ ابتداء كلام؛ والخبر ﴿يَقُولُونَ رَبَّنَا اغْفِرْ لَنَا﴾ .

\* \* \*

س: وضح المراد بقوله: ﴿مِنْ قَبْلِهِمْ﴾ من قوله تعالى: ﴿وَالَّذِينَ  
تَبَوَّءُوا الدَّارَ وَالْإِيمَانَ مِنْ قَبْلِهِمْ﴾، وهل الأنصار آمنوا قبل المهاجرين؟  
ج: المراد بقوله ﴿مِنْ قَبْلِهِمْ﴾ أي من قبل هجرة النبي ﷺ والمهاجرين  
إليهم، وليس المراد أنهم (في جملتهم) آمنوا قبل المهاجرين وإن كان هذا لا  
يمنع أن يكون هناك من الأنصار من أسلم قبل بعض المهاجرين، والله أعلم.

\* \* \*

س: وضح معني قوله تعالى: ﴿وَالَّذِينَ تَبَوَّءُوا الدَّارَ وَالْإِيمَانَ مِنْ قَبْلِهِمْ  
يُحِبُّونَ مَنْ هَاجَرَ إِلَيْهِمْ وَلَا يَجِدُونَ فِي صُدُورِهِمْ حَاجَةً مِمَّا أُوتُوا﴾ .  
ج: المعنى، والله تعالى أعلم، والذين تبوءوا الدار والإيمان، وهم  
الأنصار سكان مدينة رسول الله ﷺ آمنوا بالله ورسوله يحبون إخوانهم  
المهاجرين إليهم ولا يحقدون عليهم ولا يحسدونهم على ما خصهم الله به  
من الفضل والفِيءِ .

\* \* \*

س: من هؤلاء الذين تبوءوا الدار والإيمان؟

ج: هؤلاء هم الأنصار.

\* \* \*

س: اذكر بعض صور الإيثار التي آثر فيها الأنصار إخوانهم المهاجرين على أنفسهم.

ج: أولاً يكفي الأنصار ثناء ربنا عليهم إذ قال سبحانه: ﴿وَالَّذِينَ تَبَوَّءُوا الدَّارَ وَالْإِيمَانَ مِنْ قَبْلِهِمْ يُحِبُّونَ مَنْ هَاجَرَ إِلَيْهِمْ وَلَا يَجِدُونَ فِي صُدُورِهِمْ حَاجَةً مِمَّا أُوتُوا وَيُؤْتِرُونَ عَلَى أَنْفُسِهِمْ وَلَوْ كَانَ بِهِمْ خَصَاصَةٌ﴾

ثم ها هي بعض مواقفهم الرائعة:

\* أخرج البخاري ومسلم<sup>(١)</sup> من حديث أبي هريرة رضي الله عنه.

قال: جاء رجل إلى رسول الله ﷺ فقال: إني مجهود فأرسل إلى بعض نسائه، فقالت: والذي بعثك بالحق! ما عندي إلا ماء، ثم أرسل إلى أخرى فقالت: مثل ذلك، حتى قلن كلهن مثل ذلك: لا، والذي بعثك بالحق ما عندي إلا ماء! فقال: «من يضيف هذا الليلة، رحمه الله» فقام رجل من الأنصار فقال: أنا يا رسول الله! فانطلق به إلى رحله، فقال لامرأته، هل عندك شيء؟ قالت: لا، إلا قوت صبياني، قال: فعلليهم بشيء، فإذا دخل ضيفنا فأطفئ السراج وأريه أننا نأكل، فإذا أهوى لياكل فقومي إلى السراج حتى تطفئيه، قال: ففعدوا وأكل الضيف، فلما أصبح غدا على النبي ﷺ، فقال: «قد عجب الله من صنعكما بضيفكما الليلة».

\* ومنها ما أخرجه البخاري<sup>(٢)</sup> عن أبي هريرة رضي الله عنه قال: قالت الأنصار للنبي ﷺ: أقسم بيننا وبين إخواننا النخيل، قال: «لا»، فقالوا تكفونا المؤونة ونشرككم في الثمرة قالوا: سمعنا وأطعنا.

\* وفي «الصحيح»<sup>(٣)</sup> أيضاً من حديث أنس رضي الله عنه أنه قال: «قدم

(١) البخاري (حديث ٣٧٩٨)، ومسلم (حديث ٢٠٥٤) واللفظ لمسلم.

(٢) البخاري (حديث ٢٣٢٥). (٣) البخاري (حديث ٣٧٨١).

علينا عبد الرحمن بن عوف وأخى النبي ﷺ بينه وبين سعد بن الربيع ، فقال سعد : قد علمت الأنصار أنني من أكثرها مالاً سأقسم مالي بيني وبينك شطرين ، ولي امرأتان فانظر أعجبهما إليك فأطلقها حتى إذا حلت تزوجتها . . . » .

### وهذا أيضاً مثل رائع من أبي الدحداح :

\* أخرج عبد بن حميد بإسناد صحيح<sup>(١)</sup> من حديث أنس رضي الله عنه أن رجلاً قال : يا رسول الله ، إن لفلان نخلة وإنما أقيم حائطي بها ، فأمره أن يعطني إياها حتى أقيم حائطي بها : فقال النبي : «أعطها إياه بنخلة في الجنة» فأبى ، فأتاه أبو الدحداح فقال : بعني نخلتك بحائطي ، قال : ففعل قال : فأتى النبي ﷺ ، فقال : يا رسول الله إني قد ابتعت النخل بحائطي فاجعلها له وقد أعطيتها ، فقال رسول الله ﷺ : «كم من عذق رواح لأبي الدحداح في الجنة» قالها مراراً ، قال : فأتى امرأته ، فقال : يا أم الدحداح اخرجي من الحائط مالي قد بعته بنخلة في الجنة فقالت : ربح البيع أو كلمة تشبهها .

### وهذا مثل رائع من أمثلة مواساة الأنصار لإخوانهم المهاجرين :

\* أخرج البخاري<sup>(٢)</sup> من طريق إبراهيم بن سعد عن أبيه عن جده قال : «لما قدموا المدينة أخى رسول الله ﷺ بين عبد الرحمن بن عوف وسعد بن الربيع ، قال سعد لعبد الرحمن : إني أكثر الأنصار مالاً ، فاقسم مالي نصفين ، ولي امرأتان ، فانظر أعجبهما إليك فسمها لي أطلقها ، فإذا انقضت عدتها فتزوجها ، قال : بارك الله في أهلك ومالك ، أين سوقكم؟ فدلوه

(١) المنتخب (حديث ١٣٣٢) ، وابن حبان (موارد الظمان ٢٢٧١) .

(٢) البخاري حديث (٣٧٨٠) .

على سوق بني قينقاع، فما انقلب إلا ومعه فضل من أقطٍ وسمن ثم تابع الغدو ثم جاء يوماً وبه أثر صفرة، فقال النبي ﷺ: «مَهْمٌ؟» قال: تزوجت، قال: «كم سقت إليها» قال: نواة من ذهب، أو وزن نواة من ذهب.

\* \* \*

س: اذكر بعض مقامات الإنفاق والإطعام.

ج: من هذه المقامات ما يلي:

قوله تعالى: ﴿وَمِمَّا رَزَقْنَاهُمْ يُنْفِقُونَ﴾ .

وقوله تعالى: ﴿وَيُطْعَمُونَ الطَّعَامَ عَلَىٰ حِبِّهِ مَسْكِينًا وَيَتِيمًا وَأَسِيرًا﴾ .

وقوله تعالى: ﴿وَيُؤْتِرُونَ عَلَىٰ أَنفُسِهِمْ وَلَوْ كَانَ بِهِمْ خَصَاصَةٌ﴾ وأعلى هذه

المراتب أخرها، وذلك لأن الرجل قد ينفق مما رزقه الله مما هو زائد عن حاجته .

وقد يطعم الطعام مع كونه يحبه لكنه ليس له به كبير حاجة .

أما الأخيرة فهو يعطي غيره مع احتياجه الشديد إليه .

قال الحافظ ابن كثير رحمه الله:

وقوله: ﴿وَيُؤْتِرُونَ عَلَىٰ أَنفُسِهِمْ وَلَوْ كَانَ بِهِمْ خَصَاصَةٌ﴾ ، يعني: حاجة،

أي: يقدمون المحاويع على حاجة أنفسهم، ويبدءون بالناس قبلهم في حال احتياجهم إلى ذلك .

\* وقد ثبت في «الصحيح» عن رسول الله ﷺ أنه قال: «أفضل الصدقة

جهد المقل» وهذا المقام أعلى من حال الذين وصّف الله بقوله: ﴿وَيُطْعَمُونَ

الطَّعَامَ عَلَىٰ حِبِّهِ﴾ ، وقوله: ﴿وَأَتَى الْمَالَ عَلَىٰ حِبِّهِ﴾ فإن هؤلاء يتصدقون وهم

يحبون ما تصدقوا به، وقد لا يكون لهم حاجة إليه ولا ضرورة به، وهؤلاء

آثروا على أنفسهم مع خصاصتهم وحاجتهم إلى ما أنفقوه .  
 من هذا المقام تصدق الصديق - رضي الله عنه - بجميع ماله ، فقال له  
 رسول الله ﷺ : « ما أبقيت لأهلك؟ » فقال : أبقيت لهم الله ورسوله .  
 وهذا الماء الذي عُرض على عكرمة وأصحابه يوم اليرموك ، فكل منهم  
 يأمر بدفعه إلى صاحبه ، وهو جريح مثقل ، أحوج ما يكون إلى الماء ، فرده  
 الآخر إلى الثالث ، حتى ماتوا عن آخرهم ولم يشربه أحد منهم ، رضي الله  
 عنهم وأرضاهم .

\* \* \*

س : هل صح لقوله تعالى : ﴿ وَيُؤْتِرُونَ عَلَىٰ أَنفُسِهِمْ وَلَوْ كَانَ بِهِمْ  
 خَصَاصَةٌ ﴾ سبب نزول؟

ج : نعم صح لذلك سبب نزول ، وهو ما أخرجه البخاري ومسلم<sup>(١)</sup> من  
 حديث أبي هريرة ؛ أن رجلاً من الأنصار بات به ضيفٌ ، فلم يكن عنده إلا  
 قوته وقوتُ صبيانه ، فقال لامرأته : نومي الصبية وأطفيء السراج وقربي  
 للضيف ما عندك ، قال فنزلت هذه الآية : ﴿ وَيُؤْتِرُونَ عَلَىٰ أَنفُسِهِمْ وَلَوْ كَانَ بِهِمْ  
 خَصَاصَةٌ ﴾ .

\* \* \*

س : اذكر بعض الوارد في ذم الشح .

ج : من ذلك ما يلي :

\* قول الله تبارك وتعالى : ﴿ وَمَنْ يُوقِ شُحَّ نَفْسِهِ فَأُولَٰئِكَ هُمُ الْمُفْلِحُونَ ﴾

(١) البخاري (حديث ٤٨٨٩) ، ومسلم (حديث ٢٠٥٤) والسياق لمسلم .

وقوله تعالى ﴿ وَأَحْضَرَتِ الْأَنْفُسُ الشُّحَّ وَإِنْ تُحْسِنُوا وَتَتَّقُوا فَإِنَّ اللَّهَ كَانَ بِمَا تَعْمَلُونَ خَبِيرًا ﴾

\* وقول النبي ﷺ فيما أخرجه مسلم في «صحيحه»<sup>(١)</sup> : «اتقوا الظلم فإن الظلم ظلمات يوم القيامة، واتقوا الشح فإن الشح أهلك من كان قبلكم، حملهم على أن سفكوا دماءهم واستحلوا محارمهم».

\* وأخرج أبو داود<sup>(٢)</sup> وغيره بسند صحيح عن أبي هريرة رضي الله عنه قال : قال رسول الله ﷺ : «شر ما في رجل شح هالع وجبن خالع».

\* وعند النسائي<sup>(٣)</sup> من حديث أبي هريرة رضي الله عنه مرفوعاً «ولا يجتمع الشح والإيمان في قلب عبد أبداً».

\* وعند الطبري<sup>(٤)</sup> بإسناد حسن عن أبي الهياج الأسدي قال : كنت أطوف بالبيت فرأيت رجلاً يقول اللهم قني شح نفسي ، لا يزيد علي ذلك ، فقلت له ، فقال : إني إذا وقيت شح نفسي لم أسرق ، ولم أزن ، ولم أفعل شيئاً ، وإذا الرجل عبد الرحمن بن عوف .

\* \* \*

س : هل يصح الإيثار من كل أحد ويستحب له ؟

ج : لذلك مقامات بلا شك :

\* فأحياناً يفضل إيثار الآخرين على النفس ، ومحل ذلك إذا لم يكن المرء سيضيع أولاداً وأهلاً ، وكذا إذا أمن على نفسه سؤال الناس بعد ذلك .

(١) مسلم (حديث ٢٥٧٨) .

(٢) أبو داود (٢٥١١) .

(٣) النسائي (١٣/٦) وفي سنده بعض الضعف .

(٤) الطبري (أثر ٣٣٨٨٢) .

\* أما إذا كان سيضيع أولاده وأهله، أو سيسأل الناس ويمدُّ يده إليهم فحينئذٍ فالأولى أن يسد حاجته وحاجة أولاده.

وهذا سؤال حول هذا الموضوع أورده الشيخ محمد عطية سالم رحمه الله في تتمته لأضواء البيان، قال رحمه الله:

وهل يصح الإيثار من كل إنسان ولو كان ذا عيال أو تلزمه نفقة غيره أم لا؟ وما علاقته مع قوله: ﴿وَيَسْأَلُونَكَ مَاذَا يُنْفِقُونَ قُلِ الْعَفْوَ﴾ ؟

والجواب على هذا كله في كلام الشيخ رحمه الله على قوله تعالى: ﴿وَمِمَّا رَزَقْنَاهُمْ يُنْفِقُونَ﴾ في أول سورة البقرة.

قال رحمه الله: قوله تعالى: ﴿وَمِمَّا رَزَقْنَاهُمْ يُنْفِقُونَ﴾ ، عبر في هذه الآية الكريمة بمن التبعية الدالة على أنه ينفق لوجه الله بعض ماله لا كله، ولم يبين هنا القدر الذي ينبغي إنفاقه، والذي ينبغي إمساكه، ولكنه بين في مواضع أخرى أن القدر الذي ينبغي إنفاقه هو الزائد على الحاجة، وسد الخلة التي لا بد منها، وذلك كقوله: ﴿وَيَسْأَلُونَكَ مَاذَا يُنْفِقُونَ قُلِ الْعَفْوَ﴾ ، المراد بالعفوَ: الزائد على قدر الحاجة التي لا بد منها على أصح التفسيرات، وهو مذهب الجمهور ومنه قوله تعالى: ﴿حَتَّىٰ عَفْوًا﴾ أي كثروا وكثرت أموالهم وأولادهم.

وقال بعض العلماء: العفو نقيض الجهد، وهو أن ينفق ما لا يبلغ إنفاقه منه الجهد واستفراغ الوسع.

ومنه قول الشاعر:

خذى العفو مني تستديمي مودتي ولا تنطقي في سورتى حين أغضب

وهذا القول راجع إلى ما ذكرنا، وبقية الأقوال ضعيفة.

وقوله تعالى: ﴿وَلَا تَجْعَلْ يَدَكَ مَغْلُولَةً إِلَىٰ عُنُقِكَ وَلَا تَبْسُطْهَا كُلَّ الْبَسْطِ﴾ ،  
 فنهاه عن البخل بقوله: ﴿وَلَا تَجْعَلْ يَدَكَ مَغْلُولَةً إِلَىٰ عُنُقِكَ﴾ ، ونهاه عن  
 الإسراف بقوله: ﴿وَلَا تَبْسُطْهَا كُلَّ الْبَسْطِ﴾ ، فيتعين الوسط بين الأمرين ،  
 كما بينه بقوله: ﴿وَالَّذِينَ إِذَا أَنْفَقُوا لَمْ يُسْرِفُوا وَلَمْ يَقْتُرُوا وَكَانَ بَيْنَ ذَلِكَ قَوَامًا﴾ .  
 فيجب على المنفق أن يفرق بين الجود والتبذير وبين البخل والإقتار ،  
 فالجود غير التبذير ، والاقتصاد غير البخل فالمنع في محل الإعطاء مذموم ،  
 وقد نهى الله عنه نبيه ﷺ بقوله: ﴿وَلَا تَجْعَلْ يَدَكَ مَغْلُولَةً إِلَىٰ عُنُقِكَ﴾  
 والإعطاء في محل المنع مذموم أيضاً ، وقد نهى الله عنه نبيه ﷺ بقوله:  
 ﴿وَلَا تَبْسُطْهَا كُلَّ الْبَسْطِ﴾ .

وقد قال الشاعر:

لا تمدحن ابن عباد وإن هطلت      يده كالمزن حتى تخجل الديما  
 فإنها خطرات من وساوسه      يعطي ويمنع لا بخلاً ولا كرمًا

وقد بين تعالى في مواضع أخرى أن الإنفاق المحمود لا يكون كذلك إلا  
 إذا كان مصرفه الذي صرف فيه مما يرضي الله كقوله تعالى: ﴿قُلْ مَا أَنْفَقْتُمْ  
 مِنْ خَيْرٍ فَلِللَّهِ وَالْأَقْرَبِينَ﴾ الآية ، وصرح في أن الإنفاق فيما لا يرضي الله  
 حسرة على صاحبه في قوله: ﴿فَسَيَنْفِقُونَهَا ثُمَّ تَكُونُ عَلَيْهِمْ حَسْرَةً﴾ الآية .

وقد قال الشاعر:

إن الصنعة لا تعد صنعة      حتى يصاب بها طريق المصنع

فإن قيل : هذا الذي قررتم يقتضي أن الإنفاق المحمود هو إنفاق ما زاد عن  
 الحاجة الضرورية ، مع أن الله تعالى أثنى على قوم بالإنفاق وهم في حاجة  
 إلى ما أنفقوا ، وذلك في قوله: ﴿وَيُؤْثِرُونَ عَلَىٰ أَنْفُسِهِمْ وَلَوْ كَانَ بِهِمْ خَصَاصَةٌ﴾

وَمَنْ يُوقِ شُحَّ نَفْسِهِ فَأُولَئِكَ هُمُ الْمُفْلِحُونَ ﴿١٠٦﴾ .

فالظاهر في الجواب والله تعالى أعلم: هو ما ذكره بعض العلماء من أن لكل مقام مقالاً، ففي بعض الأحوال يكون الإيثار ممنوعاً، وذلك كما إذا كانت على المنفق نفقات واجبة كنفقة الزوجات ونحوها.

فتبرع بالإنفاق في غير واجب، وترك الفرض لقوله ﷺ: «ابداً بمن تعول»، وكأن يكون لاصبر عنده عن سؤال الناس فينفق ماله، ويرجع إلى الناس يسألهم مالهم، فلا يجوز له ذلك والإيثار فيما إذا كان لم يضع نفقة واجبة، وكان واثقاً من نفسه بالصبر والتعفف وعدم السؤال.

وأما على القول بأن قوله تعالى: ﴿وَمِمَّا رَزَقْنَاهُمْ يُنْفِقُونَ﴾ يعني به الزكاة، فالأمر واضح، والعلم عند الله تعالى. انتهى منه.

والواقع أن للإنفاق في القرآن مراتب ثلاث:

الأولى: الإنفاق من بعض المال بصفة عامة، كما في قوله تعالى: ﴿وَمِمَّا رَزَقْنَاهُمْ يُنْفِقُونَ﴾ .

الثانية: الإنفاق مما يحبه الإنسان ويحرص عليه، كما في قوله تعالى: ﴿وَأَتَى الْمَالَ عَلَى حُبِّهِ﴾ وهذا أخص من الأول، وقوله: ﴿وَيُطْعَمُونَ الطَّعَامَ عَلَى حُبِّهِ مِسْكِينًا وَيَتِيمًا وَأَسِيرًا﴾ الآية.

الثالثة: الإنفاق مع الإيثار على النفس كهذه الآية: ﴿وَيُؤْتِرُونَ عَلَى أَنْفُسِهِمْ وَلَوْ كَانَ بِهِمْ خَصَاصَةٌ﴾ فهي أخص من الخاص الأول.

وتعتبر المرتبة الأولى هي الحد الأدنى في الواجب، حتى قيل: إن المراد بها الزكاة، وهي تشمل النافلة، وتصدق على أدنى شيء ولو شق تمر،

وتدخل في قوله تعالى: ﴿فَمَنْ يَعْمَلْ مِثْقَالَ ذَرَّةٍ خَيْرًا يَرَهُ﴾ .

وتعتبر المرتبة الثالثة هي الحد الأقصى، لأنها إيثار للغير على خاصة النفس، والمرتبة الثانية هي الوسطى بينهما، وهي الحد الوسط بين الاكتفاء بأقل الواجب، وبين الإيثار على النفس وهي ميزان التوسط لعامة الناس، كما بينه تعالى بقوله: ﴿وَلَا تَجْعَلْ يَدَكَ مَغْلُولَةً إِلَىٰ عُنُقِكَ وَلَا تَبْسُطْهَا كُلَّ الْبَسْطِ﴾ وكما امتدح الله تعالى قومًا بالاعتدال في قوله: ﴿وَالَّذِينَ إِذَا أَنْفَقُوا لَمْ يُسْرِفُوا وَلَمْ يَقْتُرُوا وَكَانَ بَيْنَ ذَلِكَ قَوَامًا﴾ .

\* \* \*

س: من المعنيون بـ ﴿وَالَّذِينَ جَاءُوا مِنْ بَعْدِهِمْ﴾؟

ج: في ذلك أقوال منها:

١ - أن المعنين بقوله ﴿وَالَّذِينَ جَاءُوا مِنْ بَعْدِهِمْ﴾ هم التابعون وكل من دخل الإسلام.

٢ - أنهم المهاجرون يستغفرون للأنصار.

\* \* \*

س: في الآية الكريمة ﴿وَالَّذِينَ جَاءُوا مِنْ بَعْدِهِمْ يَقُولُونَ رَبَّنَا اغْفِرْ لَنَا وَلِإِخْوَانِنَا الَّذِينَ سَبَقُونَا بِالْإِيمَانِ﴾ ردُّ على الرافضة وضح ذلك.

ج: إيضاحه فيما ذكره القرطبي حيث نقل عن الشعبي قوله:

تفاضلت اليهود والنصارى على الرافضة بخصلة، سئلت اليهود: من خير أهل ملتكم؟ فقالوا: أصحاب موسى. وسئلت النصارى: من خير أهل ملتكم؟ فقالوا: أصحاب عيسى، وسئلت الرافضة من شر أهل ملتكم؟ فقالوا: أصحاب محمد، أمروا بالاستغفار لهم فسبواهم. فالسيف عليهم

مسلول إلى يوم القيامة، لا تقوم لهم راية، ولا تثبت لهم قدم، ولا تجتمع لهم كلمة كلما أوقدوا ناراً للحرب أطفأها الله بسفك دمائهم وإدحاض حجتهم، أعاذنا الله وإياكم من الأهواء المضلة: ﴿وَلَا تَجْعَلْ فِي قُلُوبِنَا غِلًّا لِلَّذِينَ آمَنُوا﴾ أي حِقْدًا وحسداً ﴿رَبَّنَا إِنَّكَ رَعُوفٌ رَحِيمٌ﴾.

ونقل القرطبي رحمه الله تعالى قول مالك رحمه الله:

من كان يُبغِضُ أحداً من أصحاب محمد ﷺ، أو كان في قلبه عليهم غِلٌّ، فليس له حق في فيء المسلمين؛ ثم قرأ: ﴿وَالَّذِينَ جَاءُوا مِنْ بَعْدِهِمْ﴾ الآية.

وقال صديق حسن خان في «فتح البيان»:

﴿وَلَا تَجْعَلْ فِي قُلُوبِنَا غِلًّا﴾ أي غشاً وحقداً وبغضاً وحسداً ﴿لِلَّذِينَ آمَنُوا رَبَّنَا إِنَّكَ رَعُوفٌ رَحِيمٌ﴾ أي كثير الرأفة والرحمة، بليغهما لمن يستحق ذلك من عبادك، أمر الله سبحانه بعد الاستغفار للمهاجرين والأنصار أن يطلبوا من الله سبحانه أن ينزع من قلوبهم الغل للذين آمنوا على الإطلاق، فيدخل في ذلك الصحابة دخولاً أولياً؛ لكونهم أشرف المؤمنين، ولكون السياق فيهم.

فمن لم يستغفر للصحابة على العموم ويطلب رضوان الله لهم فقد خالف ما أمره الله به في هذه الآية، فإن وجد في قلبه غلاً لهم فقد أصابه نزغ الشيطان، وحل به نصيب وافر من عصيان الله بعداوة أوليائه، وخير أمة نبيه ﷺ، وانفتح له باب من الخذلان، يفد به على نار جهنم إن لم يتدارك نفسه بالالتجاء أو باللجأ إلى الله سبحانه، والاستغاثة به بأن ينزع عن قلبه ما طوّقه من الغل لخير القرون، وأشرف هذه الأمة.

فإن جاوز ما يجده من الغل إلى شتم أحد منهم فقد انقاد للشيطان بزمام،  
ووقع في غضب الله وسخطه .

وهذا الداء العضال إنما يصاب به من ابتلي بمعلم من الرافضة، أو صاحب  
من أعداء خير الأمة، الذين تلاعب بهم الشيطان، وزين لهم الأكاذيب  
المختلفة، والأقاصيص المفتراة، والخرافات الموضوعة، وصرفهم عن كتاب الله  
الذي لا يأتيه الباطل من بين يديه ولا من خلفه، وعن سنة رسول الله ﷺ،  
المنقولة إلينا بروايات الأئمة الأكابر في كل عصر من العصور، فاشتروا الضلالة  
بالبهدي، واستبدلوا الخسران العظيم، بالريح الوافر، وما زال الشيطان الرجيم  
ينقلهم من منزلة إلى منزلة، ومن رتبة إلى رتبة، حتى صاروا أعداء كتاب الله  
وسنة رسوله ﷺ، وخير أمته وصالحي عباده، وسائر المؤمنين، وأهملوا فرائض  
الله، وهجروا شعائر الدين، وسعوا في كيد الإسلام وأهله كل السعي، ورموا  
الدين وأهله بكل حجر ومدر، والله من ورائهم محيط .

قالت عائشة رضي الله تعالى عنها في الآية: أمروا أن يستغفروا لأصحاب  
النبي ﷺ فسبوهم، ثم قرأت هذه الآية، وقيل لسعيد بن المسيب: ما تقول في  
عثمان وطلحة والزبير؟ قال: أقول ما قولني الله، وتلا هذه الآية .

\*وأخرج ابن مردويه، عن ابن عمر أنه سمع رجلاً وهو يتناول بعض  
المهاجرين فقراً عليهم ﴿لِلْفُقَرَاءِ الْمُهَاجِرِينَ﴾ ، ثم قال : هؤلاء المهاجرون  
أفمنهم أنت؟ قال: لا ثم قرأ عليه: ﴿وَالَّذِينَ تَبَوَّءُوا الدَّارَ وَالْإِيمَانَ مِنْ قَبْلِهِمْ﴾  
الآية ثم قال: هؤلاء الأنصار أفأنت منهم؟ قال: لا ثم قرأ عليه: ﴿وَالَّذِينَ  
جَاءُوا مِنْ بَعْدِهِمْ﴾ الآية، ثم قال: أفمن هؤلاء أنت؟ قال: أرجو، قال: ليس  
من هؤلاء من سب هؤلاء .

أَلَمْ تَرَ إِلَى

الَّذِينَ نَافَقُوا يَقُولُونَ لِإِخْوَانِهِمُ الَّذِينَ كَفَرُوا مِنْ أَهْلِ  
الْكِتَابِ لَئِنْ أُخْرِجْتُمْ لَنَخْرُجَنَّ مَعَكُمْ وَلَا نُطِيعُ فِيكُمْ أَحَدًا  
أَبَدًا وَإِنْ قُوتِلْتُمْ لَنَنْصُرَنَّكُمْ وَاللَّهُ يَشْهَدُ إِنَّهُمْ لَكَاذِبُونَ ﴿١١﴾ لَئِنْ  
أُخْرِجُوا لَا يَخْرُجُونَ مَعَهُمْ وَلَئِنْ قُوتِلُوا لَا يَنْصُرُونَهُمْ وَلَئِنْ  
نَصَرُوهُمْ لَيُوَلُّنَّ الْأَدْبَرَ ثُمَّ لَا يُصَرُّونَ ﴿١٢﴾ لَأَنْتُمْ  
أَشَدُّ رَهَبَةً فِي صُدُورِهِمْ مِنَ اللَّهِ ذَلِكَ بِأَنَّهُمْ قَوْمٌ لَا يَفْقَهُونَ  
﴿١٣﴾ لَا يُقْبَلُونَكُمْ جَمِيعًا إِلَّا فِي قَرْيٍ مُحَصَّنَةٍ أَوْ مِنْ وَرَاءِ جُدُرٍ  
بَأْسُهُمْ بَيْنَهُمْ شَدِيدٌ تَحْسَبُهُمْ جَمِيعًا وَقُلُوبُهُمْ شَتَّىٰ ذَٰلِكَ  
بِأَنَّهُمْ قَوْمٌ لَا يَعْقِلُونَ ﴿١٤﴾ كَمَثَلِ الَّذِينَ مِنْ قَبْلِهِمْ قَرِيبًا  
ذَاقُوا وَبَالَ أَمْرِهِمْ وَلَهُمْ عَذَابٌ أَلِيمٌ ﴿١٥﴾ كَمَثَلِ الشَّيْطَانِ إِذْ قَالَ  
لِلْإِنْسَانِ أَكْفُرْ فَلَمَّا كَفَرَ قَالَ إِنِّي بَرِيءٌ مِنْكَ إِنِّي  
أَخَافُ اللَّهَ رَبَّ الْعَالَمِينَ ﴿١٦﴾ فَكَانَ عَاقِبَتُهُمَا أَنَّهُمَا فِي النَّارِ  
خَالِدِينَ فِيهَا وَذَٰلِكَ جَزَاؤُ الظَّالِمِينَ ﴿١٧﴾

وضح معنى ما يلي:

(لئن أخرجتم - لا نطيع فيكم أحداً - ليولن الأدبار - رهبةً - قرى  
محصنة - من وراء جدر - بأسهم بينهم شديد - تحسبهم جميعاً -  
قلوبهم شتى - كمثل - أليم).

ج:

معناها	الكلمة
لئن أخرجتم على الخروج من الديار والبلاد . لا نطيعه إذا أمرنا بقتالكم أو بأذاكم ، أو طلب منا المعونة عليكم . ليفرن منهزمين . خوفاً شديداً - خشية . قرى محصنة بالحيطان والدور والأسوار . خلف حوائط قوية . عداوتهم فيما بينهم شديدة (عداوتهم شديدة لبعضهم البعض) . قول آخر : إذا تحدثوا فيما بينهم عن قوتهم فإنهم يصفون أنفسهم بشدة البأس ، ويصورون أنهم أقوياء ، فإذا حصل القتال ظهر ضعفهم وجبنهم . قول ثالث : لا آفة في أبدانهم ، ولا في قوتهم ، ولكن جبنهم أضعفهم .	لئن أخرجتم لا نطيع فيكم أحداً ليولن الأدبار رهبةً قرى محصنة من وراء جدر بأسهم بينهم شديد

معناها	الكلمة
<p>تظن أنهم مجتمعون على قلب رجل واحد .  أراؤهم ونواياهم مختلفة - يُكنُّون لبعضهم العداوات  والبغضاء .  كشبهه .  مؤلم - مٌوجع .</p>	<p>تحسبهم جميعاً  قلوبهم شتى  كمثل  أليم</p>

س: ما موقع اللام في قوله تعالى ﴿لئن أخرجتم﴾؟

ج: اللام هي الموطئة للقسم.

\* \* \*

س: وضح معنى قولهم: ﴿لئن أخرجتم لنخرجن معكم ولا نطيع فيكم أحداً أبداً وإن قوتلتم لننصرنكم﴾.

ج: المعنى - والله تعالى أعلم - أن أهل النفاق<sup>(١)</sup> يقولون لإخوانهم من اليهود<sup>(٢)</sup> نحن حلف معكم وأولياء لكم فإذا أخرجتم من دياركم لنخرجن معكم ولنسيرن مسيركم وإذا أمرنا أحداً أن نقاتلكم فلن نقاتلكم ولن نطيعه أبداً في أمر يسوؤكم ولئن قوتلتم لنقفن صفاً واحداً معكم ولننصرنكم على من أرادكم بسوء.

قال الطبري رحمه الله:

وقوله: ﴿لئن أخرجتم لنخرجن معكم﴾ يقول: لئن أخرجتم من دياركم ومنازلكم، وأجليتم عنها لنخرجن معكم، فنجلي عن منازلنا وديارنا معكم.

وقوله: ﴿ولا نطيع فيكم أحداً أبداً﴾ يقول: ولا نطيع أحداً سألنا خذلانكم، وترك نصرتكم، ولكننا نكون معكم: ﴿وإن قوتلتم لننصرنكم﴾ يقول: وإن قاتلكم محمد ﷺ ومن معه لننصرنكم معشر النضير عليهم.

\* \* \*

(١) وعلى رأسهم عبد الله بن أبي ابن سلول.

(٢) من يهود بني النضير.

س: في قوله تعالى: ﴿لَنْ أُخْرَجُوا لَا يَخْرُجُونَ مَعَهُمْ وَلَنْ قُوتِلُوا لَا يَنْصُرُونَهُمْ...﴾ دليل من دلائل النبوة وضح هذا الدليل.

ج: إيضاحه أن الله سبحانه وتعالى أخبر عن أحوال المنافقين وموقفهم مع اليهود، وأخبر أن اليهود إذا أخرجوا من ديارهم لن يخرج معهم أهل النفاق، ولئن قوتلوا فلن يقاتل معهم أهل النفاق وقد كان الأمر كما أخبر الله سبحانه وتعالى، فأخرج اليهود، ولم يخرج معهم المنافقون، فكان هذا إخباراً عن أمور لم تكن وقعت، فوَقعت كما أخبر الله عزَّ وجل على لسان نبيه ﷺ.

\* \* \*

س: وضح معنى قوله تعالى: ﴿وَلَنْ نَصْرُوهُمْ لِيُوْثِنَ الْأَدْبَارَ ثُمَّ لَا يُنصُرُونَ﴾.

ج: أخبر الله عزَّ وجل قبل هذه الآية الكريمة أن أهل النفاق لن ينصروا اليهود إذا قوتل اليهود، ثم قال ﴿وَلَنْ نَصْرُوهُمْ﴾ أي وعلى فرض أنهم حاولوا نصرهم لما استطاعوا ولهربوا وولوا الأدبار منهزمين.

قال القرطبي رحمه الله: ﴿وَلَنْ قُوتِلُوا لَا يَنْصُرُونَهُمْ﴾ أي علم الله منهم ذلك، ثم قال: ﴿لِيُوْثِنَ الْأَدْبَارَ﴾ فأخبر عما قد أخبر أنه لا يكون كيف كان يكون لو كان؟ وهو كقوله تعالى: ﴿وَلَوْ رُدُّوا لَعَادُوا لِمَا نُهُوا عَنْهُ﴾ وقيل معنى ﴿وَلَنْ نَصْرُوهُمْ﴾ أي ولئن شئنا أن ينصروهم وزينا ذلك لهم ﴿لِيُوْثِنَ الْأَدْبَارَ﴾.

\* \* \*

س: قوله تعالى: ﴿ذَلِكَ بِأَنَّهُمْ قَوْمٌ لَا يَفْقَهُونَ﴾ لا يفقهون ماذا؟

ج: لا يفقهون قدر عظمة الله عز وجل.

\*\*\*

س: وضع معنى قوله تعالى: ﴿لَا يُقَاتِلُونَكُمْ جَمِيعًا إِلَّا فِي قُرَى مُحَصَّنَةٍ﴾ الآية.

ج: قال الطبري رحمه الله تعالى:

وقوله: ﴿لَا يُقَاتِلُونَكُمْ جَمِيعًا إِلَّا فِي قُرَى مُحَصَّنَةٍ﴾ يقول جل ثناؤه: لا يقاتلكم هؤلاء اليهود - بنو النضير - مجتمعين إلا في قرى محصنة بالحصون، لا يبرزون لكم بالبراز، ﴿أَوْ مِنْ وَرَاءِ جُدُرٍ﴾ يقول: أو من خلف حيطان.

وقال الحافظ ابن كثير رحمه الله:

يعني أنهم من جنبهم وهلعهم لا يقدرون على مواجهة جيش الإسلام بالمبارزة والمقابلة، بل إما في حصون أو من وراء جدار محاصرين، فيقاتلون للدفع عنهم ضرورة.

ثم قال: ﴿بِأَسْهُمَ بَيْنَهُمْ شَدِيدٌ﴾ أي: عداوتهم بينهم شديدة، كما قال: ﴿وَيَذِيقُ بَعْضُكُمْ بِأَسْ بَعْضٍ﴾؛ ولهذا قال: ﴿تَحْسِبُهُمْ جَمِيعًا وَقُلُوبُهُمْ شَتَّى﴾ أي: تراهم مجتمعين فتحسبهم مؤتلفين، وهم مختلفون غاية الاختلاف.

\*\*\*

س: من المعنيون بقوله تعالى: ﴿تَحْسِبُهُمْ جَمِيعًا وَقُلُوبُهُمْ شَتَّى﴾؟

ج: قال بعض أهل العلم، إن هؤلاء هم أهل النفاق واليهود فتظن أن أهل النفاق واليهود في اجتماع ووثام واتفاق وسلام، وكل منهم يحمل الحقد

على الآخر والضعينة للآخر، فلا يخلصُ يهوديٌ لمنافق، ولا يخلصُ منافقٌ ليهودي.

وقول آخر: أن المراد اليهود أنفسهم، فتحسب اليهود فيما بينهم في ائتلاف ووثام، وإنما هم في حقيقة الأمر في شقاقٍ وخصام، وقلوبهم مختلفة متشعبة متشعبة.

ومما يؤيد الأخير، قوله تعالى: ﴿وأغرينا بينهم العداوة والبغضاء إلى يوم القيامة﴾ والله أعلم.

وأورد الطبري بإسنادٍ حسن عن قتادة قال: ﴿لا يُقَاتِلُونَكُمْ جَمِيعًا إِلَّا فِي قُرَى...﴾ الآية قال: تجد أهل الباطل مختلفة شهادتهم مختلفة أهواؤهم، مختلفة أعمالهم، وهم مجتمعون في عداوة أهل الحق.

\* \* \*

س: وضح معنى قوله تعالى: ﴿كَمَثَلِ الَّذِينَ مِنْ قَبْلِهِمْ قَرِيبًا ذَاقُوا وَبَالَ أَمْرِهِمْ وَلَهُمْ عَذَابٌ أَلِيمٌ﴾.

ج: المعنى - والله تعالى أعلم - : مثل اليهود والمنافقين في تكذيبهم لنبينا ﷺ كمثل المكذبين له من الكفار الذين مضوا منذ زمن قريب، ومثلهم فيما سيصنعه الله بهم من الانتقام كالذي صنعه الله بهؤلاء الكفار الذين مضوا قريباً.

ثم من المعنيون بالذين من قبلهم.

قال فريقٌ من العلماء إنهم المشركون من أهل مكة الذين أحلَّ الله بهم بأسه ونقمته وعقوبته يوم بدر.

وقال آخرون: إنهم يهود بني قينقاع.

وقال السعدي رحمه الله:

وعدم نصر من وعدهم بالمعاونة: ﴿ كَمَثَلِ الَّذِينَ مِنْ قَبْلِهِمْ قَرِيْبًا ﴾ وهم كفار قريش الذين زين لهم الشيطان أعمالهم، وقال: ﴿ لَا غَالِبَ لَكُمْ الْيَوْمَ مِنَ النَّاسِ وَإِنِّي جَارٌ لَكُمْ فَلَمَّا تَرَأَتِ الْفِتْنَانَ نَكَصَ عَلَىٰ عَقْبَيْهِ وَقَالَ إِنِّي بَرِيءٌ مِنْكُمْ إِنِّي أَرَىٰ مَا لَا تَرَوْنَ ﴾ فغرتهم أنفسهم، وغرهم من غرهم، الذين لم ينفعوهم، ولم يدفعوا عنهم العذاب، حتى أتوا «بدرًا» بفخرهم وخيلائهم، ظانين أنهم مدركون برسول الله والمؤمنين أمانتهم، فنصر الله رسوله والمؤمنين عليهم، فقتلوا كبارهم وصناديدهم، وأسروا من أسروا منهم، وقرَّ من قرَّ.

س: وضح معنى قوله تعالى: ﴿ كَمَثَلِ الشَّيْطَانِ إِذْ قَالَ لِلْإِنْسَانِ اكْفُرْ فَلَمَّا كَفَرَ قَالَ إِنِّي بَرِيءٌ مِنْكَ إِنِّي أَخَافُ اللَّهَ رَبَّ الْعَالَمِينَ ﴾ .

ج: المعنى- والله تعالى أعلم- : أن مثل هؤلاء المنافقين، في خداعهم لليهود وتخليهم عنهم عند الشدائد، وتوليهم عنهم عند الملتمات والمصائب، ومثلهم أيضاً معهم في تحريضهم على الشر كمثل الشيطان. فشبّه أهل النفاق هنا بالشيطان الذي يزين للناس الكفر والفواحش ويعدهم ويؤمنهم وشبّه اليهود بالإنسان.

فلما استمع الإنسان أمر الشيطان وأجابه وكفر وجاء وقت حلول العذاب تخلى عنه الشيطان وقال إنني برئ منك وكذا أمر أهل النفاق مع اليهود، لما حلّ باليهود ما حلّ من أمر الله عزّ وجلّ تولّى عنهم أهل النفاق وأنكروهم.

ونحو ذلك قول الله تبارك وتعالى في شأن مشركي مكة مع الشيطان يوم بدر ﴿وَإِذْ زَيْنَ لَهُمُ الشَّيْطَانُ أَعْمَالَهُمْ وَقَالَ لَا غَالِبَ لَكُمْ الْيَوْمَ مِنَ النَّاسِ وَإِنِّي جَارٌ

لَكُمْ فَلَمَّا تَرَأَتِ الْفِتْنَانَ نَكَصَ عَلَىٰ عَقْبَيْهِ وَقَالَ إِنِّي بَرِيءٌ مِّنْكُمْ إِنِّي أَرَىٰ مَا لَا تَرَوْنَ  
 إِنِّي أَخَافُ اللَّهَ وَاللَّهُ شَدِيدُ الْعِقَابِ ﴿١٠٠﴾ .

هذا، وقد قال الطبري رحمه الله:

وقوله: ﴿ كَمَثَلِ الشَّيْطَانِ إِذْ قَالَ لِلْإِنْسَانِ اكْفُرْ فَلَمَّا كَفَرَ قَالَ إِنِّي بَرِيءٌ مِّنْكَ  
 إِنِّي أَخَافُ اللَّهَ رَبَّ الْعَالَمِينَ ﴾ يقول تعالى ذكره: مثل هؤلاء المنافقين الذين  
 وعدوا اليهود من النصير النصره، إن قاتلوا، أو الخروج معهم إن أخرجوا،  
 ومثل النصير في غرورهم إياهم بإخلافهم الوعد، وإسلامهم إياهم عند  
 شدة حاجتهم إليهم، وإلى نصرتهم إياهم، كمثل الشيطان الذي غرَّ إنساناً،  
 ووعدته على اتباعه وكفراه بالله النصره عند الحاجة إليه، فكفر بالله واتبعه  
 وأطاعه، فلما احتاج إلى نصرته أسلمه وتبرأ منه، وقال له: ﴿ إِنِّي أَخَافُ اللَّهَ  
 رَبَّ الْعَالَمِينَ ﴾ في نصرتك .

وقال الحافظ ابن كثير رحمه الله:

يعني: مثل هؤلاء اليهود في اغترارهم بالذين وعدوهم النصر من  
 المنافقين، وقول المنافقين لهم: ﴿ وَإِنْ قُوتِلْتُمْ لَنَنْصُرَنَّكُمْ ﴾ ثم لما حقت الحقائق  
 وجدَّ بهم الحصار والقتال، تخلوا عنهم وأسلموهم للهلكة، مثالهم في هذا  
 كمثل الشيطان إذ سول للإنسان - والعياذ بالله - الكفر، فإذا دخل فيما سوله  
 له تبرأ منه وتنصل، وقال: ﴿ إِنِّي أَخَافُ اللَّهَ رَبَّ الْعَالَمِينَ ﴾ .

\* \* \*

س: هل الإنسان في قوله تعالى: ﴿ كَمَثَلِ الشَّيْطَانِ إِذْ قَالَ لِلْإِنْسَانِ  
 إِنْسَانٌ بَعِينُهُ أَمْ أُرِيدُ بِهِ الْمَثَلُ لِمَنْ فَعَلَ الشَّيْطَانُ ذَلِكَ بِهِ؟  
 ج: ابتداء، سواء كان هذا مثل ضرب لإنسان بعينه وكيف وأن الشيطان

قد سؤل له الكفر ومناه ثم خدعه وأرداه، وتخلّى عنه ورماه، أو كان مثلاً عاماً لكل من أغواه الشيطان وتخلّى عنه فالعبرة حاصلة بكل حال، ولم يصح عن رسول الله ﷺ شيء من الأخبار في هذا الباب.

هذا وقد ذهب بعض العلماء إلى أن المراد إنسان بعينه ذكر ليعتبر به عموم الناس.

وها هي بعض الآثار بذلك:

\* أخرج الطبري (١) من طريق عبد الله بن نهيك قال: سمعت علياً رضي الله عنه يقول: «إن راهباً تعبدّ ستين سنة، وإن الشيطان أراده فأعياه، فعمد إلى امرأة فأجنّها، ولها إخوة، فقال لإخوتها: عليكم بهذا القس فيداويها، فجاءوا بها، قال: فداواها، وكانت عنده؛ فبينما هو يوماً عندها إذ أعجبتة، فأتاها فحملت، فعمد إليها فقتلها، فجاء إخوتها، فقال الشيطان للراهب: أنا صاحبك، أنك أعييتني، أنا صنعت بك هذا فأطعني أنجك مما صنعتُ بك، اسجد لي سجدة، فسجد له، فلما سجد له قال: ﴿إِنِّي بَرِيءٌ مِّنْكَ إِنِّي أَخَافُ اللَّهَ رَبَّ الْعَالَمِينَ﴾ فذلك قوله: ﴿كَمَثَلِ الشَّيْطَانِ إِذْ قَالَ لِلْإِنْسَانِ اكْفُرْ فَلَمَّا كَفَرَ قَالَ إِنِّي بَرِيءٌ مِّنْكَ إِنِّي أَخَافُ اللَّهَ رَبَّ الْعَالَمِينَ﴾.

\* وثم آثار أخر فيها ضعف وكلام كآثر ابن مسعود (٢) رضي الله عنه قال: كانت امرأة ترعى الغنم، وكان لها أربعة إخوة، وكانت تأوي بالليل إني صومعة راهب، قال: فنزل الراهب ففجر بها، فحملت، فأتاه الشيطان، فقال له اقتلها ثم ادفنها، فإنك رجل مصدق يسمع كلامك،

(١) الطبري (أثر ٣٣٩٠٣)، وعبد الله بن نهيك لم يوثقه معتبر فالأثر ضعيف.

(٢) عند الطبري (٣٣٩٠٣).

فقتلها ثم دفنها؛ قال: فأتى الشيطان إخوتها في المنام، فقال لهم: إن الراهب صاحب الصومعة فجر بأختكم، فلما أحبلها قتلها، ثم دفنها في مكان كذا وكذا، فلما أصبحوا قال رجل منهم والله لقد رأيت البارحة رؤيا وما أدري أقصها عليكم أم أترك؟ قالوا: لا بل قصها علينا، قال: فقصها، فقال الآخر: وأنا والله لقد رأيت ذلك؛ قالوا: فما هذا إلا لشيء، فانطلقوا فاستعدوا ملكهم على ذلك.

فأتوه فأنزلوه، ثم انطلقوا به، فلقيه الشيطان فقال: إني الذي أوقعتك في هذا ولن ينجيك منه غيري فاسجد لي سجدة واحدة وأنا أنجيك مما أوقعتك فيه؛ قال: فسجد له؛ فلما أتوا به ملكهم تبرأ منه، وأخذ فقتل.

\* وأثر آخر هو أضعف ألا وهو أثر ابن عباس<sup>(١)</sup> رضي الله عنهما عند الطبري أيضاً.

كان راهب من بني إسرائيل يعبد الله فيحسن عبادته، وكان يؤتى من كل أرض فيسئل عن الفقه، وكان عالماً، وإن ثلاثة إخوة كانت لهم أخت حسنة من أحسن الناس، وإنهم أرادوا أن يسافروا، فكبر عليهم أن يخلفوها ضائعة، فجعلوا يأترون ما يفعلون بها؛ فقال أحدهم: أدلكم على من تركونها عنده؟ قالوا: من هو؟ قال: راهب بني إسرائيل، إن ماتت قام عليها، وإن عاشت حفظها حتى ترجعوا إليه.

فعمدوا إليه فقالوا: إنا نريد السفر، ولا نجد أحداً أوثق في أنفسنا، ولا أحفظ لما وُلِّيَ منك لما جعل عندك، فإن رأيت أن نجعل أختنا عندك، فإنها ضائعة شديدة الوجد، فإن ماتت فقم عليها، وإن عاشت فأصلح إليها حتى

(١) الطبري (٣٣٩٠٤).

نرجع، فقال: أكفيكم إن شاء الله، فانطلقوا فقام عليها فداواها حتى برئت، وعاد إليها حسنهما، فاطلع إليها فوجدها متصنعة، فلم يزل به الشيطان يزين له أن يقع عليها حتى وقع عليها، فحملت، ثم ندمه الشيطان فزين له قتلها؛ قال إن لم تقتلها افتضحت وعرف شبهك في الولد، فلم يكن لك معذرة، فلم يزل به حتى قتلها.

فلما قدم إختوها سأله ما فعلت؟ قال: ماتت فدفتها، قالوا: قد أحسنت، ثم جعلوا يرون في المنام، ويخبرون أن الراهب هو قتلها، وأنها تحت شجرة كذا وكذا، فعمدوا الشجرة فوجدوها تحتها قد قتلت، فعمدوا إليه فأخذوها، فقال له الشيطان: أنا زينت لك الزنا وقتلها بعد الزنا، فهل لك أن أنجيك؟ قال: نعم، قال: أفتطيعني؟ قال: نعم، قال: فاسجد لي سجدة واحدة، فسجد له ثم قتل، فذلك قوله: ﴿كَمَثَلِ الشَّيْطَانِ إِذْ قَالَ لِلإِنْسَانِ اكْفُرْ فَلَمَّا كَفَرَ قَالَ إِنِّي بَرِيءٌ مِّنْكَ﴾ الآية.

\* \* \*

س: قوله تعالى: ﴿فَكَانَ عَاقِبَتُهُمَا﴾ عاقبة من؟

ج: الظاهر هنا أن المراد عاقبة الشيطان وعاقبة الذي أطاعه، وعموماً عاقبة الأمر بالكفر ومن أطاعه.

\* \* \*

يَتَأْتِيهَا الَّذِينَ

ءَامَنُوا اتَّقُوا اللَّهَ وَلْتَنْظُرْ نَفْسٌ مَّا قَدَّمَتْ لِغَدٍ وَاتَّقُوا اللَّهَ إِنَّ  
اللَّهَ خَيْرٌ بِمَا تَعْمَلُونَ ﴿١٨﴾ وَلَا تَكُونُوا كَالَّذِينَ نَسُوا اللَّهَ  
فَأَنسَاهُمْ أَنفُسَهُمْ أُولَئِكَ هُمُ الْفَاسِقُونَ ﴿١٩﴾ لَا يَسْتَوِي  
أَصْحَابُ النَّارِ وَأَصْحَابُ الْجَنَّةِ أَصْحَابُ الْجَنَّةِ هُمُ الْفَائِزُونَ  
﴿٢٠﴾ لَوْ أَنزَلْنَا هَذَا الْقُرْآنَ عَلَى جَبَلٍ لَّرَأَيْتَهُ خَاشِعًا مُتَصَدِّعًا  
مِّنْ خَشْيَةِ اللَّهِ وَتِلْكَ الْأَمْثَلُ لِنَاسٍ لِّلنَّاسِ لَعَلَّهُمْ  
يَتَفَكَّرُونَ ﴿٢١﴾ هُوَ اللَّهُ الَّذِي لَا إِلَهَ إِلَّا هُوَ عَلِيمٌ الْغَيْبِ  
وَالشَّهَادَةِ هُوَ الرَّحْمَنُ الرَّحِيمُ ﴿٢٢﴾ هُوَ اللَّهُ الَّذِي لَا إِلَهَ  
إِلَّا هُوَ الْمَلِكُ الْقُدُّوسُ السَّلَامُ الْمُؤْمِنُ الْمُهَيْمِنُ الْعَزِيزُ  
الْجَبَّارُ الْمُتَكَبِّرُ سُبْحَانَ اللَّهِ عَمَّا يُشْرِكُونَ ﴿٢٣﴾ هُوَ اللَّهُ  
الْخَلِيقُ الْبَارِئُ الْمُصَوِّرُ لَهُ الْأَسْمَاءُ الْحُسْنَى يُسَبِّحُ لَهُ مَا فِي  
السَّمَوَاتِ وَالْأَرْضِ وَهُوَ الْعَزِيزُ الْحَكِيمُ ﴿٢٤﴾

اذكر معنى ما يلي:

(اتقوا الله - ولتنظر نفس ما قدمت لغد - نسوا الله - فأنساهم أنفسهم - الفاسقون - الفائزون - متصدعاً - عالم الغيب والشهادة - القدوس - السلام - المؤمن - المهيمن - العزيز - الجبار - المتكبر - الباري - المصور - الحكيم).

ج:

معناها	الكلمة
اتقوا عقاب الله وغضب الله، وذلك بفعل ما أمركم به، واجتناب ما نهاكم عنه.	اتقوا الله
لتنظر أي شيء من الأعمال قدمته ليوم القيامة، وأطلق على يوم القيامة: «غد» تقريباً له.	ولتنظر نفس ما قدمت لغد
تركوا أداء حق الله عز وجل الذي أوجبه عليهم.	نسوا الله
أنساهم حظوظ أنفسهم من الخيرات.	فأنساهم
أنساهم العمل الصالح الذي ينفعهم.	أنفسهم
الخارجون عن طاعة الله إلى معصيته.	الفاسقون
الناجحون - الظافرون بالمطلوب.	الفائزون
متشققاً.	متصدعاً
عالم ما غاب عن الإحساس والنظر، وما حضر.	عالم الغيب والشهادة
المبارك - الطاهر - ذو السلامة.	القدوس

معناها	الكلمة
سلم من كل عيب ونقص - الذي يسلم خلقه من ظلمه - والسلام اسم من أسماء الله عزَّ وجلَّ أيضاً .	السلام
الذي يؤمن خلقه من ظلمه .	المؤمن
الشهيد - الرقيب - القائم على خلقه برزقه - المصدق ، والله أعلم .	المهيمن
الذي لا يقهر ولا يُغلب - الشديد في انتقامه - الذي عزَّ كل شيء فغلبه وقهره .	العزيز
المُصلح أمور خلقه (من قولهم جبر الشيء) .	الجبار
جبر خلقه على ما يشاء من أمره (من الإِجبار) .	المتكبر
تكبرَّ عن كل شرٍّ وكل سوء .	البارئ
برأ الخلق <sup>(١)</sup> فأوجدهم - الموجد من العدم على مقتضى الخلق والتقدير .	المصور
يصور خلقه كيف يشاء على الصورة التي أوجدهم عليها .	الحكيم
في تدبير أمر خلقه ، وصرّفهم كيف يشاء .	

(١) الخلق هو التقدير ، البرء هو الفري ، وهو التنفيذ وإبراز ما قدر .

وكتوضيح من دنيانا - ولله المثل الأعلى - هناك مهندس يصمم وآخر ينفذ ما قد صمّم ،  
وفي الدنيا يمكن لشخص أن يصمم ولكن لا يمكنه تنفيذ ما صمم ، ولا يمكنه إبراز ما  
صممه .

وفي هذا قول الشاعر :

ولانت تفري ما خلقت      وبعض القوم يخلق ثم لا يفري

س: تلا رسول الله ﷺ: ﴿يَا أَيُّهَا الَّذِينَ آمَنُوا اتَّقُوا اللَّهَ وَلْتَنْظُرْ نَفْسٌ مَّا قَدَّمَتْ لِغَدٍ...﴾ في مواطن اذكر بعضها؟

ج: من ذلك ما أخرجه مسلم<sup>(١)</sup> في صحيحه من طريق المنذر بن جرير عن أبيه قال: كنا عند رسول الله ﷺ في صدر النهار قال: فجاءه قوم حفاة عراة مجتابي النمار<sup>(٢)</sup> أو العباء<sup>(٣)</sup> متقلدي السيوف عامتهم من مضر، بل كلهم من مضر فتمعر<sup>(٤)</sup> وجه رسول الله ﷺ لما رأى بهم من الفاقة فدخل ثم خرج فأمر بلا لاً فأذن وأقام فصلين ثم خطب فقال: ﴿يَا أَيُّهَا النَّاسُ اتَّقُوا رَبَّكُمُ الَّذِي خَلَقَكُمْ مِنْ نَفْسٍ وَاحِدَةٍ﴾ إلى آخر الآية ﴿إِنَّ اللَّهَ كَانَ عَلَيْكُمْ رَقِيبًا﴾ والآية التي في الحشر: ﴿اتَّقُوا اللَّهَ وَلْتَنْظُرْ نَفْسٌ مَّا قَدَّمَتْ لِغَدٍ وَاتَّقُوا اللَّهَ﴾ تصدق رجل من ديناره، من درهمه، من ثوبه، من صاع بره، من صاع تمره (حتى قال) ولو بشق تمره قال: فجاء رجل من الأنصار بصرة كادت كفه تعجز عنها، بل قد عجزت. قال: ثم تتابع الناس حتى رأيت كومين<sup>(٥)</sup> من طعام وثياب حتى رأيت وجه رسول الله ﷺ يتهلل<sup>(٦)</sup> كأنه مذهبة<sup>(٧)</sup>، فقال

(١) مسلم (حديث ١٠١٧).

(٢) النمار جمع نمر، ومجتابي النمار أي: لابسها خارقين أو ساطها مقورين، والنمار: هي ثياب صوف فيها تنمير، وقيل: هي كل شملة مخططة من مآزر الأعراب، كأنها أخذت من لون النمر لما فيها من السواد والبياض، أراد أنه جاءه قوم لابسي أزر مخططة من صوف. ذكره النووي رحمه الله.

(٣) العباء جمع عباءة.

(٤) كومين: مثنى كوم، والكوم: الشيء العظيم المرتفع. (٦) يتهلل أي يستنير فرحاً.

(٧) قال النووي رحمه الله: ذكر القاضي وجهين في تفسيره: أحدهما معناه فضة مذهبة، فهو أبلغ في حسن الوجه وإشراقه، والثاني شبهه في حسنه ونوره بالمذهبة من الجلود، وجمعها مذاهب، وهي شيء كانت العرب تصنعه من جلود وتجعل فيها خطوطاً مذهبة يرى بعضها إثر بعض.

رسول الله ﷺ «مَنْ سَنَّ فِي الْإِسْلَامِ سُنَّةً حَسَنَةً، فَلَهُ أَجْرُهَا وَأَجْرُ مَنْ عَمَلَ بِهَا بَعْدَهُ، مَنْ غَيَّرَ أَنْ يَنْقُصَ مِنْ أَجُورِهِمْ شَيْءٍ، وَمَنْ سَنَّ فِي الْإِسْلَامِ سُنَّةً سَيِّئَةً، كَانَ عَلَيْهِ وِزْرُهَا وَوِزْرُ مَنْ عَمَلَ بِهَا مِنْ بَعْدِهِ، مَنْ غَيَّرَ أَنْ يَنْقُصَ مِنْ أَوْزَارِهِمْ شَيْءًا».

\* \* \*

س: لماذا كُرِّر الأمر بالتقوى في قوله تعالى: ﴿وَاتَّقُوا اللَّهَ﴾؟

ج: كُرِّر ذلك للتأكيد وقال بعض العلماء التقوى الأولى التوبة فيما مضى من الذنوب، والثانية: اتقاء المعاصي في المستقبل.

\* \* \*

س: اذكر بعض منافع التقوى في العاجل والآجل؟

ج: ذكر طرفاً من ذلك الشنقيطي في «أضواء البيان»، ونقله عنه وأضاف تلميذه محمد بن عطية سالم في «تتمة الأضواء»، فهناك قال رحمه الله تعالى:

وقد بينت آيات عديدة آثار التقوى في العاجل والآجل:

منها في العاجل قوله تعالى: ﴿وَمَنْ يَتَّقِ اللَّهَ يَجْعَلْ لَهُ مِنْ أَمْرِهِ يُسْرًا﴾،  
وقوله: ﴿وَمَنْ يَتَّقِ اللَّهَ يَجْعَلْ لَهُ مَخْرَجًا ﴿٢﴾ وَيَرْزُقْهُ مِنْ حَيْثُ لَا يَحْتَسِبُ﴾  
وقوله: ﴿وَاتَّقُوا اللَّهَ وَيَعْلَمِكُمُ اللَّهُ﴾، وقوله: ﴿إِنَّ اللَّهَ مَعَ الَّذِينَ اتَّقَوْا وَالَّذِينَ هُمْ مُحْسِنُونَ﴾.

أما في الآجل وفي الآخرة، فإنها تصحب صاحبها ابتداءً إلى أبواب الجنة كما في قوله: ﴿وَسِيقَ الَّذِينَ اتَّقَوْا رَبَّهُمْ إِلَى الْجَنَّةِ زُمَرًا حَتَّى إِذَا جَاءُوهَا وَفُتِحَتْ أَبْوَابُهَا وَقَالَ لَهُمْ خَزَنَتُهَا سَلَامٌ عَلَيْكُمْ طِبْتُمْ فَادْخُلُوهَا خَالِدِينَ﴾، فإذا ما دخلوها آخت بينهم وجددت روابطهم فيما بينهم وأنستهم من كل خوف، كما في

قوله تعالى : ﴿ الْأَخْلَاءُ يَوْمَئِذٍ بَعْضُهُمْ لِبَعْضٍ عَدُوٌّ إِلَّا الْمُتَّقِينَ ﴾ ٦٧ يَا عِبَادِ لَا خَوْفٌ عَلَيْكُمُ الْيَوْمَ وَلَا أَنْتُمْ تَحْزَنُونَ ﴿ ٦٨ ﴾ الَّذِينَ آمَنُوا بِآيَاتِنَا وَكَانُوا مُسْلِمِينَ ﴿ ٦٩ ﴾ ادْخُلُوا الْجَنَّةَ أَنْتُمْ وَأَزْوَاجُكُمْ تُحْبَرُونَ ﴿ ٧٠ ﴾ إِلَى قَوْلِهِ : ﴿ لَكُمْ فِيهَا فَاكِهَةٌ كَثِيرَةٌ مِنْهَا تَأْكُلُونَ ﴾ إِلَى أَنْ تَنْتَهِيَ بِهِمْ إِلَى أَعْلَى عَلِيَيْنِ، وَتَحْلَهُمْ مَقْعَدٌ صِدْقٌ، كَمَا فِي قَوْلِهِ تَعَالَى : ﴿ إِنَّ الْمُتَّقِينَ فِي جَنَّاتٍ وَنَهَرٍ ﴿ ٥٤ ﴾ فِي مَقْعَدِ صِدْقٍ عِنْدَ مَلِكٍ مُقْتَدِرٍ .

فتبين بهذا كله منزلة التقوى من التشريع الإسلامي وفي كل شريعة سماوية، وأنها هنا في معرض الحث وعليها تكرارها، وقد جعلها الشاعر السعادة كل السعادة كما في قوله، وهو لجرير :

ولست أرى السعادة جمع مال      ولكن التقي هو السعيد  
فتقوى الله خير الزاد ذخرا      وعند الله للأتقى مزيد

والتقوى دائماً هي الدافع على كل خير، الرادع عن كل شر، وروى ابن كثير في تفسيره عن الإمام أحمد في مجيء قوم من مضر، مجتأبي النمار والعباء؛ حفاة عراة متقلدي السيوف، فيتمعر وجه رسول الله ﷺ، فدخل ثم خرج، فأمر بلالا ينادي للصلاة، فصلّى ثم خطب الناس وقرأ قوله تعالى : ﴿ يَا أَيُّهَا النَّاسُ اتَّقُوا رَبَّكُمُ الَّذِي خَلَقَكُمْ مِنْ نَفْسٍ وَاحِدَةٍ ﴾ إِلَى آخِرِ الْآيَةِ، وقرأ الآية التي في سورة الحشر : ﴿ يَا أَيُّهَا الَّذِينَ آمَنُوا اتَّقُوا اللَّهَ وَلْتَنْظُرْ نَفْسٌ مَّا قَدَّمَتْ لِغَدٍ ﴾ الآية، تصدق رجل من دينار من درهمه من ثوبه من صاع بره حتى قال : ولو بشق تمر، قال : فجاء رجل من الأنصار بصرة كادت كفه تعجز عنها، بل قد عجزت ثم تتابع الناس إلى قوله : حتى رأيت رسول الله ﷺ يتهلل وجهه كأنه مذهبة، فقال رسول الله ﷺ : « من سن في

الإسلام سنة حسنة فله أجرها وأجر من عمل بها بعده من غير أن ينقص من أجورهم شيء» الحديث .

فكانت التقوى دافعاً على سن سنة حسنة تهلل لها وجه رسول الله ﷺ، كما أنها تحول دون الشر، من ذلك قوله تعالى: ﴿وَلِيْمَلِ الَّذِي عَلَيْهِ الْحَقُّ وَلِيَتَّقِيَ اللَّهَ رَبَّهُ وَلَا يَخْسُ مِنْهُ شَيْئاً﴾، وقوله: ﴿فَلْيُؤَدِّ الَّذِي أُؤْتِمِنَ أَمَانَتَهُ وَلِيَتَّقِيَ اللَّهَ رَبَّهُ﴾، فإن التقوى مانعة من بخس الحق ومن ضياع الأمانة، وكقوله عن مريم، في طهرها وعفتها لما أتاها جبريل وتمثل لها بشراً سوياً: ﴿قَالَتْ إِنِّي أَعُوذُ بِالرَّحْمَنِ مِنْكَ إِنْ كُنْتَ تَقِيّاً﴾ وكما في حديث النفر الثلاثة الذين آواهم المبيت في الغار ومنهم الرجل مع ابنة عمه لما قالت له: اتق الله ولا تفض الخاتم إلا بحقه، فقام عنها وترك لها المال.

وهكذا في تصرفات العبد كما في قوله تعالى: ﴿ذَلِكَ وَمَنْ يُعْظَمْ شَعَائِرَ اللَّهِ فَإِنَّهَا مِنْ تَقْوَى الْقُلُوبِ﴾ .



س: ما الفائدة من التذكير بأنه ﴿لَا يَسْتَوِي أَصْحَابُ النَّارِ وَأَصْحَابُ الْجَنَّةِ﴾ مع أن هذا أمر معلوم بداهة؟

ج: أجاب على ذلك الشيخ محمد عطية سالم رحمه الله في تتمته لـ «أضواء البيان» فقال:

دلت هذه الآية الكريمة على عدم استواء الفريقين: أصحاب النار وأصحاب الجنة وهذا أمر معلوم بداهة، ولكن جاء التنبيه عليه لشدة غفلة الناس عنه، ولظهور أعمال منهم تغاير هذه القضية البديهية، كمن يسئ إلى أبيه فتقول له: إنه أبوك، قاله بعض المفسرين.

وهذا في أسلوب البيان يراد به لازم الخبر؛ أي يلزم من ذلك التنبيه أن يعملوا ما يبعدهم عن النار ويجعلهم من أصحاب الجنة، ولينالوا الفوز.

وهذا البيان قد جاءت نظائره عديدة في القرآن كقوله تعالى: ﴿أَمْ نَجْعَلُ الَّذِينَ آمَنُوا وَعَمِلُوا الصَّالِحَاتِ كَالْمُفْسِدِينَ فِي الْأَرْضِ أَمْ نَجْعَلُ الْمُتَّقِينَ كَالْفُجَّارِ﴾ ٢٨ ﴿كِتَابٌ أَنْزَلْنَاهُ إِلَيْكَ مُبَارَكٌ لِيَدَّبَّرُوا آيَاتِهِ وَلِيَتَذَكَّرَ أُولُو الْأَلْبَابِ﴾ ٢٩ ﴿وَوَهَبْنَا لِدَاوُدَ سُلَيْمَانَ نِعْمَ الْعَبْدُ إِنَّهُ أَوَّابٌ﴾ .

وكقوله: ﴿أَفَمَنْ كَانَ مُؤْمِنًا كَمَنْ كَانَ فَاسِقًا لَا يَسْتَوُونَ﴾ أي في الحكم عند الله، ولا في الواقع في الحياة أو في الآخرة.

كما قال تعالى: ﴿أَمْ حَسِبَ الَّذِينَ اجْتَرَحُوا السَّيِّئَاتِ أَنْ نَجْعَلَهُمْ كَالَّذِينَ آمَنُوا وَعَمِلُوا الصَّالِحَاتِ سَوَاءً مَحْيَاهُمْ وَمَمَاتِهِمْ سَاءَ مَا يَحْكُمُونَ﴾ .  
وهنا كذلك ﴿لَا يَسْتَوِي أَصْحَابُ النَّارِ وَأَصْحَابُ الْجَنَّةِ﴾ في المرتبة والمنزلة والمصير.

\* \* \*

س: وضح معنى قوله تعالى: ﴿لَا يَسْتَوِي أَصْحَابُ النَّارِ وَأَصْحَابُ الْجَنَّةِ﴾ مع ذكر بعض الآيات في معناها؟

ج: المعنى - والله تعالى أعلم - :

لا يستوي من كفر وأشرك وعمل السيئات فآلت به أعماله السيئة إلى النار، مع من آمن وعمل صالحاً فأدخله الله الجنة، فلا يستويان في الرتبة ولا في المنزلة ولا في الفضل.

أما الآيات التي في معنى ذلك فمنها ما يلي :

\* قوله تعالى : ﴿ أَفَمَن كَانَ مُؤْمِنًا كَمَن كَانَ فَاسِقًا لَّا يَسْتَوُونَ ﴾ .

\* وقوله تعالى : ﴿ قُلْ لَّا يَسْتَوِي الْخَبِيثُ وَالطَّيِّبُ ﴾ .

\* وقوله تعالى : ﴿ أَمْ نَجْعَلُ الَّذِينَ آمَنُوا وَعَمِلُوا الصَّالِحَاتِ كَالْمُفْسِدِينَ فِي الْأَرْضِ أَمْ نَجْعَلُ الْمُتَّقِينَ كَالْفُجَّارِ ﴾ .

وقوله تعالى : ﴿ أَمْ حَسِبَ الَّذِينَ اجْتَرَحُوا السَّيِّئَاتِ أَن نَّجْعَلَهُمْ كَالَّذِينَ آمَنُوا وَعَمِلُوا الصَّالِحَاتِ سَوَاءً مَّحْيَاهُم وَمَمَاتُهُمْ سَاءَ مَا يَحْكُمُونَ ﴾ .

إلى غير ذلك من الآيات .

\* \* \*

س : وضع معنى قوله تعالى : ﴿ لَوْ أَنزَلْنَا هَذَا الْقُرْآنَ عَلَىٰ جَبَلٍ لَّرَأَيْتَهُ خَاشِعًا مُّتَصَدِّعًا مِّنْ خَشْيَةِ اللَّهِ ﴾ .

ج : هذا ، والله تعالى أعلم لبيان أمرين :

أحدهما : عظمة هذا القرآن ، وأنه لو نزل على الجبال مع قسوتها وصلابتها للانت وتصدعت وتشققت من خشية الله عز وجل مما حمله هذا القرآن من التذكير والوعيد .

الثاني : بيان قسوة قلوب بعض بني آدم فهي أشد قسوة من الحجارة ، إذ الحجارة تتأثر لو نزل عليها القرآن ، بل ومنها ما يهبط من خشية الله .

أما بعض قلوب بني آدم فلا تتأثر ولا تتحرك من هذا القرآن ، ولا تتعظ ولا تعتبر .

وها هي بعض أقوال العلماء في ذلك:

قال الطبري رحمه الله تعالى:

وقوله: ﴿لَوْ أَنْزَلْنَا هَذَا الْقُرْآنَ عَلَىٰ جَبَلٍ لَّرَأَيْتَهُ خَاشِعًا مُّتَصَدِّعًا مِّنْ خَشْيَةِ اللَّهِ﴾ يقول جل ثناؤه: لو أنزلنا هذا القرآن على جبل، وهو حجر لرأيته يا محمد خاشعاً: يقول: متذللاً متصدعاً، من خشية الله على قساوته، حذراً من أن لا يؤدي حق الله المفترض عليه في تعظيم القرآن، وقد أنزل على ابن آدم وهو بحقه مستخفٌ، وعنه عما فيه من عبر الذكر مُعْرِضٌ، كأن لم يسمعها، كأن في أذنيه وقرأ.

وأخرج الطبري بإسناد حسن (١) عن قتادة قال:

قوله: ﴿لَوْ أَنْزَلْنَا هَذَا الْقُرْآنَ عَلَىٰ جَبَلٍ لَّرَأَيْتَهُ خَاشِعًا مُّتَصَدِّعًا مِّنْ خَشْيَةِ اللَّهِ...﴾ الآية، يعذر الله الجبل الأصم، ولم يعذر شقي ابن آدم، هل رأيتم أحداً قط تصدعت جوانحه من خشية الله ﴿وَتِلْكَ الْأَمْثَالُ لِنَضْرِبُهَا لِلنَّاسِ﴾ يقول تعالى ذكره: وهذه الأشياء نشبهها للناس، وذلك تعريفه جل ثناؤه إياهم أن الجبال أشد تعظيماً لحقه منهم مع قساوتها وصلابتها.

وقال القرطبي رحمه الله:

قوله تعالى: ﴿لَوْ أَنْزَلْنَا هَذَا الْقُرْآنَ عَلَىٰ جَبَلٍ لَّرَأَيْتَهُ خَاشِعًا﴾ حث على تأمل مواضع القرآن وبين أنه لا عذر في ترك التدبر، فإنه لو خوطب بهذا القرآن الجبال مع تركيب العقل فيها لانقادت لمواعظه، ولرأيتها على صلابتها ورزانتها خاشعة متصدعة، أي متشققة من خشية الله والخاشع: الدليل، والمتصدع: المتشقق. وقيل: «خاشعاً» لله بما كلفه من طاعته، «متصدعاً»

(١) الطبري (٣٣٩١٣).

من خشية الله أن يعصيه فيعاقبه، وقيل: هو على وجه المثل للكفار.

وقال صديق حسن خان في «فتح البيان»:

﴿لَوْ أَنْزَلْنَا هَذَا الْقُرْآنَ عَلَى جَبَلٍ﴾ أي من شأنه وعظمته، وجودة ألفاظه، وقوة مبانيه وبلاغته، واشتماله على المواعظ التي تلين لها القلوب أنه لو أنزل على جبل من الجبال الكائنة في الأرض، وجعل فيه تمييز كالإنسان على قساوته، ثم أنزلنا عليه القرآن.

﴿لَرَأَيْتَهُ وَجَعَلَ فِيهِ﴾ مع كونه في غاية القسوة وشدة الصلابة، وضخامة الجرم.

﴿خَاشِعًا مُتَصَدِّعًا﴾ أي متشققاً.

﴿مَنْ خَشِيَ اللَّهَ﴾ سبحانه حذراً من عقابه، وخوفاً من أن يؤدي ما يجب عليه من تعظيم كلام الله، وهذا تمثيل وتخيل، يقتضي علو شأن القرآن، وقوة تأثيره في القلوب، قال ابن عباس في الآية: يقول: لو أني أنزلت هذا القرآن على جبل وحملته إياه لتصدع وخشع من ثقله، ومن خشية الله، فأمر الناس إذا نزل عليهم القرآن أن يأخذوه بالخشية الشديدة، والتخشع والخاشع الذليل المتواضع.

وقال الحافظ ابن كثير رحمه الله:

يقول تعالى معظماً لأمر القرآن ومبيناً علو قدره، وأنه ينبغي أن تخشع له القلوب، وتتصدع عند سماعه لما فيه من الوعد الحق، والوعيد الأكيد.

﴿لَوْ أَنْزَلْنَا هَذَا الْقُرْآنَ عَلَى جَبَلٍ لَرَأَيْتَهُ خَاشِعًا مُتَصَدِّعًا مِّنْ خَشْيَةِ اللَّهِ﴾ أي: فإذا كان الجبل في غلظه وقساوته، لو أفهم هذا القرآن فتدبر ما فيه، لخشع وتتصدع من خوف الله - عز وجل - فكيف يليق بكم أيها البشر أن لا تلين

قلوبكم وتخضع ، وتتصدع من خشية الله ، وقد فهمتم عن الله أمره وتدبرتم كتابه؟ ولهذا قال تعالى: ﴿وَتِلْكَ الْأَمْثَالُ نَضْرِبُهَا لِلنَّاسِ لَعَلَّهُمْ يَتَفَكَّرُونَ﴾ .

\* \* \*

س: ما مدى صحة الحديث الوارد في فضل قراءة آخر ثلاث آيات من سورة الحشر؟

ج: هذا حديث ضعيف لا يصح عن رسول الله ﷺ .

\* \* \*

س: ما عدد أسماء الله الحسنی؟

ج: أولاً، قد ورد في هذا الباب ما أخرجه البخاري ومسلم<sup>(١)</sup> وغيرهما من حديث أبي هريرة رضي الله عنه أن رسول الله ﷺ قال: «إن لله تسعة وتسعين اسماً مائة إلا واحداً من أحصاها<sup>(٢)</sup> دخل الجنة» .

وهذا الحديث ظاهره قد يفهم منه أن أسماء الله عز وجل تسعة وتسعون فقط ، لكن بتدقيق النظر في متنه يفهم أن هذا الحديث يحمل فضيلة لمن أحصى تسعة وتسعين اسماً مخصوصة من أسماء الله عز وجل ، ومما يدل على ذلك ما أخرجه أحمد<sup>(٣)</sup> في مسنده، من حديث عبد الله بن مسعود رضي الله عنه قال: قال رسول الله ﷺ: «ما أصاب أحد قط هم ولا حزن فقال اللهم إني عبدك ابن عبدك ابن أمتك ناصيتي بيدك ماض في حكمك عدل في قضاؤك أسألك بكل اسم هو لك سميت به نفسك أو علمته أحداً من خلقك

(١) البخاري حديث (٧٣٩٢) ومسلم ص (٢٠٦٣) .

(٢) أشار النووي رحمه الله تعالى إلى تفسير معنى الإحصاء بقوله: أحصيناه: حفظناه .

(٣) أحمد في «المسند» (١/٣٩١) بسند صحيح .

أو أنزلته في كتابك أو استأثرت به في علم الغيب عندك أن تجعل القرآن ربيع قلبي ونور صدري وجلاء حزني وذهاب همي إلا أذهب الله همه وحزنه وأبدله مكانه فرحاً قال» فقليل يا رسول الله ألا نتعلمها فقال: «بلى ينبغي لمن سمعها أن يتعلمها».

ومن ثم قال النووي رحمه الله تعالى في شرح مسلم<sup>(١)</sup>:  
 واتفق العلماء على أن الحديث ليس فيه حصر لأسمائه سبحانه وتعالى، فليس معناه أنه ليس له أسماء غير هذه التسعة والتسعين، وإنما مقصود الحديث أن هذه التسعة والتسعين من أحصاها دخل الجنة، فالمراد الإخبار عن دخول الجنة بإحصائها، لا الإخبار بحصر الأسماء، ولهذا جاء في الحديث الآخر أسألك بكل اسم سميت به نفسك أو استأثرت به في علم الغيب عندك، وقد ذكر الحافظ أبو بكر ابن العربي المالكي عن بعضهم أنه قال: لله تعالى ألف اسم، قال ابن العربي: وهذا قليل فيها، والله أعلم.  
 وأما تعيين هذه الأسماء فقد جاء في الترمذي وغيره في بعض أسمائه خلاف: وقيل: إنها مخفية التعيين كالاسم الأعظم، وليلة القدر ونظائرها.  
 وأما قوله ﷺ: «من أحصاها دخل الجنة»، فاختلَفوا في المراد بإحصائها: فقال البخاري وغيره من المحققين: معناه حفظها.  
 وهذا هو الأظهر؛ لأنه جاء مفسراً في الرواية الأخرى «من حفظها».  
 وقيل: أحصاها عدها في الدعاء بها.  
 وقيل: أطاقها أي أحسن المراعاة لها، والمحافظة على ما تقتضيه وصدق بمعانيها.

(١) وانظر أيضاً «فتح الباري» شرح حديث (٦٤١٠) الذي أخرجه البخاري.

وقيل : معناه العمل بها والطاعة بكل اسمها ، والإيمان بها لا يقتضي عملاً .

وقال بعضهم : المراد حفظ القرآن وتلاوته كله ؛ لأنه مستوف لها ، وهو ضعيف والصحيح الأول .

قلت : فعليه لا تنحصر الأسماء في تسعة وتسعين اسماً والله أعلم .

\* \* \*

س : لماذا أُطلق على أسماء الله أنها حسنى ؟

ج : قال القرطبي رحمه الله تعالى :

سمى الله سبحانه أسماءه بالحسنى لأنها حسنة في الأسماع والقلوب ، فإنها تدل على توحيده وكرمه ورحمته وإفضاله ، والحسنى مصدرٌ وصف به ويجوز أن يقدر (الحسنى) فعلى مؤنث الأحسن كالكبرى تأنث الأكبر ، والجمع الكبيرَ والحسنَ ، وعلى الأول أفرد كما أفرد وصف ما لا يعقل كما قال تعالى ﴿ مَا رَبُّ أُخْرَى ﴾ ، و﴿ يَا جِبَالُ أَوِّبِي مَعَهُ ﴾ .

\* \* \*

## بِسْمِ اللَّهِ الرَّحْمَنِ الرَّحِيمِ

﴿يَأْتِيهَا الَّذِينَ ءَامَنُوا لَا تَتَّخِذُوا عَدُوِّي وَعَدُوَّكُمْ أَوْلِيَاءَ تَلْقَوْنَ  
إِلَيْهِمْ بِالْمُودَّةِ وَقَدْ كَفَرُوا بِمَا جَاءَكُمْ مِنَ الْحَقِّ يُخْرِجُونَ الرَّسُولَ  
وَإِيَّاكُمْ أَنْ تُؤْمِنُوا بِاللَّهِ رَبِّكُمْ إِنْ كُنْتُمْ خَرَجْتُمْ جِهْدًا فِي سَبِيلِي  
وَأَبْنَاءَهُ مَرْضَاتٍ تُسْرُونَ إِلَيْهِمْ بِالْمُودَّةِ وَأَنَا أَعْلَمُ بِمَا أَحْفَيْتُمْ وَمَا  
أَعْلَنْتُمْ وَمَنْ يَفْعَلْهُ مِنْكُمْ فَقَدْ ضَلَّ سَوَاءَ السَّبِيلِ ﴿١﴾ إِنْ يَتَفَقَّهُكُمْ  
يَكُونُوا لَكُمْ أَعْدَاءً وَيَبْسُطُوا إِلَيْكُمْ أَيْدِيَهُمْ وَأَلْسِنَتَهُم بِالسُّوءِ وَوَدُّوا  
لَوْ تَكَفَّرُونَ ﴿٢﴾ لَنْ تَنْفَعَكُمْ أَرْحَامُكُمْ وَلَا أَوْلَادُكُمْ يَوْمَ الْقِيَامَةِ  
يَفْصَلُ بَيْنَكُمْ وَاللَّهُ بِمَا تَعْمَلُونَ بَصِيرٌ ﴿٣﴾

وضح معنى ما يلي:

(أولياء - تلقون إليهم بالمودة - الحق - يخرجون الرسول وإياكم - أن تؤمنوا بالله ربكم - ابتغاء مرضاتي - تسرون إليهم بالمودة - أعلنتم - من يفعله منكم - ضل - سواء السبيل - يثقفوكم - يبسطوا إليكم أيديهم - وألسنتهم بالسوء - وودوا لو تكفرون - أرحامكم - يفصل بينكم - بصير).

ج:

الكلمة	معناها
أولياء	أنصاراً.
تلقون إليهم بالمودة	تواددونهم - ترسلون إليهم الأخبار بسبب المودة التي بينكم وبينهم - تخبرونهم بأسرار المسلمين وتنصحون لهم.
الحق	القرآن - الإيمان والهدى.
يخرجون الرسول وإياكم	يخرجون الرسول ويخرجونكم.
أن تؤمنوا بالله ربكم	لإيمانكم بالله ربكم.
ابتغاء مرضاتي	طلباً لرضاي عنكم.
تسرون إليهم بالمودة	تتوددون إليهم سراً - بعضكم يتودد للكفار ويخفي ذلك عن المؤمنين.
أعلنتم	أظهرتم.

معناها	الكلمة
من يُسر منكم بالمودة للمشركين . جار عن - حاد عن - أخطأ . الطريق الوسط المعتدل - طريق الحق والصواب . يدركوكم - يلقوكم - يصادفوكم - يتمكنوا منكم . يمدوا إليكم أيديهم بالضرب والقتل - يضربونكم ويقتلونكم . يسبوكم - يشتموكم - يواجهوكم بما تكرهون من الأقوال . أحبوا كفركم ، ورجبوا في تكفيركم . أقاربكم . يُفرِّق بينكم - يدخل أهل الجنة الجنة ، وأهل النار النار . ذو علم وبصر .	من يفعله منكم ضل سواء السبيل يثقفوكم يسطوا إليكم أيديهم وألستهم بالسوء وودوا لو تكفرون أرحامكم يفصل بينكم بصير

س: هل اسم هذه السورة الممتحنة، بالكسر؟ أم الممتحنة بالفتح؟  
وضح ذلك.

ج: ذهب بعض أهل العلم إلى أنها (الممتحنة) بالكسر، أي المختبرة وذلك لما فيها من الأمر بالاختبار والامتحان في قوله تعالى: ﴿إِذَا جَاءَكُمْ الْمُؤْمِنَاتُ مُهَاجِرَاتٍ فَامْتَحِنُوهُنَّ﴾.

بينما ذهب آخرون أنها (الممتحنة) بالفتح نسبة إلى المرأة التي امتحنت.

قال القرطبي رحمه الله تعالى:

الممتحنة (بكسر الحاء) أي المختبرة، أضيف الفعل إليها مجازاً، كما سُميت سورة «التوبة» المبعثرة والفاضحة، لما كشفت من عيوب المنافقين، ومن قال في هذه السورة: الممتحنة (بفتح الحاء) فإنه أضافها إلى المرأة التي نزلت فيها، وهي أم كلثوم بنت عُقبة بن أبي مُعَيْط، قال الله تعالى: ﴿فَامْتَحِنُوهُنَّ اللَّهُ أَعْلَمُ بِإِيمَانِهِنَّ﴾ [الممتحنة: ١٠] الآية: وهي امرأة عبد الرحمن بن عوف، ولدت له إبراهيم بن عبد الرحمن.

\*\*\*

س: اذكر سبب نزول قوله تعالى: ﴿يَا أَيُّهَا الَّذِينَ آمَنُوا لَا تَتَّخِذُوا عَدُوِّي وَعَدُوَّكُمْ أَوْلِيَاءَ﴾.

ج: أخرج البخاري (واللفظ له) ومسلم<sup>(١)</sup> من حديث علي رضي الله عنه قال: بعثني رسول الله ﷺ أنا والزبير والمقداد قال: «انطلقوا حتى تأتوا روضةً خاخ، فإن بها ظعينةٌ معها كتابٌ فخذوه منها»، فذهبنا تعادى بنا خيلنا

(١) البخاري (حديث ٤٨٩٠) ومسلم (حديث ٢٤٩٤).

حتى أتينا الروضة، فإذا نحن بالظعينة، فقلنا: أخرجني الكتاب، فقالت: ما معي من كتاب، فقلنا: لتخرجن الكتاب أو لتلقين الثياب، فأخرجته من عقاصها، فأتينا به النبي ﷺ فإذا فيه من حاطب بن أبي بلتعة إلى أناس من المشركين ممن بمكة يُخبرهم ببعض أمر النبي ﷺ، فقال: النبي ﷺ: «ما هذا يا حاطب؟» قال: لا تعجل علي يا رسول الله، إني كنتُ امرءاً من قريش ولم أكن من أنفسهم، وكان من معك من المهاجرين لهم قرابات يحمون بها أهليهم، وأموالهم بمكة، فأحببت إذ فاتني من النسب فيهم أن أصطنع إليهم يداً يحمون قرابتي، وما فعلت ذلك كُفراً ولا ارتداداً، عن ديني، فقال النبي ﷺ: «أنه قد صدقكم»، فقال عمر: دعني يا رسول الله فأضرب عنقه، فقال: «إنه شهد بدرًا، وما يدريك لعل الله عز وجل أطلع على أهل بدر فقال: اعملوا ما شئتم فقد غفرت لكم».

قال عمرو: ونزلت فيه: ﴿يَا أَيُّهَا الَّذِينَ آمَنُوا لَا تَتَّخِذُوا عَدُوِّي وَعَدُوَّكُمْ أَوْلِيَاءَ﴾ قال: لا أدري الآية في الحديث أو قول عمرو.

قال البخاري<sup>(١)</sup>: حدثنا علي قال: «قيل لسفيان في هذا فنزلت ﴿لا

(١) أشار الحافظ رحمه الله تعالى في «فتح الباري» (٨/ ٥٠٤) أن سبب النزول هذا مدرج فقال رحمه الله: وقد بين سياق علي أن هذه الزيادة مدرجة، وأخرجه مسلم أيضاً عن إسحاق بن راهويه عن سفيان، وبين أن تلاوة الآية من قول سفيان، ووقع عند الطبري من طريق أخرى على الجزم بذلك، لكنه من أحد رواة الحديث حبيب بن أبي ثابت الكوفي أحد التابعين، وبه جزم إسحاق في روايته عن محمد بن جعفر عن عروة في هذه القصة، وكذا جزم به معمر عن الزهري عن عروة، وأخرج ابن مردويه من طريق سعيد بن بشير عن قتادة عن أنس قال: «لما أراد رسول الله ﷺ المسير إلى مشركي قريش كتب إليهم ابن أبي بلتعة يحذرهم» فذكر الحديث إلى أن قال: «فأنزل الله فيه القرآن»: ﴿يا أيها الذين آمنوا لا تتخذوا عدوي وعدوكم أولياء﴾ الآية قال الإسماعيلي في آخر الحديث أيضاً: «قال عمرو- أي ابن دينار- وقد رأيت ابن أبي رافع وكان كاتباً لعلي».

تَتَّخِذُوا عَدُوِّي وَعَدُوَّكُمْ أَوْلِيَاءَ ﴿١﴾ الآية؟ قال سفيان: هذا في حديث الناس حَفِظْتَهُ مِنْ عَمْرٍو، مَا تَرَكْتُ مِنْهُ حَرْفًا، وَمَا أَرَى أَحَدًا حَفِظَهُ غَيْرِي».

قلت: أما رواية مسلم من طريق عمرو الناقد عن سفيان عن عمرو بسند هذا الحديث ومنتنه وفي نهايته . . . «وما يدريك لعل الله اطلع علي أهل بدر فقال اعملوا ما شئتم فقد غفرت لكم» فأنزل الله عزَّ وجل ﴿يَا أَيُّهَا الَّذِينَ آمَنُوا لَا تَتَّخِذُوا عَدُوِّي وَعَدُوَّكُمْ أَوْلِيَاءَ﴾.

\* هذا وقد أخرج الحاكم<sup>(١)</sup> في مستدركه من طريق ابن أبي نجیح عن مجاهد عن ابن عباس رضي الله عنهما في قوله عز وجل ﴿يَا أَيُّهَا الَّذِينَ آمَنُوا لَا تَتَّخِذُوا عَدُوِّي وَعَدُوَّكُمْ أَوْلِيَاءَ تُلْقُونَ إِلَيْهِم بِالْمُودَّةِ﴾ إلى قوله: ﴿وَاللَّهُ بِمَا تَعْمَلُونَ بَصِيرٌ﴾ نزل في مكاتبة حاطب بن أبي بلتعة ومن معه إلى كفار قريش يحذرونهم.

وقوله تعالى: ﴿إِلَّا قَوْلَ إِبْرَاهِيمَ لِأَبِيهِ﴾ نهوا أن يتأسوا باستغفار إبراهيم لأبيه فيستغفروا للمشركين.

وقوله تعالى: ﴿رَبَّنَا لَا تَجْعَلْنَا فِتْنَةً لِلَّذِينَ كَفَرُوا﴾ لا تعذبنا بأيديهم ولا بعذاب من عندك فيقولون لو كان هؤلاء على الحق ما أصابهم.

قلت (مصطفى): وفي رواية ابن أبي نجیح عن مجاهد في التفسير كلام.

\*\*\*

(١) الحاكم في «المستدرک» (٢/٤٨٥)، وقال الحاكم هذا حديث صحيح على شرط الشيخين ولم يخرجاه.

قلت (مصطفى): والحاكم رحمه الله معروف بالتساهل في التصحيح.

س: لماذا قيل: ﴿عَدُوِّي وَعَدُوْكُمْ﴾ ولم يُكتف بقوله: ﴿عَدُوِّي﴾  
فإن عدو الله هو عدو المؤمنين؟

ج: هذا - والله تعالى أعلم - لإزالة لبس قد يقع فيه البعض فقد يظن ظآن من حسن المعاملة التي يواجه بها من بعض الكفار أنهم على خير، فبين ربنا سبحانه أن عدو الله عدو للمؤمنين، ثم أيضاً قد تكون هناك عداوة بين مؤمن ومؤمن آخر فلا تتم حينئذ المقاطعة التامة ولا يُدعى إلى التباغض حتى تكون عداوة لله ولشرعه والله تعالى أعلم.

\* \* \*

س: المودة والمحبة يتنافيان مع العداوة، فكيف يمكن أن تكون هناك مودة ومحبة من مسلم لكافر - مع أن الكافر عدو للمسلم؟

ج: أجاب على ذلك بعض أهل العلم بما حاصله أن لا يبعد أن تكون العداوة بالنسبة إلى أمر، والمحبة والمودة بالنسبة إلى أمر آخر. وأزيد ذلك إيضاحاً: قد يكون ثم رجل مسلم فتزوج بامرأة نصرانية يحبها لجمالها ولكونه يقضي وطره منها ومع ذلك يبغض ما هي عليه من الدين أشد البغض، والله أعلم.

\* \* \*

س: كلمة (العدو) مفردة، ولكنها تطلق على المفرد، وتطلق على الجمع أيضاً. دَلِّل على ذلك.

وقوله: ﴿عَدُوِّي وَعَدُوْكُمْ﴾ جمع أم مفرد؟

ج: أما مجيئها مفردة فكما في قوله: ﴿يا آدم إن هذا عدو لك ولزوجك﴾.

أما مجيئها تحمل معنى الجمع ، فكما في قوله تعالى : ﴿أَفَتَتَّخِذُونَهُ وَذُرِّيَّتَهُ أَوْلِيَاءَ مِنْ دُونِي وَهُمْ لَكُمْ عَدُوٌّ﴾ .

أما قوله تعالى : ﴿عَدُوِّي وَعَدُوَّكُمْ﴾ فهو بمعنى الجمع ، وذلك لقوله تعالى : ﴿وَقَدْ كَفَرُوا بِمَا جَاءَكُمْ مِنَ الْحَقِّ﴾ .

\*\*\*

س : هل يسوغ - من ناحية المعنى - إسقاط الباء من قوله تعالى ﴿بِالْمُودَةِ﴾ ؟

ج : ذهب إلى جواز ذلك بعض أهل العلم باعتبار ، أن الباء زائدة كما في قوله تعالى : ﴿وَمَنْ يَرِدْ فِيهِ بِالْحَادِ بِظَلَمٍ﴾ ، قالوا : فالمعنى تلقون إليهم المودة .

بينما ذهب آخرون إلى أنها لا تسقط ، قالوا : ومعنى الآية تلقون إليهم أخبار النبي ﷺ ، للمودة التي بينكم وبينه أو التي بينكم وبينهم ، والله أعلم .

قال الطبري رحمه الله :

وقوله : ﴿تُلْقُونَ إِلَيْهِمْ بِالْمُودَةِ﴾ يقول جل ثناؤه : تلقون إليهم مودتكم إياهم ، ودخول الباء في قوله ﴿بِالْمُودَةِ﴾ وسقوطها سواء ، نظير قول القائل : أريد بأن تذهب وأريد أن تذهب ، سواء ، وكقوله ﴿وَمَنْ يَرِدْ فِيهِ بِالْحَادِ بِظَلَمٍ﴾ ، والمعنى : ومن يرد فيه إلحاداً بظلم ، ومن ذلك قول الشاعر :  
فَلَمَّا رَجَتْ بِالشُّرْبِ هَزَّ لَهَا الْعَصَا      شَحِيحٌ لَهُ عِنْدَ الْإِزَاءِ نَهِيمٌ  
بمعنى : فلما رجت الشرب .

\*\*\*

س: هل أخرج أهل الكفر رسول الله ﷺ من مكة؟

ج: أهل الكفر اضطروا رسول الله ﷺ للخروج وألجؤوه إليه فالخروج في قوله تعالى: ﴿يُخْرِجُونَ الرَّسُولَ وَإِيَّاكُمْ﴾ هو الإلجاء إلى الخروج، وإلا فهم كانوا يريدون قتله ﷺ.

\* \* \*

س: وضح معنى قوله تعالى: ﴿يُخْرِجُونَ الرَّسُولَ وَإِيَّاكُمْ أَنْ تُؤْمِنُوا بِاللَّهِ رَبِّكُمْ﴾ مع تعلقها بما قبلها.

ج: المعنى - والله أعلم - أن أهل الكفر يخرجون الرسول ويخرجونكم، وليس لكم عندهم كبير ذنب إلا أنكم آمنتم بالله ربكم، كما قال تعالى: ﴿وَمَا نَقَمُوا مِنْهُمْ إِلَّا أَنْ يُؤْمِنُوا بِاللَّهِ الْعَزِيزِ الْحَمِيدِ﴾ وكما قال تعالى: ﴿قُلْ يَا أَهْلَ الْكِتَابِ هَلْ تَقْمُونَ مِنَّا إِلَّا أَنْ آمَنَّا بِاللَّهِ وَمَا أُنزِلَ إِلَيْنَا وَمَا أُنزِلَ مِن قَبْلُ وَأَنَّ أَكْثَرَكُمْ فَاسِقُونَ﴾ هذا، وقوله تعالى: ﴿يُخْرِجُونَ الرَّسُولَ وَإِيَّاكُمْ أَنْ تُؤْمِنُوا بِاللَّهِ رَبِّكُمْ﴾ استئناف لبيان كفرهم، أي أنهم كفروا بما جاءكم من الحق، ومن توابع ذلك أنهم أخرجوكم من دياركم لإيمانكم بالله ربكم.

\* \* \*

س: وضح معنى قوله تعالى: ﴿إِنْ كُنْتُمْ خَرَجْتُمْ جِهَادًا فِي سَبِيلِي وَابْتِغَاءَ مَرْضَاتِي﴾ وتعلقها بما قبلها.

ج: المعنى - والله أعلم - : إن كنتم قدها جرتم لإعلاء كلمتي وطلباً لثوابي فلا تتخذوهم أولياء.

قال الحافظ ابن كثير رحمه الله:

وقوله: ﴿إِنْ كُنْتُمْ خَرَجْتُمْ جِهَادًا فِي سَبِيلِي وَابْتِغَاءَ مَرْضَاتِي﴾ أي: إن كنتم كذلك فلا تتخذوهم أولياء، إن كنتم خرجتم مجاهدين في سبيلي باغين لمرضاتي عنكم فلا تولوا أعدائي وأعداءكم، وقد أخرجوكم من دياركم وأموالكم حنقاً عليكم وسخطاً لدينكم.

وقال القرطبي رحمه الله: وقيل في الكلام تقديم وتأخير والتقدير لا تتخذوا عدوي وعدوكم أولياء إن كنتم خرجتم مجاهدين في سبيلي، وقيل في الكلام حذف والمعنى: إن كنتم خرجتم جهاداً في سبيلي وابتغاء مرضاتي فلا تلقوا إليهم بالمودة، وقيل: إن كنتم خرجتم جهاداً في سبيلي وابتغاء مرضاتي، شرط، وجوابه مقدم، والمعنى: إن كنتم خرجتم جهاداً في سبيلي؛ فلا تتخذوا عدوي وعدوكم أولياء.

\* \* \*

س: ما مدى صحة الحديث الذي أخرجه الإمام أحمد من حديث حذيفة رضي الله عنه قال ضرب لنا رسول الله ﷺ أمثالاً واحداً وثلاثة، وخمسة وسبعة، وتسعة، وأحد عشرة - قال: فضرب لنا منها مثلاً وترك سائرهما: قال: «إن قوماً كانوا أهل ضعف ومسكنة، قاتلهم أهل تجبر وعدد، فأظهر الله أهل الضعف عليهم، فعمدوا إلى عدوهم فاستعملوهم وسلطوهم، فأسخطوا الله عليهم إلى يوم يلقونه؟»

ج: في سنده ضعف، ففيه الأجلح بن عبد الله بن حجية وهو إلى الضعف أقرب، والحديث عند أحمد في «المسند»<sup>(١)</sup>.

\* \* \*

(١) هو في «المسند» من حديث حذيفة رضي الله عنه، وفي سنده الأجلح المذكور (٥/٤٠٧).

س: لماذا قيل ﴿وَأَنَا أَعْلَمُ بِمَا أَخْفَيْتُمْ﴾ ولم يقل بما أسررتهم، مع أن قوله تعالى: ﴿تُسْرُونَ إِلَيْهِمْ﴾ قد يتناسب مع كلمة (أسررتهم)؟

ج: أجاب بعض أهل العلم على ذلك بما حاصله أن الإخفاء قد يكون في بعض المواطن أبلغ من الإسرار، واستدلوا لذلك بقوله تعالى: ﴿يَعْلَمُ السِّرَّ وَأَخْفَى﴾ والله أعلم.

\*\*\*

س: من تتبع عورات المسلمين وأفشى أسرارهم للكفار هل يكفر بذلك؟ وهل لإمام المسلمين أن يقتله؟

ج: قال القرطبي رحمه الله:

مَنْ كَثُرَ تَطَّلَعَهُ عَلَى عَوْرَاتِ الْمُسْلِمِينَ وَبَنَى عَلَيْهِمْ وَيَعْرِفُ عَدُوَّهُمْ بِأَخْبَارِهِمْ لَمْ يَكُنْ بِذَلِكَ كَافِرًا إِذَا كَانَ فَعَلَهُ لَغَرَضٍ دُنْيَوِيٍّ وَاعْتِقَادَهُ عَلَى ذَلِكَ سَلِيمًا؛ كَمَا فَعَلَ حَاطِبٌ حِينَ قَصَدَ بِذَلِكَ اتِّخَاذَ الْيَدِ وَلَمْ يَنْوِ الرَّدَّةَ عَنِ الدِّينِ.

ثم قال رحمه الله: إذا قلنا لا يكون بذلك كافراً فهل يقتل بذلك حداً أم لا؟ اختلف الناس فيه؛ فقال مالك وابن القاسم وأشهب، يجتهد في ذلك الإمام، وقال عبد الملك: إذا كانت عاداته تلك قتل، لأنه جاسوس، وقد قال مالك بقتل الجاسوس - وهو صحيح لإضراره بالمسلمين وسعيه بالفساد في الأرض، ولعل ابن الماجشون إنما اتخذ التكرار في هذا لأن حاطباً أخذ في أول فعله، والله أعلم.

\*\*\*

س: ماذا يُصنع بالجاسوس الكافر؟

ج: قال القرطبي رحمه الله تعالى:

فإن كان الجاسوس كافراً فقال الأوزاعي: يكون نقضاً لعهد. وقال أصبغ: الجاسوس الحربي يقتل، والجاسوس المسلم والذمي يعاقبان إلا إن تظاهرا على الإسلام فيقتلان وقد روي عن علي بن أبي طالب رضي الله عنه أن النبي ﷺ أتى بعين للمشركين اسمه فرات بن حيان، فأمر به أن يُقتل، فصاح: يا معشر الأنصار، أقتل وأنا أشهد أن لا إله إلا الله وأن محمداً رسول الله، فأمر به النبي ﷺ فخلّى سبيله، ثم قال: «إن منكم من أكّله إلى إيمانه منهم فرات بن حيان».

\*\*\*

س: من سبب النزول يظهر أن عشرات ذي الفضل ينبغي أن تُقال، وضح ذلك.

ج: نعم ينبغي أن تُقال عشرات أهل الفضل والإحسان فرسول الله ﷺ ما نسي لحاطب سابقة الخير التي كانت له، من كونه، كان بدرياً فقال لعمر: «أليس من أهل بدر؟» على ما ورد في الحديث وقد تقدم الحديث بذلك وقد أخرجه البخاري ومسلم<sup>(١)</sup> في «صحيحيهما» من حديث علي رضي الله عنه قال وفيه: بَعَثْنَا رَسُولَ اللَّهِ ﷺ أَنَا وَالزُّبَيْرُ وَالْمُقَدَّادُ، فَقَالَ: «اأْتُوا رَوْضَةَ خَاخَ<sup>(٢)</sup> فَإِنَّ بِهَا ظَعِينَةَ<sup>(٣)</sup>، مَعَهَا كِتَابٌ، فَخَذُوهُ مِنْهَا...».

«... إِنَّهُ قَدْ شَهِدَ بَدْرًا، وَمَا يُدْرِيكَ لَعَلَّ اللَّهَ اطَّلَعَ عَلَى أَهْلِ بَدْرِ فَقَالَ:

(١) البخاري (حديث ٣٩٨٣) ومسلم (٣٤٩٤) واللفظ له.

(٢) روضة خاخ مكان بين مكة والمدينة. (٣) ظعينة أي جارية.

اعْمَلُوا مَا شِئْتُمْ، فَقَدْ غَفَرْتُ لَكُمْ» فَأَنْزَلَ اللَّهُ عَزَّ وَجَلَّ: ﴿يَا أَيُّهَا الَّذِينَ آمَنُوا لَا تَتَّخِذُوا عَدُوِّي وَعَدُوَّكُمْ أَوْلِيَاءَ﴾ .

وها هي آيات تتلى لحث المؤمنين على العفو عن من لهم سوابق خير، وذلك في شأن أبي بكر مع مسطح رضي الله عنه، فبعد أن طعن مسطح في أم المؤمنين عائشة رضي الله عنها، وقذفها مع من قذفوها ونزلت براءة عائشة رضي الله عنها، يُقسم أبو بكر أنه لن ينفق على مسطح بعد ذلك، فتنزل الآية الكريمة: ﴿وَلَا يَأْتَلِ أُولُوا الْفَضْلِ مِنْكُمْ وَالسَّعَةِ أَنْ يُؤْتُوا أَوْلِيَ الْقُرْبَىٰ وَالْمَسَاكِينَ وَالْمُهَاجِرِينَ فِي سَبِيلِ اللَّهِ وَلِيَعْفُوا وَلِيَصْفَحُوا أَلَا تَحِبُّونَ أَنْ يَغْفِرَ اللَّهُ لَكُمْ وَاللَّهُ غَفُورٌ رَحِيمٌ﴾ .

فقال أبو بكر حينئذ: والله لا أمنع النفقة عن مسطح أبداً<sup>(١)</sup> ! .

\* \* \*

س: اذكر آية في معنى قول الله تعالى: ﴿إِنْ يَتَّقَوْكُمْ يَكُونُوا لَكُمْ أَعْدَاءً وَيَسْطُوا إِلَيْكُمْ أَيْدِيَهُمْ وَأَلْسِنَتَهُم بِالسُّوءِ وَوَدُّوا لَوْ تَكْفُرُونَ﴾ .

ج: في معناها قول الله تعالى ﴿هَا أَنْتُمْ أَوْلَاءُ تَحِبُّونَهُمْ وَلَا يُحِبُّونَكُمْ

(١) انظر حديث الإفك بتمامه في البخاري (حديث ٤٧٥٠) ومسلم (حديث ٢٧٧٠) ففيه من حديث عائشة - رضي الله عنها -:

فلما أنزل الله في براءتي قال أبو بكر الصديق رضي الله عنه - وكان ينفق على مسطح بن أثاثة لقرابته منه وفقره: والله لا أنفق على مسطح شيئاً أبداً بعد الذي قال لعائشة ما قال، فأنزل الله: ﴿لَا يَأْتَلِ أُولُوا الْفَضْلِ مِنْكُمْ وَالسَّعَةِ أَنْ يُؤْتُوا أَوْلِيَ الْقُرْبَىٰ وَالْمَسَاكِينَ وَالْمُهَاجِرِينَ فِي سَبِيلِ اللَّهِ وَلِيَعْفُوا وَلِيَصْفَحُوا أَلَا تَحِبُّونَ أَنْ يَغْفِرَ اللَّهُ لَكُمْ وَاللَّهُ غَفُورٌ رَحِيمٌ﴾ .

قال أبو بكر: بلى والله إنني أحب أن يغفر الله لي، فرجع إلى النفقة التي كانت ينفق عليه، وقال: والله لا أنزعها منه أبداً .

وَتُؤْمِنُونَ بِالْكِتَابِ كُلِّهِ وَإِذَا لُقُوا لِقَاؤَهُمْ قَالُوا آمَنَّا وَإِذَا خَلَوْا عَضُوا عَلَيْكُمْ الْأَنَامِلَ مِنَ الْغَيْظِ ﴿١٤٩﴾ .

\*\*\*

س: أهل الكفر يرغبون في إغواء أهل الإيمان دُلِّل على ذلك.

ج: من الأدلة على ذلك ما يلي:

\* قوله تعالى: ﴿وَدُّوا لَوْ تَكْفُرُونَ كَمَا كَفَرُوا فَتَكُونُونَ سَوَاءً﴾ .

\* قوله تعالى: ﴿وَدُّوا مَا عَنِتُّمْ﴾ .

\* وقوله تعالى: ﴿وَدُّوا لَوْ تُدْهِنُ فَيُدْهِنُونَ﴾ .

\* وقوله تعالى: ﴿وَيُرِيدُ الَّذِينَ يَتَّبِعُونَ الشَّهَوَاتِ أَنْ تَمِيلُوا مَيْلًا عَظِيمًا﴾ .

\* وقوله تعالى: ﴿وَوَدُّوا لَوْ تَكْفُرُونَ﴾ .

\*\*\*

س: هل كل الأرحام يفصل بينها يوم القيامة؟

ج: ليست كل الأرحام يفصل بينها، فأهل الإيمان مع أقربائهم المؤمنين لا يفصل بينهم، قال تعالى: ﴿وَالَّذِينَ آمَنُوا وَاتَّبَعَتْهُمْ ذُرِّيَّتُهُمْ بِإِيمَانٍ أَلْحَقْنَا بِهِمْ ذُرِّيَّتَهُمْ﴾ .

وقال تعالى: ﴿الْأَخْلَاءُ يَوْمَئِذٍ بَعْضُهُمْ لِبَعْضٍ عَدُوٌّ إِلَّا الْمُتَّقِينَ﴾ .

\*\*\*

س: وضع معنى قوله تعالى: ﴿لَنْ نَنْفَعَكُمْ أَرْحَامَكُمْ وَلَا أَوْلَادَكُمْ يَوْمَ الْقِيَامَةِ﴾ .

ج: نعم، لن تنفع الأرحام الكافرة أقرباءهم يوم القيامة، ولن تنفع

الأرحام المسلمة قراباتها من الكفار أيضاً، وكما قال تعالى: ﴿يَوْمَ يَفِرُّ الْمَرْءُ مِنْ أَخِيهِ ﴿٣٤﴾ وَأُمِّهِ وَأَبِيهِ ﴿٣٥﴾ وَصَاحِبَتِهِ وَبَنِيهِ ﴿٣٦﴾ لِكُلِّ امْرِئٍ مِنْهُمْ يَوْمَئِذٍ شَأْنٌ يُغْنِيهِ﴾ .

قال الطبري رحمه الله :

وقوله: ﴿لَنْ تَنْفَعَكُمْ أَرْحَامُكُمْ وَلَا أَوْلَادُكُمْ يَوْمَ الْقِيَامَةِ﴾ يقول تعالى ذكره: لا يدعونكم أرحامكم وقراباتكم وأولادكم إلى الكفر بالله، واتخاذ أعدائه أولياء تلقون إليهم بالموّدة، فإنه لن تنفعكم أرحامكم ولا أولادكم عند الله يوم القيامة، فتدفع عنكم عذاب الله يومئذ، إن أنتم عصيتموه في الدنيا، وكفرتم به .

وقوله: ﴿يَفْصِلُ بَيْنَكُمْ﴾ يقول جل ثناؤه: يفصل بينكم أيها المؤمنون بينكم يوم القيامة بأن يدخل أهل طاعته الجنة، وأهل معاصيه والكفر به النار.

لكن قد يتتفع مؤمن بشفاعته إخوانه المؤمنين وقراباته المؤمنين وقد قال تعالى: ﴿وَالَّذِينَ آمَنُوا وَاتَّبَعَتْهُمْ ذُرِّيَّتُهُمْ بِإِيمَانٍ أَلْحَقْنَا بِهِمْ ذُرِّيَّتَهُمْ وَمَا أَلَتْنَاهُمْ مِنْ عَمَلِهِمْ مِنْ شَيْءٍ﴾ .

\* \* \*

س: اذكر ما يدل على التفريق بين أهل الإيمان وأهل الكفر يوم القيامة.

ج: من الأدلة على ذلك ما يلي :

\* قوله تعالى: ﴿يَوْمَ الْقِيَامَةِ يَفْصِلُ بَيْنَكُمْ﴾ .

\* وقوله تعالى: ﴿وَامْتَازُوا الْيَوْمَ أَيُّهَا الْمُجْرِمُونَ﴾ .

\* وقوله تعالى: ﴿ويوم تقوم الساعة يومئذ يتفرقون فأما الذين آمنوا و عملوا الصالحات فهم في روضة يحبرون وأما الذين كفروا وكذبوا بآياتنا ولقاء الآخرة فأولئك في العذاب محضرون﴾ .

\* وقوله تعالى: ﴿ويوم تقوم الساعة يومئذ يصدعون﴾ .

\* وقوله تعالى: ﴿وتقطعت بهم الأسباب﴾ .

\* وقوله تعالى: ﴿ونفخ في الصور فلا أنساب بينهم يومئذ ولا يتساءلون﴾ .

\* \* \*

قَدْ كَانَتْ لَكُمْ أُسْوَةٌ

حَسَنَةٌ فِي إِبْرَاهِيمَ وَالَّذِينَ مَعَهُ إِذْ قَالُوا لِقَوْمِهِمْ إِنَّا بُرَءُؤُا مِنْكُمْ

وَمِمَّا تَعْبُدُونَ مِنْ دُونِ اللَّهِ كَفَرْنَا بِكُمْ وَبَدَا بَيْنَنَا وَبَيْنَكُمْ الْعَدَاوَةُ

وَالْبَغْضَاءُ أَبَدًا حَتَّى تُؤْمِنُوا بِاللَّهِ وَحَدَهُ إِلَّا قَوْلَ إِبْرَاهِيمَ لِأَبِيهِ

لَأَسْتَغْفِرَنَّ لَكَ وَمَا أَمْلِكُ لَكَ مِنَ اللَّهِ مِنْ شَيْءٍ رَبَّنَا عَلَيْكَ تَوَكَّلْنَا

وَإِلَيْكَ أُنَبِّئُكَ وَإِلَيْكَ الْمَصِيرُ ﴿٤﴾ رَبَّنَا لَا تَجْعَلْنَا فِتْنَةً لِلَّذِينَ كَفَرُوا

وَأَعِزَّنَا رَبَّنَا إِنَّكَ أَنْتَ الْعَزِيزُ الْحَكِيمُ ﴿٥﴾ لَقَدْ كَانَ لَكُمْ فِيهِمْ

أُسْوَةٌ حَسَنَةٌ لِمَنْ كَانَ يَرْجُوا اللَّهَ وَالْيَوْمَ الْآخِرَ وَمَنْ يَتَوَلَّ فَإِنَّ اللَّهَ

هُوَ الْغَفِيُّ الْحَمِيدُ ﴿٦﴾ عَسَى اللَّهُ أَنْ يَجْعَلَ بَيْنَكُمْ وَبَيْنَ الَّذِينَ

عَادَيْتُمْ مِنْهُمْ مَوَدَّةً وَاللَّهُ قَدِيرٌ وَاللَّهُ غَفُورٌ رَحِيمٌ ﴿٧﴾ لَا يَنْهَكُمُ

اللَّهُ عَنِ الَّذِينَ لَمْ يُقَاتِلُوكُمْ فِي الدِّينِ وَلَمْ يُخْرِجُوكُمْ مِنْ دِيَارِكُمْ أَنْ

تَبْرُوهُمْ وَتُقْسَطُوا إِلَيْهِمْ إِنَّ اللَّهَ يُحِبُّ الْمُقْسَطِينَ ﴿٨﴾ إِنَّمَا يَنْهَكُمُ

اللَّهُ عَنِ الَّذِينَ قَاتَلُوكُمْ فِي الدِّينِ وَأَخْرَجُوكُمْ مِنْ دِيَارِكُمْ وَظَاهَرُوا عَلَى

إِخْرَاجِكُمْ أَنْ تَوَلَّوهُمْ وَمَنْ يَتَوَلَّهُمْ فَأُولَئِكَ هُمُ الظَّالِمُونَ ﴿٩﴾

اذكر معنى ما يلي:

- (أسوة - برآء - كفرنا بكم - بدا - وما أملك لك من الله من شيء -  
توكلنا - أنبنا - المصير - يتول - مودة - تبروهم - تقسطوا إليهم -  
المقسطين - قاتلوكم في الدين - ظاهرُوا على إخراجكم - تولوهم).

ج:

معناها	الكلمة
قدوة (تقتدون به).	أسوة
متبرءون .	برآء
أنكرناكم - أنكرنا أن تكونوا على حق - جحدنا أفعالكم وكذبناها - كفرنا بما تعبدون من الأوثان .	كفرنا بكم
ظهر - بان .	بدا
ما أملك لك من الله من شيء .	ما أملك لك من الله من شيء
اعتمدنا .	توكلنا
رجعنا عما كنا فيه من الكفر والمعاصي .	أنبنا
المرجع والمآب .	المصير
يُعرض عن الإسلام والإيمان، ويوالي الكفار .	يتول
محبة وولاء .	مودة
تحسنوا إليهم بأنواع البر والمعروف .	تبروهم

معناها	الكلمة
تعطوهم قسطاً من المال على وجه الصلة <sup>(١)</sup> - تعدلوا فيهم وتنصفوهم - تعاملوهم بالعدل . المنصفين <sup>(٢)</sup> - أهل العدل . حاربوكم من أجل دينكم . عاونوا غيرهم على إخراجكم . تتولوهم .	تقسطوا إليهم المقسطين قاتلوكم في الدين ظاهروا على إخراجكم تولوهم

(١) واختاره القرطبي ورجحه بقوله : وليس يريد به العدل ؛ فإن العدل واجب فيمن قاتل

وفيمن لم يقاتل .

(٢) وعلى اختيار القرطبي السابق يكون المراد المحسنين المنفقين الواصلين .

س: من المعنيون بـ ﴿الذين مع إبراهيم﴾ عليه السلام؟  
 ج: قال بعض أهل العلم: إنهم الأنبياء عليهم الصلاة والسلام.  
 وقال آخرون: إنهم أتباعه الذين آمنوا به وصدقوه.

\*\*\*

س: وضح معنى قولهم ﴿كَفَرْنَا بِكُمْ وَبَدَا بَيْنَنَا وَبَيْنَكُمُ الْعَدَاوَةُ وَالْبَغْضَاءُ أَبَدًا حَتَّىٰ تُؤْمِنُوا بِاللَّهِ وَحَدَهُ﴾.

ج: إيضاحه - والله أعلم - جحدناكم وأنكرنا كونكم على صواب وأنكرنا وجحدنا ما أنتم عليه من الكفر والشرك، وظهرت عداوتنا لكم واستبنا أيضاً عداوتكم لنا ولن نودكم ولن نحبكم حتى تؤمنوا بالله وحده وتتركوا ما أنتم عليه من الشرك والكفر.

قال الطبري: وقوله: ﴿كَفَرْنَا بِكُمْ وَبَدَا بَيْنَنَا وَبَيْنَكُمُ الْعَدَاوَةُ وَالْبَغْضَاءُ أَبَدًا حَتَّىٰ تُؤْمِنُوا بِاللَّهِ وَحَدَهُ﴾ يقول جل ثناؤه مخبراً عن قول أنبيائه لقومهم الكفرة: كفرنا بكم، أنكرنا ما كنتم عليه من الكفر بالله وجحدنا عبادتكم ما تعبدون من دون الله أن تكون حقاً، وظهر بيننا وبينكم العداوة والبغضاء أبداً على كفركم بالله وعبادتكم ما سواه، ولا صلح بيننا ولا هوادة، حتى تؤمنوا بالله وحده، يقول: حتى تصدقوا بالله وحده، فتوحدوه، وتفردوه بالعبادة.

\*\*\*

س: وضح معنى قوله تعالى: ﴿إِلَّا قَوْلَ إِبْرَاهِيمَ لِأَبِيهِ لَأَسْتَغْفِرَنَّ لَكَ﴾.  
 ج: المعنى، والله تعالى أعلم، لكم أسوة حسنة في إبراهيم والذين معه إلا في قول إبراهيم لأبيه: لأستغفرن لك، فلا تتأسوا بإبراهيم في ذلك.

## قال الطبري رحمه الله:

وقوله: ﴿إِلَّا قَوْلَ إِبْرَاهِيمَ لِأَبِيهِ لَأَسْتَغْفِرَنَّ لَكَ وَمَا أَمْلِكُ لَكَ مِنَ اللَّهِ مِنْ شَيْءٍ﴾ يقول تعالى ذكره: قد كانت لكم أسوة حسنة في إبراهيم والذين معه في هذه الأمور التي ذكرناها من مباينته الكفار، ومعاداتهم، وترك موالاتهم إلا في قول إبراهيم لأبيه ﴿لَأَسْتَغْفِرَنَّ لَكَ﴾ فلأنه لا أسوة لكم فيه في ذلك، لأن ذلك كان من إبراهيم لأبيه عن موعدة وعدها إياه قبل أن يتبين له أنه عدو الله، فلما تبين أنه عدو الله تبرأ منه، يقول تعالى ذكره: فكَذَلِكَ أَنْتُمْ أَيُّهَا الْمُؤْمِنُونَ بِاللَّهِ، فَتَبَرَّعُوا مِنْ أَعْدَاءِ اللَّهِ مِنَ الْمُشْرِكِينَ بِهِ وَلَا تَتَّخِذُوا مِنْهُمْ أَوْلِيَاءَ حَتَّىٰ يُؤْمِنُوا بِاللَّهِ وَحَدَهُ وَيَبْرَءُوا عَنِ عِبَادَةِ مَا سِوَاهُ وَأَظْهِرُوا لَهُمُ الْعِدَاوَةَ وَالْبَغْضَاءَ.

وأورد بإسنادٍ حسنٍ<sup>(١)</sup> عن قتادة قال: اتسوا به في كل شيءٍ ما خلا قوله لأبيه ﴿لَأَسْتَغْفِرَنَّ لَكَ﴾ فلا تأتسوا بذلك منه فإنها كانت عن موعدة وعدها إياه.

## وقال الحافظ ابن كثير رحمه الله:

وقوله تعالى: ﴿إِلَّا قَوْلَ إِبْرَاهِيمَ لِأَبِيهِ لَأَسْتَغْفِرَنَّ لَكَ﴾ أي لكم في إبراهيم وقومه أسوة حسنة تتأسون بها، إلا في استغفار إبراهيم لأبيه فإنه كان عن موعدة وعدها إياه، فلما تبين له أنه عدو لله تبرأ منه، وذلك أن بعض المؤمنين كانوا يدعون لأبائهم الذين ماتوا على الشرك ويستغفرون لهم ويقولون: إن إبراهيم كان يستغفر لأبيه فأنزل الله - عز وجل - ﴿مَا كَانَ لِلنَّبِيِّ وَالَّذِينَ آمَنُوا أَنْ يَسْتَغْفِرُوا لِلْمُشْرِكِينَ وَلَوْ كَانُوا أَوْلِيَا قُرْبَىٰ مِنْ بَعْدِ مَا تَبَيَّنَ لَهُمْ أَنَّهُمْ أَصْحَابُ الْجَحِيمِ﴾<sup>(١١٣)</sup> وما كان استغفار إبراهيم لأبيه إلا عن موعدة وعدها إياه فلما تبين له أنه عدو لله تبرأ منه إن إبراهيم لأواهٍ حلِيمٌ ﴿وقال تعالى في هذه

(١) الطبري (٣٣٩٤٣).

الآية الكريمة: ﴿قَدْ كَانَتْ لَكُمْ أُسْوَةٌ حَسَنَةٌ فِي إِبْرَاهِيمَ وَالَّذِينَ مَعَهُ إِذْ قَالُوا لِقَوْمِهِمْ إِنَّا بُرَاءُ مِنْكُمْ﴾ إلى قوله تعالى: ﴿إِلَّا قَوْلَ إِبْرَاهِيمَ لِأَبِيهِ لَأَسْتَغْفِرَنَّ لَكَ وَمَا أَمْلِكُ لَكَ مِنَ اللَّهِ مِنْ شَيْءٍ﴾ أي: ليس لكم في ذلك أسوة، أي في الاستغفار للمشركين. هكذا قال ابن عباس، ومجاهد، وقتادة، ومقاتل بن حبان، والضحاك، وغير واحد.

وقال عطية بن سالم في تتمته لـ «أضواء البيان»:

وقوله تعالى: ﴿إِلَّا قَوْلَ إِبْرَاهِيمَ لِأَبِيهِ لَأَسْتَغْفِرَنَّ لَكَ﴾ فهذا القول من إبراهيم ليس موضع التأسّي، وموضع التأسّي المطلوب في إبراهيم عليه السلام هو ما قاله مع قومه المتقدم جملة، وما فصله تعالى في موضع آخر في قوله تعالى: ﴿وَإِذْ قَالَ إِبْرَاهِيمُ لِأَبِيهِ وَقَوْمِهِ إِنَّنِي بَرَاءٌ مِمَّا تَعْبُدُونَ ﴿٢٦﴾ إِلَّا الَّذِي فَطَرَنِي فَإِنَّهُ سَيَهْدِينِ﴾ وهذا التبرؤ جعله باقياً في عقبه، كما قال تعالى: ﴿وَجَعَلَهَا كَلِمَةً بَاقِيَةً فِي عَقْبِهِ﴾، وقوله تعالى: ﴿إِلَّا قَوْلَ إِبْرَاهِيمَ لِأَبِيهِ لَأَسْتَغْفِرَنَّ لَكَ﴾ الآية، لم يبين هنا سبب هذا الاستثناء، وهل هو خاص بإبراهيم لأبيه أم لماذا؟

وقد بينه تعالى في موضع آخر في قوله تعالى: ﴿وَمَا كَانَ اسْتِغْفَارُ إِبْرَاهِيمَ لِأَبِيهِ إِلَّا عَنْ مَوْعِدَةٍ وَعَدَهَا إِيَّاهُ فَلَمَّا تَبَيَّنَ لَهُ أَنَّهُ عَدُوٌّ لِلَّهِ تَبَرَّأَ مِنْهُ إِنَّ إِبْرَاهِيمَ لَأَوَّاهٌ حَلِيمٌ﴾ تلك الموعدة التي كانت له عليه في بادئ دعوته حينما قال له أبوه: ﴿أَرَأَيْتَ أَنْتَ عَنْ آلِهَتِي يَا إِبْرَاهِيمُ لَئِن لَّمْ تَنْتَهِ لَأَرْجُمَنَّكَ وَاهْجُرْنِي مَلِيًّا ﴿٤٦﴾﴾ قَالَ سَلَامٌ عَلَيْكَ سَأَسْتَغْفِرُ لَكَ رَبِّي إِنَّهُ كَانَ بِي حَفِيًّا﴾ فكان قد وعده ووفى بعهده، فلما تبين له أنه عدو لله تبرأ منه، فكان محل التأسّي في إبراهيم في هذا التبرؤ من أبيه، لما تبين له أنه عدو لله.

وقد جاء ما يدل على أنها قضية عامة وليست خاصة في إبراهيم عليه

السلام كما في قوله تعالى: ﴿ مَا كَانَ لِلنَّبِيِّ وَالَّذِينَ آمَنُوا أَنْ يَسْتَغْفِرُوا لِلْمُشْرِكِينَ وَلَوْ كَانُوا أَوْلِيَا قُرْبَىٰ مِنْ بَعْدِ مَا تَبَيَّنَ لَهُمْ أَنَّهُمْ أَصْحَابُ الْجَحِيمِ ﴾ وفي هذه الآية وما قبلها أقوى دليل على أن دين الإسلام ليست فيه تبعية أحد لأحد، بل كل نفس بما كسبت رهينة، ولا تزر وازرة وزر أخرى، وأن ليس للإنسان إلا ما سعى.

ومن عجب أن يأتي نظير موقف إبراهيم من أبيه مواقف مماثلة في أم متعددة، منها موقف نوح عليه السلام من ابنه لما قال: ﴿ رَبِّ إِنَّ ابْنِي مِنْ أَهْلِي وَإِنَّ وَعْدَكَ الْحَقُّ وَأَنْتَ أَحْكَمُ الْحَاكِمِينَ ﴾ فلما تبين له أمره من قوله تعالى: ﴿ يَا نُوحُ إِنَّهُ لَيْسَ مِنْ أَهْلِكَ إِنَّهُ عَمَلٌ غَيْرُ صَالِحٍ ﴾ الآية: ﴿ قَالَ رَبِّ إِنِّي أَعُوذُ بِكَ أَنْ أَسْأَلَكَ مَا لَيْسَ لِي بِهِ عِلْمٌ ﴾ الآية، فكان موقف نوح من ولده كموقف إبراهيم من أبيه.

ومنها موقف نوح ولوط من أزواجهما في قوله تعالى: ﴿ ضَرَبَ اللَّهُ مَثَلًا لِلَّذِينَ كَفَرُوا امْرَأَاتَ نُوحٍ وَأَمْرَأَاتَ لُوطٍ كَانَتَا تَحْتَ عَبْدَيْنِ مِنْ عِبَادِنَا صَالِحِينَ فَخَانَتَاهُمَا فَلَمْ يُغْنِيَا عَنْهُمَا مِنَ اللَّهِ شَيْئًا ﴾ الآية.

ومنها موقف زوجة فرعون من فرعون في قوله تعالى: ﴿ وَضَرَبَ اللَّهُ مَثَلًا لِلَّذِينَ آمَنُوا امْرَأَاتَ فِرْعَوْنَ إِذْ قَالَتْ رَبِّ ابْنِ لِي عِنْدَكَ بَيْتًا فِي الْجَنَّةِ وَنَجِّنِي مِنْ فِرْعَوْنَ وَعَمَلِهِ وَنَجِّنِي مِنَ الْقَوْمِ الظَّالِمِينَ ﴾ فتبرأت الزوجة من زوجها، وهذا التأسى قد بين تمام البيان معنى قوله تعالى: ﴿ لَنْ نَنْفَعَكُمْ أَرْحَامَكُمْ وَلَا أَوْلَادَكُمْ ﴾ أي ولا أبائكم ولا أحد من أقربائكم، يوم القيامة يفصل بينكم، وقول إبراهيم لأبيه: ﴿ وَمَا أَمْلِكُ لَكَ مِنَ اللَّهِ مِنْ شَيْءٍ ﴾ بينه ما قدمنا من أن الإسلام ليس فيه تبعية، وأن ليس للإنسان إلا ما سعى، وكل نفس بما كسبت رهينة.

وقوله: ﴿يَوْمَ يَأْتِي بَعْضُ آيَاتِ رَبِّكَ لَا يَنْفَعُ نَفْسًا إِيْمَانُهَا لَمْ تَكُنْ آمَنَتْ مِنْ قَبْلُ أَوْ كَسَبَتْ فِي إِيْمَانِهَا خَيْرًا﴾ ، وقوله: ﴿يَوْمَ لَا تَمْلِكُ نَفْسٌ لِنَفْسٍ شَيْئًا وَالْأَمْرُ يَوْمَئِذٍ لِلَّهِ﴾ .

\*\*\*

س: هل شرع من قبلنا شرع لنا؟

ج: فليعلم ابتداءً أن الأمر في العقائد ومسائل التوحيد واحد، قال تعالى: ﴿وَمَا أَرْسَلْنَا مِنْ قَبْلِكَ مِنْ رَسُولٍ إِلَّا نُوحِي إِلَيْهِ أَنَّهُ لَا إِلَهَ إِلَّا أَنَا فَاعْبُدُونِ﴾ .  
وقال تعالى: ﴿وَلَقَدْ بَعَثْنَا فِي كُلِّ أُمَّةٍ رَسُولًا أَنْ اعْبُدُوا اللَّهَ وَاجْتَنِبُوا الطَّاغُوتَ﴾ .  
وقال عليه الصلاة والسلام: «إِنَّا مَعِشَرُ الْأَنْبِيَاءِ إِخْوَةٌ لِعَلَاتٍ؛ دِينَنَا وَاحِدٌ، وَأَمَهَاتِنَا شَتَّى» .

أما بالنسبة للشرائع فقد ذهب جمهور العلماء إلى أن شرع من قبلنا شرع لنا ما لم ننه عنه، وذلك بدليل قوله تعالى: ﴿شَرَعَ لَكُمْ مِنَ الدِّينِ مَا وَصَّى بِهِ نُوحًا وَالَّذِي أَوْحَيْنَا إِلَيْكَ وَمَا وَصَّيْنَا بِهِ إِبْرَاهِيمَ وَمُوسَى وَعِيسَى أَنْ أَقِيمُوا الدِّينَ وَلَا تَتَفَرَّقُوا فِيهِ﴾ .

واستدلوا أيضاً بقوله تعالى: ﴿قَدْ كَانَتْ لَكُمْ أُسْوَةٌ حَسَنَةٌ فِي إِبْرَاهِيمَ وَالَّذِينَ مَعَهُ...﴾ .

بينما ذهب آخرون من أهل العلم إلى أن الآيات المذكورة إنما هي في العقائد، أما في الشرائع فقد قال تعالى: ﴿لِكُلِّ جَعَلْنَا مِنْكُمْ شِرْعَةً وَمِنْهَاجًا﴾ .

قال الشيخ محمد عطيه سالم في تتمته لـ «أضواء البيان»:

(مسألة) جعل بعض المفسرين هذه الآية دليلاً على أن شرع من قبلنا شرع لنا بدليل التأسّي بإبراهيم عليه السلام والذين معه، وتحقيق هذه المسألة في كتب الأصول، وهذه الآية وإن كانت دالة في الجملة على أن شرع من قبلنا

شرع لنا، إلا أنها ليست نصاً في محل النزاع.

وقد قسم الشيخ -رحمة الله تعالى عليه- حكم المسألة إلى ثلاثة أقسام:  
قسم هو شرع لنا قطعاً، وهو ما جاء في شرعنا أنه شرع لنا كآية الرجم،  
وكهذه الآية في العداوة والموالاتة.  
وإما ليس بشرع لنا قطعاً كتحرير العمل يوم السبت، وتحريم بعض  
الشحوم، إلخ.

وقسم ثالث: وهو محل النزاع، وهو ما ذكر لنا في القرآن ولم نؤمر به  
ولم ننه عنه فالجمهور على أنه شرع لنا لذكره لنا، لأنه لو لم يكن شرعاً لنا لما  
كان لذكره لنا فائدة، واستدلوا بقوله تعالى: ﴿شَرَعَ لَكُمْ مِنَ الدِّينِ مَا وَصَّى بِهِ  
نُوحًا وَالَّذِي أَوْحَيْنَا إِلَيْكَ وَمَا وَصَّيْنَا بِهِ إِبْرَاهِيمَ وَمُوسَى وَعِيسَى أَنْ أَقِيمُوا الدِّينَ وَلَا  
تَتَفَرَّقُوا فِيهِ﴾ وبهذه الآية أيضاً، والشافعي يعارض في هذا القسم ويقول:  
الآية في العقائد لا في الفروع، ويستدل بقوله تعالى: ﴿لِكُلِّ جَعَلْنَا مِنْكُمْ  
شِرْعَةً وَمِنْهَاجًا﴾ وعلى هذا التقسيم المذكور، فالآية ليست نصاً في محل  
النزاع، لأننا أمرنا بالتأسي به في معين جاء في شرعنا الأمر به في أول  
السورة.

تنبيه: يظهر لي في هذه المسألة والله تعالى أعلم: أن الخلاف بين الشافعي  
والجمهور يكاد يكون شكلياً، وكل محجوج بما حجج به الآخر، وذلك  
كالآتي:

أولاً: قوله تعالى: ﴿لِكُلِّ جَعَلْنَا مِنْكُمْ شِرْعَةً وَمِنْهَاجًا﴾ يدل على وجود  
شريعة وعلى وجود منهج، فإذا جئنا لاستدلال الجمهور، ﴿شَرَعَ لَكُمْ مِنَ  
الدِّينِ مَا وَصَّى بِهِ نُوحًا﴾ لم نجد فيه ذكر المنهـاج، ونجد واقع التشريع، أن  
منهـاج ما شرع لنا يغير منهـاج ما شرع لمن قبلنا كما في مشروعية الصيام،

قال تعالى: ﴿ كُتِبَ عَلَيْكُمُ الصِّيَامُ كَمَا كُتِبَ عَلَى الَّذِينَ مِنْ قَبْلِكُمْ ﴾ وهذا يتفق في أصل الشريعة، ولكن جاء ما يبين الاختلاف في المنهاج في قوله تعالى: ﴿ أَحَلَّ لَكُمْ لَيْلَةَ الصِّيَامِ الرَّفَثُ إِلَى نِسَائِكُمْ ﴾ ومعنى ذلك أنه كان محرماً، وهو ضمن منهاج من قبلنا وشرعتهم فاتفقنا معهم في الشريعة واختلفت منهجنا عن منهجهم بإحلال ما كان منه حراماً، وهذا ملزم للجُمهور، وهكذا بقية أركان الإسلام في الصلاة فهي مشروعة للجميع، كما في قوله تعالى: ﴿ أَنْ طَهَّرَ بَيْتِي لِلطَّائِفِينَ وَالْعَاكِفِينَ وَالرُّكَّعِ السُّجُودِ ﴾ وقوله: ﴿ رَبَّنَا لِيُقِيمُوا الصَّلَاةَ فَاجْعَلْ أَفْئِدَةً مِنَ النَّاسِ تَهْوِي إِلَيْهِمْ ﴾ وقوله عن عيسى: ﴿ وَأَوْصَانِي بِالصَّلَاةِ وَالزَّكَاةِ مَا دُمْتُ حَيًّا ﴾ .

وفي الحج: ﴿ وَلِلَّهِ عَلَى النَّاسِ حِجُّ الْبَيْتِ ﴾، وقوله: ﴿ وَأُذِنَ فِي النَّاسِ بِالْحَجِّ يَأْتُوكَ رِجَالًا ﴾ الآية، فجميع الأركان، وهي فروع لا عقائد مشروعة في جميع الأديان على جميع الأمم، فاشتركتنا معهم في المشروعية، ولكن هل كانت كلها كمنهجها عندنا في أوقاتها وأعدادها وكيفياتها، لقد وجدنا المغايرة في الصوم واضحة، وهكذا في غيرها، فالشريعة عامة للجميع والمنهاج خاص كما يقول الشافعي، والعلم عند الله تعالى .

\* \* \*

س: وضح معنى قول أهل الإيمان: ﴿ رَبَّنَا لَا تَجْعَلْنَا فِتْنَةً لِلَّذِينَ كَفَرُوا... ﴾ .

ج: من معاني ذلك ما يلي:

المعنى الأول: لا تنصرهم علينا فيظنوا أنهم على حق ونحن على باطل فيصرفوا عن الإسلام، ويقولون: لو كان هؤلاء على حق ما انتصرنا عليهم .

المعنى الثاني: لا تظهرهم علينا فيفتنوننا بذلك ويصرفوننا عن ديننا.

المعنى الثالث: لا تعذبنا بعذاب من عندك فيشمتوا فينا.

\* \* \*

س: لماذا كرر قوله: ﴿لَقَدْ كَانَ لَكُمْ فِيهِمْ أُسْوَةٌ حَسَنَةٌ﴾؟

ج: هذا التكرار للتأكيد، والله تعالى أعلم.

\* \* \*

س: وضح معنى قوله تعالى: ﴿لَمَنْ كَانَ يَرْجُوا اللَّهَ وَالْيَوْمَ الْآخِرَ﴾.

ج: المعنى، والله أعلم، لمن كان يرجو لقاء الله وثواب الله، والنجاة في اليوم الآخر.

\* \* \*

س: وضح معنى قوله تعالى: ﴿عَسَى اللَّهُ أَنْ يَجْعَلَ بَيْنَكُمْ وَبَيْنَ الَّذِينَ عَادَيْتُمْ مِنْهُمْ مَوْدَّةً﴾.

ج: المعنى: والله أعلم، عسى الله أن يجعل عداوتكم لهم وبغضكم إياهم سبباً في هدايتهم للإسلام ومن ثمَّ حصول المودة بينكم وبينهم.

قال الطبري رحمه الله:

يقول تعالى: عسى الله أيها المؤمنون أن يجعل بينكم وبين الذين عاديتهم من أعدائي من مشركي قريش مودة، ففعل الله ذلك بهم، بأن أسلم كثير منهم، فصاروا أولياء وأحزاباً.

وأورد بإسناد صحيح عن ابن زيد في قوله: ﴿عَسَى اللَّهُ أَنْ يَجْعَلَ بَيْنَكُمْ وَبَيْنَ الَّذِينَ عَادَيْتُمْ مِنْهُمْ مَوْدَّةً﴾ قال هؤلاء المشركون: قد فعل قد أدخلهم في

السلم وجعل بينهم مودة حين كان الإسلام حين الفتح .

ثم قال الطبري رحمه الله :

وقوله : ﴿ وَاللَّهُ قَدِيرٌ ﴾ يقول : والله ذو قدرة على أن يجعل بينكم وبين الذين عاديتهم من المشركين مودة ﴿ وَاللَّهُ غَفُورٌ رَحِيمٌ ﴾ يقول : والله غفور لخطيئة من ألقى إلى المشركين بالمودة إذا تاب منها ، رحيم بهم أن يعذبهم بعد توبتهم منها .

وقال صديق حسن خان في «فتح البيان» :

﴿ عَسَى اللَّهُ ﴾ وعسى وعد من الله على عادات الملوك ، حيث يقولون في بعض الحوائج : عسى أو لعل ، فلا تبقى شبهة المحتاج في تمام ذلك ، أو أريد به إطماع المؤمنين ﴿ أَنْ يَجْعَلَ بَيْنَكُمْ وَبَيْنَ الَّذِينَ عَادَيْتُمْ مِنْهُمْ مَوْدَةً ﴾ وذلك بأن يسلموا فيصيروا من أهل دينكم ، وقد أسلم قوم منهم بعد فتح مكة وحسن إسلامهم ، ووقعت بينهم وبين من تقدمهم في الإسلام مودة ، وجاهدوا وفعلوا الأفعال المقربة إلى الله ، وقيل : المراد بالمودة هنا تزويج النبي ﷺ بأمة حبيبة بنت أبي سفيان ، فصار معاوية خال المؤمنين قاله ابن عباس ، ولا وجه لهذا التخصيص ، وإن كان من جملة ما صار سبباً إلى المودة ، فإن أبا سفيان بعد ذلك ترك ما كان عليه من العداوة لرسول الله ﷺ ، ولكنها لم تحصل المودة إلا بإسلامه يوم الفتح وما بعده .

وقال الحافظ ابن كثير رحمه الله :

يقول تعالى لعباده المؤمنين بعد أن أمرهم بعبادة الكافرين : ﴿ عَسَى اللَّهُ أَنْ يَجْعَلَ بَيْنَكُمْ وَبَيْنَ الَّذِينَ عَادَيْتُمْ مِنْهُمْ مَوْدَةً ﴾ أي : محبة بعد البغضة ، ومودة بعد النفرة ، وألفة بعد الفرقة ، ﴿ وَاللَّهُ قَدِيرٌ ﴾ أي : على ما يشاء من الجمع

بين الأشياء المتنافرة والمتباينة والمختلفة، فيؤلف بين القلوب بعد العداوة والقساوة، فتصبح مجتمعة متفقة، كما قال تعالى: ممتناً على الأنصار: ﴿وَاذْكُرُوا نِعْمَتَ اللَّهِ عَلَيْكُمْ إِذْ كُنْتُمْ أَعْدَاءً فَأَلَّفَ بَيْنَ قُلُوبِكُمْ فَأَصْبَحْتُمْ بِنِعْمَتِهِ إِخْوَانًا وَكُنْتُمْ عَلَىٰ شَفَا حُفْرَةٍ مِنَ النَّارِ فَأَنْقَذَكُمْ مِنْهَا...﴾ الآية .

وكذا قال لهم النبي ﷺ، «ألم أجدكم ضلالاً فهداكم الله بي؟ وكنتم متفرقين فألفكم الله بي؟» .

وقال الله تعالى: ﴿هُوَ الَّذِي أَيْدَكَ بِنَصْرِهِ وَبِالْمُؤْمِنِينَ ﴿٦٢﴾ وَأَلَّفَ بَيْنَ قُلُوبِهِمْ لَوْ أَنْفَقْتَ مَا فِي الْأَرْضِ جَمِيعًا مَا أَلَّفْتَ بَيْنَ قُلُوبِهِمْ وَلَكِنَّ اللَّهَ أَلَّفَ بَيْنَهُمْ إِنَّهُ عَزِيزٌ حَكِيمٌ﴾ وفي الحديث: «أحب حبيبك هوناً ما، فعسى أن يكون بغيضك يوماً ما، وأبغض بغيضك هوناً ما، فعسى أن يكون حبيبك يوماً ما»<sup>(١)</sup> .

\* \* \*

س: المودة والمحبة من الله عز وجل، دَلَّلَ على ذلك.

ج: من الأدلة على ذلك ما يلي:

قوله تعالى: ﴿إِنَّ الَّذِينَ آمَنُوا وَعَمِلُوا الصَّالِحَاتِ سَيَجْعَلُ لَهُمُ الرَّحْمَنُ وُدًّا﴾ .

قوله تعالى: ﴿وَأَلَّفَ بَيْنَ قُلُوبِهِمْ لَوْ أَنْفَقْتَ مَا فِي الْأَرْضِ جَمِيعًا مَا أَلَّفْتَ بَيْنَ قُلُوبِهِمْ وَلَكِنَّ اللَّهَ أَلَّفَ بَيْنَهُمْ﴾ .

(١) خبر معلول، وقد أخرجه الترمذي (حديث ١٩٩٧) وذكر علته فقال: هذا حديث غريب لا نعرفه بهذا الإسناد إلا من هذا الوجه، وقد روي هذا الحديث عن أيوب بإسناد غير هذا، رواه الحسن بن أبي جعفر، وهو حديث ضعيف أيضاً بإسناد له عن علي عن النبي ﷺ والصحيح عن علي موقوف قوله .

قول النبي ﷺ في شأن خديجة رضي الله عنها: «إني قد رزقت جها»<sup>(١)</sup>.

وفي الصحيحين<sup>(٢)</sup> من حديث أبي هريرة رضي الله عنه عن النبي ﷺ قال: «إذا أحبَّ الله عبداً نادى جبريل إن الله يحبُّ فلاناً فأحبه، فيحبه جبريل، فينادي جبريل في أهل السماء: إن الله يحبُّ فلاناً فأحبه، فيحبه أهل السماء، ثم يوضع له القبولُ في أهل الأرض».

\*\*\*

س: هل صحَّ لقوله تعالى: ﴿لَا يَنْهَاكُمُ اللَّهُ عَنِ الَّذِينَ لَمْ يُقَاتِلُوكُمْ فِي الدِّينِ وَلَمْ يُخْرِجُوكُمْ مِنْ دِيَارِكُمْ أَنْ تَبَرُّوهُمْ وَتُقْسِطُوا إِلَيْهِمْ﴾ سبب نزول؟

ج: أخرج البخاري<sup>(٣)</sup> في صحيحه من حديث أسماء ابنة أبي بكر رضي الله عنهما: قالت: أتتني أمي راغبة في عهد النبي ﷺ، فسألت النبي ﷺ: أصلها؟ قال: «نعم»، قال ابن عيينة: فأنزل الله تعالى فيها: ﴿لَا يَنْهَاكُمُ اللَّهُ عَنِ الَّذِينَ لَمْ يُقَاتِلُوكُمْ فِي الدِّينِ﴾.

وكما هو واضح مما ذكره البخاري رحمه الله أن سبب النزول معضل فقد ذكره ابن عيينة إذ قال: فأنزل الله فيها . . .

وابن عيينة بينه وبين رسول الله ﷺ بونٌ شاسع، ولسبب النزول طرقٌ أخر لا تخلو من مقالٍ.

\*\*\*

(١) لفظ مسلم (ص ١٨٨٨).

(٢) البخاري (حديث ٦٠٤٠)، ومسلم (بسياق قريب ٢٦٣٧).

(٣) البخاري (حديث ٥٩٧٨).

س: من المعنيون بقوله تعالى: ﴿الَّذِينَ لَمْ يُقَاتِلُوكُمْ فِي الدِّينِ﴾؟  
ومن المعنيون بـ ﴿الَّذِينَ قَاتَلُوكُمْ فِي الدِّينِ﴾؟

ج: المراد، والله أعلم، الكفار غير المحاربين.  
أما الذين قاتلوا فهم مشركو مكة والآية تعم جميع من كان على شاكلتهم أيضاً.

قال الطبري رحمه الله تعالى - بعد أن أورد أقولاً:

وأولى الأقوال في ذلك بالصواب قول من قال: عني بذلك: لا ينهاكم الله عن الذين لم يقاتلوكم في الدين، من جميع أصناف الملل والأديان أن تبرؤهم وتصلوهم، وتقسطوا إليهم، لأن الله عز وجل عم بقوله: ﴿الَّذِينَ لَمْ يُقَاتِلُوكُمْ فِي الدِّينِ وَلَمْ يُخْرِجُوكُمْ مِنْ دِيَارِكُمْ﴾ جميع من كان ذلك صفته، فلم يخصص به بعضاً دون بعض، ولا معنى لقول من قال: ذلك منسوخ، لأن برّ المؤمن من أهل الحرب ممن بينه وبينه قرابة نسب، أو ممن لا قرابة بينه وبينه ولا نسب غير محرّم ولا منهي عنه إذا لم يكن في ذلك دلالة له، أو لأهل الحرب على عورة لأهل الإسلام، أو تقوية لهم بكراع أو سلاح، قد بين صحة ما قلنا في ذلك، الخبر الذي ذكرناه عن ابن الزبير في قصة أسماء وأمها.

\*\*\*

س: هل البر والإقساط والصلة بالمال تستلزم المودة والمحبة؟

ج: البر والإقساط لا يستلزم المودة والمحبة، فقد يكون الرجل برّاً بوالديه محسناً إليهما ولكنه يبغض ما هما عليه من الكفر أشد البغض.

قال الشيخ محمد بن عطية سالم رحمه الله:  
وفي تفسير آيات الأحكام للشافعي رحمه الله مبحث هام نسوقه أيضاً  
بنصه لأهميته:

قال الله عز وجل: ﴿لَا يَنْهَاكُمُ اللَّهُ عَنِ الَّذِينَ لَمْ يُقَاتِلُوكُمْ فِي الدِّينِ﴾ الآية،  
قال: يقال - والله أعلم - إن بعض المسلمين تأثر من صلة المشركين أحسب  
ذلك لما نزل فرض جهادهم وقطع الولاية بينهم وبينهم ونزل ﴿لَا تَجِدُ قَوْمًا  
يُؤْمِنُونَ بِاللَّهِ وَالْيَوْمِ الْآخِرِ يُوَادُّونَ مَنْ حَادَّ اللَّهَ وَرَسُولَهُ﴾ الآية، فلما خافوا أن  
تكون المودة الصلة بالمال أنزل: ﴿لَا يَنْهَاكُمُ اللَّهُ عَنِ الَّذِينَ لَمْ يُقَاتِلُوكُمْ فِي الدِّينِ  
وَلَمْ يُخْرِجُوكُمْ مِنْ دِيَارِكُمْ أَنْ تَبَرُّوهُمْ وَتُقْسِطُوا إِلَيْهِمْ إِنَّ اللَّهَ يُحِبُّ الْمُقْسِطِينَ  
﴿٨﴾ إِنَّمَا يَنْهَاكُمُ اللَّهُ عَنِ الَّذِينَ قَاتَلُوكُمْ فِي الدِّينِ وَأَخْرَجُوكُمْ مِنْ دِيَارِكُمْ وَظَاهَرُوا  
عَلَيْكُمْ إِخْرَاجَكُمْ أَنْ تَوَلَّوهُمْ وَمَنْ يَتَوَلَّهُمْ فَأُولَئِكَ هُمُ الظَّالِمُونَ﴾.

وقال الشافعي رحمه الله: وكانت الصلة بالمال والبر والإقساط ولين  
الكلام والمراسلة بحكم الله غير ما نهوا عنه من الولاية لمن نهوا عن ولايته مع  
المظاهرة على المسلمين، وذلك لأنه أباح بر من لم يظاهر عليهم من المشركين  
والإقساط إليهم ولم يحرم ذلك إلى من لم يظاهر عليهم بل ذكر الذين  
ظاهروا عليهم فنهاهم عن ولايتهم إذ كان الولاية غير البر والإقساط، وكان  
النبي ﷺ فادى بعض أسارى بدر، وقد كان أبو عزة الجمحي ممن من عليه،  
وقد كان معروفاً بعداوته والتأليب عليه بنفسه ولسانه، ومن بعد بدر على  
ثمامة بن أثال، وكان معروفاً بعداوته، وأمر بقتله ثم من عليه بعد أسره  
وأسلم ثمامة وحبس الميرة عن أهل مكة فسألوا رسول الله ﷺ أن يأذن له أن  
يميرهم فأذن له فمارهم.

وقال الله عز وجل: ﴿وَيُطْعَمُونَ الطَّعَامَ عَلَىٰ حَيْثُ مَسْكِينًا وَيَتِيمًا وَأَسِيرًا﴾

والأسرى يكونون ممن حاد الله ورسوله . اهـ . منه .

وهذا الذي صوّبه ابن جرير وصححه الشافعي رحمه الله الذي تقتضيه روح التشريع الإسلامي ، أما وجهة النظر التي وعدنا بتقديمها فهي أن المسلمين اليوم مشتركة مصالحهم بعضهم ببعض ومرتبطة بمجموع دول العالم من مشركين وأهل كتاب ، ولا يمكن لأمة اليوم أن تعيش منعزلة عن المجموعة الدولية لتداخل المصالح وتشابكها ، ولا سيما في المجال الاقتصادي عصب الحياة اليوم ، من إنتاج أو تصنيع أو تسويق .

فعلى هذا تكون الآية مساعدة على جواز التعامل مع أولئك المسالمين ومبادلتهم مصلحة بمصلحة على أساس ما قاله ابن جرير وبينه الشافعي ، وذكره الشيخ رحمة الله تعالى عليه في حقيقة موقف المسلمين اليوم من الحضارة الغربية في عدة مناسبات من محاضراته ومن الأضواء نفسه ، وبشرط ما قاله الشيخ رحمة الله تعالى عليه من سلامة الداخل أي عدم الميل بالقلب ، ولو قيل بشرط آخر وهو مع عدم وجود تلك المصلحة عند المسلمين أنفسهم ، أي أن العالم الإسلامي يتعاون أولاً بعضه مع بعضه ، فإذا أعوزه أو بعض دوله حاجة عند غير المسلمين ممن لم يقاتلوهم ولم يظاهروا عدواً على قتالهم فلا مانع من التعاون مع تلك الدولة في ذلك ، ومما يؤيد كل ما تقدم عملياً معاملة النبي ﷺ وخلفائه من بعده لليهود في خيبر .

فمما لا شك فيه أنهم داخلون أولاً في قوله تعالى : ﴿ يَا أَيُّهَا الَّذِينَ آمَنُوا لَا تَتَّخِذُوا عَدُوِّي وَعَدُوَّكُمْ أَوْلِيَاءَ ﴾ ومنصوص على عدم موالاتهم في قوله تعالى : ﴿ يَا أَيُّهَا الَّذِينَ آمَنُوا لَا تَتَّخِذُوا الْيَهُودَ وَالنَّصَارَى أَوْلِيَاءَ بَعْضُهُمْ أَوْلِيَاءُ بَعْضٍ وَمَنْ يَتَوَلَّهُمْ مِنْكُمْ فَإِنَّهُ مِنْهُمْ إِنَّ اللَّهَ لَا يَهْدِي الْقَوْمَ الظَّالِمِينَ ﴾ .

ومع ذلك لما أخرجهم ﷺ ، من المدينة وحاصرهم بعدها في خيبر وفتحها

الله عليه وأصبحوا في قبضة يده فلم يكونوا بعد ذلك في موقف المقاتلين ، ولا مظاهرين على إخراج المسلمين من ديارهم ، عاملهم الرسول ﷺ بالقسط ، فعاملهم على أرض خبير ونخيلها وأبقاهم فيها على جزء من الثمرة كأجراء يعملون لحسابه وحساب المسلمين ، فلم يتخذهم عبيداً يسخرهم فيها ، وبقيت معاملتهم بالقسط كما جاء في قصة ابن رواحة رضي الله عنه لما ذهب يخرص عليهم وعرضوا عليه ما عرضوا من الرشوة ليخفف عنهم ، فقال لهم كلمته المشهورة :

والله لأنتم أبغض الخلق إليّ وجئتكم من عند أحب الخلق إليّ ، ولن يحملني بغضي لكم ، ولا حبي له أن أحيف عليكم ، فإما أن تأخذوا بنصف ما قدرت ، وإما أن تكفوا أيديكم ولكم نصف ما قدرت ، فقالوا له : بهذا قامت السماوات والأرض أي بالعدالة والقسط ، وقد بقوا على ذلك نهاية زمنه ﷺ وخلافة الصديق وصدراً من خلافة عمر حتى أجلاهم عنها .  
ومثل ذلك المؤلفة قلوبهم أعطاهم ﷺ بعد الفتح وأعطاهم الصديق حتى منعهم عمر رضي الله عنه .

وقد أطلنا الكلام في هذه المسألة لأهميتها ومسيب الحاجة إليها اليوم .

وفي الختام : إن أشد ما يظهر وضوحاً في هذا المقام ولم يدع أحد فيه نسخاً قوله تعالى : ﴿ وَإِنْ جَاهَدَاكَ عَلَىٰ أَنْ تُشْرِكَ بِي مَا لَيْسَ لَكَ بِهِ عِلْمٌ فَلَا تُطِعْهُمَا وَصَاحِبُهُمَا فِي الدُّنْيَا مَعْرُوفًا ﴾ .

فهذه حسن معاملة وبر وإحسان لمن جاهد المسلم على أن يشرك بالله ولم يقاتل المسلمين ، فكان حق الأبوة مقدماً ولو مع الكفر والمجاهدة على الشرك .

س: هل هذه الآية ﴿لَا يَنْهَاكُمُ اللَّهُ عَنِ الَّذِينَ لَمْ يُقَاتِلُوكُمْ فِي الدِّينِ...﴾ منسوخة أم محكمة؟

ج: ذهب بعض العلماء إلى أنها منسوخة بأية السيف.

بينما ذهب أكثر أهل التأويل<sup>(١)</sup> إلى أنها محكمة، واستدلوا لذلك بقصة مجيء أسماء إلى رسول الله ﷺ واستئذانه في صلة أمها، وإذن النبي ﷺ لها بذلك.

\* \* \*

س: ما وجه الختام بقوله تعالى: ﴿وَمَنْ يَتَوَلَّ فَإِنَّ اللَّهَ هُوَ الْغَنِيُّ الْحَمِيدُ﴾؟

ج: المعنى، والله أعلم، أن الله غني فلا يحتاج إلى عبادة أحد. كما قال تعالى: ﴿إِنْ تَكْفُرُوا أَنْتُمْ وَمَنْ فِي الْأَرْضِ جَمِيعًا فَإِنَّ اللَّهَ لَغَنِيٌّ حَمِيدٌ﴾ وكما في الحديث القدسي: «لو أن أولكم وآخركم وإنسكم وجنكم كانوا على أتقى قلب رجل واحد فيكم ما زاد ذلك في ملكي شيئاً»<sup>(٢)</sup>. فقوله تعالى: ﴿وَمَنْ يَتَوَلَّ﴾ أي ومن يُعرض عن أمر الله وعن التأسى بإبراهيم عليه السلام فإن الله غنيُّ عنه عن عبادته.

ثم إن من امتثل أمر الله عزَّ وجلَّ فإن الله يحمده له صنيعة ويشكره له

\* \* \*

(١) حكاه عنهم القرطبي رحمه الله تعالى.

(٢) مسلم (حديث ٢٥٧٧) من حديث أبي ذر رضي الله عنه، عن النبي ﷺ فيما يرويه عن ربه تبارك وتعالى.

يَتَأْتِيهَا

الَّذِينَ ءَامَنُوا إِذَا جَاءَكُمْ الْمُؤْمِنَاتُ مُهَاجِرَاتٍ فَامْتَحِنُوهُنَّ ۗ إِنَّ اللَّهَ  
أَعْلَمُ بِإِيمَانِهِنَّ فَإِنْ عَلِمْتُمُوهُنَّ مُؤْمِنَاتٍ فَلَا تَرْجِعُوهُنَّ إِلَى الْكُفَّارِ لَا  
هُنَّ حِلٌّ لَّهُمْ وَلَا هُمْ يَحِلُّونَ لَهُنَّ وَءَاتُوهُنَّ مَّا أَنفَقُوا وَلَا جُنَاحَ عَلَيْكُمْ  
أَنْ تَنكِحُوهُنَّ إِذَا ءَايَمْتُمُوهُنَّ أَجْرُهُنَّ وَلَا تُمْسِكُوا بِعِصَمِ الْكَوَافِرِ  
وَسْأَلُوا مَّا أَنفَقْتُمْ وَلَيْسَ لَكُمُ ذَلِكُمْ حَكْمٌ اللَّهُ يَحْكُمُ بَيْنَكُمْ  
وَاللَّهُ عَلِيمٌ حَكِيمٌ ﴿١٠﴾ وَإِنْ فَاتَكُمْ شَيْءٌ مِّنْ أَرْوَاجِكُمْ إِلَى الْكُفَّارِ  
فَعَاقِبْتُمْ فَاتُوا الَّذِينَ ذَهَبَتْ أَرْوَاجُهُمْ مِّثْلَ مَّا أَنفَقُوا وَاتَّقُوا اللَّهَ  
الَّذِي أَنْتُمْ بِهِ مُؤْمِنُونَ ﴿١١﴾ يَتَأْتِيهَا النَّبِيُّ إِذَا جَاءَكَ الْمُؤْمِنَاتُ  
يُبَايِعُنَكَ عَلَىٰ أَنْ لَا يُشْرِكْنَ بِاللَّهِ شَيْئًا وَلَا يَسْرِقْنَ وَلَا يَزْنِينَ  
وَلَا يَقْتُلْنَ أَوْلَادَهُنَّ وَلَا يَأْتِينَ بِبُهْتَانٍ يَفْتَرِينَهُ بَيْنَ أَيْدِيهِنَّ  
وَأَرْجُلِهِنَّ وَلَا يَعْصِيَنَّكَ فِي مَعْرُوفٍ فَبَايِعْنَهُنَّ وَأَسْتَغْفِرْ لَهُنَّ  
اللَّهُ إِنَّ اللَّهَ غَفُورٌ رَّحِيمٌ ﴿١٢﴾ يَتَأْتِيهَا الَّذِينَ ءَامَنُوا لَا نَتَوَلَّوْا قَوْمًا  
غَضِبَ اللَّهُ عَلَيْهِمْ قَدْ يَسُؤُوا مِنَ الْآخِرَةِ كَمَا يَبِيسُ الْكُفَّارُ  
مِنَ أَصْحَابِ الْقُبُورِ ﴿١٣﴾

اذكر معنى ما يلي:

(فامتحنوهن - آتوهم ما أنفقوا - تنكحوهن - أجورهن - عصم الكوافر - فأتوا - مثل ما أنفقوا - فعاقبتم - يبهتان - استغفر لهن الله - يسوا من الآخرة - يس الكفار من أصحاب القبور)

ج:

معناها	الكلمة
فاسألوهن عن سبب هجرتهن - استحلّفوهن بالله . أعطوهم الصداق الذي أعطوه للمؤمنات . تتزوجوهن . جمع أجر ، وهو الصداق . عصم : جمع عصمة ، وهي ما اعتصم به من العقد . جمع كافرة (من غير أهل الكتاب) (١) . أصبتن غنيمة ، والعقب : هو ما بقي من صداق نساء الكفار حين آمننّ وهاجرن ، كانت لكم عقبى خير فغنمتم . فأعطوا . مثل الصداق الذي دفعوه . بكذب يكذبه في شأن مولود بين أيديهن وأرجلهن ، والمعنى أيضاً : لا يلحقن بأزواجهن غير أولادهن ، وهذا	فامتحنوهن آتوهم ما أنفقوا تنكحوهن أجورهن عصم الكوافر فعاقبتم فأتوا مثل ما أنفقوا يبهتان

(١) لأن الله تبارك وتعالى قال في شأن الكتابيات : ﴿اليوم أحل لكم الطيبات . . . والمحصنات من الذين أتوا الكتاب من قبلكم﴾ .

معناها	الكلمة
قول الجمهور <sup>(١)</sup> . وقال آخرون : (بين أيديهن) أَلَسْتِهِنَّ بالنميمة ، و(أرجلهن) : الفروج . سَلَّ اللهُ أَنْ يَصْفَحَ عَنْ ذُنُوبِهِنَّ ، وَأَنْ يَغْفِرَ لَهَا لَهْنَ يَسُّوا مِنْ ثَوَابِ اللهِ فِي الآخِرَةِ - يَسُّوا أَنْ يُبْعَثُوا . يَسُّ الْكُفَّارِ مِنْ رَجُوعِ الْأَمْوَاتِ إِلَيْهِمْ . يَسُّ الْكُفَّارِ الَّذِينَ مَاتُوا وَأَصْبَحُوا أَصْحَابًا <sup>(٢)</sup> لِلْقُبُورِ مِنْ رَحْمَةِ اللهِ عَزَّ وَجَلَّ لَهُمْ .	استغفر لهن الله يسوا من الآخرة يس الكفار من أصحاب القبور

(١) قال السمعاني رحمه الله في «تفسيره» :

وقوله : ﴿يَفْتَرِينَهُ بَيْنَ أَيْدِيهِنَّ وَأَرْجُلِهِنَّ﴾ قال ذلك ؛ لأن الولد إذا سقط من المرأة سقط بين يديها ورجليها . وقيل : لأن الثدي بين يدين ، والفرج بين الرجلين ، والمرأة تضع وترضع . وقيل : إن ذكر اليدين والرجلين على طريق التأكيد ، مثل قوله تعالى : ﴿ذَلِكَ بِمَا قَدَّمْتِ أَيْدِيكُمْ﴾ يعني : بما كسبتم ، وذكر الأيدي على طريق التأكيد .

(٢) فعلى هذا القول (من) بيانية ، كقوله تعالى : ﴿فاجتنبوا الرجس من الأوثان﴾ .

س: هل لقوله تعالى: ﴿يَا أَيُّهَا الَّذِينَ آمَنُوا إِذَا جَاءَكُمْ الْمُؤْمِنَاتُ مُهَاجِرَاتٍ...﴾ صلة بما قبله من الآيات؟

ج: نعم وجه الصلة ظاهر مما ذكره القرطبي رحمه الله، إذ قال: قوله تعالى: ﴿يَا أَيُّهَا الَّذِينَ آمَنُوا إِذَا جَاءَكُمْ الْمُؤْمِنَاتُ﴾ لما أمر المسلمين بترك موالاته المشركين اقتضى ذلك مهاجرة المسلمين عن بلاد الشرك إلى بلاد الإسلام، وكان التناكح من أوكد أسباب الموالاتة؛ فبيّن أحكام مهاجرة النساء.

\* \* \*

س: قوله تعالى ﴿مُهَاجِرَاتٍ﴾ من أين؟

ج: من دار الكفر إلى دار الإسلام.

\* \* \*

س: لماذا كانت النسوة تمتحن؟

ج: ابتداءً لأن الله أمر بذلك، ثم إن من أهل العلم من ذكر أن المرأة كانت إذا أرادت الإضرار بزوجها قالت له: سأهاجر إلى محمد ﷺ، فلذلك أمر الله بامتحانهن، والله تعالى أعلم.

\* \* \*

س: كيف كانت النسوة يُمتحن؟

ج: كان الامتحان أنهن يُستحلفن بالله ما أخرجكن النشوز ولا بغض زوج ولا حب في رجل، ولا كراهية البلاد، ولا التماس دنيا، إنما خرجن

حباً لله ولرسوله ﷺ.

وأخرج الطبري<sup>(١)</sup> من طريق أبي نصر الأسدي قال:

سُئِلَ ابن عباس: كيف كان امتحان رسول الله ﷺ النساء؟ قال: كان يمتحنهنَّ بالله ما خرجت من بغض زوج، وبالله ما خرجت رغبة عن أرض إلى أرض، وبالله ما خرجت التماس دنيا، وبالله ما خرجت إلا حباً لله ورسوله.

ومن العلماء من قال: كانت المحنة أن تشهد ألا إله إلا الله وأن محمداً رسول الله.

ومن العلماء من قال: إن الاختبار هو المذكور في قوله: ﴿يَا أَيُّهَا النَّبِيُّ إِذَا جَاءَكَ الْمُؤْمِنَاتُ يُبَايِعْنَكَ...﴾ إلى آخر الآية، أخرج الطبري<sup>(٢)</sup> بسند صحيح عن عائشة رضي الله عنها قالت: كانت المؤمنات إذا هاجرن إلى رسول الله ﷺ يمتحننَّ بقول الله: ﴿يَا أَيُّهَا النَّبِيُّ إِذَا جَاءَكَ الْمُؤْمِنَاتُ يُبَايِعْنَكَ﴾... إلى آخر الآية، قالت عائشة: فمن أقرَّ بهذا من المؤمنات، فقد أقرَّ بالمحبة، فكان رسول الله ﷺ إذا أقررن بذلك من قولهنَّ قال لهن: «انطلقنَّ فقد بايعتكن»، ولا والله ما مست يد رسول الله ﷺ يد امرأة قط، غير أنه بايعهنَّ بالكلام، قالت عائشة: والله ما أخذ رسول الله ﷺ على النساء قط إلا بما أمره الله عز وجل، وكان يقول لهنَّ إذا أخذ عليهنَّ: «قد بايعتكن»، كلاماً.

\*\*\*

(١) الطبري (٣٣٩٥٧).

(٢) الطبري (٣٣٩٦٠).

س: هل كان الرجال يمتحنون عند هجرتهم؟ ولماذا؟

ج: لم يكن ثمَّ امتحانٌ للرجال، وذلك ابتداءً لعدم ورود الأمر بامتحان الرجال المهاجرين، ثم أيضاً المهاجر كان يعلم أن عليه تبعه الجهاد والنصرة، فلا يُهاجر - في الغالب - إلا وهو صادق في إيمانه، فمن ثمَّ فهجرته - لكونها شاقة - تحمل دليلاً على إيمانه، فاستغنى بذلك - والله أعلم - عن الامتحان.

\*\*\*

س: اذكر بعض النسوة اللواتي هاجرن إلى رسول الله ﷺ؟

ج: ذكر العلماء بعض هؤلاء النسوة، منهن أم كلثوم بنت عقبة<sup>(١)</sup> بن أبي معيط، وذكروا أيضاً سعيدة بنت الحارث الأسلمية، والله أعلم بصحة ذلك.

\*\*\*

س: ما فائدة التذكير بقوله تعالى: ﴿اللَّهُ أَعْلَمُ بِإِيمَانِنِ﴾؟

ج: فائدة ذلك - والله تعالى أعلم -، حث من يمتحن على سؤال الله التوفيق لمعرفة الحق والصواب في أمر المهاجرات وشأنهن، فقد يمتحنهن شخصٌ ويظن أنه وقف على الصواب في أمرهن، والحقيقة غير ذلك، فمن ثمَّ يبحث الممتحن على سؤال الله التوفيق أثناء اختباره للناس، وأيضاً فلأن الله تعالى متولي السرائر.

ونحو هذا التذكير في قوله تعالى: ﴿فَالصَّالِحَاتُ قَانِتَاتٌ حَافِظَاتٌ لِّلْغَيْبِ بِمَا حَفِظَ اللَّهُ﴾ فقوله ﴿بِمَا حَفِظَ اللَّهُ﴾ - والله أعلم - فيه تذكير للصالحات على سؤال الله التوفيق لحفظ غيب الأزواج، فالحافظة منهن، حفظها لغيب زوجها بعون الله لها وتوفيق الله إياها، فلتسأل ربها التوفيق لذلك.

(١) قالوا: جاءت فارة من زوجها عمرو بن العاص (قبل أن يُسلم عمرو).

ونحوه في قوله تعالى: ﴿وَمَنْ لَمْ يَسْتَطِعْ مِنْكُمْ طَوْلاً أَنْ يَنْكِحَ الْمُحْصَنَاتِ الْمُؤْمِنَاتِ فَمِنْ مَّا مَلَكَتْ أَيْمَانُكُمْ مِنْ فِتْيَانِكُمُ الْمُؤْمِنَاتِ وَاللَّهُ أَعْلَمُ بِإِيمَانِكُمْ بَعْضُكُمْ مِنْ بَعْضٍ...﴾ فهذا أيضاً فيه تذكير لمن سينكح الأمة، فإنه ينبغي أن يختار الأمة المؤمنة، وأن يستعين بالله - عز وجل - في هذا الاختيار ولا يستقل بأمر نفسه، والله تعالى أعلم.



س: هل صح لقوله تعالى: ﴿فَإِنْ عَلِمْتُمُوهُنَّ مُؤْمِنَاتٍ فَلَا تَرْجِعُوهُنَّ إِلَى الْكُفَّارِ﴾ سبب نزول؟

ج: نعم صح لها سبب نزول<sup>(١)</sup>، وهو ما أخرجه البخاري من حديث المسور بن مخرمة ومروان - يُصدق كل واحدٍ منهما حديث صاحبه - قالوا: «خرج رسول الله ﷺ زمن الحديبية...» فذكر الحديث وفيه: والله لا تتحدث العرب أننا أخذنا ضغطة، ولكن ذلك من العام المقبل، فكتب، فقال سهيل: وعلى أنه لا يأتيك منا رجل - وإن كان على دينك - إلا رددته إلينا، قال المسلمون: سبحان الله، كيف يرد إلى المشركين وقد جاء مسلماً؟ فينما هم كذلك إذ دخل أبو جندل بن سهيل بن عمرو يرسف في قيوده، وقد خرج من أسفل مكة حتى رمى بنفسه بين أظهر المسلمين.

فقال سهيل: هذا يا محمد أول من أفاضيك عليه أن ترده إليّ، فقال النبي ﷺ: «إنّا لم نقض الكتاب بعد»، قال: فوالله إذا لم أصالحك على شيء أبداً، قال النبي ﷺ: «فأجزه لي»، قال: ما أنا بمجيزه لك، قال: «بلى فافعل»، قال: ما أنا بفاعل، قال مكرز: بل قد أجزناه لك، قال أبو جندل:

(١) البخاري (حديث ٢٧٣١، ٢٧٣٢).

أي معشر المسلمين، أُرِدُّ إلى المشركين وقد جئت مسلماً؟ ألا ترون ما قد لقيت؟ وكان قد عذب عذاباً شديداً في الله، قال: فقال عمر بن الخطاب: فأتيت نبيَّ الله ﷺ فقلت: أأنت نبي الله حقاً؟ قال: «بلى»، قلت: ألسنا على الحق وعدونا على الباطل؟ قال: «بلى»، قلت: فلم نعطي الدنية في ديننا إذا؟! قال: «إني رسول الله ولست أعصيه، وهو ناصرِي».

قلت: أو ليس كنت تحدثنا أننا سنأتي البيت فنطوف به؟ قال: «بلى، فأخبرتك أننا تأتيه العام؟» قال: قلت: لا، قال: «فإنك آتية ومطوف به»، قال: فأتيت أبا بكرٍ: فقلت: يا أبا بكر، أليس هذا نبي الله حقاً؟ قال: بلى، قلت: ألسنا على الحق وعدونا على الباطل؟ قال: بلى. قلت: فلم نعطي الدنية في ديننا إذا؟ قال: أيها الرجل، إنه لرسول الله ﷺ، وليس يعصي ربه، وهو ناصرُه، فاستمسك بعرزُه فوالله إنه على الحق، قلت: أليس كان يحدثنا أننا سنأتي البيت ونطوف به؟ قال: بلى، فأخبرك أنك تأتيه العام؟ قلت: لا. قال: فإنك آتية ومطوف به.

قال الزهري قال عمر: فعملت لذلك أعمالاً، قال: فلما فرغ من قضية الكتاب قال رسول الله ﷺ، لأصحابه: قوموا فانحروا ثم احلقوا، قال: فوالله ما قام منهم رجل، حتى قال ذلك ثلاث مرات، فلما لم يبق منهم أحد دخل على أم سلمة فذكر لها ما لقي من الناس، فقالت أم سلمة: يا نبي الله أتحب ذلك؟ أخرج: ثم لا تكلم أحداً منهم كلمة حتى تنحر بدنك، وتدعو حالقك فيحلقك، فخرج، فلم يكلم أحداً منهم حتى فعل ذلك: نحر بدنه، ودعا حالقه فحلقه فلما، رأوا ذلك قاموا فانحروا، وجعل بعضهم يحلق بعضاً، حتى كاد بعضهم يقتل بعضاً غمًا، ثم جاءه نسوة مؤمنات، فأنزل الله تعالى ﴿يَا أَيُّهَا الَّذِينَ آمَنُوا إِذَا جَاءَكُمُ الْمُؤْمِنَاتُ مِهَاجِرَاتٍ

فَامْتَحِنُوهُنَّ ﴿١﴾ حتى بلغ ﴿بِعِصْمِ الْكُوفَرِ﴾ .

\* وعند البخاري (١) عقب طريق آخر لهذا الحديث من طريق عروة عن مروان والمسور بن مخرمة أيضاً . . . قال عروة: فأخبرتني عائشة أن رسول الله ﷺ كان يمتحنهن بهذه الآية: ﴿يَا أَيُّهَا الَّذِينَ آمَنُوا إِذَا جَاءَكُمُ الْمُؤْمِنَاتُ مُهَاجِرَاتٍ فَامْتَحِنُوهُنَّ﴾ إلى ﴿غَفُورٍ رَحِيمٍ﴾ قال عروة: قالت عائشة: فمن أقر بهذا الشرط منهن؟ قال لها رسول الله ﷺ: «قَدْ بَايَعْتِكِ» كلاماً يكلمها به، والله ما مست يده يد امرأة قط في المبايعة، وما بايعهن إلا بقوله .

\* \* \*

س: وضح معنى قوله تعالى: ﴿فَإِنْ عَلِمْتُمُوهُنَّ مُؤْمِنَاتٍ فَلَا تَرْجِعُوهُنَّ إِلَى الْكُفَّارِ﴾ .

ج: المعنى، والله أعلم، إن ظهر لكم بعد امتحان هؤلاء النسوة المهاجرات أنهن حقاً مؤمنات، وأنهن خرجن حباً لله ورسوله، وطلباً للدار الآخرة، فلا ترجعهن إلى الكفار، فلم يحل الله مؤمنةً لكافر ولا كافرًا لمؤمنة، فالذي أوجب الفرقة هنا هو إسلام الزوجة لا هجرتها .

قال الطبري رحمه الله:

وقوله: ﴿فَإِنْ عَلِمْتُمُوهُنَّ مُؤْمِنَاتٍ فَلَا تَرْجِعُوهُنَّ إِلَى الْكُفَّارِ﴾ يقول: فإن أقررنا عند المحنة بما يصح به عقد الإيمان لهن، والدخول في الإسلام، فلا تردوهن، عند ذلك إلى الكفار، وإنما قيل ذلك للمؤمنين؛ لأن العهد كان جرى بين رسول الله ﷺ وبين مشركي قريش في صلح الحديبية أن يرد المسلمون إلى المشركين من جاءهم مسلماً، فأبطل ذلك الشرط في النساء إذا

(١) البخاري (حديث ٢٧١٣).

جئن مؤمنات مهاجرات فامتحنن، فوجدهنّ المسلمون مؤمنات، وصحّ ذلك عندهم مما قد ذكرنا قبل، وأمروا أن لا يردّوهنّ إلى المشركين إذا علم أنهم مؤمنات، وقال جلّ ثناؤه لهم: ﴿فَإِنْ عَلِمْتُمُوهُنَّ مُؤْمِنَاتٍ فَلَا تَرْجِعُوهُنَّ إِلَى الْكُفَّارِ لَا مِنْ حِلٍّ لَّهُمْ وَلَا هُمْ يَحِلُّونَ لَهُنَّ﴾ يقول: لا المؤمنات حلّ للكفار ولا الكفار يحلون للمؤمنات.

\*\*\*

س: هل يُمكن أن تُنسخ السنّة بالقرآن؟ اذكر مثلاً.

ج: نعم يُمكن أن تُنسخ السنّة بالقرآن، فالسنّة وحيّ، والله تبارك وتعالى يقول عن نبيه ﷺ: ﴿وَمَا يَنْطِقُ عَنِ الْهَوَىٰ ۗ إِنْ هُوَ إِلَّا وَحْيٌ يُوحَىٰ﴾ ولما كان القرآن ينسخ بعضه بعضاً، فكذا ينسخ السنّة.

أما مثال نسخ السنّة بالقرآن فمثاله هذه الآية الكريمة: ﴿إِذَا جَاءَكُمُ الْمُؤْمِنَاتُ مُهَاجِرَاتٍ...﴾ إلى قوله تعالى: ﴿فَإِنْ عَلِمْتُمُوهُنَّ مُؤْمِنَاتٍ فَلَا تَرْجِعُوهُنَّ إِلَى الْكُفَّارِ﴾.

فهي ناسخة لما كان قد تم<sup>(١)</sup> في صلح الحديبية<sup>(٢)</sup>، فقد كان في صلح الحديبية فيما اشترط سهيل بن عمرو على النبي ﷺ: أن لا يأتيك منا أحد وإن كان على دينك إلا رددته إلينا وخليت بيننا وبينه... الحديث وفيه... فأنزل الله تعالى: ﴿يَا أَيُّهَا الَّذِينَ آمَنُوا إِذَا جَاءَكُمُ الْمُؤْمِنَاتُ مُهَاجِرَاتٍ فَامْتَحِنُوهُنَّ...﴾ حتى بلغ ﴿بِعِصْمِ الْكُفَّارِ﴾.

(١) ومن العلماء من قال: هي مخصصة له، وذكروا من صور تخصيص السنّة بالقرآن قوله ﷺ: «ما أبين من حيّ فهو ميت» أي محرم، قالوا خصص هذا العموم بقوله تعالى: ﴿ومن أصوافها وأوبارها وأشعارها﴾ أي ليس ذلك محرماً.

(٢) البخاري (حديث ٢٧١١، ٢٧١٢).

وقال القرطبي رحمه الله: أكثر العلماء على أن هذا ناسخ لما كان عليه الصلاة والسلام عاهد عليه قريشاً، من أنه يرد إليهم من جاءه منهم مسلماً؛ فنسخ من ذلك النساء، وهذا مذهب من يرى نسخ السنة بالقرآن.

\* \* \*

س: وضح معنى قوله تعالى: ﴿وَأَتَوْهُمْ مَا أَنْفَقُوا﴾.

ج: المعنى، والله أعلم، أعطوا المشركين الذين هم أزواج للمؤمنات المهاجرات الصداق الذي أنفقوه.

وأخرج الطبري<sup>(١)</sup> بإسناد حسن عن قتادة قال:

﴿يَا أَيُّهَا الَّذِينَ آمَنُوا إِذَا جَاءَكُمْ الْمُؤْمِنَاتُ مُهَاجِرَاتٍ فَاْمْتَحِنُوهُنَّ اللَّهُ أَعْلَمُ بِإِيمَانِهِنَّ﴾ حتى بلغ ﴿وَاللَّهُ عَلِيمٌ حَكِيمٌ﴾ هذا حكم حكمه الله عز وجل بين أهل الضلالة، كنّ إذا فررن من المشركين الذين بينهم وبين نبي الله ﷺ وأصحابه عهد إلى أصحاب نبي الله ﷺ فتزوجوهن بعثوا مهورهن إلى أزواجهن من المشركين الذين بينهم وبين نبي الله ﷺ عهد، وإذا فررن من أصحاب نبي الله ﷺ إلى المشركين الذين بينهم وبين نبي الله ﷺ عهد بعثوا بمهورهن إلى أزواجهن من أصحاب نبي الله ﷺ.

\* \* \*

س: هل تزوج المسلمة التي فرت إلى ديار الإسلام وزوجها ما زال مشركاً لم يطلقها؟

ج: نعم لها أن تزوج، لقوله تعالى: ﴿وَلَا جُنَاحَ عَلَيْكُمْ أَنْ تَنْكِحُوهُنَّ إِذَا

(١) أثر (٣٣٩٧١).

آتَيْمُوهُنَّ أَجُورَهُنَّ ﴿١﴾ أي: بشرط إعطائها المهر (١).

\* \* \*

س: امرأة أسلمت وهاجرت ثم بعد ذلك أسلم زوجها وهاجر، ويريد أن يتزوجها، هل يتزوجها بعقد جديد وصدّاق جديد أم ماذا يصنع؟  
ج: ورد في هذه المسألة بعض الآثار في كل منها مقال، من هذه الآثار ما أخرجه أحمد، وأبو داود (٢) والترمذي، وابن ماجه وغيرهم من طريق داود ابن الحصين عن عكرمة عن ابن عباس قال: رد النبي ﷺ ابنته زينب على أبي العاص بن الربيع بعد ست سنين بالنكاح الأول ولم يحدث نكاحاً.  
وهذا الحديث إسناده ضعيف إذ أن رواية داود عن عكرمة فيها ضعف، أما الأثر الآخر فأخرجه الترمذي (٣) وابن ماجه من طريق حجاج بن أرطاة عن عمرو بن شعيب عن أبيه عن جده أن النبي ﷺ رد ابنته زينب على أبي العاص بنكاح جديد.

وهذا الحديث ضعيف أيضاً، إذ أن حجاج بن أرطاة مدلس وقد عنعن.  
وقد جزم غير واحد من أهل العلم بأن حجاجاً لم يسمع هذا الحديث من عمرو بن شعيب ولكنه سمعه من العرزمي (محمد بن عبد الله) وهو ضعيف، وثمة آثار أخرى وفيها ضعف.

وذكر ابن القيم في «الزاد» (٤) أقوالاً قيمة وقال:

ولا نعلم أحداً جدّد للإسلام نكاحه البتة، بل كان الواقع أحد أمرين: إما

(١) أو كونه في الذمة، والله أعلم.

(٢) أبو داود (٢٢٤٠)، والترمذي (١١٤٣)، وابن ماجه (٢٠٠٩).

(٣) الترمذي (١١٤٢)، وابن ماجه (٢٠١٠). (٤) زاد المعاد (١٣٧/٥).

افتراقهما ونكاحها غيره، وإما بقاؤها عليه، وإن تأخر إسلامها أو إسلامه، وأما تنجيز الفرقة أو مراعاة العدة، فلا نعلم أن رسول الله ﷺ قضى بواحدة منهما مع كثرة من أسلم في عهده من الرجال وأزواجهن وقرب إسلام أحد الزوجين من الآخر وبعده منه . . . ثم قال رحمه الله : وجواب من أجاب بتجديد نكاح من أسلم في غاية البطلان ومن القول على رسول الله ﷺ بلا علم، واتفاق الزوجين على التلفظ بكلمة الإسلام معاً في لحظة واحدة معلوم الانتفاء . . . إلى آخر ما ذكره رحمه الله .

وقول ابن القيم رحمه الله هو الذي نرتضيه، وقد رجحه الصنعاني رحمه الله .

وقال الشوكاني في «نيل الأوطار»<sup>(١)</sup> : وهذا كلام في غاية الحسن والمتانة، والله أعلم .

هذا، ولا يحل لرجل أسلم وزوجته باقية على شركها أن يبقيا معها، بل واجب عليه أن يطلقها إلا إذا كانت كتابية .

هذا وذلك لقول الله تعالى : ﴿ وَلَا تَنْكِحُوا الْمُشْرِكَاتِ حَتَّىٰ يُؤْمِنَ ﴾ .  
 ولقوله تعالى : ﴿ وَالْمُحْصَنَاتُ مِنَ الْمُؤْمِنَاتِ وَالْمُحْصَنَاتُ مِنَ الَّذِينَ أُوتُوا الْكِتَابَ مِن قَبْلِكُمْ إِذَا آتَيْتُمُوهُنَّ أَجُورَهُنَّ مُحْصِنِينَ غَيْرَ مُسَافِحِينَ وَلَا مُتَّخِذِي أَخْدَانٍ ﴾ .  
 وجمهور أهل العلم على أن آية المائدة مخصصة لآية البقرة، والله أعلم .

\* \* \*

س : هل ثبت أن أحداً من الصحابة طلق امرأته لبقائها على الشرك؟

ج : نعم ثبت ذلك، فقد طلق عمر امرأتين له لبقائهما على الشرك،

(١) نيل الأوطار (٦/١٦٤).

ففي الصحيح<sup>(١)</sup> من حديث المسور بن مخرمة ومروان، في قصة صلح الحديبية . . . وفيه: فأَنْزَلَ اللهُ تَعَالَى: ﴿يَا أَيُّهَا الَّذِينَ آمَنُوا إِذَا جَاءَكُمْ الْمُؤْمِنَاتُ مَهَاجِرَاتٍ فَاْمْتَحِنُوهُنَّ . . .﴾ حتى بلغ ﴿بِعِصْمِ الْكُوفَرِ﴾.

فطلق عمر يومئذ امرأتين كانتا له في الشرك، فتزوج إحداهما معاوية بن أبي سفيان، والأخرى: صفوان بن أمية.

\*\*\*

س: وضح معنى قوله تعالى: ﴿وَاسْأَلُوا مَا أَنْفَقْتُمْ وَلْيَسْأَلُوا مَا أَنْفَقُوا﴾؟

ج: المعنى، والله تعالى أعلم، وطالبوا أيها الأزواج المسلمون، يا من تركتهم نساؤهم وذهبن إلى أهل الشرك، طالبوا أهل الشرك بالصدقات التي دفعتموهن إلى النسوة، اللواتي تركنكنم وذهبن للمشركين، وكذلك فليطالب أهل الشرك الذين تركتهم أزواجهن وأتين إليكم، فليطالبوا بالصدقات التي دفعوه للأزواج اللواتي أتين إليكم.

قال الطبري رحمه الله تعالى:

وقوله: ﴿وَاسْأَلُوا مَا أَنْفَقْتُمْ وَلْيَسْأَلُوا مَا أَنْفَقُوا﴾ يقول تعالى ذكْرُهُ لأزواج اللواتي لحقن من المؤمنين من دار الإسلام بالمشركين إلى مكة من كفار قريش: واسئلوا أيها المؤمنون الذين ذهبت أزواجهن فلحقن بالمشركين، ما أنفقتم على أزواجكم اللواتي لحقن بهن من الصدقات من تزوجهن منهم، وليسألكن المشركون منهم الذين لحق بكن أزواجهن مؤمنات إذا تزوجن فيكن من تزوجها منكن ما أنفقوا عليهن من الصدقات.

(٢) البخاري (حديث ٢٧٣١، ٢٧٣٢).

وقال الحافظ ابن كثير رحمه الله:

وقوله: ﴿وَأَسْأَلُوا مَا أَنْفَقْتُمْ وَلَيْسَ أَلْوَا مَا أَنْفَقُوا﴾ أي: وطالبوا بما أنفقتم على أزواجكم اللاتي يذهبن إلى الكفار - إن ذهبن - وليطالبوا بما أنفقوا على أزواجهم اللاتي هاجرن إلى المسلمين.

\* \* \*

س: أمر الله عز وجل بإعطاء من ذهبت زوجته إلى المشركين الصداق الذي دفعوه إليهن، فمن أي صنوف المال يُعطى الزوج هذا المال؟

ج: ذهب بعض العلماء إلى أن هذا العطاء للزوج يكون من الصداق الذي يفترض أن يُدفع لأهل الشرك، إذا لم يدفع أهل الشرك صداق المسلمين إليهم، بمعنى لو أتتنا عشر نسوة مؤمنات يفترض أننا نرد الصداق إلى أزواجهن، وإذا ذهبت مثلاً خمس نسوة لأزواج مؤمنين، ذهبت هؤلاء النسوة الخمس إلى المشركين، فيفترض أن يرد إلينا المشركون صداق النسوة الخمس اللواتي ذهبن إليهم، فإذا لم يردوا لنا ذلك اقتطعناه من صداق المشركين الذي يفترض أن ندفعه إليهم.

هذا هو القول الأول، أخرج الطبري<sup>(١)</sup> بإسناد صحيح عن الزهري قال: أقرّ المؤمنون بحكم الله، وأدّوا ما أمروا به من نفقات المشركين التي أنفقوا على نسايتهم، وأبى المشركون أن يقرّوا بحكم الله فيما فرض عليهم من أداء نفقات المسلمين، فقال الله للمؤمنين: ﴿وَإِنْ فَاتَكُمْ شَيْءٌ مِنْ أَزْوَاجِكُمْ إِلَى الْكُفَّارِ فَعَاقِبْتُمْ فَاتُوا الَّذِينَ ذَهَبَتْ أَزْوَاجُهُمْ مِثْلَ مَا أَنْفَقُوا وَاتَّقُوا اللَّهَ الَّذِي أَنْتُمْ بِهِ مُؤْمِنُونَ﴾ فلو أنها ذهبت بعد هذه الآية امرأة من أزواج المؤمنين إلى

(١) الطبري (٣٣٩٩٤).

المشركين، ردّ المؤمنون إلى زوجها النفقة التي أنفق عليها من العقب الذي بأيديهم، الذي أمروا أن يردّوه على المشركين من نفقاتهم التي أنفقوا على أزواجهم اللاتي آمنّ وهاجرن، ثم ردّوا إلى المشركين فضلاً، إن كان بقي لهم، والعقب: ما كان بأيدي المؤمنين من صداق نساء الكفار حين آمنّ وهاجرن.

بينما ذهب آخرون من أهل العلم إلى أن هذا العطاء الذي يعطاه الأزواج يعطى لهم من الغنيمة.

أخرج الطبري بإسناد حسن عن قتادة<sup>(١)</sup> قال:

﴿وَأَنْفَقُوا مِنْ أَمْوَالِهِمْ فِي سَبِيلِ اللَّهِ كَمَا أَنْفَقُوا فِي سَبِيلِ اللَّهِ﴾ كُنْ إِذَا فَرَرْنَا مِنْ أَصْحَابِ النَّبِيِّ ﷺ إِلَى الْكُفَّارِ لَيْسَ بَيْنَهُمْ وَبَيْنَ نَبِيِّ اللَّهِ عَهْدٌ، فَأَصَابَ أَصْحَابَ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ غَنِيمَةٌ، أُعْطِيَ زَوْجَهَا مَا سَاقَ إِلَيْهَا مِنْ جَمِيعِ الْغَنِيمَةِ، ثُمَّ يَقْتَسِمُونَ غَنِيمَتَهُمْ.

أما الطبري رحمه الله فذهب إلى التعميم، فقال:

وأولى الأقوال في ذلك بالصواب أن يقال: أمر الله عزّ وجلّ في هذه الآية المؤمنين أن يعطوا من فرّت زوجته من المؤمنين إلى أهل الكفر إذا هم كانت لهم على أهل الكفر عُنْبِي، إما بغنيمة يصيبونها منهم، أو بلحاق نساء بعضهم بهم، مثل الذي أنفقوا على الفارة منهم إليهم، ولم يخصص إيتاءهم ذلك من مال دون مال، فعليهم أن يعطوهم ذلك من كلّ الأموال التي ذكرناها.

\*\*\*

(١) الطبري (أثر ٣٤٠٠٠).

س: وضح معنى قوله تعالى: ﴿وَإِنْ فَاتَكُمْ شَيْءٌ مِنْ أَزْوَاجِكُمْ إِلَى الْكُفَّارِ فَعَاقِبْتُمْ فَاتُوا الَّذِينَ ذَهَبَتْ أَزْوَاجُهُمْ مِثْلَ مَا أَنْفَقُوا﴾ ؟

ج: المعنى، والله تعالى أعلم: إن لحقت امرأة مؤمنة بالكفار - الذين ليس بينكم وبينهم عهد - ولها زوج مسلم فغنمتم غنيمة من الغنائم فأعطوا هذا الزوج من الغنيمة مثل نفقته عليها.

قال الحافظ ابن كثير رحمه الله:

ثم قال: ﴿وَإِنْ فَاتَكُمْ شَيْءٌ مِنْ أَزْوَاجِكُمْ إِلَى الْكُفَّارِ فَعَاقِبْتُمْ فَاتُوا الَّذِينَ ذَهَبَتْ أَزْوَاجُهُمْ مِثْلَ مَا أَنْفَقُوا﴾ قال مجاهد، وقتادة: هذا في الكفار الذين ليس لهم عهد، إذا فرت إليهم امرأة ولم يدفعوا إلى زوجها شيئاً، فإذا جاءت منهم امرأة لا يدفع إلى زوجها شيئاً، حتى يدفع إلى زوج الذاهبة إليهم مثل نفقته عليها.

وقال السمعاني رحمه الله:

أي إن التحقت واحدة من أزواجكم إلى الكفار، يعني النساء ﴿فَعَاقِبْتُمْ﴾ أي غنمتم، قال القتيبي: معناه كانت لكم عقبى خير في الغنيمة والظفرة، وقرئ ﴿فَعَقِبْتُمْ﴾ وهو بذلك المعنى أيضاً.

وقوله: ﴿فَاتُوا الَّذِينَ ذَهَبَتْ أَزْوَاجُهُمْ مِثْلَ مَا أَنْفَقُوا﴾ أي: مثل الذي أعطوا من المهر، ومعنى الآية: أن امرأة المسلم إذا التحقت بالمشركين ولم يردوا المهر، وظفر المسلمون بهم وغنموا، يردون من الغنيمة التي أخذوا مهر الزوج الذي أعطاه.

س: اذكر بعض النسوة المبايعات؟

ج: منهنَّ فاطمة بنت عتبة بن ربيعة، فعند الإمام أحمد في «المسند» بسند صحيح، عن عائشة قالت: جاءت فاطمة بنت عتبة تباع النبي ﷺ فأخذ عليها: ﴿أَنْ لَا يُشْرَكَنَ بِاللَّهِ شَيْئًا وَلَا يَسْرِقَنَّ وَلَا يَزْنِينَ﴾ الآية، قال: فوضعت يدها على رأسها حياءً، فأعجبه ما رأى منها، فقالت عائشة: أقرِّي أيتها المرأة، فوالله ما بايعنا إلا على هذا، قالت: فنعم إذاً، فبايعها، بالآية. ومن هؤلاء أميمة بنت رقيقة، وقد تقدم حديثها في ذلك.

\*\*\*

س: لماذا قيل ﴿إِذَا جَاءَكُمْ الْمُؤْمِنَاتُ مُهَاجِرَاتٍ﴾ فوصفن بالإيمان ثم قال: ﴿فَإِنْ عَلِمْتُمُوهُنَّ مُؤْمِنَاتٍ﴾؟

ج: أما قوله تعالى: ﴿إِذَا جَاءَكُمْ الْمُؤْمِنَاتُ مُهَاجِرَاتٍ﴾ فوصفهن بالإيمان لنتقهن بالشهادتين، أما قوله ﴿فَإِنْ عَلِمْتُمُوهُنَّ مُؤْمِنَاتٍ﴾ أي ظهر لكم بعد الامتحان صدقهن في دعوى الإيمان. والله أعلم.

\*\*\*

س: هل تجوز مصافحة النساء عند البيعة؟

ج: لا تجوز مصافحة الرجال للنساء، لا في البيعة ولا في غيرها. فعند البخاري<sup>(١)</sup> من حديث عائشة رضي الله عنها أن رسول الله ﷺ كان يمتحن من هاجر إليه من المؤمنات بهذه الآية بقول الله تعالى: ﴿يَا أَيُّهَا

(١) البخاري (مع الفتوح ٦٣٦/٨).

النَّبِيِّ إِذَا جَاءَكَ الْمُؤْمِنَاتُ يُبَايِعَنَّكَ ﴿١﴾ إِلَى قَوْلِهِ: ﴿غَفُورٌ رَحِيمٌ﴾ ، قَالَ عُرْوَةُ: قَالَتْ عَائِشَةُ: فَمَنْ أَقْرَبَ بِهَذَا الشَّرْطِ مِنَ الْمُؤْمِنَاتِ قَالَ لَهَا رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: «قَدْ بَايَعْتُكَ» كَلَامًا، وَلَا وَاللَّهِ مَا مَسَّتْ يَدُهُ يَدَ امْرَأَةٍ قَطَّ فِي الْمُبَايَعَةِ، مَا يَبَايِعُهُنَّ إِلَّا بِقَوْلِهِ: «قَدْ بَايَعْتُكَ عَلَى ذَلِكَ».

وَعِنْدَ مَالِكٍ فِي الْمَوْطَأِ وَأَحْمَدَ فِي «الْمُسْنَدِ» وَالتِّرْمِذِيِّ (١) وَغَيْرِهِمْ، مِنْ حَدِيثِ أُمِّمَةَ بِنْتِ رَقِيقَةَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهَا أَنَّهَا قَالَتْ: أَتَيْتُ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ فِي نِسْوَةٍ بَايَعْنَهُ عَلَى الْإِسْلَامِ فَقُلْنَ: يَا رَسُولَ اللَّهِ! نَبَايَعُكَ عَلَى أَنْ لَا نَشْرِكَ بِاللَّهِ شَيْئًا وَلَا نَسْرِقَ وَلَا نَزْنِيَ وَلَا نَقْتُلَ أَوْلَادَنَا وَلَا نَأْتِيَ بِبِهْتَانٍ نَفْتَرِيهِ بَيْنَ أَيْدِينَا وَأَرْجُلِنَا وَلَا نَعْصِيكَ فِي مَعْرُوفٍ، فَقَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: «فِي مَا اسْتَطَعْتُنَّ وَأَطَقْتُنَّ»، قَالَتْ: فَقُلْنَ: اللَّهُ وَرَسُولُهُ أَرْحَمُ بِنَا مِنْ أَنْفُسِنَا، هَلُمَّ نَبَايَعُكَ يَا رَسُولَ اللَّهِ، فَقَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: «إِنِّي لَا أَصَافِحُ النِّسَاءَ إِلَّا مَا قَوْلِي لِمِائَةِ امْرَأَةٍ كَقَوْلِي لِمِائَةِ امْرَأَةٍ وَاحِدَةً - أَوْ مِثْلَ قَوْلِي لِمِائَةِ امْرَأَةٍ وَاحِدَةً».

وَعِنْدَ الطَّبْرَانِيِّ (٢): بِسَنَدٍ حَسَنٍ مِنْ حَدِيثِ مَعْقِلِ بْنِ يَسَارٍ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ، قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: «لَأَنْ يُطْعَنَ فِي رَأْسِ أَحَدِكُمْ بِمَخِيطٍ مِنْ حَدِيدٍ خَيْرٌ لَهُ مِنْ أَنْ يَمَسَّ امْرَأَةٌ لَاتِحِلَّ لَهُ».



س: متى أخذ رسول الله ﷺ هذه البيعة على النساء؟

ج: أخذ رسول الله ﷺ هذه البيعة على النساء يوم العيد، ففي «الصحيح» (٣) من حديث ابن عباس رضي الله عنهما قال: شهدت الصلاة

(١) مالك في «الموطأ» (ص ٩٨٢)، وأحمد (٦/٣٥٧)، والتِّرْمِذِيُّ (١٥٩٧).

(٢) الطَّبْرَانِيُّ (٢٠/٢١١).

(٣) البخاري (حديث ٤٨٩٥).

يومَ الفطرِ معَ رسولِ الله ﷺ، وأبي بكرٍ وعمرَ وعثمانَ رضيَ اللهُ عنهم، فكلهم يُصلِّيها قبلَ الخطبةِ ثمَّ يخطبُ بعدُ، فنزلَ نبيُ اللهِ ﷺ فكأنِّي أنظرُ إليه حينَ يجلسُ الرجالَ بيده، ثمَّ أقبلَ يشقُّهم حتى أتى النساءَ معَ بلالٍ فقال: ﴿يَا أَيُّهَا النَّبِيُّ إِذَا جَاءَكَ الْمُؤْمِنَاتُ يُبَايِعَنَّ عَلَىٰ أَنْ لَا يَشْرِكْنَ بِاللَّهِ شَيْئًا وَلَا يَسْرِقْنَ وَلَا يَزْنِينَ وَلَا يَقْتُلْنَ أَوْلَادَهُنَّ وَلَا يَأْتِينَ بِبُهْتَانٍ يَفْتَرِينَهُ بَيْنَ أَيْدِيهِنَّ وَأَرْجُلِهِنَّ﴾ حتى فرغَ من الآيةِ كلها، ثم قال حينَ فرغَ: «أنتنَّ على ذلك؟» وقالت امرأةٌ واحدةٌ لم يجبهُ غيرها: نعم يا رسول الله.

ولا يمتنع أن يكون أخذ مثل تلك البيعة في مواطنٍ آخر كذلك، والله أعلم.

وأخذ النبي ذلك أيضًا عند دخول بعضهم في الإسلام، ففي «مسند» الإمام أحمد من طريق عمرو بن شعيب عن أبيه عن جده قال<sup>(١)</sup>: جاءت أميمة بنت رقيقة إلى رسول الله ﷺ تبايعه على الإسلام، فقال: «أبايعك على أن لا تشركي بالله شيئًا، ولا تسرقِي ولا تزني ولا تقتلي ولدك، ولا تأتي بهتان فتفترينه بين يديك ورجليك، ولا تنوحِي، ولا تبرجي تبرج الجاهلية الأولى».

\* \* \*

س: هل ورد أن النبي ﷺ أخذ نحو هذه البيعة على الرجال؟

ج: نعم قد ورد نحو ذلك، ففي «الصحيحين»<sup>(٢)</sup> من حديث عبادة بن الصامت رضي الله عنه، وكان شهد بدرًا، وهو أحد النقباء ليلة العقبة، أن رسول الله ﷺ قال وحوله عصابة من أصحابه: «بايعوني على أن لا تشركوا بالله شيئًا، ولا تسرقوا، ولا تزنوا، ولا تقتلوا أولادكم، ولا تأتوا بهتانٍ

(١) أحمد في «المسند» (١٩٦/٢) وسنده حسن.

(٢) البخاري حديث (١٨)، ومسلم (حديث ١٧٠٩).

تفترونه بين أيديكم وأرجلكم، ولا تعصوا في معروف، فمن وفى منكم فأجره على الله، ومن أصاب من ذلك شيئاً فعوقب في الدين فهو كفارة له، ومن أصاب من ذلك شيئاً ثم ستره الله فهو إلى الله، إن شاء عفا عنه، وإن شاء عاقبه، فبايعناه على ذلك.

\*\*\*

س: ما صورة قتل الأولاد المنهي عنها في قوله تعالى: ﴿وَلَا يَقْتُلَنَّ أَوْلَادَهُنَّ﴾؟

ج: قال الحافظ ابن كثير رحمه الله:

وقوله: ﴿وَلَا يَقْتُلَنَّ أَوْلَادَهُنَّ﴾: وهذا يشمل قتله بعد وجوده، كما كان أهل الجاهلية يقتلون أولادهم خشية الإملاق، ويعم قتله وهو جنين، كما قد يفعله بعض الجهلة من النساء، تطرح نفسها لثلاث تحبل إما لغرض فاسد أو ما أشبهه.

\*\*\*

س: هل يجوز لامرأة أن تأخذ من مال زوجها بغير إذنه وهو لا يعلم؟

ج: لا يجوز لها ذلك، فقد قال النبي ﷺ (١): «إن دماءكم وأموالكم وأعراضكم عليكم حرام كحرمة يومكم هذا في شهركم هذا في بلدكم هذا...» الحديث.

ولقول النبي ﷺ: «كل المسلم على المسلم حرام دمه وماله وعرضه».

والنصوص في هذا الباب كثيرة جداً، أما إذا شحَّ الزوج على زوجته فلم

(١) مسلم (ص ١٣٣٩).

يُعطيها ما يكفيها وولدها كما يفعل بنظرائها فلها أن تأخذ ما يكفيها وولدها بالمعروف.

ففي الصحيحين من حديث عائشة رضي الله عنها قالت: جاءت هند إلى النبي ﷺ فقالت: يا رسول الله! والله! ما كان على ظهر الأرض أهل خباء أحب إليّ من أن يذلهم الله من أهل خبائك، وما على ظهر الأرض أهل خباء أحب إليّ من أن يعزهم الله من أهل خبائك، فقال النبي ﷺ: «وأيضاً، والذي نفسي بيده!» ثم قالت: يا رسول الله! إن أبا سفيان رجل ممسك، فهل عليّ حرج أن أنفق على عياله من ماله بغير إذنه؟ فقال النبي ﷺ: «لا حرج عليك أن تنفقي عليهم بالمعروف».

\* \* \*

س: ما المراد بقوله تعالى ﴿وَلَا يَعْصِيكَ فِي مَعْرُوفٍ﴾؟

ج: المراد، والله أعلم: لا يعصينك في أمرٍ تأمرهن به، وكل ما أمر الله به وأمر به رسوله ﷺ فهو معروف، والقيد بالمعروف هنا للبيان، قال بعض العلماء: ولا مفهوم له؛ لأن كل ما يأمر به ﷺ فهو معروف. وقال كثيرٌ من أهل العلم: ﴿وَلَا يَعْصِيكَ فِي مَعْرُوفٍ﴾ لا يَنْحَنَ.

\* \* \*

س: اذكر بعض الوارد في ذم النياحة؟

ج: من ذلك ما يلي:

ما أخرجه مسلم<sup>(١)</sup> من حديث أبي مالك الأشعري أن النبي ﷺ قال: «أربعٌ في أمتي من أمرٍ الجاهلية لا يتركونهن: الفخرُ في الأحساب والطعنُ في

(١) مسلم (حديث ٩٣٤).

الأنساب والاستسقاء بالنجوم والنياحة» وقال: «النائحة إذا لم تتب قبل موتها تُقام يوم القيامة وعليها سربال من قطران ودرع<sup>(١)</sup> من جرب».

وعند مسلم<sup>(٢)</sup> من حديث أم سلمة رضي الله عنها قالت: لما مات أبو سلمة قلت غريب وفي أرض غربة<sup>(٣)</sup> لأبكين بكاء يُحدث عنه، فكنت قد تهيات للبكاء عليه إذ أقبلت امرأة من الصعدي تريد أن تسعدني<sup>(٤)</sup> فاستقبلها رسول الله ﷺ وقال: «أتريدين أن تدخلي الشيطان بيتاً أخرجهُ الله منه؟» مرتين، فكففتُ عن البكاء فلم أبك.

\*\*\*

س: لماذا أُعيد النهي عن موالة الكفار في قوله تعالى: ﴿لَا تَتَوَلَّوْا قَوْمًا غَضِبَ اللَّهُ عَلَيْهِمْ﴾ وقد قال تعالى في أول السورة: ﴿يَا أَيُّهَا الَّذِينَ آمَنُوا لَا تَتَّخِذُوا عَدُوِّي وَعَدُوَّكُمْ أَوْلِيَاءَ﴾؟  
ج: أُعيد ذلك لتأكيد النهي عن الموالة وقطعها.

ومن العلماء من قال: إن قوله تعالى: ﴿لَا تَتَوَلَّوْا قَوْمًا غَضِبَ اللَّهُ عَلَيْهِمْ﴾ نهي عن موالة اليهود، أما الآية الأولى: ﴿لَا تَتَّخِذُوا عَدُوِّي وَعَدُوَّكُمْ أَوْلِيَاءَ﴾ فنهي عن موالة الكفار عموماً، والله أعلم.

\*\*\*

(١) الدرع هو القميص.

(٢) مسلم (حديث ٩٢٢).

(٣) تعني أنه من أهل مكة ومات بالمدينة.

(٤) تسعدني أي: تساعدني في البكاء، أو تجاملني بيكائها معي.

س: إذا قلت: إن المراد بقوله تعالى: ﴿قَوْمًا غَضِبَ اللَّهُ عَلَيْهِمْ﴾ اليهود، فكيف يوصفون بأنهم ﴿يَتَسُوا مِنَ الآخِرَةِ﴾، مع أن اليهود يقرون بالبعث لقوله تعالى: ﴿قَالُوا لَنْ تَمَسَّنَا النَّارُ إِلَّا أَيَّامًا مَعْدُودَاتٍ﴾؟

ج: المراد بقوله: ﴿يَتَسُوا مِنَ الآخِرَةِ﴾ على هذا التأويل هو: اليأس من ثواب الله في الآخرة<sup>(١)</sup>، لعلمهم وتيقنهم بكذبهم وافتراءهم.

قال السمعاني رحمه الله:

وقوله: ﴿قَدْ يَتَسُوا مِنَ الآخِرَةِ﴾ أي: يتسوا من البعث بعد الموت، وهذا في المشركين ظاهر؛ لأنهم كانوا ينكرون البعث، وقد أخبر الله تعالى عنهم أنهم قالوا: ﴿مَا هِيَ إِلَّا حَيَاتُنَا الدُّنْيَا نَمُوتُ وَنَحْيَا وَمَا يُهْلِكُنَا إِلَّا الدَّهْرُ﴾ وكذلك في المنافقين ظاهر، وأما إذا حملنا على اليهود، فالمراد من الآية هم اليهود الذين كانوا يعرفون النبي ﷺ، ويعلمون أنه نبي الله، وينكرون نبوته حسداً وبغياً، ومعنى إياسهم من الآخرة هو اليأس من الثواب؛ لأنهم إذا عرفوا الحق وأنكروه متعتين عرفوا حقيقة أنهم في النار في الآخرة، وقيل: إن المعنى على هذا القول هو أن اليهود كانوا يقولون: ليس في الجنة أكل ولا شرب ولا استمتاع، فمعنى اليأس هو يأسهم عن هذه النعم لمكان اعتقادهم.

\* \* \*

س: وضح معنى قوله تعالى: ﴿كَمَا يَتَسَّ الكُفَّارُ مِنَ أَصْحَابِ القُبُورِ﴾؟

ج: في ذلك وجهان:

(١) وعزا القول للجمهور ابن الجوزي في «زاد المسير»، فقال: والمعنى: قد يتسوا من ثواب الآخرة. هذا قول الجمهور وهو الصحيح.

أحدهما: أن الكفار الذين هم أصحاب القبور، أي الكفار الذين قد ماتوا وأصبحوا من أصحاب القبور، قد يئسوا من الرجوع إلى الدنيا ومن استدراك ما قد فاتهم.

الثاني: أن الكفار الأحياء قد يئسوا من رجوع الأموات - الذين هم أصحاب القبور - إليهم مرة ثانية بعد موتهم.

قال السمعاني رحمه الله تعالى:

وقوله تعالى: ﴿كَمَا يَيْسُ الْكُفَّارُ مِنْ أَصْحَابِ الْقُبُورِ﴾ فيه قولان:

أحدهما: كما يئس الكفار من أصحاب القبور عن إصابتهم الثواب، ووصولهم إلى الجنة؛ لأنهم عاينوا الأمر، وعرفوا أنهم أهل النار قطعاً.

والقول الثاني: كما يئس الكفار من أصحاب القبور أنهم لا يعودون إليهم، فعلى القول الأول المراد من الكفار هم الكفار الذين ماتوا، وعلى القول الثاني: المراد من الكفار هم الأحياء منهم، والله أعلم.

\* \* \*

بِسْمِ اللَّهِ الرَّحْمَنِ الرَّحِيمِ

سَبَّحَ لِلَّهِ مَا فِي السَّمَوَاتِ وَمَا فِي الْأَرْضِ وَهُوَ الْعَزِيزُ

الْحَكِيمُ ﴿١﴾ يَا أَيُّهَا الَّذِينَ ءَامَنُوا لِمَ تَقُولُونَ مَا لَا تَفْعَلُونَ

كَبُرَ مَقْتًا عِنْدَ اللَّهِ أَنْ تَقُولُوا مَا لَا تَفْعَلُونَ ﴿٢﴾ إِنَّ

اللَّهَ يُحِبُّ الَّذِينَ يُقْتَلُونَ فِي سَبِيلِهِ صَفًّا كَأَنَّهُمْ بُيِّنٌ

مَرَّضُونَ ﴿٤﴾

اذكر معنى ما يلي:

(سَبَّحَ لِلَّهِ - كَبُرَ - مَقْتًا - فِي سَبِيلِهِ - صَفًّا - مَرصُوصًا).

ج:

الكلمة	معناها
سَبَّحَ لِلَّهِ	نَزَّهَ اللَّهُ - مَجَّدَ اللَّهُ وَعَظَّمَهُ
كَبُرَ	عَظُمَ
مَقْتًا	بَغْضًا <sup>(١)</sup> (والمقت أشدُّ البغض).
فِي سَبِيلِهِ	فِي طَرِيقِهِ وَدِينِهِ لِإِعْلَاءِ كَلِمَتِهِ <sup>(٢)</sup> .
صَفًّا	مُصْطَفِينَ، وَقِيلَ الْمُرَادُ مُتَحَدِّينَ عَلَى قَلْبِ رَجُلٍ وَاحِدٍ.
مَرصُوصًا	مُتَلَاصِقًا بَعْضُهُ فِي بَعْضٍ - مُتَسَاوِيًا - مُتَلَاحِمًا بِالرِّصَاصِ لَشِدَّةِ قُوَّتِهِ - مُثَبَّتًا لَا يَزُولُ.

(١) والمعنى أن الله يبغض من يقول ولا يعمل.

(٢) وفي الحديث: «من قاتل لتكون كلمة الله هي العليا فهو في سبيل الله».

س: هل صح لهذه الآية الكريمة ﴿يَا أَيُّهَا الَّذِينَ آمَنُوا لِمَ تَقُولُونَ مَا لَا تَفْعَلُونَ﴾ سبب نزول؟

ج: نعم قد صح لها سبب نزول، وهو ما أخرجه الدارمي وأحمد<sup>(١)</sup>، وهو عند الدارمي من طريق محمد بن كثير عن الأوزاعي عن يحيى بن أبي كثير عن أبي سلمة عن عبد الله بن سلام قال قعدنا نفر من أصحاب رسول الله ﷺ: فتذاكرنا فقلنا لو نعلم أي الأعمال أحب إلى الله تعالى لعملناه، فأنزل الله تعالى: ﴿سَبِّحْ لِلَّهِ مَا فِي السَّمَوَاتِ وَمَا فِي الْأَرْضِ وَهُوَ الْعَزِيزُ الْحَكِيمُ﴾ ﴿١﴾ يَا أَيُّهَا الَّذِينَ آمَنُوا لِمَ تَقُولُونَ مَا لَا تَفْعَلُونَ ﴿٢﴾ كِبْرًا مَقْتًا ﴿٣﴾ حتى ختمها، قال عبد الله: فقرأها علينا رسول الله ﷺ حتى ختمها. قال أبو سلمة: فقرأها علينا ابن سلام قال يحيى: فقرأها علينا أبو سلمة وقرأها علينا يحيى وقرأها علينا الأوزاعي وقرأها علينا محمد.

\*\*\*

س: وضح المراد بقوله تعالى: ﴿لِمَ تَقُولُونَ مَا لَا تَفْعَلُونَ﴾؟

ج: في ذلك أقوال لأهل العلم:

أحدها: لِمَ تَتَمَنُونَ مَعْرِفَةَ أَعْمَالِ تَقَرُّبِكُمْ إِلَى اللَّهِ فَإِذَا عَرَفْتُمُوهَا قَصَرْتُمْ فِي عَمَلِهَا، وذلك أن أناساً تمنوا معرفة أفضل العمل، فلما عرفوه قصرُوا في فعله، بل لم يفعلوه.

الثاني: لِمَ تَقُولُونَ فَعَلْنَا كَذَا وَكَذَا عَلَى سَبِيلِ الْإِفْتِخَارِ وَطَلَبِ الشَّنَاءِ وَأَنْتُمْ لَمْ تَفْعَلُوا ذَلِكَ، وذلك كقوله تعالى: ﴿وَيُحِبُّونَ أَنْ يُحْمَدُوا بِمَا لَمْ يَفْعَلُوا﴾.

الثالث: أن الآية في قوم من أهل النفاق شهدوا أن لا إله إلا الله بألسنتهم

(١) أحمد (٤٥٢/٥) والدارمي (٢/٢٠٠).

ووعدوا المسلمين النصره والمؤازرة، فلما جدَّ الجدد تخلوا عنهم وتركوهم، كما صنعوا على سبيل المثال يوم أحد من رجوعهم بين يدي القتال وتخلفهم عن رسول الله ﷺ.

الرابع: أن هذا إنكار عام على كل من خالف قوله فعله وفعله قوله.

الخامس: إنه إنكار عام على من قال قولاً لم يعمل به، أو وعد وعداً لم يف به. والله تعالى أعلم.

\*\*\*

س: اذكر بعض الآيات في معنى قوله تعالى: ﴿لَمْ تَقُولُوا مَا لَا تَفْعَلُونَ﴾ ؟

ج: من ذلك ما يلي:

قوله تعالى ﴿أَلَمْ تَرَ إِلَى الَّذِينَ قِيلَ لَهُمْ كُفُّوا أَيْدِيَكُمْ وَأَقِيمُوا الصَّلَاةَ وَآتُوا الزَّكَاةَ فَلَمَّا كُتِبَ عَلَيْهِمُ الْقِتَالُ إِذَا فَرِيقٌ مِنْهُمْ يَخْشَوْنَ النَّاسَ كَخَشْيَةِ اللَّهِ أَوْ أَشَدَّ خَشْيَةً وَقَالُوا رَبَّنَا لِمَ كَتَبْتَ عَلَيْنَا الْقِتَالَ لَوْلَا أَخَّرْتَنَا إِلَى أَجَلٍ قَرِيبٍ﴾.

وقوله تعالى: ﴿وَيَقُولُ الَّذِينَ آمَنُوا لَوْلَا نَزَلَتْ سُورَةٌ فَإِذَا أُنزِلَتْ سُورَةٌ مُحْكَمَةٌ وَذُكِرَ فِيهَا الْقِتَالُ رَأَيْتَ الَّذِينَ فِي قُلُوبِهِمْ مَرَضٌ يَنْظُرُونَ إِلَيْكَ نَظَرَ الْمَغْشِيِّ عَلَيْهِ مِنَ الْمَوْتِ فَأُولَئِكَ لَهُمُ﴾

وقوله تعالى: ﴿وَلَقَدْ كَانُوا عَاهَدُوا اللَّهَ مِنْ قَبْلُ لَا يُولُونَ الدُّبَارَ وَكَانَ عَهْدُ اللَّهِ مَسْئُولًا﴾.

وقوله تعالى: ﴿أَتَأْمُرُونَ النَّاسَ بِالْبِرِّ وَتَنْسَوْنَ أَنْفُسَكُمْ وَأَنْتُمْ تَتْلُونَ الْكِتَابَ أَفَلَا تَعْقِلُونَ﴾.

وقول شعيب عليه السلام: ﴿وَمَا أُرِيدُ أَنْ أُخَالِفَكُمْ إِلَىٰ مَا أَنهَاكُمْ عَنْهُ إِنِ أُرِيدُ إِلَّا الْإِصْلَاحَ مَا اسْتَطَعْتُ﴾ .

وقد قدمنا مزيداً في سورة البقرة فارجع إليه .

\*\*\*

س: اذكر بعض الأدلة على إثبات صفة المحبة لله عز وجل .

ج: من ذلك ما يلي :

قوله تعالى: ﴿إِنَّ اللَّهَ يُحِبُّ الَّذِينَ يُقَاتِلُونَ فِي سَبِيلِهِ صَفًّا كَانَهُمْ بَنِيَانٌ مَّرْضُوعٌ﴾

قوله تعالى: ﴿فَسَوْفَ يَأْتِي اللَّهُ بِقَوْمٍ يُحِبُّهُمْ وَيُحِبُّونَهُ﴾ .

وقوله تعالى: ﴿وَاللَّهُ يُحِبُّ الْمُتَّقِينَ﴾ .

وقوله تعالى: ﴿قُلْ إِنْ كُنْتُمْ تُحِبُّونَ اللَّهَ فَاتَّبِعُونِي يُحْبِبْكُمُ اللَّهُ وَيَغْفِرْ لَكُمْ ذُنُوبَكُمْ﴾ .

والآيات في هذا الباب كثيرة جداً .

ومن الأحاديث قول رسول الله ﷺ: «إذا أحب الله عبداً نادى جبريل إني أحب فلاناً فأحبه»، وقد تقدم .

وفي «صحيح» مسلم<sup>(١)</sup> من حديث أبي هريرة رضي الله عنه، عن النبي ﷺ: «أن رجلاً زار أخاه في قرية أخرى، فأرصد<sup>(٢)</sup> الله له، على مدرجته<sup>(٣)</sup>، ملكاً، فلما أتى عليه قال: أين تريد؟ قال: أريد أخاً لي في هذه

(١) مسلم (حديث ٢٥٦٧) .

(٢) أرصد : أي أقعدده يرقبه .

(٣) مدرجته : أي طريقه .

القرية، قال: هل لك عليه من نعمة تربُّها؟ قال: لا، غير أنني أحببته في الله عزَّ وجلَّ، قال: فإني رسول الله إليك، بأن الله قد أحبك كما أحببته فيه».

\* \* \*

س: هل يلزم الاصطفاف عند القتال في كل الأحوال؟

ج: قد لا يحتاج الأمر إلى اصطفاف الصفوف، بل طبيعة المارك وما فيها من الكرّ والفرّ والإقبال والإدبار، والميمنة والميسرة، والطلائع والوسط والمؤخرات، كل هذه أمور لا تتفق مع الاصطفاف، ومن ثمَّ فقد يُحمل في كثير من الأحيان قوله تعالى: ﴿صفا﴾ على اتحاد الكلمة واجتماع الرأي ومن ثمَّ:

قال الشيخ محمد عطية سالم في تتمته لـ «أضواء البيان»:

اختلف علماء التفسير في المراد بالبيان المرصوص، فنقل بعضهم عن الفراء: أنه المتلاحم بالرصاص، لشدة قوته، والجمهور، أنه المتلاصق المتراص المتساوي.

والواقع أن المراد بالتشبيه هنا هو وجه الشبه، ولا يصح أن يكون هنا هو شكل البناء لا في تلاحمه بالرصاص، وعدم انفكاكه، ولا تساويه وتراصه، لأن ذلك يتنافى وطبيعة الكر والفر في أرض المعركة، ولكل وقعة نظامها حسب موقعها.

والذي يظهر والله تعالى أعلم: أن وجه الشبه المراد هنا هو عموم القوة والوحدة.

قال الزمخشري: يجوز أن يريد استواء بنائهم في الثبات، حتى يكونوا في اجتماع الكلمة كالبيان المرصوص. اهـ.

ويدل لهذا الآتي:

أولاً: قوله تعالى: ﴿وَإِذْ غَدَوْتَ مِنْ أَهْلِكَ تُبَوِّئُ الْمُؤْمِنِينَ مَقَاعِدَ لِلْقِتَالِ وَاللَّهُ سَمِيعٌ عَلِيمٌ﴾.

فالمقاعد هنا هي المواقع للجماعات من الجيش، وهي التعبئة حسب ظروف الموقعة، كما فعل ﷺ في وضع الرماة في غزوة أحد حماية لظهورهم من التفاف العدو بهم لطبيعة المكان، وكما فعل في غزوة بدر ورضهم وسواهم بقضيب في يده أيضاً لطبيعة المكان.

وهكذا، فلا بد في كل وقعة من مراعاة موقعها، بل وظروف السلاح والمقاتلة.

وقد ذكر صاحب «الجمان في تشبيهات القرآن» أجزاء الجيش وتقسيماته بصفة عامة من قلب وميمنة وميسرة وأجنحة، ونحو ذلك، فيكون وجه الشبه هو الارتباط المعنوي والشعور بالمسئولية والإحساس بالواجب، كما فعل الحباب بن المنذر في غزوة بدر حين نظر إلى منزل المسلمين من الموقع فلم يرقه، وسأل رسول الله ﷺ، وأجابه فأبدى خطة جديدة فأخذ بها ﷺ وغير الموقع من مكان المعركة.

وثانياً: قوله تعالى: ﴿يَا أَيُّهَا الَّذِينَ آمَنُوا إِذَا لَقِيتُمْ فِئَةً فَاثْبُتُوا وَاذْكُرُوا اللَّهَ كَثِيرًا لَعَلَّكُمْ تُفْلِحُونَ ﴿٤٥﴾ وَأَطِيعُوا اللَّهَ وَرَسُولَهُ وَلَا تَنَازَعُوا فَتَفْشَلُوا وَتَذْهَبَ رِيحُكُمْ وَاصْبِرُوا إِنَّ اللَّهَ مَعَ الصَّابِرِينَ﴾.

فذكر تعالى من عوامل النصر: الثبات عند اللقاء، وذكر الله والطاعة، والامتثال، والحفاظ عليها بعدم التنازع والصبر عند الحملة والمجالدة، فتكون حملة رجل واحد، وكلها داخلة تحت معنى البنيان المرصوص في

قوته وحمايته وثباته، وقد عاب تعالى على اليهود تشتت قلوبهم عند القتال في قوله تعالى: ﴿تَحْسِبُهُمْ جَمِيعًا وَقُلُوبُهُمْ شَتَّى﴾ ، وامتدح المؤمنين في قتالهم بوحدتهم كأنهم بنيان مرصوص .

وقد جاءت السنة بهذا التشبيه للتعاون في قوله ﷺ: «المسلم للمسلم كالبنيان يشد بعضه بعضاً» .

فهو يبين المراد من وجه الشبه في البنيان المرصوص هنا، وقد أثر عن أبي موسى رضي الله عنه قوله لأصحابه: الزموا الطاعة فإنها حصن المحارب .

وعن أكثم بن صيفي: أقلوا الخلاف على أمرائكم، وإن المسلمين اليوم لأحوج ما يكونون إلى الالتزام بهذا التوجيه القرآني الكريم، . إزاء قضيتهم العامة مع عدوهم المشترك، ولا سيما، وقد مرّ العالم الإسلامي بعدة تجارب في تاريخهم الطويل، كان لهم منها أوضح العبر، ولهم في هذا المنهج القرآني أكبر موجب لاسترجاع حقوقهم والحفاظ على كياناتهم، فضلا عن أنه العمل الذي يحبه الله من عباده، وبالله تعالى التوفيق .

\* \* \*

س: وضح معنى قوله تعالى: ﴿كَأَنَّهُمْ بِنِيَانٍ مَّرْصُوصٌ﴾ ؟

ج: المعنى، والله تعالى أعلم، كأنهم في اصطفا ففهم وتساويهم واجتماع كلمتهم كالبنيان القوي المتماسك المستوي الذي صُفَّ بعضه إلى بعض واجتمع بعضه إلى بعض .

قال الطبري رحمه الله:

وقوله: ﴿كَأَنَّهُمْ بِنِيَانٍ مَّرْصُوصٌ﴾ يقول: يقاتلون في سبيل الله صفًا مصطفًا، كأنهم في اصطفا ففهم هنالك حيطان مبينة قد رصَّ، فأحكم

وأتقن ، فلا يغادر منه شيئاً ، وكان بعضهم يقول : بني بالرصاصة .

وأورد الطبري رحمه الله<sup>(١)</sup> بإسناد حسن عن قتادة :

قوله : ﴿ إِنَّ اللَّهَ يُحِبُّ الَّذِينَ يُقَاتِلُونَ فِي سَبِيلِهِ صَفًّا كَانَهُمْ بَنِيَانٌ مَّرْصُوصٌ ﴾  
 ألم تر إلى صاحب البنيان كيف لا يحب أن يختلف بنيانه ، كذلك تبارك  
 وتعالى لا يختلف أمره ، وإن الله وصف المؤمنين في قتالهم وصفهم في  
 صلاتهم ، فعليكم بأمر الله فإنه عاصمة لمن أخذ به .




---

(١) الطبري (٣٤٠٥٠) .

وَإِذْ قَالَ مُوسَىٰ لِقَوْمِهِ يَا قَوْمِ لِمَ تَقُولُونَ  
وَقَدْ تَعْلَمُونَ أَنِّي رَسُولُ اللَّهِ إِلَيْكُمْ فَلَمَّا زَاغُوا أَزَاغَ اللَّهُ  
قُلُوبَهُمْ وَاللَّهُ لَا يَهْدِي الْقَوْمَ الْفَاسِقِينَ ﴿٥﴾ وَإِذْ قَالَ عِيسَىٰ ابْنُ  
مَرْيَمَ يَبْنِي إِسْرَائِيلَ إِنِّي رَسُولُ اللَّهِ إِلَيْكُمْ مُصَدِّقًا لِمَا بَيْنَ يَدَيَّ مِنَ  
النُّورِ وَمُبَشِّرًا بِرَسُولٍ يَأْتِي مِنْ بَعْدِي اسْمُهُ أَحْمَدٌ فَلَمَّا جَاءَهُمْ بِالْبَيِّنَاتِ  
قَالُوا هَذَا سِحْرٌ مُبِينٌ ﴿٦﴾ وَمَنْ أَظْلَمُ مِمَّنِ افْتَرَىٰ عَلَى اللَّهِ الْكَذِبَ  
وَهُوَ يُدْعَىٰ إِلَى الْإِسْلَامِ وَاللَّهُ لَا يَهْدِي الْقَوْمَ الظَّالِمِينَ ﴿٧﴾ يُرِيدُونَ  
لِيُطْفِئُوا نُورَ اللَّهِ بِأَفْوَاهِهِمْ وَاللَّهُ مُتِمُّ نُورِهِ وَلَوْ كَرِهَ الْكَافِرُونَ ﴿٨﴾  
هُوَ الَّذِي أَرْسَلَ رَسُولَهُ بِالْهُدَىٰ وَدِينِ الْحَقِّ لِيُظْهِرَهُ عَلَى الدِّينِ كُلِّهِ  
وَلَوْ كَرِهَ الْمُشْرِكُونَ ﴿٩﴾ يَتَأْتِيهَا الَّذِينَ ءَامَنُوا هَلْ أَذْكَرُمْ عَلَىٰ بَحْرِهِ  
تُجِيجُكُمْ مِنْ عَذَابِ أَلِيمٍ ﴿١٠﴾ تُوْمِنُونَ بِاللَّهِ وَرَسُولِهِ وَتُجَاهِدُونَ فِي سَبِيلِ  
اللَّهِ بِأَمْوَالِكُمْ وَأَنْفُسِكُمْ ذَلِكَ خَيْرٌ لَكُمْ إِنْ كُنْتُمْ نَاعِمُونَ ﴿١١﴾ يَغْفِرُ  
لَكُمْ ذُنُوبَكُمْ وَيُدْخِلْكُمْ جَنَّاتٍ تَجْرِي مِنْ تَحْتِهَا الْأَنْهَارُ وَمَسَاكِنَ طَيِّبَةً  
فِي جَنَّاتٍ عَدْنٍ ذَلِكَ الْفَوْزُ الْعَظِيمُ ﴿١٢﴾ وَأُخْرَىٰ تُحِبُّونَهَا نَصْرٌ مِنَ اللَّهِ  
وَفَتْحٌ قَرِيبٌ وَبَشِيرٌ الْمُؤْمِنِينَ ﴿١٣﴾ يَتَأْتِيهَا الَّذِينَ ءَامَنُوا كُونُوا أَنْصَارَ اللَّهِ  
كَمَا قَالَ عِيسَىٰ ابْنُ مَرْيَمَ لِلْحَوَارِيِّينَ مَنْ أَنْصَارِي إِلَى اللَّهِ قَالَ  
الْحَوَارِيُّونَ نَحْنُ أَنْصَارُ اللَّهِ فَتَامَنَّا طَائِفَةٌ مِنْ بَنِي إِسْرَائِيلَ وَكَفَرَتِ  
طَائِفَةٌ فَأَيَّدْنَا الَّذِينَ ءَامَنُوا عَلَىٰ عُدُوِّهِمْ فَأَصْبَحُوا ظَالِمِينَ ﴿١٤﴾

اذكر معنى ما يلي:

(زاغوا - أزاع - إسرائيل - مصدقًا لما بين يدي - التوراة - البيئات -  
ومن أظلم - افتري - يدعى إلى الإسلام - نور الله - الهدى - دين الحق  
- ليظهره - الدين كله - عدن - الحواريون - ظاهرين).

ج:

معناها	الكلمة
مالوا - حادوا - جاروا عن قصد السبيل . أمال - صرف عن الحق . يعقوب عليه السلام	زاغوا أزاع إسرائيل
مصدقًا للتوراة التي سبقتني وتقدمتني ، وأخبرت بقدومي ووصفتني ، وذكرت ما معي ، فمجيئي تصديق لها ، وأيضاً فأنا أُخبر بالأخبار التي فيها ، فأنا أصدقها بما أُخبر من أخبار فيها ، وهي تصدقني لكونها أخبرت بقدومي .	مصدقًا لما بين يدي
الدلالات على نبوته وصدقه ، ومنها الإنجيل ، ومنها كلامه في المهد ، ومنها إبراء الأكمه والأبرص وإحياء الموتى بإذن الله ، ومنها كونه يخلق من الطين كهيئة الطير فينفخ فيه ، فيكون طيراً بإذن الله ، ومنها إخباره بما يأكلون ، وما يدخرون في بيوتهم .	البيئات
الكتاب الذي أنزله الله على موسى عليه السلام . ومن أشد ظلمًا .	التوراة ومن أظلم

الكلمة	معناها
افترى	اختلق
يُدعى إلى الإسلام	يُنسب إلى الإسلام - يدعوه غيره إلى الإسلام - يدعى الإسلام .
نور الله	القرآن - الإسلام <sup>(١)</sup> .
الهدى	العلم النافع - القرآن
دين الحق	الملة الحققة وهي الإسلام - الدين الذي لم يُحرف ، ولم يدخل فيه غيره .
ليظهره	ليرفعه ويجعل له الغلبة .
الدين كله	الأديان كلها .
عدن	إقامة دائمة
الحواريون	الأصفياء ، والخُلص من أصحاب عيسى عليه السلام ، وأول من آمن به منهم .
ظاهرين	غالين - قاهرين - منتصرين بالحجج والبراهين .

(١) وفي ذلك أقوال أخر ذكرها القرطبي رحمه الله :

منها : أنه محمد ﷺ يريدون إهلاكه بالأراجيف .

ومنها : حُجج الله ودلائله يريدون إبطالها بإنكارهم وتكذيبهم .

وقيل : إنه مثل مضروب لما أراد أن يطفىء نور الشمس بفيه فوجده مستحيلاً ممتنعاً .

س: ما فائدة التذكير بموسى عليه السلام؟

ج: في هذا التذكير تسليّة لرسول الله ﷺ حتى يصبر كصبر موسى عليه السلام، كما قال تعالى: ﴿فَاصْبِرْ كَمَا صَبَرَ أُولُو الْعَزْمِ مِنَ الرُّسُلِ﴾ .

\*\*\*

س: ما وجه التذكير بقوله: ﴿وَقَدْ تَعْلَمُونَ أَنِّي رَسُولُ اللَّهِ إِلَيْكُمْ﴾ ؟

ج: ذلك، والله أعلم لأن الرسول من حقه التكريم والإجلال والتعظيم والتوقير واستماع أوامره وابتدأ أحكامه . وكذا فآذيته تجلب أعظم الآثام، قال تعالى: ﴿إِنَّ الَّذِينَ يُؤْذُونَ اللَّهَ وَرَسُولَهُ لَعَنَهُمُ اللَّهُ فِي الدُّنْيَا وَالْآخِرَةِ وَأَعَدَّ لَهُمْ عَذَابًا مُهِينًا﴾ وقد قال تعالى: ﴿فَلْيَحْذَرِ الَّذِينَ يُخَالِفُونَ عَنْ أَمْرِهِ أَنْ تُصِيبَهُمْ فِتْنَةٌ أَوْ يُصِيبَهُمْ عَذَابٌ أَلِيمٌ﴾ .

\*\*\*

س: من المعنيون بقوم موسى في قوله تعالى: ﴿وَإِذْ قَالَ مُوسَى لِقَوْمِهِ﴾ ؟

ج: قوم موسى هم بنو إسرائيل .

\*\*\*

س: اذكر بعض صور الأذى الذي أودى به موسى ﷺ؟

ج: من صور ذلك ما يلي:

إيذاؤهم له لكونه كان حياً ولا يغتسل عرياناً معهم، فوصفوه بأنه آدر، وفي ذلك يقول تعالى: ﴿يَا أَيُّهَا الَّذِينَ آمَنُوا لَا تَكُونُوا كَالَّذِينَ آذَوْا مُوسَى فَبَرَّأَهُ اللَّهُ مِمَّا قَالُوا وَكَانَ عِنْدَ اللَّهِ وَجِيهاً﴾ وقد أخرج البخاري<sup>(١)</sup> من حديث أبي

(١) البخاري (حديث ٣٤٠٤)، وبنحوه عند مسلم (حديث ٣٣٩) بسياق قريب .

هريرة رضي الله عنه قال: قال رسول الله ﷺ: «إن موسى كان رجلاً حياً ستيراً لا يرى من جلده شيء استحياء منه، فأذاه من آذاه من بني إسرائيل فقالوا: ما يستتر هذا التستر إلا من عيب بجلده: إما برص وإما أدره، وإما آفة. وإن الله أراد أن يبرئه مما قالوا لموسى، فخلأ يوماً وحده فوضع ثيابه على الحجر ثم اغتسل، فلما فرغ أقبل إلى ثيابه ليأخذها، وإن الحجر عدا بثوبه، فأخذ موسى عصاه وطلب الحجر فجعل يقول: ثوبي حجر، ثوبي حجر، حتى انتهى إلى ملاء من بني إسرائيل فرأوه عرياناً أحسن ما خلق الله وأبرأه مما يقولون: وقام الحجر، فأخذ ثوبه فلبسه، وطفق بالحجر ضرباً بعصاه، فوالله إن بالحجر لندباً من أثر ضربه ثلاثاً أو أربعاً أو خمساً، فذلك قوله: ﴿يَا أَيُّهَا الَّذِينَ آمَنُوا لَا تَكُونُوا كَالَّذِينَ آذَوْا مُوسَى فَبَرَّاهُ اللَّهُ مِمَّا قَالُوا وَكَانَ عِنْدَ اللَّهِ وَجِيهًا يَا أَيُّهَا الَّذِينَ آمَنُوا لَا تَكُونُوا كَالَّذِينَ آذَوْا مُوسَى فَبَرَّاهُ اللَّهُ مِمَّا قَالُوا وَكَانَ عِنْدَ اللَّهِ وَجِيهًا﴾.

ومن ذلك: تكذيبهم له، ومخالفتهم أوامره، وتعنتهم في سؤاله، فنذكر من صور ذلك قولهم: ﴿لَنْ نُؤْمِنَ لَكَ حَتَّى نَرَى اللَّهَ جَهْرَةً﴾ وقولهم: ﴿لَنْ نَصْبِرَ عَلَىٰ طَعَامٍ وَاحِدٍ﴾ وقولهم: ﴿سَمِعْنَا وَعَصَيْنَا﴾.

\* وتبديلهم أمر الله ثم أمر نبيهم لما قال لهم: ﴿ادْخُلُوا الْبَابَ سُجَّدًا﴾ فدخلوا يزحفون على استاهم، وبدلاً من أن يقولوا حطة قالوا: حبة في شعرة، وقالوا: حنطة.

ومن ذلك: عبادتهم العجل، وقولهم: ﴿هَذَا إِلَهُكُمْ وَإِلَهُ مُوسَى﴾.

ومن ذلك: أيضاً قولهم لما أتوا على قوم يعكفون على أصنام لهم: ﴿يَا مُوسَى اجْعَلْ لَنَا إِلَهًا كَمَا لَهُمْ آلِهَةٌ﴾.

ومن ذلك: قولهم: ﴿فَاذْهَبْ أَنْتَ وَرَبُّكَ فَقَاتِلَا إِنَّا هَاهُنَا قَاعِدُونَ﴾.

من ذلك: إصاقهم التهم به - كما في بعض الموقوفات والإسرائيليات أنهم اتهموه بقتل هارون، وقذفه أيضاً بامرأة بغية.

وفي الجملة: فصور إيدائهم له لا تكاد تُحصى، ومن ثم فقد كان النبي ﷺ يقول لما أُوذي: «رحم الله موسى، لقد أُوذي بأكثر من هذا فصبر».

\* \* \*

س: لماذا قيل: ﴿وَقَدْ تَعْلَمُونَ﴾ ولم يقل: (وأنتم تعلمون)؟

ج: ذلك، والله أعلم، للتأكيد، أي وأنتم تعلمون علماً يقينياً.

\* \* \*

س: سلوك طريق الكفر والتكذيب يؤدي إلى شقاء صاحبه وحلول مزيد من الزيف به. دَلَّ على ذلك؟

ج: من الأدلة على ذلك ما يلي:

\* قوله تعالى: ﴿فَلَمَّا زَاغُوا أَزَاغَ اللَّهُ قُلُوبَهُمْ﴾ .

\* وقوله تعالى: ﴿ثُمَّ انصَرَفُوا صَرَفَ اللَّهُ قُلُوبَهُمْ﴾ .

\* وقوله تعالى: ﴿سَأَصْرَفُ عَنْ آيَاتِي الَّذِينَ يَتَكَبَّرُونَ فِي الْأَرْضِ بِغَيْرِ الْحَقِّ وَإِنْ يَرَوْا كُلَّ آيَةٍ لَا يُؤْمِنُوا بِهَا وَإِنْ يَرَوْا سَبِيلَ الرُّشْدِ لَا يَتَّخِذُوهُ سَبِيلًا وَإِنْ يَرَوْا سَبِيلَ الْغَيِّ يَتَّخِذُوهُ سَبِيلًا﴾ .

\* وقوله تعالى: ﴿فِي قُلُوبِهِمْ مَرَضٌ فَزَادَهُمُ اللَّهُ مَرَضًا﴾ .

\* وقوله تعالى: ﴿وَنَقَلَبُ أَعْيُنَهُمْ وَأَبْصَارَهُمْ كَمَا لَمْ يُؤْمِنُوا بِهِ أَوْلَ مَرَّةٍ﴾ .

\* وقوله تعالى: ﴿فَمَا كَانُوا لِيُؤْمِنُوا بِمَا كَذَّبُوا مِنْ قَبْلُ كَذَلِكَ يَطْبَعُ اللَّهُ عَلَى

قُلُوبِ الْكَافِرِينَ﴾ .

\* \* \*

س: وضح معنى قوله: ﴿وَاللَّهُ لَا يَهْدِي الْقَوْمَ الْفَاسِقِينَ﴾؟

ج: المعنى، والله أعلم، والله لا يوفق لإصابة الحق القوم الذين خرجوا عن الإسلام، واختاروا طريق الكفر على طريق الإسلام ماداموا قائمين على فسقهم وعنادهم.

قال السعدي رحمه الله:

﴿وَاللَّهُ لَا يَهْدِي الْقَوْمَ الْفَاسِقِينَ﴾ أي الذين لم يزل الفسق وصفا لهم، ليس لهم قصد في الهدى، وهذه الآية الكريمة، تفيد أن إضلال الله لعبيده، ليس ظلماً منه، ولا حجة لهم عليه، وإنما ذلك بسبب منهم، فإنهم الذين أغلقوا على أنفسهم باب الهدى بعد ما عرفوه، فيجازيهم بعد ذلك، بالإضلال والزيغ، وتقليب القلوب، عقوبة لهم وعدلا منه بهم، كما قال تعالى: ﴿وَنُقَلِّبُ أَفْئِدَتَهُمْ وَأَبْصَارَهُمْ كَمَا لَمْ يُؤْمِنُوا بِهِ أَوْلَٰى مَرَّةً وَنَذَرُهُمْ فِي طُغْيَانِهِمْ يَعْمَهُونَ﴾.

\* \* \*

س: كيف قيل: ﴿وَاللَّهُ لَا يَهْدِي الْقَوْمَ الْفَاسِقِينَ﴾ وقد هدى الله قوماً من الفاسقين؟

ج: الجواب من وجهين.

أحدهما: والله لا يهدي القوم الذين سبق في علم الله أنهم سيموتون على الفسق، أي الذين سبقت لهم الشقاوة.

الثاني: والله لا يهدي القوم الفاسقين ما داموا قائمين على فسقهم، والله أعلم.

\* \* \*

س: هل (أحمد) من أسماء رسول الله ﷺ؟

ج: نعم، أحمد من أسماء رسول الله ﷺ، ففي «الصحيحين»<sup>(١)</sup> من حديث جبير بن مطعم رضي الله عنه قال: سمعتُ رسول الله ﷺ يقول: «إنَّ لي أسماءً، أنا محمدٌ، وأنا أحمدُ، وأنا الماحي الذي يمحو الله بي الكفر، وأنا الحاشرُ الذي يحشرُ الناسُ على قَدَمي، وأنا العاقب»<sup>(٢)</sup>.

\* \* \*

س: لماذا ذكر الرسول ﷺ باسم أحمد، وضح معنى أحمد ومحمد؟

ج: ذكر الرسول ﷺ باسم أحمد لكون أحمد من أسمائه ﷺ، ثم إن الله سماه به أيضاً، ولا مانع من تعدد أسماء الشخص.

وقد سماه الله أيضاً بمحمد فقال تعالى: ﴿محمد رسول الله...﴾.

وقال بعض العلماء: لأن اسم النبي ﷺ في الإنجيل أحمد، وقال غيرهم: لأنه أحمد الناس لربه.

قال السمعاني رحمه الله في تفسيره:

وأما معنى اسم أحمد على وجهين:

أحدهما: لأن الناس حمدوه في فعالة.

الثاني: لأنه كان يحمد الله كثيراً.

وقال القرطبي رحمه الله:

و«أحمد» اسم نبينا ﷺ، وهو اسم علم منقول من صفة لا من فعل؛

(١) البخاري (حديث ٤٨٩٦) ومسلم حديث (٢٣٥٤).

(٢) العاقب: الذي ليس بعده نبي.

فتلك الصفة أفعل التي يراد بها التفضيل، فمعنى «أحمد» أي أحمدُ الحامدين لربِّه، والأنبياء صلوات الله عليهم كلهم حامدون الله، ونبينا أحمدُ أكثرهم حمداً.

وأما محمد فمنقول من صفة أيضاً، وهي في معنى محمود؛ ولكن فيه معنى المبالغة والتكرار، فالمحمد هو الذي حُمِدَ مرَّةً بعد مرَّةً، كما أن المُكْرَمَ من الكرم مرة بعد مرة، وكذلك الممدَّح ونحو ذلك، فاسم محمد مطابق لمعناه.

والله سبحانه سمَّاه قبل أن يُسَمِّيَ به نفسه، فهذا علَمٌ من أعلام نبوِّته، إذ كان اسمه صادقاً عليه؛ فهو محمود في الدنيا لما هدى إليه ونفع به من العلم والحكمة، وهو محمود في الآخرة بالشفاعة، فقد تكرر معنى الحمد كما يقتضي اللفظ.

ثم إنه لم يكن مُحَمَّداً حتى كان أحمد، حَمِدَ رَبَّهُ فَنَبَّأَهُ وَشَرَّفَهُ، فلذلك تقدَّم اسم أحمد على الاسم الذي هو محمد، فذكره عيسى عليه السلام.

فقال: «اسمُهُ أَحْمَدُ» وذكره موسى عليه السلام حين قال له ربه: تلك أمة أحمد، فقال: اللَّهُمَّ اجْعَلْنِي مِنْ أُمَّةِ أَحْمَدَ، فبأحمد ذكره قبل أن يذكره بمحمد؛ لأن حَمْدَهُ لِرَبِّهِ كَانَ قَبْلَ حَمْدِ النَّاسِ لَهُ، فلما وُجِدَ وَبَعَثَ كَانَ مُحَمَّدًا بِالْفِعْلِ. وكذلك في الشفاعة يحمد ربه بالمحامد التي يفتحها عليه، فيكون أحمد الناس لربه، ثم يشفع فيحمد على شفاعته، وروي أن النبي ﷺ قال: «اسمي في التوراة أحيدي؛ لأنني أحيدي أمتي عن النار، واسمي في الزبور الماحي؛ محي الله بي عبدة الأوثان واسمي في الإنجيل أحمد، واسمي في القرآن محمد؛ لأنني محمود في أهل السماء والأرض»، وفي «الصحيح»: «لي خمسة أسماء: أنا محمد وأحمد وأنا الماحي الذي يمحو الله بي الكفر، وأنا الحاشر الذي تحشر الناس على قدمي وأنا العاقب».

س: ما مدى صحة حديث: «أنا دعوة أبي إبراهيم وبشرى عيسى، ورأت أمي حين حملت بي أن نوراً خرج منها أضاءت له بصرى»؟

ج: هذا الحديث يصح بمجموع طرقه، وقد أخرجه الطبري والحاكم<sup>(١)</sup> من طريق ابن إسحاق قال حدثني ثور بن يزيد عن خالد بن معدان عن أصحاب النبي ﷺ .

وله طرقٌ انظرها في مسند أحمد، والطبري وغيرهما .

\* \* \*

س: الذين قالوا ﴿ هَذَا سِحْرٌ مُّبِينٌ ﴾ قالوه لمن؟

ج: من العلماء من قال: إنهم قالوا ذلك لعيسى عليه السلام ومنهم من قال إنهم قالوا ذلك لأحمد عليه السلام، (وهو رسول الله ﷺ) ولا مانع من أن يكونوا قالوه لعيسى وللنبي محمد ﷺ .

فقد قال تعالى: ﴿ كَذَلِكَ مَا أَتَى الَّذِينَ مِنْ قَبْلِهِمْ مِنْ رَسُولٍ إِلَّا قَالُوا سَاحِرٌ أَوْ مَجْنُونٌ ﴾ .

\* \* \*

س: كيف الجمع بين قوله تعالى: ﴿ وَمَنْ أَظْلَمُ مِمَّنِ افْتَرَى عَلَى اللَّهِ الْكُذْبَ وَهُوَ يُدْعَى إِلَى الْإِسْلَامِ ﴾ وقوله: ﴿ وَمَنْ أَظْلَمُ مِمَّنْ مَنَعَ مَسَاجِدَ اللَّهِ أَنْ يُذَكَرَ فِيهَا اسْمُهُ وَسَعَى فِي خَرَابِهَا ﴾ ونحوها من الآيات؟

ج: الجمع من وجهين:

أحدهما: أن الكل في الظلم سواء (في الدرجة العليا منه) .

(١) الحاكم في «المستدرک» (٢/٦٠٠)، وانظر الطبري (٢٠٧٥، ٢٠٧٦، ٢٠٧٧، ٢٠٧٨)،

وأحمد في «المسند» (٥/٢٦٢) .

الثاني: أن ينزل على الاختصاص، فالمعنى ليس من الكذابين المفتريين أظلم ممن افتري على الله الكذب، وليس من المانعين أظلم ممن منع مساجد الله أن يذكر فيها اسمه، والله أعلم.

\* \* \*

س: ما هذا الكذب الذي افتروه على الله عز وجل؟

ج: هذا الكذب المفتري هو دعواهم الشريك لله عز وجل، وقولهم: اتخذ الله ولداً، وقولهم: اتخذ الله صاحبة، وكذا وصفهم آيات القرآن بأنها سحر، والله أعلم.

\* \* \*

س: وضح معنى قوله تعالى: ﴿وَمَنْ أَظْلَمُ مِمَّنِ افْتَرَىٰ عَلَى اللَّهِ الْكُذِبَ وَهُوَ يُدْعَىٰ إِلَى الْإِسْلَامِ﴾؟

ج: هذا، والله أعلم تعجب من كُفر من كفر. واتضح له الآيات وظهرت له البيّنات، ودُعي للدخول في الإسلام، ومع ذلك فيفتري على الله الكذب، ويصف آيات الله بأنها سحر وكهانة، وجعل لله أنداداً وشركاء.

\* \* \*

س: وضح معنى قوله تعالى: ﴿يُرِيدُونَ لِيُطْفِئُوا نُورَ اللَّهِ بِأَفْوَاهِهِمْ﴾؟

ج: المعنى، والله أعلم، يريدون إبطال الحق الذي بُعث به النبي ﷺ وذلك بقولهم ساحر، وشاعر، ومجنون، وكذا بوصف الآيات بأنها سحر، وأساطير الأولين اكتتبت.

\* \* \*

س: وضع معنى قوله تعالى: ﴿وَاللَّهُ مُتِمُّ نُورِهِ﴾ ؟

ج: المعنى، والله أعلم، والله مظهر دينه ومُعَلِّي كلمته وناصر نبيه ﷺ، وناصر أوليائه.

\* \* \*

س: ما المراد بظهور هذا الدين؟

ج: المراد بظهور هذا الدين غلبته على ما سواه.

وقد غلب، وما زال غالباً بالحجة والبيان.

ومن الظهور أيضاً انتصاره في زمن نبينا ﷺ على ما سواه.

ومن ذلك أيضاً ظهوره حين نزول عيسى ابن مريم عليه السلام.

هذا، وقد قال القرطبي رحمه الله:

قوله تعالى: ﴿هُوَ الَّذِي أَرْسَلَ رَسُولَهُ بِالْهُدَى﴾ أي محمداً بالحق والرشاد،

﴿لِيُظْهِرَهُ عَلَى الدِّينِ كُلِّهِ﴾ أي بالحجج، ومن الظهور الغلبة باليد في القتال،

وليس المراد بالظهور ألا يبقى دين آخر من الأديان، بل المراد يكون أهل

الإسلام عاين غالبين، ومن الإظهار ألا يبقى دين سوى الإسلام في آخر

الزمان، قال مجاهد: وذلك إذا نزل عيسى لم يكن في الأرض دين إلا دين

الإسلام، وقال أبو هريرة: ﴿لِيُظْهِرَهُ عَلَى الدِّينِ كُلِّهِ﴾ بخروج عيسى،

وحيث لا يبقى كافر إلا أسلم، وفي «صحيح مسلم» عن أبي هريرة قال:

قال رسول الله ﷺ: «لينزلن ابن مريم حكماً عادلاً، فليكنسرن الصليب

وليقتلن الخنزير وليضعن الجزية، ولتتركن القلاص فلا يسعى عليها، ولتذهبن

الشحناء والتباغض والتحاسد، وليدعون إلى المال فلا يقبله أحد»..

\* \* \*

س: متى هذا الظهور لهذا الدين على الأديان كلها؟

ج: من العلماء من قال: إن ذلك كان زمن النبي ﷺ وزمن خلفائه الراشدين المهديين رضي الله عنهم.

ومن أهل العلم من قال: إن ذلك زمن نزول نبي الله عيسى عليه السلام. وحين تصير الملة واحدة، فلا يكون دين غير الإسلام؛ ففي الحديث الذي أخرجه الإمام أحمد<sup>(١)</sup> بسند حسن من حديث أبي هريرة رضي الله عنه أن النبي ﷺ قال: «الأنبياء إخوة لعلات<sup>(٢)</sup>، أمهاتهم شتى، ودينهم واحد، وأنا أولى الناس بعيسى ابن مريم؛ لأنه لم يكن بيني وبينه نبي، وإنه نازل، فإذا رأيتموه فاعرفوه: رجلاً مربوعاً إلى الحمرة والبياض، عليه ثوبان ممصران، كأن رأسه يقطر وإن لم يصبه بلل، فيدق الصليب، ويقتل الخنزير، ويضع الجزية، ويدعو الناس إلى الإسلام، فيهلك الله في زمانه الملل كلها إلا الإسلام، ويهلك الله في زمانه المسيح الدجال، وتقع الأمانة على الأرض، حتى ترتع الأسود مع الإبل، والنمار مع البقر، والذئب مع الغنم، ويلعب الصبيان بالحيات لا تضرهم، فيمكث أربعين سنة، ثم يتوفى، ويصلي عليه المسلمون».

\*\*\*

س: كيف قال تعالى: ﴿يَا أَيُّهَا الَّذِينَ آمَنُوا هَلْ أَدُلُّكُمْ عَلَىٰ تِجَارَةٍ...﴾ ثم قال: ﴿تُؤْمِنُونَ بِاللَّهِ...﴾ فيكف قيل لهم: تؤمنون بالله وقد خاطبهم بقوله يا أيها الذين آمنوا؟

ج: للعلماء على ذلك أجوبة:

(١) أحمد في «المسند» (٤٠٦/٢) وأبو داود (٢٣٢٤) مختصراً، والطبري في «التفسير» (١٠٨٣٠).

(٢) هم الأخوة لأب، وأمهاتهم شتى، يعني أن أصل دينهم واحد وشرائعهم متنوعة.

أحدها: أن المراد الثبات على الإيمان والإخلاص، بل الازدياد من ذلك.  
الثاني: تخلصون في جهادكم عدوكم، وتبتغون بذلك مرضاة ربكم،  
وتصدقون بوعدته ووعدته تصديقاً أشد وأعظم.

هذا، وقد تقدمت أجوبة على سؤال مشابه لذلك في تفسيرنا لسورة  
النساء، عند تفسير قوله تعالى: ﴿يَا أَيُّهَا الَّذِينَ آمَنُوا آمِنُوا...﴾ فارجع إليه  
هنالك.

\*\*\*

س: وضح معنى قوله تعالى: ﴿وَأُخْرَى تُحِبُّونَهَا نَصْرٌ مِنَ اللَّهِ وَفَتْحٌ  
قَرِيبٌ﴾؟

ج: المعنى، والله أعلم، وأزيدكم زيادةً أُخْرَى تحبونها، ألا وهي: نصرٌ  
من الله وفتح عاجل قريب.

\*\*\*

س: وضح معنى قوله تعالى: ﴿كُونُوا أَنْصَارَ اللَّهِ﴾؟

ج: قال السعدي رحمه الله في تفسيره في إيضاح ذلك:

ثم قال تعالى: ﴿يَا أَيُّهَا الَّذِينَ آمَنُوا كُونُوا أَنْصَارَ اللَّهِ﴾ أي: بالأقوال  
والأفعال، وذلك بالقيام بدين الله، والحرص على تنفيذه على الغير،  
وجهاد من عانده ونابذه، بالأبدان والأموال، ومن نصر الباطل بما يزعمه،  
من العلم، ورد الحق، بدحض حجته، وإقامة الحجة عليه، والتحذير منه،  
ومن نصر دين الله، تَعَلَّمُ كتاب الله وسنة رسوله، والحث على ذلك،  
والأمر بالمعروف، والنهي عن المنكر.

\*\*\*

س: لماذا قال عيسى عليه السلام: ﴿مَنْ أَنْصَارِي إِلَى اللَّهِ﴾ أليس الله بكاف عبده؟

ج: بلى، فالله تبارك وتعالى كاف عبده، ولكن قوله ﴿مَنْ أَنْصَارِي إِلَى اللَّهِ﴾ من باب الأخذ بالأسباب، هذا من ناحية، وقد علم أن الأنفس تطمئن أيضاً بالأسباب الظاهرة، وقد قال تعالى: ﴿وَإِنْ تَظَاهَرَا عَلَيْهِ فَإِنَّ اللَّهَ هُوَ مَوْلَاهُ وَجِبْرِيلُ وَصَالِحُ الْمُؤْمِنِينَ وَالْمَلَائِكَةُ بَعْدَ ذَلِكَ ظَهِيرٌ﴾ .

وقال تعالى: ﴿بَلَىٰ إِنْ تَصَبَّرُوا وَتَتَّقُوا وَيَأْتُوكُم مِّن فَوْرِهِمْ هَذَا يُمْدِدْكُمْ رَبُّكُمْ بِخَمْسَةِ آلَافٍ مِّنَ الْمَلَائِكَةِ مُسَوِّمِينَ﴾ .

وقال إبراهيم عليه السلام: ﴿رَبِّ أَرِنِي كَيْفَ تُحْيِي الْمَوْتَىٰ قَالَ أُولَٰئِكَ ثَوَمِنَ قَالَ بَلَىٰ وَلَٰكِن لِّيَطْمَئِنَّ قُلُوبِي﴾

وقال الحواريون لعيسى عليه السلام: ﴿نُرِيدُ أَنْ نَأْكُلَ مِنْهَا وَتَطْمَئِنَّ قُلُوبُنَا وَنَعْلَمَ أَنْ قَدْ صَدَقْتَنَا وَنَكُونَ عَلَيْهَا مِنَ الشَّاهِدِينَ﴾ .

فهذا سبب من أسباب الطمأنينة .

وثم وجه آخر، وهو اتخاذ شهداء من هؤلاء، كما قال تعالى: ﴿ذَلِكَ وَلَوْ يَشَاءُ اللَّهُ لَانتَصَرْنَا مِنْهُمْ وَلَٰكِن لِّيَبْلُوَ بَعْضُكُمْ بِبَعْضٍ وَالَّذِينَ قُتِلُوا فِي سَبِيلِ اللَّهِ فَلَن يُضِلَّ أَعْمَالَهُمْ﴾ ﴿٤﴾ سيهديهم ويصلح بالهم ﴿٥﴾ ويدخلهم الجنة عرفها لهم ﴿٦﴾ .

وكما قال تعالى: ﴿وَتِلْكَ الْأَيَّامُ نُدَاوِلُهَا بَيْنَ النَّاسِ وَلِيَعْلَمَ اللَّهُ الَّذِينَ آمَنُوا وَيَتَّخِذَ مِنْكُمْ شُهَدَاءَ﴾ .

س: هل قال رسول الله ﷺ نحو مقالة عيسى عليه السلام: ﴿مَنْ أَنْصَارِي إِلَى اللَّهِ﴾؟

ج: نعم قد قال رسول الله ﷺ نحو هذه المقالة، فقد قال: «من يؤويني، من ينصرني حتى أبلغ رسالات ربي عز وجل وله الجنة»<sup>(١)</sup>.

س: من حوارِي النبي ﷺ؟

ج: حوارِي رسول الله ﷺ هو الزبير. ففي «الصحيحين»<sup>(٢)</sup> من حديث جابر بن عبد الله رضي الله عنهما قال: قال رسول الله ﷺ: «لكل نبي حوارِيٌ وحوارِيُّ الزبير».

\* \* \*

س: وضح معنى قوله تعالى: ﴿فَأَيَّدْنَا الَّذِينَ آمَنُوا عَلَيَّ عَدُوَّهُمْ فَأَصْبَحُوا ظَاهِرِينَ﴾؟

ج: المعنى، والله أعلم، فقوينا الذين آمنوا بعيسى عليه السلام من بني إسرائيل على من كفر به منهم، وذلك ببعثة النبي محمد ﷺ، فكان في مبعث النبي ﷺ تعزيزٌ لهم ودفاع عنهم وتصديقٌ لقولهم وإظهار لحججهم، فأصبحوا غالبين لعدوهم بالحجة، وأصبحوا أيضاً غالبين لعدوهم باللسان.

وهذا هو اختيار الطبري رحمه الله تعالى، فقال رحمه الله:

وقوله: ﴿فَأَيَّدْنَا الَّذِينَ آمَنُوا عَلَيَّ عَدُوَّهُمْ﴾ يقول: فقوينا الذين آمنوا من الطائفتين من بني إسرائيل على عدوهم، الذين كفروا منهم بمحمد ﷺ

(١) ذلك في حديث طويل أخرجه أحمد في «المسند» (٣/٣٢٩) بسندٍ حسن.

(٢) البخاري (حديث ٤١١٣) ومسلم (٢٤١٤).

بتصديقه إياهم أن عيسى عبد الله ورسوله، وتكذيبه من قال: هو إله، ومن قال: هو ابن الله تعالى ذكره، فأصبحوا ظاهرين، فأصبحت الطائفة المؤمنون ظاهرين على عدوهم الكافرين منهم.

### وأورد الطبري<sup>(١)</sup> بإسناد صحيح:

عن ابن عباس رضي الله عنهما قال: «لما أراد الله أن يرفع عيسى إلى السماء خرج إلى أصحابه، وهم في بيت اثنا عشر رجلاً من عين في البيت ورأسه يقطر ماء؛ قال: فقال: إن منكم من سيكفر بي اثنتي عشرة مرة بعد أن آمن بي، قال: ثم قال: أيكم يلقي عليه شبيهي فيقتل مكاني، ويكون معي في درجتي؟ قال: فقام شاب من أحدثهم سنًا، قال: فقال: أنا، فقال له: اجلس، ثم أعاد عليهم، فقام الشاب، فقال: أنا، قال: نعم، أنت ذاك، فألقي عليه شبه عيسى، ورفع عيسى من روزنة في البيت إلى السماء. قال: وجاء الطلب من اليهود، وأخذوا شبيهه، فقتلوه وصلبوه، وكفر به بعضهم اثنتي عشرة مرة بعد أن آمن به، فتفرقوا ثلاث فرق:

فقال فرقة: كان الله فينا ما شاء، ثم صعد إلى السماء، وهؤلاء اليعقوبية.

وقالت فرقة: كان فينا ابن الله ما شاء الله، ثم رفعه إليه، وهؤلاء النسطورية.

وقالت فرقة: كان فينا عبد الله ورسوله ما شاء الله، ثم رفعه الله إليه، وهؤلاء المسلمون.

(٢) الطبري (٣٤٠٦٦).

فتظاهرت الطائفتان الكافرتان على المسلمة فقتلوها، فلم يزل الإسلام  
 طامساً حتى بعث الله محمداً ﷺ، فأمنت طائفة من بني إسرائيل،  
 وكفرت طائفة، يعني الطائفة التي كفرت من بني إسرائيل في زمن  
 عيسى، والطائفة التي آمنت في زمن عيسى، فأيدنا الذين آمنوا على  
 عدوهم، فأصبحوا ظاهرين في إظهار محمد على دينهم دين الكفار،  
 فأصبحوا ظاهرين.

\* \* \*

يَتَأْتِيهَا الَّذِينَ

ءَامَنُوا إِذَا نُودِيَ لِلصَّلَاةِ مِنْ يَوْمِ الْجُمُعَةِ فَاسْعَوْا إِلَى ذِكْرِ  
اللَّهِ وَذَرُوا الْبَيْعَ ذَلِكُمْ خَيْرٌ لَكُمْ إِنْ كُنْتُمْ تَعْلَمُونَ ﴿٩﴾ فَإِذَا  
قُضِيَتِ الصَّلَاةُ فَانْتَشِرُوا فِي الْأَرْضِ وَابْتَغُوا مِنْ فَضْلِ اللَّهِ  
وَأذْكُرُوا اللَّهَ كَثِيرًا لَعَلَّكُمْ تُفْلِحُونَ ﴿١٠﴾ وَإِذَا رَأَوْا تِجَارَةً أَوْ  
لَهْوًا انفَضُّوا إِلَيْهَا وَتَرَكُوكَ قَائِمًا قُلْ مَا عِنْدَ اللَّهِ خَيْرٌ مِنَ اللَّهْوِ  
وَمِنَ التِّجَارَةِ وَاللَّهُ خَيْرُ الرَّازِقِينَ ﴿١١﴾

## بِسْمِ اللَّهِ الرَّحْمَنِ الرَّحِيمِ

﴿يُسَبِّحُ لِلَّهِ مَا فِي السَّمَوَاتِ وَمَا فِي الْأَرْضِ الْمَلِكِ الْقُدُّوسِ الْعَزِيزِ  
الْحَكِيمِ ﴿١﴾ هُوَ الَّذِي بَعَثَ فِي الْأُمَمِينَ رَسُولًا مِنْهُمْ يَتْلُوا  
عَلَيْهِمْ آيَاتِهِ وَيُزَكِّيهِمْ وَيُعَلِّمُهُمُ الْكِتَابَ وَالْحِكْمَةَ وَإِنْ كَانُوا مِنْ  
قَبْلُ لَفِي ضَلَالٍ مُبِينٍ ﴿٢﴾ وَآخَرِينَ مِنْهُمْ لَمَّا يَلْحَقُوا بِهِمْ وَهُوَ  
الْعَزِيزُ الْحَكِيمُ ﴿٣﴾ ذَلِكَ فَضْلُ اللَّهِ يُؤْتِيهِ مَنْ يَشَاءُ وَاللَّهُ ذُو  
الْفَضْلِ الْعَظِيمِ ﴿٤﴾ مَثَلُ الَّذِينَ حُمِلُوا الثَّوْرَةَ ثُمَّ لَمْ يَحْمِلُوهَا  
كَمَثَلِ الْجِمَارِ يَحْمِلُ أَسْفَارًا بِئْسَ مَثَلُ الْقَوْمِ الَّذِينَ  
كَذَبُوا بِآيَاتِ اللَّهِ وَاللَّهُ لَا يَهْدِي الْقَوْمَ الظَّالِمِينَ ﴿٥﴾ قُلْ  
يَأَيُّهَا الَّذِينَ هَادُوا إِنْ زَعَمْتُمْ أَنَكُمْ أَوْلِيَاءُ لِلَّهِ مِنْ دُونِ  
النَّاسِ فَتَمَنَّوْا الْمَوْتَ إِنْ كُنْتُمْ صَادِقِينَ ﴿٦﴾ وَلَا يَتَمَنَّوْنَهُ أَبَدًا  
بِمَا فَدَمَتْ أَيْدِيهِمْ وَاللَّهُ عَلِيمٌ بِالظَّالِمِينَ ﴿٧﴾ قُلْ إِنْ الْمَوْتَ  
الَّذِي تَفْرُوتُ مِنْهُ فَإِنَّهُ مُلْقِيكُمْ ثُمَّ تُرَدُّونَ إِلَىٰ عِلْمِ  
الْغَيْبِ وَالشَّهَادَةِ فَيُنبِّئُكُمْ بِمَا كُنْتُمْ تَعْمَلُونَ ﴿٨﴾

اذكر معنى ما يلي:

(القدوس - الأمين - يتلو - آياته - يزكيهم - الكتاب - الحكمة - ضلال - مبین - لما يلحقوا بهم - حُمِّلُوا - لم يحملوها - أسفاراً - لا يهدي - الذين هادوا - بما قدمت أيديهم - الشهادة - نودي للصلاة - فاسعوا - ذكر الله - ذروا - فضل الله - لهواً).

ج:

معناها	الكلمة
الظاهر من كل ما يضيفه إليه المشركون مما ليس من صفاته، وقيل أيضاً: القدوس المبارك.	القدوس
العرب كلهم، من قرأ منهم ومن لم يقرأ.	الأمين
قالوا: وأطلق عليهم أميون لكونهم ليس لهم كتاب <sup>(١)</sup> ، وقيل الأميون الذين لا يقرؤون ولا يكتبون، وهم العرب أيضاً؛ فإن أغلبهم كان لا يقرأ ولا يكتب <sup>(٢)</sup> .	
قال بعض العلماء: سمي أمياً نسبةً إلى أمه يوم ولدته لا يعرف القراءة ولا الكتابة.	يتلو
يقرأ.	

(١) أي: ليس لهم كتاب كالترارة والإنجيل.

(٢) وقد قال عليه الصلاة والسلام: «إنأمة أمية لا تقرأ ولا تكتب»، ومما يدل على أن الأمين هم العرب قول الخليل إبراهيم عليه السلام: «ربنا إني أسكنت من ذريتي بوادٍ غير ذي زرع عند بيتك المحرم ربنا ليقيموا الصلاة...» إلى قوله: «ربنا وابعث فيهم رسولاً منهم يتلو عليهم آياتك...» وقال تعالى: «هو الذي بعث في الأمين رسولاً منهم».

معناها	الكلمة
آيات القرآن .	آياته
يطهرهم .	يزكيهم
القرآن .	الكتاب
السنة - الفقه في الدين - الإصابة في القول والعمل .	الحكمة
جور - بعد عن الطريق المستقيم - ذهاب عن الحق .	ضلال
مُظهرٌ لجهلهم - مبين لمن تأمله وتدبره .	مبين
لم يجيئوا ، وسيجيئون بعد - لم يكونوا في زمانهم	لما يلحقوا بهم
وسيجيئون بعدهم .	
كلفوا العمل بها .	حُمِّلُوا
لم يعملوا بما فيها .	لم يحملوها
كتباً كبيرة .	أسفاراً
لا يوفق .	لا يهدي
اليهود .	الذين هادوا
بما اكتسبوا من الآثام ، وبما اقترفوا من السيئات .	بما قدمت أيديهم
ما شوهه فظهر للأعين ولم يغب عن أبصار الناظرين .	الشهادة
أذن للصلاة .	نودي للصلاة
فامضوا - فاذهبوا - والمراد بالسعي : العمل .	فاسعوا
الصلاة - الخطبة والموعظة .	ذكر الله
اتركوا	ذروا
رزق الله - تجارة .	فضل الله
طبلاً - وقيل المزامير .	لهواً

س: هل ورد أن النبي ﷺ كان يقرأ في صلاة الجمعة بسورة الجمعة؟

ج: نعم قد صح ذلك عند مسلم<sup>(١)</sup> من حديث ابن عباس رضي الله عنهما قال: ... وأن النبي ﷺ كان يقرأ في صلاة الجمعة سورة الجمعة والمنافقين<sup>(٢)</sup>.

\* \* \*

س: لماذا حُصَّ الأُميون بالذكر؟

ج: حُصَّ الأُميون بالذكر؛ لأن المنة عليهم أعظم وأبلغ.

\* \* \*

س: من الرسول المشار إليه بقوله تعالى: ﴿رَسُولًا مِنْهُمْ﴾؟

ج: هذا الرسول هو محمد ﷺ.

\* \* \*

س: اذكر دليلاً على أن النبي ﷺ كان أُمياً؟

ج: الدليل على ذلك قوله تعالى: ﴿الَّذِينَ يَتَّبِعُونَ الرَّسُولَ النَّبِيَّ الْأُمِّيَّ الَّذِي يَجِدُونَهُ مَكْتُوبًا عِنْدَهُمْ فِي التَّوْرَةِ وَالْإِنْجِيلِ...﴾

\* \* \*

س: هل رسول الله ﷺ بُعث للأُميين فقط؟

ج: بُعث رسول الله ﷺ للناس كافة.

(١) مسلم (حديث ٨٧٩).

(٢) وقد كان النبي ﷺ يقرأ بغيرهما أيضاً.

- \* قال تعالى: ﴿وَمَا أَرْسَلْنَاكَ إِلَّا كَافَّةً لِّلنَّاسِ بَشِيرًا وَنَذِيرًا﴾ .
- \* وقال تعالى: ﴿وَمَا أَرْسَلْنَاكَ إِلَّا رَحْمَةً لِّلْعَالَمِينَ﴾ .
- \* وقال تعالى: ﴿وَأَوْحِي إِلَيَّ هَذَا الْقُرْآنُ لَأُنذِرَكُمْ بِهِ وَمَنْ بَلَغَ﴾ .
- \* وقال تعالى: ﴿وَمَنْ يَكْفُرْ بِهِ مِنَ الْأَحْزَابِ فَالنَّارُ مَوْعِدُهُ﴾ .
- وقال رسول الله ﷺ: «وبعثت للناس كافة» .

\* \* \*

س: ما وجه الامتنان بكون الرسول ﷺ بعث أمياً؟

ج: وجه الامتنان بذلك من وجوه ذكرها العلماء:

أحدها: لنفي التهم والظنون عنه ﷺ وقد قال تعالى: ﴿وما كنت تتلوا من قبله من كتاب ولا تخطه يمينك إذا لارتاب المبتلون﴾ فقد كانوا يتهمون رسول الله ﷺ، بأنه يتلقى القرآن من رجل أعجمي، كما حكى الله عنهم ذلك بقوله: ﴿وَلَقَدْ نَعْلَمُ أَنَّهُمْ يَقُولُونَ إِنَّمَا يُعَلِّمُهُ بَشَرٌ لِّسَانُ الَّذِي يُلْحِدُونَ إِلَيْهِ أَعْجَمِيٌّ وَهَذَا لِسَانٌ عَرَبِيٌّ مُّبِينٌ﴾ وكان آخرون يقولون: ﴿وقالوا أساطيرُ الأولين اكتتبها فهي تملى عليه بكرةً وأصيلاً﴾ فلنفي ذلك عن النبي ﷺ بعث أمياً .

الثاني: لكون العرب في الجملة كانوا أميين، فإذا جاء الرسول أمياً مثلهم كان ذلك أدعى لقبول قوله، كما قال تعالى: ﴿وَمَا أَرْسَلْنَا مِنْ رَّسُولٍ إِلَّا بِلِسَانِ قَوْمِهِ لِيُبَيِّنَ لَهُمْ﴾ .

فمشكلة حال الرسول ﷺ لأحوال قومه أدعى لموافقتهم له واتباعهم له .

الثالث: لموافقة ما أخبرت به الكتب السابقة، فقد أخبرت الكتب السابقة بأن النبي ﷺ سيكون أمياً، فمجيبه أمياً تصديق له، كما قال تعالى: ﴿ثُمَّ

جَاءَكُمْ رَسُولٌ مُّصَدِّقٌ لِّمَا مَعَكُمْ لِيُؤْمِنُنَّ بِهِ وَلِيَنْصُرُنَّهُ قَالَ أَأَقْرَرْتُمْ وَأَخَذْتُمْ عَلَىٰ ذَلِكُمْ إِصْرِي قَالُوا أَقْرَرْنَا قَالَ فَاشْهَدُوا وَأَنَا مَعَكُمْ مِنَ الشَّاهِدِينَ ﴿١٠﴾ .

\* \* \*

س: لماذا خُفِضَتْ ﴿آخِرِينَ﴾ في قوله تعالى: ﴿وَأَخْرَيْنَ مِنْهُمْ لَمَّا يَلْحَقُوا بِهِمْ﴾ ولم يُقَلَّ: «وآخرون»؟

ج: ذلك - والله أعلم - لأنها معطوفة على الأيمن، أي: بعث في الأيمن وبعث في آخرين منهم .

\* \* \*

س: من الذين عناهم الله عزَّ وجلَّ بقوله: ﴿وَأَخْرَيْنَ مِنْهُمْ لَمَّا يَلْحَقُوا بِهِمْ...﴾؟

ج: قيل: الآخرون هم العجم - ومنهم سلمان الفارسي رضي الله عنه - وفي هذا حديث عن رسول الله ﷺ، ففي «الصحيحين»<sup>(١)</sup> من حديث أبي هريرة رضي الله عنه قال: «كنا جلوساً عند النبي ﷺ، فأنزلت عليه سورة الجمعة ﴿وَأَخْرَيْنَ مِنْهُمْ لَمَّا يَلْحَقُوا بِهِمْ﴾ قال: قلت: مَنْ هم يا رسول الله؟ فلم يُرَاجِعْهُ حتى سأل ثلاثاً - وفينا سلمانُ الفارسيُّ - وضع رسولُ الله ﷺ يدهُ على سلمان ثم قال: «لو كان الإيمانُ عند الثُّرَيَّا لنالهُ رجالٌ - أو رجلٌ - من هؤلاء» .

وقيل: هم التابعيون الذين يأتون بعد الصحابة .

وقيل: هم جميع من دخل الإسلام إلى يوم القيامة .

وقيل: هم الأطفال .

(١) البخاري (حديث ٤٨٩٧)، ومسلم (حديث ٢٥٤٦) .

أما الطبري رحمه الله تعالى فاختر تعميم القول، فقال:  
وأولى القولين في ذلك بالصواب عندي قول من قال: عني بذلك كل  
لاحق لحق بالذين كانوا أصحابوا النبي ﷺ في إسلامهم من أي الأجناس،  
لأن الله عزَّ وجلَّ عمَّ بقوله: ﴿وَأَخْرَيْنَ مِنْهُمْ لَمَّا يَلْحَقُوا بِهِمْ﴾ كل لاحق بهم  
من آخرين، ولم يخصص منهم نوعاً دون نوع، فكل لاحق بهم فهو من  
الآخرين الذين لم يكونوا في عداد الأولين الذين كان رسول الله ﷺ يتلو  
عليهم آيات الله.

\*\*\*

س: إلى ماذا أشير بقوله تعالى: ﴿ذَلِكَ فَضْلُ اللَّهِ يُؤْتِيهِ مَنْ يَشَاءُ﴾ ؟  
ج: ذلك - والله أعلم - إشارة إلى النبوة التي منَّ الله بها على نبيه محمد  
ﷺ وعلى العرب إذ بعث فيهم رسولاً منه، كما قال الله تبارك  
وتعالى: ﴿وَإِنَّهُ لَذِكْرٌ لَّكَ وَلِقَوْمِكَ﴾ أي: لشرف لك ولقومك.  
وأيضاً: ذلك فضل الله على الآخرين منهم الذين لم يلحقوا.  
وذلك الانقياد ودخول الناس في الإسلام فضل الله يؤتيه من يشاء.  
وذلك أيضاً فضل من الله على عموم المؤمنين، ودليله قوله تعالى: ﴿لَقَدْ  
مَنَّ اللَّهُ عَلَى الْمُؤْمِنِينَ إِذْ بَعَثَ فِيهِمْ رَسُولًا مِنْ أَنْفُسِهِمْ يَتْلُو عَلَيْهِمْ آيَاتِهِ وَيُزَكِّيهِمْ  
وَيُعَلِّمُهُمُ الْكِتَابَ وَالْحِكْمَةَ وَإِنْ كَانُوا مِنْ قَبْلُ لَفِي ضَلَالٍ مُبِينٍ﴾.

قال الطبري رحمه الله:

وقوله: ﴿ذَلِكَ فَضْلُ اللَّهِ يُؤْتِيهِ مَنْ يَشَاءُ﴾ يقول تعالى ذكره: هذا الذي فعل  
تعالى ذكره من بعثته في الأميين من العرب وفي آخرين رسولاً منهم يتلو  
عليهم آياته، ويفعل سائر ما وصف، فضل الله، تفضل به على هؤلاء دون

غيرهم، ﴿يُؤْتِيهِ مَن يَشَاءُ﴾ يقول: يؤتي فضله ذلك من يشاء من خلقه، لا يستحق الدّم ممن حرمه الله إياه، لأنه لم يمنعه حقاً كان له قبله، ولا ظلمه في صرفه عنه إلى غيره، ولكنه علم من هو له فضل فأودعه إياه وجعله عنده.

\* \* \*

س: وضح معنى قوله تعالى: ﴿مَثَلُ الَّذِينَ حُمِلُوا التَّوْرَةَ ثُمَّ لَمْ يَحْمِلُوهَا كَمَثَلِ الْحِمَارِ يَحْمِلُ أَسْفَارًا﴾؟

ج: هذه طائفة من أقوال أهل العلم لإيضاح هذا المثل:

قال الطبري رحمه الله:

يقول تعالى ذكره: مثل الذين أوتوا التوراة من اليهود والنصارى، فحملوا العمل بها ﴿ثُمَّ لَمْ يَحْمِلُوهَا﴾ يقول: ثم لم يعملوا بما فيها، وكذبوا بمحمد ﷺ وقد أمروا بالإيمان به فيها واتباعه والتصديق به ﴿كَمَثَلِ الْحِمَارِ يَحْمِلُ أَسْفَارًا﴾ يقول: كمثل الحمار يحمل على ظهره كتباً من كتب العلم لا ينتفع بها، ولا يعقل ما فيها، فكذلك الذين أوتوا التوراة التي فيها بيان أمر محمد ﷺ مثلهم إذا لم ينتفعوا بما فيها، كمثل الحمار الذي يحمل أسفاراً فيها علم فهو لا يعقلها ولا ينتفع بها.

وقال السعدي رحمه الله في تفسيره «تيسير الكريم المنان»:

لما ذكر تعالى منته على هذه الأمة الذين بعث فهم النبي الأمي، وما خصهم الله من المزايا والمناقب التي لا يلحقهم فيها أحد وهم الأمة الأمية، الذين فاقوا الأولين والآخرين، حتى أهل الكتاب، الذين يزعمون أنهم العلماء الربانيون، والأحبار المتقدمون، ذكر أن الذين حملهم الله التوراة من اليهود والنصارى، وأمرهم أن يتعلموها ويعملوا بها فلم يحملوها ولم

يقوموا بما حُمِّلوا به؛ أنهم لا فضيلة لهم، وأن مثلهم كمثل الحمار الذي يحمل فوق ظهره أسفاراً من كتب العلم.

فهل يستفيد الحمار من تلك الكتب التي فوق ظهره؟ وهل تلحقه فضيلة بسبب ذلك؟ أم حظه منها حملها فقط؟ فهذا مثل علماء أهل الكتاب، الذين لم يعملوا بما في التوراة، الذي من أجله وأعظمه، الأمر باتباع محمد ﷺ، والبشارة به، والإيمان بما جاء به من القرآن، فهل استفاد من هذا وصفه من التوراة إلا الخيبة والخسران وإقامة الحجة عليه؟ فهذا المثل، مطابق لأحوالهم.

وقال الشيخ عطية سالم في تتمته لـ «أضواء البيان»:

قال الشيخ<sup>(١)</sup> رحمة الله تعالى علينا وعليه في إملائه: هذا مثل ضربه الله لليهود، وهو أنه شبههم بحمار، وشبه التوراة التي كلفوا العمل بما فيها بأسفار أي كتب جامعة للعلوم النافعة، وشبه تكليفهم بالتوراة: بحمل ذلك الحمار لتلك الأسفار، فكما أن الحمار لا ينتفع بتلك العلوم النافعة التي في تلك الكتب المحمولة على ظهره، فكذلك اليهود لم ينتفعوا بما في التوراة، من العلوم النافعة؛ لأنهم كلفوا باتباع محمد ﷺ وإظهار صفاته للناس، فخانوا وحرَّفوا وبدلوا، فلم ينفعهم ما في كتابهم من العلوم. هـ.

فأشار الشيخ رحمة الله تعالى علينا وعليه، إلى أن وجه الشبه عدم الانتفاع بما تحمله من التوراة وهم يعلمون ما فيها من رسالة محمد ﷺ، وقد أوضح الله تعالى هذا في موضع آخر في قوله تعالى: ﴿الَّذِينَ آتَيْنَاهُمُ الْكِتَابَ يَعْرِفُونَهُ كَمَا يَعْرِفُونَ أَبْنَاءَهُمْ وَإِنَّ فَرِيقًا مِنْهُمْ لَيَكْتُمُونَ الْحَقَّ وَهُمْ يَعْلَمُونَ﴾

(١) المراد بالشيخ: الشيخ محمد الأمين الشنقيطي رحمه الله صاحب «الأضواء».

فقد جحدوا رسالة محمد ﷺ وهم يعرفونه كما يعرفون أبناءهم ، فلم ينفعهم علمهم به .

وهذه الآية أشد ما ينبغي الحذر منها ، وخاصة لطلاب العلم وحملته ، كما قال تعالى : ﴿ بئسَ مَثَلُ الْقَوْمِ ﴾ أي تشبيههم في هذا المثل بهذا الحيوان المعروف .

\*\*\*

س : اذكر بعض الوارد في ذم طلبة العلم وحملته الذين لا يعملون بعلمهم ؟ بل ويخالفون ما يعلمون ؟

ج : من ذلك ما يلي :

قوله تعالى : ﴿ مَثَلُ الَّذِينَ حُمِلُوا الثَّورَاتِ ثُمَّ لَمْ يَحْمِلُوهَا كَمَثَلِ الْحِمَارِ يَحْمِلُ أَسْفَارًا بِئسَ مَثَلُ الْقَوْمِ الَّذِينَ كَذَبُوا بآيَاتِ اللَّهِ وَاللَّهُ لَا يَهْدِي الْقَوْمَ الظَّالِمِينَ ﴾ .

وقوله تعالى : ﴿ وَآتَلْ عَلَيْهِمْ نَبَأَ الَّذِي آتَيْنَاهُ آيَاتِنَا فَانْسَلَخَ مِنْهَا فَاتَّبَعَهُ الشَّيْطَانُ فَكَانَ مِنَ الْغَاوِينَ ﴿١٧٥﴾ وَلَوْ شِئْنَا لَرَفَعْنَاهُ بِهَا وَلَكِنَّهُ أَخْلَدَ إِلَى الْأَرْضِ وَاتَّبَعَ هَوَاهُ فَمَثَلُهُ كَمَثَلِ الْكَلْبِ إِنْ تَحْمِلُ عَلَيْهِ يَلْهَثُ أَوْ تَتْرُكُهُ يَلْهَثُ ذَلِكَ مَثَلُ الْقَوْمِ الَّذِينَ كَذَبُوا بآيَاتِنَا فَاقْصُصِ الْقِصَصَ لَعَلَّهُمْ يَتَفَكَّرُونَ ﴾ .

وفي الحديث عن رسول الله (١) ﷺ أنه قال : « إن أول الناس يقضى يوم القيامة عليه ، رجل استشهد فأتى به فعرفه نعمه فعرفها ، قال : فما عملت فيها ؟ قال : قاتلت فيك حتى استشهدت ، قال : كذبت ، ولكنك قاتلت لأن يقال : جريء ، فقد قيل : ثم أمر به فسحب على وجهه حتى ألقي في النار .

(١) مسلم (حديث ١٩٠٥) .

ورجل تعلم العلم وعلمه وقرأ القرآن، فأُتِيَ به، فعرفه نعمه فعرفها، قال: فما عملت فيها؟ قال: تعلمت العلم وعلمته وقرأت فيك القرآن، قال: كذبت ولكنك تعلمت العلم ليقال عالم، وقرأت القرآن ليقال هو قارىء، فقد قيل: ثم أمر به فسُحِبَ على وجهه حتى أُلقي في النار.

ورجل وسع الله عليه وأعطاه من أصناف المال كله، فأُتِيَ به فعرفه نعمه فعرفها، قال: فما عملت فيها؟ قال: ما تركت من سبيل تحب أن ينفق فيها إلا أنفقت فيها لك، قال: كذبت، ولكنك فعلت ليقال: هو جواد، فقد قيل؛ ثم أمر به فسحب على وجهه، ثم أُلقي في النار.

\* \* \*

س: قال تعالى: ﴿وَاللَّهُ لَا يَهْدِي الْقَوْمَ الظَّالِمِينَ﴾، كيف ذلك وقد هدى الله أقواماً من الكفار فدخلوا في الإسلام؟

ج: لذلك وجهان سبق ذكرهما مراراً، وهما:

أحدهما: والله لا يوفق لإصابة الحق شخصاً مقيماً على ظلمه .

الثاني: والله لا يوفق لإصابة الحق من كتبت عليه الشقاوة . والله أعلم .

\* \* \*

س: اذكر آية في معنى قوله تعالى: ﴿قُلْ يَا أَيُّهَا الَّذِينَ هَادُوا إِنْ زَعَمْتُمْ أَنَّكُمْ أَوْلِيَاءُ لِلَّهِ مِنْ دُونِ النَّاسِ فَتَمَنَّوْا الْمَوْتَ إِنْ كُنْتُمْ صَادِقِينَ﴾ ؟

ج: في معناها قوله تعالى: ﴿قُلْ إِنْ كَانَتْ لَكُمْ الدَّارُ الآخِرَةُ عِنْدَ اللَّهِ خَالِصَةً مِّنْ دُونِ النَّاسِ فَتَمَنَّوْا الْمَوْتَ إِنْ كُنْتُمْ صَادِقِينَ﴾ .

\* \* \*

س: كيف زعموا أنهم أولياء لله؟

ج: ذلك بقولهم: ﴿نَحْنُ أَبْنَاءُ اللَّهِ وَأَحِبَّاؤُهُ﴾.

\* \* \*

س: وضح معنى قوله تعالى: ﴿فَتَمَنَّوْا الْمَوْتَ إِنْ كُنْتُمْ صَادِقِينَ﴾؟

ج: إيضاحه فيما ذكره الطبري رحمه الله إذ قال:

يقول تعالى ذكره لنبيه محمد ﷺ: قل يا محمد لليهود: ﴿يَا أَيُّهَا الَّذِينَ هَادُوا إِنْ زَعَمْتُمْ أَنْكُمْ أَوْلِيَاءُ لِلَّهِ مِنْ دُونِ النَّاسِ﴾ سواكم ﴿فَتَمَنَّوْا الْمَوْتَ إِنْ كُنْتُمْ صَادِقِينَ﴾ في قيلكم إنكم أولياء لله من دون الناس، فإن الله لا يعذب أولياءه، بل يكرمهم وينعمهم، وإن كنتم محقين فيما تقولون فتمنوا الموت لتستريحوا من كرب الدنيا وهمومها وغمومها، وتصيروا إلى روح الجنان ونعيمها بالموت.

وقال الحافظ ابن كثير رحمه الله تعالى:

ثم قال تعالى: ﴿قُلْ يَا أَيُّهَا الَّذِينَ هَادُوا إِنْ زَعَمْتُمْ أَنْكُمْ أَوْلِيَاءُ لِلَّهِ مِنْ دُونِ النَّاسِ فَتَمَنَّوْا الْمَوْتَ إِنْ كُنْتُمْ صَادِقِينَ﴾ أي: إن كنتم تزعمون أنكم على هدى، وأن محمداً وأصحابه على ضلالة، فادعوا بالموت على الضال من الفئتين ﴿إِنْ كُنْتُمْ صَادِقِينَ﴾ فيما تزعمونه، قال الله تعالى: ﴿وَلَا يَتَمَنَّوْهُ أَبَدًا بِمَا قَدَّمْتُمْ أَيْدِيهِمْ﴾ أي: بما يعملون لهم من الكفر والظلم والفجور، ﴿وَاللَّهُ عَلِيمٌ بِالظَّالِمِينَ﴾.

وقد قدمنا في سورة «البقرة» الكلام على هذه المباحلة لليهود، حيث قال تعالى: ﴿قُلْ إِنْ كَانَتْ لَكُمْ الدَّارُ الآخِرَةُ عِنْدَ اللَّهِ خَالِصَةً مِّنْ دُونِ النَّاسِ فَتَمَنَّوْا الْمَوْتَ إِنْ كُنْتُمْ صَادِقِينَ﴾ ﴿٩٤﴾ ولن يتموه أبداً بما قدمت أيديهم والله عليم

بِالظَّالِمِينَ ﴿٩٥﴾ وَلَتَجِدَنَّهُمْ أَحْرَصَ النَّاسِ عَلَى حَيَاةٍ وَمِنَ الَّذِينَ أَشْرَكُوا يَوَدُّ أَحَدُهُمْ  
 لَوْ يُعَمَّرُ أَلْفَ سَنَةٍ وَمَا هُوَ بِمُزَحَّزِحٍ مِنَ الْعَذَابِ أَنْ يُعَمَّرَ وَاللَّهُ بَصِيرٌ بِمَا يَعْمَلُونَ ﴿٩٦﴾  
 وقد أسلفنا الكلام هناك ، وبيننا أن المراد أن يدعو على الضال من أنفسهم أو  
 خصومهم ، كما تقدمت مباهلة النصارى في « آل عمران » : ﴿ فَمَنْ حَاجَّكَ فِيهِ  
 مِنْ بَعْدِ مَا جَاءَكَ مِنَ الْعِلْمِ فَقُلْ تَعَالَوْا نَدْعُ أَبْنَاءَنَا وَأَبْنَاءَكُمْ وَنِسَاءَنَا وَنِسَاءَكُمْ وَأَنْفُسَنَا  
 وَأَنْفُسَكُمْ ثُمَّ نَبْتَهِلْ فَنَجْعَلْ لَعْنَةَ اللَّهِ عَلَى الْكَاذِبِينَ ﴾ ومباهلة المشركين في سورة  
 « مريم » : ﴿ قُلْ مَنْ كَانَ فِي الضَّلَالَةِ فَلْيَمْدُدْ لَهُ الرَّحْمَنُ مَدًّا ﴾ .

\* \* \*

س : اذكر آية في معنى قوله تعالى : ﴿ قُلْ إِنْ الْمَوْتَ الَّذِي تَفِرُّونَ مِنْهُ  
 فَإِنَّهُ مُلَاقِكُمْ ﴾ ؟

ج : في معناها قوله تعالى : ﴿ أَيْنَمَا تَكُونُوا يُدْرِكُكُمُ الْمَوْتُ وَلَوْ كُنْتُمْ فِي بُرُوجٍ  
 مُشِيدَةٍ ﴾ .

\* \* \*

س : من المخاطب بقوله تعالى : ﴿ يَا أَيُّهَا الَّذِينَ آمَنُوا إِذَا نُودِيَ لِلصَّلَاةِ  
 مِنْ يَوْمِ الْجُمُعَةِ فَاسْعَوْا إِلَى ذِكْرِ اللَّهِ ﴾ ؟

ج : المخاطب هو كل مؤمن بالغ عاقل حراً أو عبداً صحيح مقيم .

قال الشيخ عطية سالم في لـ : « تتمته أضواء البيان » :

(مسألة) من المخاطب بالسعي هنا؟ أي : من الذي تجب عليه الجمعة  
 تستهل الآية الكريمة بقوله تعالى : ﴿ يَا أَيُّهَا الَّذِينَ آمَنُوا ﴾ وهو نداء عام لكل  
 مؤمن ذكر ، وأثنى ، وحر وعبد ، صحيح ومريض ، فشمّل كل مكلف على  
 الإطلاق كقوله تعالى : ﴿ يَا أَيُّهَا الَّذِينَ آمَنُوا كُتِبَ عَلَيْكُمُ الصِّيَامُ ﴾ .

وقوله تعالى: ﴿فَاسْعُوا﴾ الواو فيه للجمع، وإن كانت للمذكر إلا أنها عائدة إلى الموصول السابق وهو عام كما تقدم، فيكون طلب السعي متوجهاً إلى كل مكلف، إلا ما أخرجه الدليل.

وقد أخرج الدليل من هذا العموم أصنافاً: منها: المتفق عليه، ومنها المختلف فيه.

فمن المتفق عليه: ما أخرج من عموم خطاب التكليف كالصغير والنائم والمجنون لحديث «رفع القلم عن ثلاثة...».

وما خرج من خصوص الجمعة، كالمرأة إجماعاً فلا حجة على النساء. وكالمريض فلا حجة عليه اتفاقاً كذلك. وهو من يشق عليه أو يزيد مرضه، ومن يمرض تابع له، وقد اختلف في المسافر والمملوك، ومن في حكم المسافر وهم أهل البوادي قال القرطبي: قوله تعالى: ﴿يَا أَيُّهَا الَّذِينَ آمَنُوا﴾ خطاب للمكلفين بإجماع، ويخرج منه المرضى، والزمنى، والعبيد، والنساء بالدليل، والعميان، والشيخ الذي لا يمشي إلا بقائد عند أبي حنيفة.

\* \* \*

س: لماذا أطلق على يوم الجمعة يوم الجمعة؟

ج: لأنها مشتقة من الجمع، والمسلمون يجتمعون فيها كل أسبوع.

\* \* \*

س: اذكر بعض الأدلة على فرضية الجمعة.

ج: من الأدلة على ذلك ما يلي:

قوله تعالى: ﴿يَا أَيُّهَا الَّذِينَ آمَنُوا إِذَا نُودِيَ لِلصَّلَاةِ مِنْ يَوْمِ الْجُمُعَةِ فَاسْعُوا إِلَى

ذَكَرَ اللَّهُ وَذَرُوا الْبَيْعَ ﴿١﴾ .

\* وقوله عليه الصلاة والسلام : «نحن الآخرون السابقون يوم القيامة بيد أنهم أوتوا الكتاب من قبلنا ، ثم هذا يومهم الذي فرض عليهم فاختلفوا فيه فهدانا الله، فالتاس لنا فيه تبع: اليهود غداً، والنصارى بعد غد<sup>(١)</sup>»

وقوله عليه الصلاة والسلام «لينتھين أقوام عن ودعهم الجمعات أو ليختمن الله على قلوبهم ثم ليكونن من الغافلين»<sup>(٢)</sup> .

وقد نقل عددٌ من أهل العلم الإجماع على وجوبها<sup>(٣)</sup> .

\* \* \*

س: اذكر بعض الوارد في فضل يوم الجمعة؟

ج: من ذلك ما يلي :

ما أخرجه مسلم<sup>(٤)</sup> من حديث أبي هريرة رضي الله عنه قال : قال رسول الله ﷺ : «خير يوم طلعت عليه الشمس يوم الجمعة ؛ فيه خلق آدم، وفيه أدخل الجنة، وفيه أخرج منها» ، وفي رواية عند مسلم : «ولا تقوم الساعة إلا في يوم الجمعة» .

وما أخرجه أحمد<sup>(٥)</sup> وأبو داود وغيرهما من حديث أوس بن أبي أوس قال : قال رسول الله ﷺ : «من أفضل أيامكم يوم الجمعة، فيه خلق آدم، وفيه قبض، وفيه النفخة، وفيه الصعقة، فأكثروا علي من الصلاة؛ فإن صلاتكم

(١) البخاري (حديث ٨٧٦)، ومسلم (حديث ٨٥٥) .

(٢) مسلم (حديث ٨٦٥) .

(٣) انظر «الإجماع» لابن المنذر، و«المغني» لابن قدامة وغيرهم .

(٤) مسلم (حديث ٨٥٤) .

(٥) أحمد في «المسند» (٨/٤)، وأبو داود (١٨٤/٢) وغيرهما، وسنده صحيح .

معروضة عليّ» فقالوا: يا رسول الله، وكيف تعرض عليك صلاتنا وقد أرمت؟ يعني: وقد بليت. . قال: «إن الله حرم على الأرض أن تأكل أجساد الأنبياء صلوات الله عليهم».

وهذا حديث آخر في هذا الباب.

أخرج البخاري ومسلم<sup>(١)</sup> من حديث أبي هريرة رضي الله عنه، أن رسول الله ﷺ ذكر يوم الجمعة فقال: «فيه ساعة لا يوافقها عبدٌ مسلم وهو قائم يصلي يسأل الله تعالى شيئاً إلا أعطاه إياه - وأشار بيده يقللها».

وأخرج مسلم<sup>(٢)</sup> من حديث أبي هريرة وحذيفة رضي الله عنهما قالوا: قال رسول الله ﷺ: «أضل الله عن الجمعة من كان قبلنا، فكان لليهود يوم السبت، وكان للنصارى يوم الأحد، فجاء الله بنا، فهدانا الله ليوم الجمعة، فجعل الجمعة والسبت والأحد، وكذلك هم تبع لنا يوم القيامة، نحن الآخرون من أهل الدنيا، والأولون يوم القيامة، المقضي لهم قبل الخلائق» وفي رواية: «المقضي بينهم».

\* \* \*

س: اذكر بعض الوارد في التحذير من التهاون في صلاة الجمعة؟

ج: من ذلك ما تقدم ذكره<sup>(٣)</sup> من حديث ابن عمر وأبي هريرة رضي الله عنهما: أنهما سمعا رسول الله ﷺ يقول على أعواد منبره: «لينتهين أقوام عن ودعهم الجمعات أو ليختمن الله على قلوبهم، ثم ليكونن من الغافلين».

(١) البخاري (حديث ٩٣٥)، ومسلم (حديث ٨٥٢).

(٢) مسلم (حديث ٨٥٦).

(٣) مسلم (حديث ٨٦٥).

وفي «الصحيحين»<sup>(١)</sup> من حديث جابر بن عبد الله رضي الله عنهما أن النبي ﷺ كان يخطب قائماً يوم الجمعة، فجاءت عير من الشام، فانفتل الناس إليها، حتى لم يبق إلا اثنا عشر رجلاً، فأنزلت هذه الآية التي في الجمعة: ﴿وَإِذَا رَأَوْا تِجَارَةً أَوْ لَهْوًا انفَضُوا إِلَيْهَا وَتَرَكَوْكَ قَائِمًا﴾.

\*\*\*

س: هل من دليلٍ على أن المراد بالسعي هنا المشي؟

ج: نعم هناك ما يؤيد ذلك، ألا وهو قول رسول الله ﷺ: «إذا أقيمت الصلاة فلا تأتوها تسعون، وأتوها تمشون، عليكم السكينة، فما أدركتم فصلوا، وما فاتكم فأتموا»<sup>(٢)</sup>.

وعند عبد الرزاق في «المصنف»<sup>(٣)</sup> من طريق ابن جريج قال قلت لعطاء: قوله: ﴿فَاسْعُوا إِلَى ذِكْرِ اللَّهِ﴾؟ قال: الذهاب المشي.

وذهب مالك في «الموطأ» إلى أن المراد بالسعي العمل والفعل، قال مالك: وإنما السعي في كتاب الله العمل والفعل، يقول الله تبارك وتعالى: ﴿وَإِذَا تَوَلَّى سَعَى فِي الْأَرْضِ﴾، وقال تعالى: ﴿وَأَمَّا مَنْ جَاءَكَ يَسْعَى﴾<sup>(٤)</sup> وهو يَخْشَى، ﴿ثُمَّ أَدْبَرَ يَسْعَى﴾ وقال ﴿إِنَّ سَعْيَكُمْ لَشَتَّى﴾<sup>(٤)</sup>.

وقال الطبري رحمه الله:

... وأصل السعي في هذا الموضع العمل.

(١) البخاري (٩٣٦)، ومسلم (٨٦٣).

(٢) البخاري (حديث ٩٠٨)، ومسلم (حديث ٦٠٢) من حديث أبي هريرة رضي الله عنه مرفوعاً.

(٣) «المصنف» (٥٣٤٧) وسنده صحيح.

(٤) «الموطأ» (١٠٧/١)، وقال مالك هنالك: فليس السعي الذي ذكر الله في كتابه بالسعي

على الأقدام، ولا الاشتداد، وإنما عنى العمل والفعل.

وفي الباب آثار عدة منها:

ما أخرجه الطبري<sup>(١)</sup> بإسناد صحيح عن عبد الله بن عمر رضي الله عنهما أنه سمع عمر بن الخطاب يقرأ: «إذا نودى للصلاة من يوم الجمعة فامضوا إلى ذكر الله».

وإسناد حسن<sup>(٢)</sup> عن قتادة قال: والسعي يا ابن آدم أن تسعى بقلبك وعملك، وهو المضي إليها.  
وثم آثار أخر كثيرة جداً في الباب.

\* \* \*

س : هل السعي عند النداء فقط؟

ج: كلا، بل هذا آخر وقتٍ للترخيص، فإذا أذن المؤذن أصبح الذهاب عزيمة لا رخصة، أي يجب عليك أن تذهب، وأما التبكير ففيه من الفضل ما ورد عن أبي هريرة رضي الله عنه أن رسول الله ﷺ قال: «مَنْ اغْتَسَلَ يَوْمَ الْجُمُعَةِ غُسْلَ الْجَنَابَةِ ثُمَّ رَاحَ فَكَأَنَّمَا قَرَّبَ بَدَنَةً، وَمَنْ رَاحَ فِي السَّاعَةِ الثَّانِيَةِ فَكَأَنَّمَا قَرَّبَ بَقْرَةً، وَمَنْ رَاحَ فِي السَّاعَةِ الثَّلَاثَةِ فَكَأَنَّمَا قَرَّبَ كَبْشًا أَقْرَنَ، وَمَنْ رَاحَ فِي السَّاعَةِ الرَّابِعَةِ فَكَأَنَّمَا قَرَّبَ دَجَاجَةً، وَمَنْ رَاحَ فِي السَّاعَةِ الْخَامِسَةِ فَكَأَنَّمَا قَرَّبَ بَيْضَةً، فَإِذَا خَرَجَ الْإِمَامُ حَضَرَتِ الْمَلَائِكَةُ يَسْتَمْعُونَ الذِّكْرَ»<sup>(٣)</sup>.

\* \* \*

(١) «الطبري» (أثر ٣٤١٠٧).

(٢) «الطبري» (أثر ٣٤١٠٢).

(٣) «البخاري» (حديث ٨٨١)، ومسلم (حديث ٨٥٠).

س: اذكر بعض الآداب التي ينبغي أن يتحلّى بها من أتى الجمعة؟

ج: يستحب له أن يغتسل، وأن يتطيب<sup>(١)</sup>، وأن يستاك، وأن يلبس من أحسن ثيابه، وأن يجتنب ما تتأذى به الملائكة ويتأذى به المصلون، ولا يُفرق بين اثنين، وأن يقترب من الإمام.  
ومن الأدلة على ما ذكر ما يلي:

أخرج البخاري ومسلم<sup>(٢)</sup> من حديث أبي سعيد الخدري رضي الله عنه أن رسول الله ﷺ قال: «غُسل يوم الجمعة على كل مُحْتَمٍ، وسواك، ومِسُّ الطيب ما قَدَرَ عليه»<sup>(٣)</sup>.

وأخرج البخاري<sup>(٤)</sup> من حديث سلمان الفارسي رضي الله عنه قال: قال رسول الله ﷺ: «من اغتسلَ يومَ الجمعة وتطهر بما استطاع من طهر، ثم ادهن أو مس من طيب، ثم راح فلم يفرق بينَ اثنين فصلّى ما كُتِبَ له، ثم إذا خرجَ الإمام أنصتَ، غُفرَ له ما بينه وبينَ الجمعةِ الأخرى».

وأخرج<sup>(٥)</sup> أيضاً من حديث عبد الله بن عمر رضي الله عنهما أن: عمر بن الخطاب رأى حلة ستراء عند باب المسجد فقال: يا رسول الله لو اشتريت هذه فلبستها يوم الجمعة وللوفد إذا قدموا عليك، فقال رسول الله ﷺ: إنما يلبس هذه من لا خلاق له في الآخرة: ثم جاءت رسول الله ﷺ منها حُلٌّ، فأعطى عمر بن الخطاب رضي الله عنه منها حلةً، فقال عمر: يا رسول الله، كسوتنيها

(١) أما المرأة فلا تطيب عند شهودها الجمعة، وكذا المحرم.

(٢) البخاري (حديث ٨٨٠)، ومسلم (حديث ٨٤٦).

(٣) وفي بعض الروايات «ولو من طيب المرأة».

(٤) البخاري (حديث ٩١٠).

(٥) البخاري (٨٨٦).

وقد قلت في حلة عطارد ما قلت: قال رسول الله ﷺ: إني لم أكسكها لتلبسها، فكساها عمر بن الخطاب رضي الله عنه أخاه بمكة مشركاً.

وأخرج البخاري ومسلم<sup>(١)</sup> من حديث جابر بن عبد الله رضي الله عنهما قال: نهى رسول الله ﷺ عن أكل البصل والكرّاث، فغلبتنا الحاجة فأكلنا منها، فقال: «من أكل من هذه الشجرة المنتنة فلا يقربن مسجدنا، فإن الملائكة تأذى مما يتأذى منه الإنسان».

\*\*\*

س: هل تصح الجمعة بلا خطبة؟

ج: نقل القرطبي عن جمهور العلماء أن الجمعة لا تصح بلا خطبة.

\*\*\*

س: ما حكم البيع والشراء بعد الأذان الثاني<sup>(٢)</sup> يوم الجمعة؟

ج: البيع والشراء بعد الأذان الثاني حرام، وقد نقل الحافظ ابن كثير رحمه الله اتفاق العلماء على تحريم البيع والشراء بعد الأذان الثاني.

\*\*\*

س: إلى ماذا الإشارة بقوله تعالى: ﴿ذَلِكُمْ خَيْرٌ لَّكُمْ﴾؟

ج: هذا إشارة إلى السعي وترك البيع، فالمعنى: سعيكم إذا نودي للصلاة - إلى الصلاة وإلى ذكر الله، وترككم البيع خير لكم.

\*\*\*

(١) البخاري حديث (٨٥٥)، ومسلم (٥٦٤).

(٢) يعني: بعد صعود الإمام المنبر.

س: هل يجب الانتشار بعد صلاة الجمعة، إذ الله تبارك وتعالى قال: ﴿فَإِذَا قُضِيَتِ الصَّلَاةُ فَانْتَشِرُوا فِي الْأَرْضِ﴾؟

ج: الظاهر أن هذا ليس بواجب، إنما الأمر في قوله تعالى: ﴿فَإِذَا قُضِيَتِ الصَّلَاةُ فَانْتَشِرُوا فِي الْأَرْضِ﴾ أمر بإباحة، فبعد أن كان البيع محظوراً، وكذا الشراء، فقد أُبيحاً، ورخص فيهما بعد الصلاة.

ومما يدل على ذلك قول النبي ﷺ: «والملائكة تُصلي على أحدكم ما دام في مُصلاه ما لم يُحدث: اللهم اغفر له، اللهم ارحمه، لا يزال أحدكم في صلاة ما دامت الصلاة تحبسه، لا يمنعه أن ينقلب إلى أهله إلا الصلاة<sup>(١)</sup>».

قال الطبري رحمه الله:

فإذا قضيت صلاة الجمعة يوم الجمعة فانتشروا في الأرض إن شئتم، ذلك رخصة من الله لكم في ذلك.

وأورد عن عدد من أهل العلم قولهم: هي رخصة يعني: ﴿فَإِذَا قُضِيَتِ الصَّلَاةُ فَانْتَشِرُوا فِي الْأَرْضِ﴾.

\*\*\*

س: ما سبب نزول قول الله تعالى: ﴿وَإِذَا رَأَوْا تِجَارَةً أَوْ لَهْوًا انفَضُوا إِلَيْهَا وَتَرَكُوكَ قَائِمًا﴾؟

ج: أخرج البخاري ومسلم<sup>(٢)</sup> من حديث جابر بن عبد الله رضي الله عنهما قال: بينما نحن نصلي مع النبي ﷺ إذ أقبلت عيرٌ تحملُ طعاماً،

(١) البخاري (حديث ٦٥٩)، ومسلم (حديث ٦٤٩) من حديث أبي هريرة رضي الله عنه مرفوعاً.

(٢) البخاري (حديث ٩٣٦)، ومسلم (حديث ٨٦٣).

فالتفتوا إليها حتى ما بقي مع النبي ﷺ إلا اثنا عشر رجلاً، فنزلت هذه الآية: ﴿وَإِذَا رَأَوْا تِجَارَةً أَوْ لَهْوًا انفَضُوا إِلَيْهَا وَتَرَكُوكَ قَائِمًا﴾ .

وأخرج الطبري بإسناد صحيح<sup>(١)</sup> عن جابر بن عبد الله رضي الله عنهما قال: كان الجوارى إذا نكحوا كانوا يمرّون بالكبر والمزامير ويتركون النبي ﷺ قائماً على المنبر، وينفضون إليها، فأنزل الله: ﴿وَإِذَا رَأَوْا تِجَارَةً أَوْ لَهْوًا انفَضُوا إِلَيْهَا وَتَرَكُوكَ قَائِمًا﴾ .

\* \* \*

س: قال تعالى: ﴿وَإِذَا رَأَوْا تِجَارَةً أَوْ لَهْوًا انفَضُوا إِلَيْهَا﴾ ولماذا لم يقل: انفضوا إليهما؟

ج: لم يقل انفضوا إليهما لدلالة الآخر عليه، ولذلك نظائر متعددة في كتاب الله عز وجل .

منها قوله تعالى: ﴿وَاسْتَعِينُوا بِالصَّبْرِ وَالصَّلَاةِ وَإِنَّهَا لَكَبِيرَةٌ إِلَّا عَلَى الْخَاشِعِينَ﴾ ولم يقل وإنهما .

وقوله تعالى: ﴿وَجَعَلْنَا ابْنَ مَرْيَمَ وَأُمَّهُ آيَةً﴾ ولم يقل: آيتين .

وقوله تعالى: ﴿وَجَعَلَ لَكُم سُرَابِيلَ تَقِيكُمُ الْحَرَّ وَسُرَابِيلَ تَقِيكُمُ بَأْسَكُمْ﴾ ولم يقل: وسرابيل تقيكم البرد .

وقوله تعالى: ﴿وَالَّذِينَ يَكْنِزُونَ الذَّهَبَ وَالْفِضَّةَ وَلَا يَنْفِقُونَهَا فِي سَبِيلِ اللَّهِ﴾ ولم يقل ولا ينفقونها .

(١) الطبري أثر (٣٤١٤٥) .

قال الشيخ محمد عطية سالم في تتمته لـ «أضواء البيان»:

في عود الضمير على التجارة وحدها مغايرة لذكر اللهو معها:

وقال الزمخشري: حذف أحدهما لدلالة المذكور عليه، وذكر قراءة أخرى «انفضوا إليه» بعود الضمير إلى اللهو، وهذا توجيه قد يسوق لغة كما في قول نابغة ذبيان:

وقد أراني ونعما لاهيين بها      والدهر والعيش لم يههم بإمرار

فذكر الدهر والعيش، وأعاد عليهما ضميراً منفرداً اكتفاءً بأحدهما عن الآخر للعلم به، وهو كما قال ابن مالك: وحذف ما يعلم جائز.

وقد ذكر الشيخ رحمه الله لهذا نظائر في غير عود الضمير، كقوله تعالى: ﴿وَجَعَلَ لَكُم سَرَائِيلَ تَقِيكُمُ الْحَرَّ وَسَرَائِيلَ تَقِيكُمُ بَأْسَكُمْ﴾، فالتى تقي الحر تقي البرد، فاكتفى بذكر أحدهما لدلالته على الآخر، ولكن المقام هنا خلاف ذلك.

وقد قال الشيخ عن هذه الآية في «دفع إيهام الاضطراب»:

لا يخفى أن أصل مرجع الضمير هو الأحد الدائر بين التجارة واللهو، بدلالة لفظة «أو» على ذلك، ولكن الضمير رجع إلى التجارة وحدها دون اللهو، فبينه وبين مفسره بعض منافاة في الجملة، والجواب: أن التجارة أهم من اللهو وأقوى سبباً في الانفضاض عن النبي ﷺ؛ لأنهم انفضوا من أجل العير، واللهو كان من أجل قدومها، مع أن اللغة يجوز فيها رجوع الضمير لأحد المذكورين قبله، أما في العطف بـ «أو» فواضح، كقوله تعالى: ﴿وَمَنْ يَكْسِبْ خَطِيئَةً أَوْ إِثْمًا ثُمَّ يَرْمِ بِهِ بَرِيثًا﴾.

وأما الواو فهو فيها كثير كقوله: ﴿وَاسْتَعِينُوا بِالصَّبْرِ وَالصَّلَاةِ إِنَّهَا لَكَبِيرَةٌ إِلَّا

عَلَى الْخَاشِعِينَ ﴿١٠﴾ وقوله: ﴿وَاللَّهُ وَرَسُولُهُ أَحَقُّ أَنْ يُرْضَوْهُ﴾ وقوله: ﴿وَالَّذِينَ يَكْتُمُونَ الذَّهَبَ وَالْفِضَّةَ وَلَا يَنْفِقُونَهَا فِي سَبِيلِ اللَّهِ﴾ ١٠ هـ.

أي أن هذه الأمثلة كلها يُذكر فيها أمران، ويعود الضمير على واحد منهما.

وبناءً على جواب الشيخ رحمة الله تعالى عليه، يمكن القول بأن عود الضمير على أحد المذكورين، إما لتساويهما في الماصدق، وإما المعنى زائد فيما عاد عليه الضمير.

فمن المتساويين قوله تعالى: ﴿وَمَنْ يَكْسِبْ خَطِيئَةً أَوْ إِثْمًا﴾ لتساويهما في النهي والعصيان، ومما له معنى زائد قوله تعالى: ﴿وَأَسْتَعِينُوا بِالصَّبْرِ وَالصَّلَاةِ﴾ وإنها - أي الصلاة - لأنها أخص من عموم الصبر، ووجود الأخص يقتضي وجود الأعم دون العكس، ولأن الصلاة وسيلة للصبر، كما في الحديث: «كَانَ ﷺ إِذَا حَزَبَهُ أَمْرٌ هَمَّ فَرَعَ إِلَى الصَّلَاةِ».

وكذلك قوله تعالى: ﴿وَالَّذِينَ يَكْتُمُونَ الذَّهَبَ وَالْفِضَّةَ وَلَا يَنْفِقُونَهَا﴾، أي الفضة، لأن كثر الفضة أوفر، وكانزوها أكثر، فصورة الكثر حاصلتها فيها بصفة أوسع، ولدى كثير من الناس، فكان توجيه الخطاب إليهم أولى.

ومن ناحية أخرى لما كانت الفضة من الناحية النقدية أقل قيمة، والذهب أعظم، كان في عود الضمير عليها تنبيه بالأدنى على الأعلى، فكأنه أشمل وأعم. وأشد تخويفاً لمن يكتزون الذهب.

أما الآية هنا، فإن التوجيه الذي وجهه الشيخ رحمة الله تعالى عليه لعود الضمير على التجارة، فإنه في السياق ما يدل عليه، وذلك في قوله تعالى بعدها: ﴿قُلْ مَا عِنْدَ اللَّهِ خَيْرٌ مِنَ اللَّهْوِ وَمِنَ التِّجَارَةِ﴾ فذكر السببين المتقدمين لانفضاضهم عنه ﷺ، ثم عقبه بقوله تعالى، بالتذييل المشعر بأن التجارة هي

الأصل، بقوله: ﴿وَاللَّهُ خَيْرُ الرَّازِقِينَ﴾ والرزق ثمرة التجارة، فكان هذا بياناً قرآنياً لعود الضمير هنا على التجارة دون اللهو، والعلم عند الله تعالى.

\*\*\*

س: هل تجوز الخطبة جالساً؟

ج: أما رسول الله ﷺ فلم أقف على أنه خطب جالساً، بل في «صحيح مسلم»<sup>(١)</sup> من حديث جابر بن سمرة رضي الله عنه قال: كانت للنبي ﷺ خطبتان يجلس بينهما يقرأ القرآن ويذكر الناس.

وفي رواية أخرى أيضاً من طريق سماك - عند مسلم - قال: أنبأني جابر بن سمرة فقال إن رسول الله ﷺ كان يخطب قائماً، ثم يجلس، ثم يقوم فيخطب قائماً، فمن نبأك أنه كان يخطب جالساً فقد كذب، فقد - والله - صليت معه أكثر من ألفي صلاة.

وعند مسلم أيضاً<sup>(٢)</sup> من طريق أبي عبيدة عن كعب بن عُجرة؛ قال: دخل المسجد وعبد الرحمن ابن أم الحكم يخطب قاعداً، فقال: انظروا إلى هذا الخبيث يخطب قاعداً، وقال الله تعالى: ﴿وَإِذَا رَأَوْا تِجَارَةً أَوْ لَهْوًا انفَضُوا إِلَيْهَا وَتَرَكَوْكَ قَائِمًا﴾.

وفي «الصحيحين»<sup>(٣)</sup> من حديث ابن عمر رضي الله عنهما قال: كان رسول الله ﷺ يخطب يوم الجمعة قائماً ثم يجلس ثم يقوم، قال: كما يفعلون اليوم.

(١) مسلم (حديث ٨٦٢).

(٢) مسلم (حديث ٨٦٤).

(٣) البخاري (حديث ٩٢٠)، ومسلم (حديث ٨٦١).

لكن إذا دعت الحاجة إلى الخطبة جالساً لمرضٍ ونحوه جازت الخطبة جالساً، فالصلاة أعظم من الخطبة، والصلاة تجوز جالساً لعذر، فكذا الخطبة من باب أولى.

أخرج البخاري<sup>(١)</sup> من حديث عمران بن حصين رضي الله عنه قال: كانت بي بواسير، فسألت النبي ﷺ عن الصلاة، فقال: «صل قائماً، فإن لم تستطع فقاعدًا، فإن لم تستطع فعلى جنب».

\* \* \*

(١) البخاري (حديث ١١١٧).

بِسْمِ اللَّهِ الرَّحْمَنِ الرَّحِيمِ

﴿١﴾ إِذَا جَاءَكَ الْمُنْفِقُونَ قَالُوا نَشْهَدُ إِنَّكَ لَرَسُولُ اللَّهِ وَاللَّهُ يَعْلَمُ  
إِنَّكَ لَرَسُولُهُ وَاللَّهُ يَشْهَدُ إِنَّ الْمُنْفِقِينَ لَكَاذِبُونَ ﴿١﴾ أَخَذُوا  
أَيْمَانَهُمْ جُنَّةً فَصَدُّوا عَنْ سَبِيلِ اللَّهِ إِنَّهُمْ سَاءَ مَا كَانُوا يَعْمَلُونَ  
﴿٢﴾ ذَلِكَ بِأَنَّهُمْ ءَامَنُوا ثُمَّ كَفَرُوا فَطُبِعَ عَلَى قُلُوبِهِمْ فَهُمْ لَا  
يَفْقَهُونَ ﴿٢﴾ وَإِذَا رَأَيْتَهُمْ تُعْجِبُكَ أَجْسَامُهُمْ وَإِنْ يَقُولُوا  
تَسْمَعُ لِقَوْلِهِمْ كَأَنَّهمْ خَشَبٌ مُسْتَدَدٌ يُخْسَبُونَ كُلَّ صَيْحَةٍ عَلَيْهِمْ  
هُمُ الْعَدُوُّ فَاحْذَرْهُمْ فَنَالَهُمُ اللَّهُ أَنَّى يُؤْفَكُونَ ﴿٤﴾ وَإِذَا قِيلَ لَهُمْ  
تَعَالَوْا يَسْتَغْفِرْ لَكُمْ رَسُولُ اللَّهِ لَوَّأُ رُءُوسَهُمْ وَرَأَيْتَهُمْ يَصُدُّونَ  
وَهُمْ مُسْتَكْبِرُونَ ﴿٥﴾ سَوَاءٌ عَلَيْهِمْ أَسْتَغْفَرْتَ لَهُمْ أَمْ لَمْ  
تَسْتَغْفِرْ لَهُمْ لَنْ يَغْفِرَ اللَّهُ لَهُمْ إِنَّ اللَّهَ لَا يَهْدِي الْقَوْمَ  
الْفٰسِقِينَ ﴿٦﴾

هُمُ الَّذِينَ يَقُولُونَ لَا نُفِئُوا عَلَىٰ مَنْ عِنْدَ  
رَسُولِ اللَّهِ حَتَّىٰ يَنْفِضُوا<sup>٧</sup> وَلِلَّهِ خَزَائِنُ السَّمَوَاتِ وَالْأَرْضِ  
وَلَكِنَّ الْمُنَافِقِينَ لَا يَفْقَهُونَ ﴿٧﴾ يَقُولُونَ لِنِ رَجَعْنَا إِلَى  
الْمَدِينَةِ لِيُخْرِجَنَا الْأَعْرَابُ مِنْهَا الْأَذَلَّ وَلِلَّهِ الْعِزَّةُ وَلِرَسُولِهِ  
وَلِلْمُؤْمِنِينَ وَلَكِنَّ الْمُنَافِقِينَ لَا يَعْلَمُونَ ﴿٨﴾ يَتَأْتِيهَا الَّذِينَ ءَامَنُوا  
لَا نُلَهِكُمْ أَمْوَالِكُمْ وَلَا أَوْلَادِكُمْ عَنْ ذِكْرِ اللَّهِ وَمَنْ  
يَفْعَلْ ذَلِكَ فَأُولَئِكَ هُمُ الْخَاسِرُونَ ﴿٩﴾ وَأَنْفِقُوا مِنْ مَا  
رَزَقْنَاكُمْ مِنْ قَبْلِ أَنْ يَأْتِيَ أَحَدَكُمُ الْمَوْتُ فَيَقُولَ رَبِّ لَوْلَا  
أَخَّرْتَنِي إِلَىٰ أَجَلٍ قَرِيبٍ فَأَصَّدَّقَ وَأَكُنْ مِنَ الصَّالِحِينَ ﴿١٠﴾  
وَلَنْ يُؤَخِّرَ اللَّهُ نَفْسًا إِذَا جَاءَ أَجَلُهَا وَاللَّهُ خَبِيرٌ بِمَا تَعْمَلُونَ

اذكر معنى ما يلي:

- (نشهد - أيمانهم - جنة - فصدوا عن سبيل الله - طُبع على قلوبهم - لا يفقهون - خُشب مُسندة - أنى يؤفكون - لوأ رؤوسهم - يصدون - لا يهدي - الفاسقين - ينفضوا - الأعز - العزة).

ج:

معناها	الكلمة
نحلف .	نشهد
حلفهم .	أيمانهم
وقاية يتقون بها - سترة يستترون بها .	جنة
والجنة : المجن الذي تتقى به السيوف والنبال والسهام في الحرب .	
أعرضوا عن دين الله وشرعه .	فصدوا عن
صرفوا المؤمنين عن إقامة حكم الله عليهم (أي : عن قتلهم) .	سبيل الله
صدوا الناس عن الدخول في الدين .	
ختم عليها بالكفر - جعل عليها ختمًا ، وغطاها عن الإيـان .	طُبع على قلوبهم
لا يتدبرون - لا يتفقهون .	لا يفقهون
الخُشب جمع خشبة ، و«مُسندة» أي : مُسندة إلى الحوائط ، وقيل : مُسندة ؛ لأنها قد تآكلت ، فهي مُسندة بغيرها لا	خُشب مُسندة

معناها	الكلمة
يعلم ما في باطنها أحد <sup>(١)</sup> .	أنى يؤفكون
إلى أي وجه يُصرفون عن الحق .	لوأراؤوسهم
حركوها وهزوها استهزاءً برسول الله ﷺ وباستغفاره .	يصدون
يعرضون (عن الاستغفار) .	لا يهدي
لا يوفق للإيمان .	الفاسقين
الخارجين عن الطاعة .	ينفضوا
يتفرقوا عنه .	الأعزُّ
الأشد والأقوى .	العزة
الشدة والقوة .	

(١) قال بعض العلماء: وُصفوا بالخشب المسندة لكونهم صوراً بلا أحلام، وأشباحاً بلا عقول، لا خير عندهم، ولا فقه لهم، ولا علم معهم.

س: اذكر سبب نزول قوله تعالى: ﴿إِذَا جَاءَكَ الْمُنَافِقُونَ قَالُوا نَشْهَدُ إِنَّكَ لَرَسُولُ اللَّهِ...﴾؟

ج: أخرج البخاري ومسلم<sup>(١)</sup> من حديث زيد بن أرقم رضي الله عنه قال: كنت معي عمي فسمعتُ عبدَ الله بن أبي بن سلولَ يقول: لا تنفقوا على من عند رسول الله حتى ينفضوا، ولئن رجعنا إلى المدينة ليخرجنَّ الأعرضُ منها الأذلَّ، فذكرتُ ذلك لعمي، فذكره عمي للنبي ﷺ وصدقهم، فدعاني: فحدثته، فأرسل إلى عبد الله بن أبي وأصحابه فحلفوا ما قالوا: وكذبن النبي ﷺ، فأصابني غمٌ لم يصبني مثله قطُّ، فجلست في بيتي، وقال عمي: ما أردت إلى أن كذبتك النبي ﷺ ومقتك؟ فأنزل الله تعالى: ﴿إِذَا جَاءَكَ الْمُنَافِقُونَ قَالُوا نَشْهَدُ إِنَّكَ لَرَسُولُ اللَّهِ﴾، وأرسل إليَّ النبي ﷺ فقرأها وقال: «إنَّ الله قد صدَّقك».

\* \* \*

س: هل قول: «أشهدُ بالله» تعدُّ يمينًا؟

ج: نعم تُعدُّ يمينًا، وقد نفى القرطبي الخلاف في ذلك، فقال لا خلاف أنها يمين.

\* \* \*

س: لماذا كذب الله عز وجل المنافقين مع أن خبرهم مطابق للواقع، فالذي قالوه ﴿نَشْهَدُ إِنَّكَ لَرَسُولُ اللَّهِ﴾؟

ج: أجاب على ذلك بعض العلماء بقولهم: كذبهم الله لكونهم لا

(١) البخاري (حديث ٤٩٠٤)، وانظر «صحيح مسلم» (٢٧٧٢، ص ٢١٤٠).

يعتقدون ذلك ، فشهد الله على المنافقين بأنهم كاذبون في إخبارهم عن أنفسهم أنهم يشهدون من قلوبهم إنك لرسول الله ، والحقيقة أنهم كاذبون في هذا الادعاء ؛ وذلك لأنهم لا يعتقدون ذلك ولا يؤمنون به ، فهم كاذبون في إخبارهم عن أنفسهم ، وهم كاذبون لأنهم أظهروا غير الذي أضمره .

قال صديق حسن خان في «فتح البيان»:

﴿ وَاللَّهُ يَشْهَدُ إِنَّ الْمُنَافِقِينَ لَكَاذِبُونَ ﴾ أي : في شهادتهم التي زعموا أنها من صميم القلب ، وخلص الاعتقاد ، لا في منطوق كلامهم ، وهو الشهادة بالرسالة ، فإنه حق ، يعني أنهم للكاذبون فيما تضمنه كلامهم ، من التأكيد الدال على أن شهادتهم بذلك صادرة عن خلوص اعتقاد ، وطمأنينة قلب ، وموافقة باطن لظاهر ، أو إنهم كاذبون عند أنفسهم ، لأنهم كانوا يعتقدون أن قولهم : إنك لرسول الله كذب ، وخبر على خلاف ما عليه حال المخبر عنه .

\* \* \*

س : لماذا كذبوا وقالوا قولاً غير الذي يضمرونه في صدورهم؟  
ج : قال ذلك خوفاً من القتل واثقاً للوم والتأنيب والمقاطعة والعتاب .

\* \* \*

س : وضح معنى قوله تعالى : ﴿ اتَّخَذُوا أَيْمَانَهُمْ جُنَّةً ﴾؟

ج : المعنى - والله تعالى أعلم - أنهم أقسموا أيماناً وعقدوها كي يُظهروا للناس إسلامهم وإيمانهم ، حتى يدفعوا بهذه الأيمان عن أنفسهم القتل وعن نساتهم وذراريهم السبي والأسر وعن أموالهم المصادرة .

قال الحافظ ابن كثير رحمه الله تعالى:

وقوله: ﴿اتَّخَذُوا أَيْمَانَهُمْ جُنَّةً فَصَدُّوا عَنْ سَبِيلِ اللَّهِ﴾ أي: اتقوا الناس بالآيمان الكاذبة والحلفات الأثمة ليصدقوا فيما يقولون، فاغتر بهم من لا يعرف جليّة أمرهم، فاعتقدوا أنهم مسلمون، فرجما اقتدى بهم فيما يفعلون، وصدقهم فيما يقولون، وهم من شأنهم أنهم كانوا في الباطن لا يألون الإسلام وأهله خبالاً، فحصل بهم ضرر كبير على كثير من الناس، ولهذا قال تعالى: ﴿فَصَدُّوا عَنْ سَبِيلِ اللَّهِ إِنَّهُمْ سَاءَ مَا كَانُوا يَعْمَلُونَ﴾.

\* \* \*

س: اذكر بعض أعمال المنافقين السيئة؟

ج: من ذلك ما يلي:

خداعهم - بزعمهم - لله وللمؤمنين؛ بإظهارهم الإسلام وإسرارهم الكفر.

\* قال تعالى: ﴿إِنَّ الْمُنَافِقِينَ يُخَادِعُونَ اللَّهَ وَهُوَ خَادِعُهُمْ وَإِذَا قَامُوا إِلَى الصَّلَاةِ قَامُوا كُسَالٍ يُرَاءُونَ النَّاسَ وَلَا يَذْكُرُونَ اللَّهَ إِلَّا قَلِيلًا﴾.

\* وكما قال تعالى: ﴿يُخَادِعُونَ اللَّهَ وَالَّذِينَ آمَنُوا﴾.

\* وكذا قولهم بألسنتهم ما ليس في قلوبهم كما في قوله تعالى: ﴿يَقُولُونَ بِأَلْسِنَتِهِمْ مَا لَيْسَ فِي قُلُوبِهِمْ﴾.

\* تخلفهم عن الجهاد ونكولهم عنه، والمسلمون في أشد الاحتياج إلى المعونة والنصر، كما صنعوا يوم أحد، وقال تعالى: ﴿وَاللَّهُ أَرْكَسَهُمْ بِمَا كَسَبُوا﴾.

وقد قالوا يوم الأحزاب: ﴿إِنَّ بَيْوتَنَا عَوْرَةٌ﴾ قال تعالى: ﴿وَمَا هِيَ بِعَوْرَةٍ﴾  
وكما قالت طائفة منهم: ﴿يَا أَهْلَ يَثْرِبَ لَا مُقَامَ لَكُمْ فَارْجِعُوا﴾ .  
وكقولهم: ﴿لَا تَنْفِقُوا عَلَيَّ مِنْ عِنْدِ رَسُولِ اللَّهِ حَتَّى يَنْفَضُوا﴾ .  
وقولهم: ﴿لَئِنْ رَجَعْنَا إِلَى الْمَدِينَةِ لَيُخْرِجَنَّ الْأَعَزُّ مِنْهَا الْأَذَلَّ﴾ .  
وكقولهم: ﴿مَا وَعَدَنَا اللَّهُ وَرَسُولُهُ إِلَّا غُرُورًا﴾ .

\*\*\*

س: لماذا كانت أجسامهم تعجبه؟

ج: ذلك - والله أعلم - لحسن صورهم واستواء خلقهم .

\*\*\*

س: وضح معنى قوله تعالى: ﴿يَحْسِبُونَ كُلَّ صَيْحَةٍ عَلَيْهِمْ هُمُ الْعَدُوُّ فَاحْذَرْهُمْ﴾؟

ج: المعنى - والله تعالى أعلم -، أن أهل النفاق لجنهم وخبث معتقدتهم  
وسوء صنيعهم، يحسبون كل صيحة يصيح بها قوم أنها صيحة للانتقام  
منهم ولأنزال العذاب بهم ولقتلهم ولتشيدهم .

وقوله تعالى ﴿هُمُ الْعَدُوُّ﴾ فيها وجهان أحدهما أن أهل النفاق يحسبون  
كل صيحة إنما هي صيحة العدو الذي أتاهم ليدهمهم .

والوجه الثاني: أن قوله: ﴿هُمُ الْعَدُوُّ﴾ تحذير للنبي ﷺ منهم، فالمعنى:  
هؤلاء المنافقون هم أعداؤك الحقيقيون، فاحذرهم ولا تأمنهم، ولا تركن  
إليهم، ولا تخبرهم بسرِّك وأمورك .

وهذه بعض الأقوال في ذلك:

قال الطبري رحمه الله:

وقوله: ﴿يَحْسِبُونَ كُلَّ صَيْحَةٍ عَلَيْهِمْ﴾ يقول جل ثناؤه: يحسب هؤلاء المنافقون - من خبثهم وسوء ظنهم وقلة يقينهم - كل صيحة عليهم، لأنهم على وجل أن ينزل الله فيهم أمراً يهتك به أستارهم، ويفضحهم ويبيح للمؤمنين قتلهم وسبي ذراريهم، وأخذ أموالهم، فهم من خوفهم من ذلك كلما نزل بهم من الله وحي على رسوله، ظنوا أنه نزل بهلاكهم وعطبتهم، يقول جل ثناؤه لنبيه ﷺ: هم العدو يا محمد فاحذرهم، فإن ألسنتهم إذا لقوكم معكم وقلوبهم عليكم مع أعدائكم، فهم عين لأعدائكم عليكم.

وقال القرطبي رحمه الله:

قوله تعالى: ﴿يَحْسِبُونَ كُلَّ صَيْحَةٍ عَلَيْهِمْ هُمُ الْعَدُوُّ﴾ أي كل أهل صيحة عليهم هم العدو، ف«هم العدو» في موضع المفعول الثاني؛ على أن الكلام لا ضمير فيه، يصفهم بالجبن والخور، قال مقاتل والسدي: أي إذا نادى مناد في العسكر أن انفلتت دابة أو أنشدت ضلالة ظنوا أنهم المرادون؛ لما في قلوبهم من الرعب، كما قال الشاعر - وهو الأخطل:

ما زلت تحسب كل شيء بعدهم خيلاً تكرر عليهم ورجالاً

وقيل: ﴿يَحْسِبُونَ كُلَّ صَيْحَةٍ عَلَيْهِمْ هُمُ الْعَدُوُّ﴾ كلام ضميره فيه لا يفتقر إلى ما بعد؛ وتقديره: يحسبون كل صيحة عليهم أنهم قد فطن بهم وعلم بنفاقهم، لأن للرؤية خوفاً، ثم استأنف الله خطاب نبيه ﷺ فقال: ﴿هُمُ الْعَدُوُّ﴾ وهذا معنى قول الضحاك: وقيل: يحسبون كل صيحة يسمعونها في المسجد أنها عليهم، وأن النبي ﷺ قد أمر فيها بقتلهم، فهم أبدأ وجيلون من أن ينزل الله فيهم أمراً يبيح به دماءهم، ويهتك به أستارهم، وفي هذا

المعنى قول الشاعر:

فَلَوْ أَنَّهَا عَصْفُورَةٌ لِحَسْبَتِهَا      مَسْرُومَةٌ تَدْعُو عَبِيدًا وَأَزْمَامًا  
بطن من بني يربوع.

قال ابن الجوزي في تفسيره «زاد المسير»: أي لو طارت عصفورة لحسبتها من جنك خيلاً تدعوها بين القبيلتين .

وقال السمعاني رحمه الله:

وقوله: ﴿يَحْسَبُونَ كُلَّ صَيْحَةٍ عَلَيْهِمْ﴾ يعني: إذا سمعوا نداءً أو سمعوا من ينشد ضالة أو أي صوت كان، ظنوا أنهم المقصودون بذلك الصوت، وأن سرائرهم قد ظهرت للمسلمين، وهو وصف لجبنهم وخوفهم من المسلمين، وفي بعض التفاسير أن معناه: هو أن كل من سار النبي ﷺ بشيء كانوا يظنون أن ذلك في أمرهم وشأنهم، وقيل: كان كلما نزلت آية أو سورة من الخوف أنها نزلت فيهم، قاله ابن جريج. وأنشدوا لجرير في الجبن:

ما زلت تحسب كل شيء بعدهم      خيلاً تكرر عليهم ورجالا  
وقال غيره:

لقد خفت حتى لو تمر كمامة      لقلت عدواً وطليعة معشر

\*\*\*

س: قوله تعالى: ﴿هم العدو﴾ يفيد أن هؤلاء أشد عداوةً من غيرهم؛ فهل أهل النفاق أشد عداوة من الكفار؟

ج: الظاهر - والله أعلم - أن المراد بيانه أن هؤلاء المنافقين لكونهم يبطنون

الكفر ويظهرون الإسلام، فهم بهذا الصنيع خطرهم أشد وضررهم أعظم، فلزم التنبيه والتحذير، أما الكفار فعداوتهم ظاهرة، وأمرهم واضح.

\*\*\*

س: تجويع الشعوب، واصطناع المجاعات أمرٌ يسلكه أهل الكفر لصرف الناس عن دينهم. دَلَّل على ذلك مع شيءٍ من الإيضاح اليسير؟

ج: إيضاحه، والله تعالى أعلم، أن شغل الناس بالتفكير في لقمة العيش والحصول عليها منهجٌ مسلوک من قبل لصرف الناس عن دينهم، ومستند ذلك قول أهل النفاق - يوصون بعضهم - : ﴿ لَا تُنْفِقُوا عَلَيَّ مِنْ عِنْدِ رَسُولِ اللَّهِ حَتَّى يَنْفَضُوا ﴾ .

وهذا المسلك يسلكه الشيوعيون في زماننا لحمل الناس على التفكير في لقمة العيش .

\*\*\*

س: لماذا لم يقتل رسول الله ﷺ المناذقين؟

ج: ذلك - والله أعلم - حتى لا يتحدث الناس أن رسول الله ﷺ يقتل أصحابه، وقد ورد هذا في صريح الحديث عن رسول الله ﷺ .

ففي «الصحيحين»<sup>(١)</sup> من حديث جابر بن عبد الله رضي الله عنهما: كنا في غزاة - وفي رواية: في جيش - فكسع رجل من المهاجرين رجلاً من الأنصار، فقال: الأنصاري: يا للأنصار، وقال المهاجري: يا للمهاجرين، فسمع ذلك رسول الله ﷺ فقال: «ما بال دعوى الجاهلية»، قالوا: يا رسول

(١) البخاري (حديث ٤٩٠٥)، ومسلم (حديث ٢٥٨٤).

الله كسع رجل من المهاجرين رجلاً من الأنصار، فقال: «دعوها فإنها منتنة». فسمع بذلك عبد الله بن أبي فقال: فعلوها؟ أما والله لئن رجعنا إلى المدينة ليُخرجنَ الأعز منها الأذل.

فبلغ النبي ﷺ فقام عمر فقال: يا رسول الله، دعني أضرب عنق هذا المنافق، فقال النبي ﷺ: «دعه، لا يتحدثُ الناس أن محمداً يقتل أصحابه». وكانت الأنصار أكثر من المهاجرين حين قدموا المدينة، ثم إن المهاجرين كثروا بعدُ، قال سفيان: فحفظته من عمرو، قال عمرو: «سمعت جابراً: كنا مع النبي ﷺ...».

\* \* \*

س: ما المراد بخزائن السموات والأرض؟

ج: المراد- والله أعلم- عموم الخزائن في السموات والأرض. كما قال تعالى: ﴿وَإِنْ مِنْ شَيْءٍ إِلَّا عِنْدَنَا خَزَائِنُهُ وَمَا نُنزِلُهُ إِلَّا بِقَدَرٍ مَعْلُومٍ﴾. فالمطر من خزائن السموات، والنبات من خزائن الأرض، وللعلم خزائن وللحكمة خزائن وكذا ففي الأرض المعادن والذهب والفضة، ولكل شيء خزائن، وكل تلك الخزائن لله سبحانه وتعالى، ينزل منها بقدر ما يشاء إنه بعباده خبيرٌ بصير.

\* \* \*

س: وضح معنى قوله تعالى: ﴿وَمَنْ يَفْعَلْ ذَلِكَ فَأُولَئِكَ هُمُ الْخَاسِرُونَ﴾؟

ج: المعنى- والله أعلم- ومن يُلْهه ماله وولده عن ذكر الله ﴿فَأُولَئِكَ هُمُ

الْخَاسِرُونَ ﴿١٠٠﴾ أَي الْمَغْبُونُونَ حَظوظَهُمْ مِنْ كَرَامَةِ اللَّهِ وَرَحْمَتِهِ تَبَارَكَ وَتَعَالَى؛ قَالَ بِنُحُوهِ الطَّبْرِيِّ رَحِمَهُ اللَّهُ .

\*\*\*

س: اذكر بعض الأدلة التي تحت على المبادرة إلى العمل الصالح قبل الممات؟

ج: من ذلك ما يلي:

قوله تعالى: ﴿ وَأَنْفِقُوا مِنْ مَا رَزَقْنَاكُمْ مِنْ قَبْلِ أَنْ يَأْتِيَ أَحَدَكُمُ الْمَوْتُ فَيَقُولَ رَبِّ لَوْلَا أَخَّرْتَنِي إِلَىٰ أَجَلٍ قَرِيبٍ فَأَصَّدَّقَ وَأَكُنْ مِنَ الصَّالِحِينَ ﴾ .

وقوله تعالى: ﴿ وَسَارِعُوا إِلَىٰ مَغْفِرَةٍ مِنْ رَبِّكُمْ وَجَنَّةٍ عَرْضُهَا السَّمَاوَاتُ وَالْأَرْضُ أُعِدَّتْ لِلْمُتَّقِينَ ﴾ .

وقوله تعالى: ﴿ وَأَنْذِرِ النَّاسَ يَوْمَ يَأْتِيهِمُ الْعَذَابُ فَيَقُولُ الَّذِينَ ظَلَمُوا رَبَّنَا أَخِّرْنَا إِلَىٰ أَجَلٍ قَرِيبٍ نُجِبِ دَعْوَتَكَ وَنَتَّبِعِ الرَّسُولَ ﴾ .

\*\*\*

س: ما وجه الاقتصار على التأخير في قوله تعالى: ﴿ وَلَنْ يُؤَخِّرَ اللَّهُ نَفْسًا إِذَا جَاءَ أَجَلُهَا ﴾ مع أن الله لن يقدم نفساً عن أجلها أيضاً؟

ج: ذلك - والله أعلم - لأن المقام هنا مقام طلب التأخير، فالقاتل يقول: ﴿ رَبِّ لَوْلَا أَخَّرْتَنِي إِلَىٰ أَجَلٍ قَرِيبٍ ﴾ .

أما كون النفس لن تقدم أيضاً عن أجلها فمأخوذ من نصوص آخر كقوله تعالى: ﴿ وَلِكُلِّ أُمَّةٍ أَجَلٌ فَإِذَا جَاءَ أَجَلُهُمْ لَا يَسْتَأْخِرُونَ سَاعَةً وَلَا يَسْتَقْدِمُونَ ﴾ .

\*\*\*

## بِسْمِ اللَّهِ الرَّحْمَنِ الرَّحِيمِ

﴿يُسَبِّحُ لِلَّهِ مَا فِي السَّمَوَاتِ وَمَا فِي الْأَرْضِ لَهُ الْمُلْكُ وَلَهُ  
الْحَمْدُ وَهُوَ عَلَى كُلِّ شَيْءٍ قَدِيرٌ ﴿١﴾ هُوَ الَّذِي خَلَقَكُمْ مِنْكُمْ  
كَافِرٌ وَمِنْكُمْ مُؤْمِنٌ وَاللَّهُ بِمَا تَعْمَلُونَ بَصِيرٌ ﴿٢﴾ خَلَقَ  
السَّمَوَاتِ وَالْأَرْضَ بِالْحَقِّ وَصَوَّرَكُمْ فَأَحْسَنَ صُوَرَكُمْ وَإِلَيْهِ  
الْمَصِيرُ ﴿٣﴾ يَعْلَمُ مَا فِي السَّمَوَاتِ وَالْأَرْضِ وَيَعْلَمُ مَا تُسْرُونَ وَمَا  
تُعْلِنُونَ وَاللَّهُ عَلِيمٌ بِذَاتِ الصُّدُورِ ﴿٤﴾ أَلَمْ يَأْتِكُمْ نَبَأُ الَّذِينَ  
كَفَرُوا مِنْ قَبْلُ فَذَاقُوا وَبَالَ أَمْرِهِمْ وَلَهُمْ عَذَابٌ أَلِيمٌ ﴿٥﴾ ذَلِكَ  
بِأَنَّهُ كَانَتْ تَأْتِيهِمْ رُسُلُهُمْ بِالْبَيِّنَاتِ فَقَالُوا أَبَشْرٌ يَهْدُونَنَا فَكَفَرُوا  
وَتَوَلَّوْا وَاسْتَغْنَى اللَّهُ وَاللَّهُ غَنِيٌّ حَمِيدٌ ﴿٦﴾ زَعَمَ الَّذِينَ كَفَرُوا أَنْ لَنْ  
يُعَذِّبَهُمُ اللَّهُ وَلَنْ يَكُونَ لَهُمْ عَذَابٌ أَلِيمٌ ﴿٧﴾ فَتَمَنَّوْا بِاللَّهِ  
وَرَبِّ لَتُبْعَثُنَّ ثُمَّ لَتُنَبَّؤُنَّ بِمَا عَمِلْتُمْ وَذَلِكَ عَلَى اللَّهِ يَسِيرٌ  
﴿٧﴾ فَتَمَنَّوْا بِاللَّهِ وَرَسُولِهِ وَالنُّورِ الَّذِي أَنْزَلْنَا وَاللَّهُ بِمَا تَعْمَلُونَ  
خَبِيرٌ ﴿٨﴾ يَوْمَ يَجْمَعُكُمْ لِيَوْمِ الْجَمْعِ ذَلِكَ يَوْمُ النَّعَابِ وَمَنْ يُؤْمِنُ  
بِاللَّهِ وَعَمَلَ صَالِحًا يُمْكَرْ عَنْهُ سَيِّئَاتِهِ وَيُدْخِلْهُ جَنَّاتٍ تَجْرِي مِنْ  
تَحْتِهَا الْأَنْهَارُ خَالِدِينَ فِيهَا أَبَدًا ذَلِكَ الْفَوْزُ الْعَظِيمُ ﴿٩﴾

وَالَّذِينَ كَفَرُوا وَكَذَّبُوا بِآيَاتِنَا أُولَٰئِكَ أَصْحَابُ النَّارِ  
خَالِدِينَ فِيهَا ۗ وَسَاءَ الْمَصِيرُ ﴿١١﴾ مَا أَصَابَ مِنْ مُصِيبَةٍ إِلَّا  
يَأْذِنُ اللَّهُ وَمَنْ يُؤْمِنْ بِاللَّهِ يَهْدِ اللَّهُ قَلْبَهُ ۗ وَاللَّهُ بِكُلِّ شَيْءٍ عَلِيمٌ  
﴿١٢﴾ وَأَطِيعُوا اللَّهَ وَأَطِيعُوا الرَّسُولَ ۚ فَإِنْ تَوَلَّيْتُمْ فَإِنَّمَا عَلَى  
رَسُولِنَا الْمُبَالِغُ الْمُبِينُ ﴿١٣﴾ اللَّهُ لَا إِلَهَ إِلَّا هُوَ وَعَلَى اللَّهِ  
فَلْيَتَوَكَّلِ الْمُؤْمِنُونَ ﴿١٤﴾ يَأْتِيهَا الَّذِينَ ءَامَنُوا مِنْ  
أَزْوَاجِكُمْ وَأَوْلَادِكُمْ عَدُوًّا لَكُمْ فَأَحْذَرُوهُمْ ۚ وَإِنْ تَعَفَّوْا  
وَتَصَفَّحُوا وَتَغَفَّرُوا فَإِنَّ اللَّهَ غَفُورٌ رَحِيمٌ ﴿١٥﴾ إِنَّمَا  
أَمْوَالُكُمْ وَأَوْلَادُكُمْ فِتْنَةٌ ۗ وَاللَّهُ عِنْدَهُ أَجْرٌ عَظِيمٌ ﴿١٦﴾ فَانْفِقُوا  
اللَّهُ مَا اسْتَطَعْتُمْ وَأَسْمِعُوا وَأَطِيعُوا وَأَنْفِقُوا خَيْرًا لِنَفْسِكُمْ  
وَمَنْ يُوقِ شُحَّ نَفْسِهِ فَأُولَٰئِكَ هُمُ الْمُفْلِحُونَ ﴿١٧﴾ إِنْ تَقْرَضُوا  
اللَّهُ قَرْضًا حَسَنًا يَضْعَفْهُ لَكُمْ وَيَغْفِرْ لَكُمْ ۗ وَاللَّهُ شَكُورٌ  
حَلِيمٌ ﴿١٨﴾ عِلْمُ الْغَيْبِ وَالشَّهَادَةِ الْعَزِيزُ الْحَكِيمُ ﴿١٩﴾

اذكر معنى ما يلي:

(أحسن صوركم - المصير - ذات الصدور - نبأ - وبال أمرهم - تولوا - استغنى الله - حميد - زعم - لتبعثن - لتنبؤن - يسير - يوم التغابن - يكفر عنه سيئاته - بإذن الله - يهد قلبه - توليتم - البلاغ المبين - فتنة - شح نفسه - قرضاً حسناً - شكور - حلیم - الغيب - الشهادة - العزيز - الحكيم).

ج:

معناها	الكلمة
أحسن أشكالكم . المرجع والمآب . ما تكنه الصدور ، وما تخفيه الأمور الملاصقة للصدور لا تفارقها . خبر .	أحسن صوركم المصير ذات الصدور
عاقبة كفرهم وتكذيبهم ، وهو ما حلَّ بهم في الدنيا من العقوبات ، وذاقوا وبال أمرهم ، مسهم العذاب كجزاءٍ وعاقبةٍ لكفرهم .	نبأ وبال أمرهم
أعرضوا - انصرفوا عن الحق . استغنى الله بعزه ومُلْكِهِ وسلطانه عن عبادتهم له وعن طاعتهم <sup>(١)</sup> .	تولوا استغنى الله

(١) كما في الحديث القدسي : «لو أن أولكم وآخركم وإنسكم وجنكم كانوا على أفجر قلب رجل واحد منكم ، ما نقص ذلك من ملكي شيئاً» .

معناها	الكلمة
محمود عند جميعهم بجميل أياديهِ، وكريم فعاله .	حميد
ظن - والزعم هو القول بالظن .	زعم
لتخرجن من قبوركم .	لتبعثن
لتخبرن .	لتنبؤن
سهل .	يسير
يوم فيه يغبن المؤمنون الكافرين ، ويغبن أهل الجنة أهل النار ، وغبن فلانٌ فلاناً أي : أخذ منه الشيء بدون قيمته ؛ وذلك أن لكل شخص مقعدين ، مقعد في الجنة ومقعد في النار ، فإذا دخل أهل الجنة الجنة ، وأهل النار النار ، وورث أهل الجنة المقاعد التي أعدت في الجنة لأهل النار لو كانوا أسلموا ، وورث أهل النار المقاعد التي في النار .	يوم التغابن
فغبن المؤمنون الكافرين بأخذ منازلهم في الجنة ، وترك منازل النار للكفار .	يكفر عنه سيئاته
يُغطي على ذنوبه وآثامه ولا يؤاخذ به .	يأذن الله
بقضاء الله وتقدير الله .	يهد قلبه
يقذف في قلبه اليقين فيعلم أن ما أخطأه لم يكن ليصيبه ، وما أصابه لم يكن ليخطئه .	توليتهم
أعرضتم .	البلاغ المبين
البلاغ الواضح المظهر .	فتنة
بلاء واختبار .	

معناها	الكلمة
هوئى نفسه، والشح: منتهى البخل، والشح أخص من البخل، فالبخل: أن تضنَّ بمالك، والشح أن تضنَّ بمال غيرك، وهذا وجه، وثمَّ وجوهٌ أخرى.	شح نفسه
قرضاً حلالاً طيباً - طيبة به النفس - خالصاً لوجه الله.	قرضاً حسناً
ذو شكرٍ لأهل الإنفاق في سبيله، يحسن الجزاء لهم على ما أنفقوا في سبيله، ويحمد لهم إنفاقهم.	شكور
لا يعاجل أهل المعاصي بالعقوبات رغم كثرة ذنوبهم	حليم
ما لا تراه العيون - ما يغيب عن الأبصار.	الغيب
ما يُشاهد بالعيون.	الشهادة
الذي لا يغالب ولا يُمانع، الذي قهر جميع الأشياء.	العزیز
الذي يضع كل شيءٍ في مكانه اللائق به - الذي يصنع كل شيءٍ بحكمةٍ ولحكمةٍ.	الحكيم

س: وضح معنى قوله تعالى: ﴿لَهُ الْحَمْدُ﴾؟

ج: المعنى - والله أعلم - له حمد كل ما فيها من خلق لأن الخير الذي هم فيه إنما هو منه وحده سبحانه وتعالى، ليس لهم رازقٌ سواه، وليس لهم خالقٌ سواه، وليس لهم شافٌ سواه.

\*\*\*

س: وضح معنى قوله تعالى: ﴿وَهُوَ عَلَىٰ كُلِّ شَيْءٍ قَدِيرٌ﴾؟

ج: من معنى ذلك - والله أعلم - ما ذكره الطبري رحمه الله حيث قال: ﴿وَهُوَ عَلَىٰ كُلِّ شَيْءٍ قَدِيرٌ﴾ يقول: وهو على كل شيء قدير، ذو قدرة يقول: يخلق ما يشاء، ويميت من يشاء، ويغني من أراد، ويفقر من يشاء، ويعزز من يشاء، ويذل من يشاء، لا يتعذر عليه شيء أرادته، لأنه ذو القدرة التامة التي لا يعجزه معها شيء.

\*\*\*

س: وضح معنى قوله تعالى: ﴿هُوَ الَّذِي خَلَقَكُمْ فَمِنْكُمْ كَافِرٌ وَمِنْكُمْ مُّؤْمِنٌ﴾؟

ج: في ذلك أقوال لأهل العلم، منها ما يلي:

أولاً: إن الله خلقكم وقدّر على فريقٍ منكم الكفر، وعلى فريقٍ منكم الإيمان، ولا بد من وجود هذا.

ويشهد لهذا المعنى، قوله تعالى: ﴿وَلَوْ شِئْنَا لَآتَيْنَا كُلَّ نَفْسٍ هُدَاهَا وَلَكِنْ حَقَّ الْقَوْلُ مِنِّي لَأَمْلَأَنَّ جَهَنَّمَ مِنَ الْجِنَّةِ وَالنَّاسِ أَجْمَعِينَ﴾.

وقوله تعالى: ﴿وَلَقَدْ ذَرَأْنَا لِجَهَنَّمَ كَثِيرًا مِنَ الْجِنَّةِ وَالنَّاسِ﴾.

وقوله تعالى: ﴿إِنَّ الَّذِينَ سَبَقَتْ لَهُمْ مِنَّا الْحُسْنَىٰ أُولَٰئِكَ عَنْهَا مُبْعَدُونَ﴾ .  
 وقول النبي ﷺ: «كتب الله مقادير الخلائق قبل أن يخلق السموات والأرض بخمسين ألف سنة»<sup>(١)</sup> .

وقال عليه الصلاة والسلام: «كل شيء بقدر حتى العجز والكيس»<sup>(٢)</sup> .  
 وقال عليه الصلاة والسلام: «كتب على ابن آدم نصيبه من الزنا، مدركٌ ذلك لا محالة، فالعينان زناها النظر، والأذنان زانها الاستماع، واللسان زناه الكلام، واليد زانها البطش، والرجل زانها الخطأ، والقلب يهوى ويتمنى ويصدق ذلك الفرجُ ويكذبه»<sup>(٣)</sup> .

وقال النبي ﷺ لعبد الله بن عباس رضي الله عنهما<sup>(٤)</sup>: «يا غلام ! إني

(١) أخرجه مسلم (حديث ٢٦٥٣) من حديث عبد الله بن عمرو بن العاص رضي الله عنهما مرفوعاً .

(٢) أخرجه مسلم (حديث ٢٦٥٥)، من حديث عبد الله بن عمر رضي الله عنهما مرفوعاً .  
 قال النووي رحمه الله نقلاً عن عياض: ويحتمل أن العجز هنا على ظاهره، وهو عدم القدرة، وقيل: هو ترك ما يجب فعله والتسوية به، وتأخيرها عن وقته .  
 قال: ويحتمل العجز عن الطاعات، ويحتمل العموم في أمور الدنيا والآخرة، والكيس ضد العجز، وهو النشاط والحذق بالأمور، ومعناه: أن العاجز قد قُدِّرَ عجزه، والكيس قد قدر كيسه، والله أعلم .

(٣) الحديث بهذا اللفظ عند مسلم (ص ٢٠٤٧) من حديث أبي هريرة رضي الله عنه مرفوعاً، وله لفظ آخر من حديث أبي هريرة أيضاً مرفوعاً أخرجه البخاري (٦٦١٢)، ومسلم (حديث: ٢٦٥٧)، وفيه «إن الله كتب على ابن آدم حظه من الزنا أدرك ذلك لا محالة، فزنا العين النظر، وزنا اللسان المنطق، والنفس تمنى وتشتهي، والفرج يُصدق ذلك أو يكذبه» .

(٤) أخرجه الترمذي (حديث ٢٥١٦)، بإسناد يصح لشواهد، وقد ذكر شواهد ابن رجب في «جامع العلوم والحكم» وقال الترمذي عقب إخرجه: هذا حديث حسن صحيح .

أعلمك كلمات: احفظ الله يحفظك، احفظ الله تجده تجاهك، إذا سألت فاسأل الله، وإذا استعنت فاستعن بالله، واعلم أن الأمة لو اجتمعت على أن ينفعوك بشيء لم ينفعوك إلا بشيء قد كتبه الله لك، وإن اجتمعوا على أن يضروك بشيء لم يضروك إلا بشيء قد كتبه الله عليك، رفعت الأقلام وجفت الصحف».

وقال النبي ﷺ: «.... فوالله إن أحدكم - أو الرجل - ليعمل بعمل أهل النار حتى ما يكون بينه وبينها غير باع - أو ذراع - فيسبق عليه الكتاب فيعمل بعمل أهل الجنة فيدخلها، وإن الرجل ليعمل بعمل أهل الجنة حتى ما يكون بينه وبينها غير ذراع - أو ذراعين - فيسبق عليه الكتاب، فيعمل بعمل أهل النار فيدخلها»<sup>(١)</sup>.

وفي «الصحيحين»<sup>(٢)</sup> من حديث علي بن أبي طالب رضي الله عنه قال: كنا في جنازة في بقيع الغرقد، فأتانا رسول الله ﷺ فقعده وقعدنا حوله ومعه مخرصة. فنكس فجعل ينكت بمخصرته، ثم قال: «ما منكم من أحد، ما من نفس منفوسة، إلا وقد كتب الله مكانها من الجنة والنار، وإلا وقد كتبت شقية أو سعيدة» قال: فقال رجل: يا رسول الله، أفلا نكث على كتابنا وندع العمل؟! فقال: «من كان من أهل السعادة، فسيصير إلى عمل أهل السعادة، ومن كان من أهل الشقاوة، فسيصير إلى عمل أهل الشقاوة».

(١) أخرجه البخاري (حديث ٦٥٩٤)، ومسلم (حديث ٢٦٤٣) من حديث عبد الله بن مسعود رضي الله عنه قال: حدثنا رسول الله ﷺ، وهو الصادق المصدوق قال: «إن أحدكم يجمع في بطن أمه - (وفي رواية: يجمع خلقه) - أربعين يوماً، ثم علقه مثل ذلك، ثم يكون مضغة مثل ذلك، ثم يبعث الله ملكاً فيؤمر بأربع، برزقه وأجله وشقي أو سعيد، ثم ينفخ فيه الروح، فوالله إن أحدكم . . . . الحديث واللفظ للبخاري.

(٢) أخرجه البخاري (حديث ٤٩٤٨)، ومسلم (حديث ٢٦٤٧)، واللفظ لمسلم.

فقال: «اعملوا فكلُّ مُيسرٌ، أما أهل السعادة فييسرون لعمل أهل السعادة، وأما أهل الشقاوة فييسرون لعمل أهل الشقاوة» ثم قرأ: ﴿فَأَمَّا مَنْ أَعْطَى وَاتَّقَى ﴿٥﴾ وَصَدَّقَ بِالْحُسْنَى ﴿٦﴾ فَسَنِيَرَهُ لِلْيسْرِى ﴿٧﴾ وَأَمَّا مَنْ بَخِلَ وَاسْتَغْنَى ﴿٨﴾ وَكَذَّبَ بِالْحُسْنَى ﴿٩﴾ فَسَنِيَرَهُ لِلْعُسْرِى ﴿١٠﴾ .

وأخرج مسلم<sup>(١)</sup> من حديث أبي هريرة رضي الله عنه قال: قال رسول الله ﷺ: «المؤمن القويُّ خيرٌ وأحبُّ إلى الله من المؤمن الضعيف، وفي كلِّ خيرٍ، احرص على ما ينفعك، واستعن بالله، ولا تعجز، وإن أصابك شيءٌ فلا تقل: لو أني فعلت كان كذا وكذا، ولكن قل قدر الله، وما شاء فعل، فإن «لو» تفتح عمل الشيطان».

وأخرج مسلم<sup>(٢)</sup>، من حديث جابر بن عبد الله رضي الله عنهما قال: جاء سراقه بن مالك بن جعشم قال: يا رسول الله! بين لنا ديننا كأننا خلقتنا الآن، فيما العمل اليوم؟ أفيما جفت الأقلام، وجرت به المقادير، أم فيما نستقبل؟ قال: «لا، بل فيما جفت به الأقلام وجرت به المقادير»، قال: ففيم العمل؟

قال زهير<sup>(٣)</sup>: ثم تكلم أبو الزبير بشيءٍ لم أفهمه فسألت: ما قال؟ فقال: «اعملوا فكلُّ مُيسرٌ».

واستدلوا أيضاً بما ورد عن النبي ﷺ: «خلق الله فرعون في بطن أمه كافراً، وخلق يحيى بن زكريا في بطن أمه مؤمناً».

(١) مسلم (حديث ٢٦٦٤).

(٢) مسلم (٢٦٤٨).

(٣) زهير: هو أبو خيثمة أحد رواة الحديث عن أبي الزبير عن جابر.

وإلى هذا المعنى أشار الحافظ ابن كثير رحمه الله حيث قال: وقوله تعالى: ﴿هُوَ الَّذِي خَلَقَكُمْ فَمِنْكُمْ كَافِرٌ وَمِنْكُمْ مُؤْمِنٌ﴾ أي: هو الخالق لكم على هذه الصفة، وأراد منكم ذلك، فلا بد من وجود مؤمن وكافر.

ثانياً: المعنى: فمنكم كافر بخالقه وأنه خلقه، ومنكم من يُصدّق ويوقن أن الله خلقه.

أي أنه سبحانه خلقكم، ثم إن منكم من كفر بخالقه ومنكم من آمن وصدق.

واستدل قائلوا هذه المقالة بقوله عليه السلام: «كل مولود يولد على الفطرة».

وفسروا الفطرة بأنها الإسلام<sup>(١)</sup>، وقالوا: ونحو هذا قوله تعالى: ﴿وَاللَّهُ خَلَقَ كُلَّ دَابَّةٍ مِنْ مَاءٍ فَمِنْهُمْ مَنْ يَمْشِي عَلَى بَطْنِهِ...﴾ الآية.

أي أنه خلقكم ثم كان مآلكم إلى أن مشى أحدكم على بطنه... قالوا: فالله خلقكم ثم إن منكم من آمن ومنكم من كفر.

ثالثاً: قال بعض العلماء: هو الذي خلقكم فمنكم كافر بالله مؤمن بالكوكب، ومنكم كافر بالكوكب مؤمن بالله.

رابعاً: قال بعض أهل العلم: هو الذي خلقكم فمنكم كافر في حياته مؤمن عند مماته، ومنكم مؤمن في حياته كافر عند الممات.

وأرجح الأقوال عندي في ذلك، والله أعلم، هو القول الأول لكثرة الأدلة عليه، والله أعلم.

\* \* \*

(١) ومما يرد على هذا المعنى قول النبي ﷺ: «الغلام الذي قتله الخضر طبع كافرًا».

س: ما وجه ختام الآية الكريمة بقوله تعالى: ﴿وَاللَّهُ بِمَا تَعْمَلُونَ بَصِيرٌ﴾؟

ج: وجه ذلك - والله أعلم - تذكير العباد باطلاع الله عليهم ومعرفته بإيمان المؤمن منهم وعمله الصالح، وكذلك علمه بكفر الكافر منهم وعمله السيئ.

فإذا علم هؤلاء وأولئك بأن أعمالهم معروضة على الله واصل المؤمنون عملهم الصالح، وانكف الكفار عن عملهم السيئ، إذا أراد الله لهم الهداية.

\*\*\*

س: وضح معنى قوله تعالى: ﴿خَلَقَ السَّمَوَاتِ وَالْأَرْضِ بِالْحَقِّ﴾؟

ج: المعنى - والله أعلم - خلق السموات والأرض حقاً يقيناً لا ريب فيه وفي أنه خلقها، وقيل: خلقها بالحكمة، ولغاية مقصودة.

ووجه آخر: خلق السموات والأرض للحق، وهو أن يجزي الذين أساءوا بما عملوا ويجزي الذين أحسنوا بالحسن.

\*\*\*

س: اذكر آية في معنى قوله تعالى: ﴿وَصَوَّرَكُمْ فَأَحْسَنَ صُوَرَكُمْ﴾، وكيف أحسن صورهم؟

ج: في معناها قوله تعالى: ﴿لَقَدْ خَلَقْنَا الْإِنْسَانَ فِي أَحْسَنِ تَقْوِيمٍ﴾، وأحسن صورهم بأن جعلهم متتصين غير منكبين، وجعل لهم سمعاً وأبصاراً وأفئدة، والله أعلم.

\*\*\*

س: اذكر بعض الآيات التي تبين علم الله بالسرائر والخفيات؟

ج: من ذلك ما يلي:

قوله تعالى: ﴿وَيَعْلَمُ مَا تُسْرُونَ وَمَا تُعْلِنُونَ وَاللَّهُ عَلِيمٌ بِذَاتِ الصُّدُورِ﴾.

وقوله تعالى: ﴿وَيَعْلَمُ مَا تُخْفُونَ وَمَا تُعْلِنُونَ﴾.

وقوله تعالى: ﴿قُلْ أَنْزَلَهُ الَّذِي يَعْلَمُ السِّرَّ فِي السَّمَوَاتِ وَالْأَرْضِ﴾.

وقوله تعالى: ﴿وَإِنْ تُبَدُّوا مَا فِي أَنْفُسِكُمْ أَوْ تُخْفُوهُ يُحَاسِبْكُمْ بِهِ اللَّهُ﴾.

وقوله تعالى: ﴿يَعْلَمُ السِّرَّ وَأَخْفَى﴾.

وقول لقمان لولده: ﴿يَا بُنَيَّ إِنَّهَا إِنْ تَكُ مِثْقَالَ حَبَّةٍ مِنْ خَرْدَلٍ فَتَكُنْ فِي

صَخْرَةٍ أَوْ فِي السَّمَوَاتِ أَوْ فِي الْأَرْضِ يَأْتِ بِهَا اللَّهُ إِنَّ اللَّهَ لَطِيفٌ خَبِيرٌ﴾.

وقوله تعالى: ﴿وَتَوَكَّلْ عَلَى الْعَزِيزِ الرَّحِيمِ ﴿٢١٧﴾ الَّذِي يَرَاكَ حِينَ تَقُومُ

﴿٢١٨﴾ وَتَقْلُبُكَ فِي السَّاجِدِينَ﴾.

وقوله تعالى: ﴿اللَّهُ يَعْلَمُ مَا تَحْمِلُ كُلُّ أُنْثَىٰ وَمَا تَغِيصُ الْأَرْحَامُ وَمَا تَزْدَادُ وَكُلُّ

شَيْءٍ عِنْدَهُ بِمِقْدَارٍ ﴿٨﴾ عَالِمُ الْغَيْبِ وَالشَّهَادَةِ الْكَبِيرُ الْمُتَعَالِ ﴿٩﴾ سِوَاءَ مَنْكُمْ

مَنْ أَسْرَ الْقَوْلَ وَمَنْ جَهَرَ بِهِ وَمَنْ هُوَ مُسْتَخْفٍ بِاللَّيْلِ وَسَارِبٌ بِالنَّهَارِ﴾.

والآيات في هذا الباب كثيرة متعددة.

\*\*\*

س: من المعنيون بـ ﴿الَّذِينَ كَفَرُوا مِنْ قَبْلُ﴾؟

ج: الظاهر - والله أعلم - أن المعنيين بذلك كل الأمم الكافرة التي أهلكتها

الله قبل مبعث النبي ﷺ.

ومن العلماء من قال: إنهم المذكورون في قوله تعالى: ﴿أَلَمْ يَأْتِهِمْ نَبَأُ الَّذِينَ مِنْ قَبْلِهِمْ قَوْمِ نُوحٍ وَعَادٍ وَثَمُودَ وَقَوْمِ إِبْرَاهِيمَ وَأَصْحَابِ مَدْيَنَ﴾ فهم إذن قوم نوح وعاد وثمود والذين من بعدهم.

\* \* \*

س: قوله تعالى (ذلك) إشارة إلى ماذا؟

ج: إشارة - والله أعلم - إلى الوبال والنكال والعذاب.

\* \* \*

س: ما وجه ختام الآية الكريمة بقوله تعالى: ﴿وَاللَّهُ غَنِيٌّ حَمِيدٌ﴾؟

ج: ذلك لبيان غنى الله عن عبادة خلقه، وفي ذات الوقت حمده لمن استقام من خلقه، والله أعلم.

\* \* \*

س: لماذا قيل ﴿أَبَشْرٌ يَهْدُونَنَا﴾، ولم يقل (يهدينا)؟

ج: ذلك، والله أعلم، لأن البشر وإن كان بلفظ الواحد لكنه في معنى الجمع.

\* \* \*

س: أهل الكفر دائماً يستنكرون إرسال رسولٍ من البشر؛ دَلَّل على ذلك؟

ج: من الأدلة على ذلك ما يلي:

قولهم: ﴿أَبَشْرٌ يَهْدُونَنَا﴾ .

- وقوله تعالى: ﴿فَقَالُوا أَنْزَمْنَا لَنَا عَبِدُون﴾ .  
 وقولهم: ﴿إِنْ أَنْتُمْ إِلَّا بَشَرٌ مِثْلُنَا تُرِيدُونَ أَنْ تَصُدُّونَا عَمَّا كَانَ يَعْبُدُ آبَاؤُنَا﴾ .  
 وقولهم: ﴿هَلْ هَذَا إِلَّا بَشَرٌ مِثْلُكُمْ﴾ .  
 وقولهم: ﴿مَا هَذَا إِلَّا بَشَرٌ مِثْلُكُمْ يَأْكُلُ مِمَّا تَأْكُلُونَ مِنْهُ وَيَشْرَبُ مِمَّا تَشْرَبُونَ﴾ .  
 وقولهم: ﴿مَا أَنْتَ إِلَّا بَشَرٌ مِثْلُنَا فَأْتِ بَيِّنَاتٍ إِنْ كُنْتَ مِنَ الصَّادِقِينَ﴾ .  
 وقوله تعالى: ﴿وَمَا مَنَعَ النَّاسَ أَنْ يُؤْمِنُوا إِذْ جَاءَهُمُ الْهُدَىٰ إِلَّا أَنْ قَالُوا أَبْعَثَ اللَّهُ بَشَرًا رَسُولًا﴾ .  
 وقولهم: ﴿وَلَنْ أَطْعَمَ بَشَرًا مِثْلَكُمْ إِنَّكُمْ إِذَا لَخَاسِرُونَ﴾ .

\* \* \*

س: أمر الله نبيه ﷺ أن يقسم على وقوع المعاد في ثلاث مواطن من كتابه الكريم، اذكر هذه المواطن؟

ج: أحد هذه المواطن قوله تعالى: ﴿وَقَالَ الَّذِينَ كَفَرُوا لَا تَأْتِينَا السَّاعَةُ قُلْ بَلَىٰ وَرَبِّي لَتَأْتِيَنَّكُمْ﴾ .

الثاني: قوله تعالى: ﴿زَعَمَ الَّذِينَ كَفَرُوا أَنْ لَنْ يُبْعَثُوا قُلْ بَلَىٰ وَرَبِّي لَتُبْعَثُنَّ ثُمَّ لَتُنَبَّؤُنَّ بِمَا عَمِلْتُمْ﴾ .

الثالث: قوله تعالى: ﴿وَيَسْتَبِئُونَكَ أَحَقُّ هُوَ قُلُوبِي وَرَبِّي إِنَّهُ لَحَقٌّ﴾ .

\* \* \*

س: اذكر بعض الأدلة على أن العبد يرى أعماله يوم القيامة؟

ج: من الأدلة على ذلك ما يلي:

قوله تعالى: ﴿فَمَنْ يَعْمَلْ مِثْقَالَ ذَرَّةٍ خَيْرًا يَرَهُ﴾ ﴿٧﴾ وَمَنْ يَعْمَلْ مِثْقَالَ ذَرَّةٍ

شَرَّأَيْرَهُ ﴿١﴾ .

وقوله تعالى: ﴿وَوَضِعَ الْكِتَابَ فَتَرَى الْمُجْرِمِينَ مُشْفِقِينَ مِمَّا فِيهِ وَيَقُولُونَ يَا وَيْلَتَنَا مَا لِهَذَا الْكِتَابِ لَا يُغَادِرُ صَغِيرَةً وَلَا كَبِيرَةً إِلَّا أَحْصَاهَا وَوَجَدُوا مَا عَمِلُوا حَاضِرًا وَلَا يَظْلِمُ رَبُّكَ أَحَدًا﴾ .

وقوله لقمان: ﴿يَا بَنِيَّ إِنِّي كُنْتُ مِثْقَالَ حَبَّةٍ مِنْ خَرْدَلٍ فَتَكُنْ فِي صَخْرَةٍ أَوْ فِي السَّمَوَاتِ أَوْ فِي الْأَرْضِ يَأْتِ بِهَا اللَّهُ﴾ .

وقول النبي ﷺ في النجوى<sup>(١)</sup> :

«يُدْنِي الْمُؤْمِنُ يَوْمَ الْقِيَامَةِ مِنْ رَبِّهِ عَزَّ وَجَلَّ، حَتَّى يَضَعَ عَلَيْهِ كَنَفَهُ، فَيَقْرَرُهُ بِذُنُوبِهِ، فَيَقُولُ: هَلْ تَعْرِفُ؟ فَيَقُولُ: أَيُّ رَبِّ! أَعْرِفُ، قَالَ: فَإِنِّي قَدْ سَتَرْتُهَا عَلَيْكَ فِي الدُّنْيَا، وَإِنِّي أَعْفَرُهَا لَكَ الْيَوْمَ، فَيُعْطَى صَحِيفَةً حَسَنَاتِهِ، وَأَمَّا الْكُفَّارُ وَالْمُنَافِقُونَ فَيُنَادَى بِهِمْ عَلَى رُؤُوسِ الْخَلَائِقِ: هَؤُلَاءِ الَّذِينَ كَذَبُوا عَلَى اللَّهِ» .

\* \* \*

س: ما المراد بالنور في قوله تعالى: ﴿وَالنُّورِ الَّذِي أَنْزَلْنَا﴾ ؟

ج: المراد به - والله أعلم - القرآن الذي أنزله الله على نبيه محمد ﷺ .

\* \* \*

س: هل يجوز الغبن في المعاملات الدنيوية، مع بعض الإيضاح للغبن؟

ج: الظاهر - والله أعلم - أن الغبن الفاحش لا يجوز؛ لكونه من أنواع الغش، وقد قال عليه الصلاة والسلام: «من غشنا فليس منا»، فعلى سبيل المثال: علبه من التمر قيمتها عشرة جنيهاً بيعت بألف جنيه، فهذا بلا شك

(١) البخاري (٤٦٨٥)، ومسلم (٢٧٦٨) واللفظ له .

غبن، وبيضة دجاج مثلاً قيمتها عشرة قروش بيعت - بلا سبب ولا امتيازات - بمائة جنيه، فهذا نوع من أنواع الغبن الذي يحمل غشاً، وهذا فيما أرى، والله أعلم: لا يجوز.

قال القرطبي رحمه الله: قال ابن العربي:

استدل علماءنا بقوله تعالى: ﴿ذَلِكَ يَوْمُ التَّغَابُنِ﴾ على أنه لا يجوز الغبن في المعاملة الدنيوية، لأن الله تعالى خصَّص التغابن بيوم القيامة فقال: ﴿ذَلِكَ يَوْمُ التَّغَابُنِ﴾، وهذا الاختصاص يُفيد أنه لا غبن في الدنيا، فكل من اطلع على غبن في مبيع فإنه مردود إذا زاد على الثلث.

واختاره البغداديون واحتجوا عليه بوجوه:

منها قوله ﷺ لحبَّان بن مُنقذ: «إذا بايعت فقل: لا خلافة، ولك الخيار ثلاثاً» وهذا فيه نظر طويل بيناه في مسائل الخلاف، نكته أن الغبن في الدنيا ممنوع بإجماع في حكم الدين، إذ هو من باب الخداع المحرم شرعاً في كل ملّة، لكن اليسير منه لا يمكن الاحتراز عنه لأحد، فمضى في البيوع، إذ لو حكمنا برده ما نفذ بيع أبداً، لأنه لا يخلو منه، حتى إذا كان كثيراً أمكن الاحتراز منه فوجب الردّ به.

والفرق بين القليل والكثير أصل في الشريعة معلوم، فقدّر علماءنا الثلث لهذا الحدّ، إذ رأوه في الوصية وغيرها، ويكون معنى الآية على هذا: ذلك يوم التغابن الجائز مطلقاً من غير تفصيل، أو ذلك يوم التغابن الذي لا يستدرك أبداً؛ لأن تغابن الدنيا يستدرك بوجهين، إما بردّ في بعض الأحوال، وإما بربح في بيع آخر وسلعة أخرى، فأما من خسر الجنة فلا درك له أبداً.

س: المصائب التي تصيب العباد مُقدرةٌ؛ دَلَّلَ على ذلك.

ج: من الأدلة على ذلك:

\* قوله تعالى: ﴿ مَا أَصَابَ مِنْ مُصِيبَةٍ فِي الْأَرْضِ وَلَا فِي أَنْفُسِكُمْ إِلَّا فِي كِتَابٍ مِنْ قَبْلِ أَنْ نَبْرَأَهَا إِنَّ ذَلِكَ عَلَى اللَّهِ يَسِيرٌ ﴾ .

\* وقوله تعالى: ﴿ مَا أَصَابَ مِنْ مُصِيبَةٍ إِلَّا بِإِذْنِ اللَّهِ ﴾ .

\* وقوله تعالى: ﴿ وَمَا أَصَابَكُمْ يَوْمَ التَّقْيِ الْجَمْعَانِ فَبِإِذْنِ اللَّهِ ﴾ .

\* وقوله تعالى: ﴿ قُلْ لَوْ كُنْتُمْ فِي بُيُوتِكُمْ لَبَرَزَ الَّذِينَ كُتِبَ عَلَيْهِمُ الْقَتْلُ إِلَىٰ مَضَاجِعِهِمْ ﴾

\* وقوله تعالى: ﴿ وَلَوْلَا أَنْ كَتَبَ اللَّهُ عَلَيْهِمُ الْجَلَاءَ لَعَذَّبَهُمْ فِي الدُّنْيَا ﴾ .

إلي غير ذلك من الأدلة.

\* \* \*

س: ما فائدة الإخبار بأن المصائب مقدرة؟

ج: من ذلك - والله أعلم - حتى يطمئن قلب المؤمن ويعلم أن ما أخطأه لم يكن ليصيبه، وما أصابه لم يكن ليخطئه، كما قال تعالى: ﴿ لِكَيْلَا تَأْسَوْا عَلَىٰ مَا فَاتَكُمْ وَلَا تَفْرَحُوا بِمَا آتَاكُمْ ﴾ .

وحتى لا يندم العبد، فالله تعالى قال: ﴿ يَا أَيُّهَا الَّذِينَ آمَنُوا لَا تَكُونُوا كَالَّذِينَ كَفَرُوا وَقَالُوا لِإِخْوَانِهِمْ إِذَا ضَرَبُوا فِي الْأَرْضِ أَوْ كَانُوا غُزًى لَوْ كَانُوا عِنْدَنَا مَا مَاتُوا وَمَا قُتِلُوا لِيَجْعَلَ اللَّهُ ذَلِكَ حَسْرَةً فِي قُلُوبِهِمْ وَاللَّهُ يُحْيِي وَيُمِيتُ وَاللَّهُ بِمَا تَعْمَلُونَ بَصِيرٌ ﴾ .

\* \* \*

س: وضع معنى قوله تعالى: ﴿وَمَنْ يُؤْمِن بِاللَّهِ يَهْدِ قَلْبَهُ﴾ ؟

ج: المعنى - والله أعلم - ومن يصدق بالله وأنه قدر المقادير، وأن المصائب بإذنه، وكذا وجوه النفع بإذنه، يطمئن قلبه بذلك، ويهدأ باله لذلك.

وكذا من يصدق بثواب الله في الآخرة، إن أصابته سراء شكر فكان خيراً له، وإن أصابته ضراء صبر فكان خيراً له، كما في حديث رسول الله ﷺ<sup>(١)</sup>: «عجباً لأمر المؤمن، إن أمره كله خير، وليس ذاك لأحد إلا للمؤمن، إن أصابته سراء شكر فكان خيراً له، وإن أصابته ضراء صبر فكان خيراً له».

وقال القرطبي رحمه الله تعالى:

قوله تعالى: ﴿وَمَنْ يُؤْمِن بِاللَّهِ﴾ أي يصدق ويعلم أنه لا يصيبه مصيبة إلا بإذن الله، ﴿يَهْدِ قَلْبَهُ﴾ للصبر والرضا، وقيل: يُثَبِّتَهُ عَلَى الْإِيمَانِ .  
وقال أبو عثمان الجيزي: من صح إيمانه يهد الله قلبه لاتباع السنة، وقيل: ﴿وَمَنْ يُؤْمِن بِاللَّهِ يَهْدِ قَلْبَهُ﴾ عند المصيبة فيقول: ﴿إِنَّا لِلَّهِ وَإِنَّا إِلَيْهِ رَاجِعُونَ﴾، قاله ابن جبير.

وقال ابن عباس: هو أن يجعل الله في قلبه اليقين ليعلم أن ما أصابه لم يكن ليخطئه، وأن ما أخطأه لم يكن ليصيبه، وقال الكلبي: هو إذا ابتلي صبر، وإذا أنعم عليه شكر، وإذا ظلم غفر، وقيل: يهد قلبه إلى نيل الثواب في الجنة.



(١) مسلم (حديث ٢٩٩٩).

س: هل هناك ارتباط في المعنى بين قوله تعالى: ﴿ مَا أَصَابَ مِنْ مُصِيبَةٍ إِلَّا بِإِذْنِ اللَّهِ وَمَنْ يُؤْمِن بِاللَّهِ يَهْدِ اللَّهُ قَلْبَهُ... ﴾ الآية، وبين الآية التي تلتها، وهي ﴿ وَأَطِيعُوا اللَّهَ وَأَطِيعُوا الرَّسُولَ ﴾؟

ج: الربط ظاهر - فيما يبدو لي، والله أعلم - وذلك أن الآية الأولى حملت تذكيراً بأن المصائب قدرها الله سبحانه وتعالى، فإذا حلت بشخص مصيبة فلا ينبغي أن يتسخط قضاء الله وقدره، ويعترض على أمر ربه، فيقول: يا رب لما أصبنتني بكذا؟ أو يقول: ما دام ربي قد أصابني بالمصيبة فلن أصلي له ولن أشكره، فلذا جاء الأمر بطاعة الله سبحانه وتعالى، وطاعة رسوله ﷺ حتى في أوقات المصائب والمحن والشدائد، والتحذير من الإعراض عن الطاعة، والله أعلم.

\* \* \*

س: قوله تعالى: ﴿ اللَّهُ لَا إِلَهَ إِلَّا هُوَ ﴾ خبرٌ ما المراد منه؟

ج: المراد منه - والله أعلم - الأمر والطلب، فالمعنى وحدوا الله واعبدوه ولا تشركوا به شيئاً.

\* \* \*

س: هل صح لقوله تعالى: ﴿ إِنَّ مِنْ أَزْوَاجِكُمْ وَأَوْلَادِكُمْ عَدُوًّا لَكُمْ فَاحْذَرُوهُمْ ﴾ سبب نزول؟

ج: لم أفق على سبب نزول صحيح لهذه الآية الكريمة.

وقد أخرج الطبري<sup>(١)</sup>: بإسناد فيه ضعف من طريق سماك عن

(١) الطبري (أثر ١٩٨٣٤).

عكرمة<sup>(١)</sup> عن ابن عباس قال: سأله رجل عن هذه الآية ﴿إِنَّ مِنْ أَزْوَاجِكُمْ وَأَوْلَادِكُمْ عَدُوًّا لَكُمْ فَاحْذَرُوهُمْ﴾ قال: هؤلاء رجال أسلموا، فأرادوا أن يأتوا رسول الله ﷺ، فأبى أزواجهم وأولادهم أن يدعوهم يأتوا رسول الله ﷺ فلما أتوا رسول الله ﷺ، فرأوا الناس قد فقهوا في الدين، هموا أن يعاقبوهم، فأنزل الله جل ثناؤه: ﴿يَا أَيُّهَا الَّذِينَ آمَنُوا إِنَّ مِنْ أَزْوَاجِكُمْ وَأَوْلَادِكُمْ﴾ الآية.

وفي رواية أخرى: عن ابن عباس<sup>(٢)</sup> بسندٍ أضعف من الذي تقدم، قال: قوله: ﴿يَا أَيُّهَا الَّذِينَ آمَنُوا إِنَّ مِنْ أَزْوَاجِكُمْ وَأَوْلَادِكُمْ عَدُوًّا لَكُمْ فَاحْذَرُوهُمْ﴾ كان الرجل إذا أراد أن يهاجر من مكة إلى المدينة تمنعه زوجته وولده، ولم يألوا يشبطوه عن ذلك، فقال الله: إنهم عدو لكم فاحذروهم واسمعوا وأطيعوا، وامضوا لشأنكم، فكان الرجل بعد ذلك إذا منع وثبط مرّ بأهله وأقسم - والقسم يمين - ليفعلن وليعاقبن أهله في ذلك، فقال الله جل ثناؤه: ﴿وَإِنْ تَعَفُّوا وَتَصَفَّحُوا رَتَّعَفُّوا فَإِنَّ اللَّهَ غَفُورٌ رَحِيمٌ﴾.

\* \* \*

س: هل الأزواج والأولاد عداوتهم ظاهرة؟

ج: في الغالب أن عداوتهم ليست ظاهرة، إنما يفعلون فعل العدو، فيجلبون الضرر كما يجلبه العدو، فأبي ضررٍ أعظم من الضرر في الدين.

\* \* \*

(٢) رواية سماك عن عكرمة فيها ضعف.

(٣) الطبري (٣٤٢٠٠).

(١) «المصنف» (حديث ١٢٢٣٧).

س: فيم تتمثل عداوة الأزواج والأولاد؟

ج: تتمثل في أمورٍ، منها:

« \* أن الشخص قد يُشغل بهم عن طاعة الله عزَّ وجلَّ وعن شهود الجمع والجماعات .

\* وأنهم قد يُخلونه ويمنعونه من أداء ما أوجبه الله عليه من النفقات ، وما استحبه الله له منها أيضاً .

\* وأنهم قد يُجبنونه ( أي يحملونه على الجبن ) خشية عليهم وشفقةً بهم وحباً لهم ، فيتخلف عن الجهاد في سبيل الله وعن قول كلمة الحق ، حيث يحتاج الأمر إلى بيانها .

\* أو أنهم قد يحملونه على قطع الأرحام وعقوق الوالدين .

\* وقد يحملونه أيضاً على الكسب المحرم لإشباع رغباتهم وتحصيل مرادهم وإمضاء شهواتهم .

\* وكذا يصدونهم عن الهجرة في سبيل الله .

\* \* \*

س : وضح المراد بالعفو والصفح في قوله تعالى : ﴿ وَإِن تَعَفَّوْا وَتَصَفَّحُوا وَتَغْفِرُوا فَإِنَّ اللَّهَ غَفُورٌ رَّحِيمٌ ﴾ .

ج : إيضاحه فيما ذكره الطبري رحمه الله تعالى حيث قال :

وقوله : ﴿ وَإِن تَعَفَّوْا وَتَصَفَّحُوا ﴾ يقول : وإن تعفوا أيها المؤمنون عما سلف

منهم من صدَّهم إياكم عن الإسلام والهجرة ، وتصفحوا لهم عن عقوبتكم إياهم على ذلك ، وتغفروا لهم غير ذلك من الذنوب ﴿ فَإِنَّ اللَّهَ غَفُورٌ رَّحِيمٌ ﴾

لكم لمن تاب من عباده، من ذنوبكم ﴿رَحِيمٌ﴾ بكم أن يعاقبكم عليها من بعد توبتكم منها.

\*\*\*

س: ثبت أن النبي ﷺ قرأ هذه الآية: ﴿إِنَّمَا أَمْوَالُكُمْ وَأَوْلَادُكُمْ فِتْنَةٌ﴾ في موطن من المواطن؛ فأَيُّ موطن قرأ فيه النبي ﷺ هذه الآية؟

ج: هذا الخبر والموطن الذي قرأها فيه رسول الله ﷺ أخرج ابن أبي شيبة<sup>(١)</sup> في «مصنفه» بسند حسن عن عبد الله بن بريدة عن أبيه قال: كان رسول الله ﷺ يخطبنا فأقبل حسن وحسين عليهما قميصان أحمران يمشيان ويعثران ويقومان، فنزل رسول الله ﷺ فأخذهما فوضعهما بين يديه ثم قال: «صدق الله ورسوله: ﴿إِنَّمَا أَمْوَالُكُمْ وَأَوْلَادُكُمْ فِتْنَةٌ﴾ رأيت هذين فلم أصبر» ثم أخذ في خطبته.

\*\*\*

س: ما وجه ختام الآية الكريمة بقوله: ﴿وَاللَّهُ عِنْدَهُ أَجْرٌ عَظِيمٌ﴾؟

ج: وجه ذلك - والله أعلم - التحريض على عدم الافتتان بالأموال والأولاد، فمن أنفق الأموال في طاعة الله، ومن ضبط أمره مع أولاده على ما يحبه الله فله أجر عظيم، فليصبر طلباً لهذا الأجر، ولا يُصرف عن الحق، أما الأجر العظيم، فالمراد به - والله أعلم - الجنة وما فيها من النعيم المقيم.

قال الطبري رحمه الله تعالى:

وقوله: ﴿وَاللَّهُ عِنْدَهُ أَجْرٌ عَظِيمٌ﴾ يقول: والله عنده ثواب لكم عظيم، إذا أنتم خالفتهم أولادكم وأزواجكم في طاعة الله ربكم، وأطعتم الله عز وجل،

(١) المصنف (حديث ١٢٢٣٧).

وأديتم حق الله في أموالكم، والأجر العظيم الذي عند الله الجنة.  
وأورد بإسنادٍ حسن عن قتادة قال: ﴿وَاللَّهُ عِنْدَهُ أَجْرٌ عَظِيمٌ﴾ وهي الجنة.

\* \* \*

س: اذكر حديثاً في معنى قوله تعالى: ﴿فَاتَّقُوا اللَّهَ مَا اسْتَطَعْتُمْ﴾؟  
ج: في معنى ذلك قول النبي ﷺ: «ما نهيتكم عنه فاجتنبوه وما أمرتكم به فأتوا منه ما استطعتم».

\* \* \*

س: كيف توفيق بين قوله تعالى ﴿فَاتَّقُوا اللَّهَ مَا اسْتَطَعْتُمْ﴾ وقوله  
تعالى: ﴿اتَّقُوا اللَّهَ حَقَّ تَقَاتِهِ﴾؟

ج: ذهب قتادة رحمه الله تعالى، مع طائفة من أهل العلم إلى أن قوله  
تعالى: ﴿فَاتَّقُوا اللَّهَ مَا اسْتَطَعْتُمْ﴾ ناسخٌ لقوله تعالى: ﴿اتَّقُوا اللَّهَ حَقَّ تَقَاتِهِ﴾.  
فقد أخرج الطبري<sup>(١)</sup> بسند حسن عن قتادة قال:

هذه رخصة من الله، والله رحيم بعباده، وكان الله جل ثناؤه أنزل قبل  
ذلك ﴿اتَّقُوا اللَّهَ حَقَّ تَقَاتِهِ﴾ وحقُّ تقاته أن يُطاع فلا يعصى، ثم خفف الله  
تعالى ذكره عن عباده، فأنزل الرخصة بعد ذلك فقال: ﴿فَاتَّقُوا اللَّهَ مَا  
اسْتَطَعْتُمْ وَأَسْمِعُوا وَأَطِيعُوا﴾ فيما استطعت يا ابن آدم، عليها بايع رسول الله  
ﷺ على السمع والطاعة فيما استطعتم.

أما الطبري رحمه الله فقال:

وقد تقدم بياننا عن معنى الناسخ والمنسوخ بما أغنى عن إعادته في هذا

(١) «الطبري» (٣٤٢١٢).

الموضع ، وليس في قوله : ﴿ فَاتَّقُوا اللَّهَ مَا اسْتَطَعْتُمْ ﴾ دلالة واضحة على أنه لقوله : ﴿ اتَّقُوا اللَّهَ حَقَّ تَقَاتِهِ ﴾ ناسخ ، إذ كان محتملاً قوله اتقوا الله حق تقاته فيما استطعتم ولم يكن بأنه له ناسخ عن رسول الله ﷺ ، فإذا كان ذلك كذلك ، فالواجب استعمالهما جميعاً على ما يحتملان من وجوه الصحة .

وقال القرطبي رحمه الله :

فإن قيل : فإذا كانت هذه الآية محكمة<sup>(١)</sup> غير منسوخة فما وجه قوله في سورة «التغابن» : ﴿ فَاتَّقُوا اللَّهَ مَا اسْتَطَعْتُمْ ﴾ ؟ وكيف يجوز اجتماع الأمر باتقاء الله حق تقاته ، والأمر باتقائه ما استطعنا ، والأمر باتقائه حق تقاته إيجاب القرآن بغير خصوص ولا وصل بشرط ، والأمر باتقائه ما استطعنا أمرٌ باتقائه موصولاً بشرط ؟

قيل له : قوله : ﴿ فَاتَّقُوا اللَّهَ مَا اسْتَطَعْتُمْ ﴾ بمعزل مما دل عليه قوله تعالى : ﴿ اتَّقُوا اللَّهَ حَقَّ تَقَاتِهِ ﴾ ، وإنما عنى بقوله : ﴿ فَاتَّقُوا اللَّهَ مَا اسْتَطَعْتُمْ ﴾ : فاتقوا الله أيها الناس وراقبوه ، فيما جعل فتنة لكم من أموالكم ، وأولادكم أن تغلبكم فتنتهم ، وتصدكم عن الواجب لله عليكم ، من الهجرة من أرض الكفر إلى أرض الإسلام ، فتركوا الهجرة ما استطعتم - بمعنى وأنتم للهجرة مستطيعون .

وذلك أن الله جل ثناؤه قد كان عذراً من لم يقدر على الهجرة بتركها بقوله تعالى : ﴿ إِنَّ الَّذِينَ تَوَفَّاهُمُ الْمَلَائِكَةُ ظَالِمِي أَنْفُسِهِمْ ﴾ إلى قوله : ﴿ فَأُولَئِكَ عَسَى اللَّهُ أَنْ يَعْفُوَ عَنْهُمْ ﴾ [النساء: ٩٧] .

(١) يعني قوله تعالى : ﴿ اتَّقُوا اللَّهَ حَقَّ تَقَاتِهِ ﴾ .

فأخبر أنه قد عفا عنمن لا يستطيع حيلةً ولا يهتدي سبيلاً بالإقامة في دار الشرك؛ فكذلك معنى قوله: ﴿فَاتَّقُوا اللَّهَ مَا اسْتَطَعْتُمْ﴾ في الهجرة من دار الشرك إلى دار الإسلام، أن تتركوها بفتنة أموالكم وأولادكم، ومما يدل على صحة هذا أن قوله: ﴿فَاتَّقُوا اللَّهَ مَا اسْتَطَعْتُمْ﴾ عقيب قوله: ﴿يَا أَيُّهَا الَّذِينَ آمَنُوا إِنَّ مِنْ أَزْوَاجِكُمْ وَأَوْلَادِكُمْ عَدُوًّا لَكُمْ فَاحْذَرُوهُمْ﴾.

\* \* \*

س: ما وجه الختام بقوله تعالى: ﴿وَاللَّهُ شَكُورٌ حَلِيمٌ﴾؟

ج: لذلك ارتباط بأول الآية، فأول الآية الكريمة: ﴿إِنْ تَقْرَضُوا اللَّهَ قَرْضًا حَسَنًا يَضَاعِفْهُ لَكُمْ﴾، فقوله: ﴿شَكُورٌ﴾؛ أي أنه سبحانه مع مضاعفته لكم يشكر لكم هذا الصنيع أيضاً.

وقوله ﴿حَلِيمٌ﴾ أي لا يعاجلكم بالعقوبة على ذنوبكم التي اقترفتوها .  
وثمَّ وجه آخر؛ وهو أن للختام ارتباط بما تقدم في بعض الآيات المتقدمة المتعلقة بالحذر من الافتتان بالأهل والأبناء .

أشار إليه الشيخ عطية سالم في تتمته لـ «أضواء البيان» حيث قال:  
وقوله: ﴿حَلِيمٌ﴾ أي لا يعجل بالعقوبة بل يستر ويتجاوز عن الذنوب، ومجيء هذا التذييل هنا يشعر بالتوجيه في بعض نواحي إصلاح الأسرة، وهو أن يقبل كل من الزوجين عمل الآخر بشكر، ويقابل كل إساءة بحلم ليتم معنى حسن العشرة، ولأن الإنفاق يستحق المقابلة بالشكر والعداوة تقابل بالحلم .

\* \* \*

## بِسْمِ اللَّهِ الرَّحْمَنِ الرَّحِيمِ

﴿يَأْتِيهَا النَّبِيُّ إِذَا طَلَّقْتُمُ النِّسَاءَ فَطَلِّقُوهُنَّ لِعَدَّتِهِنَّ وَأَحْصُوا  
الْعِدَّةَ وَاتَّقُوا اللَّهَ رَبَّكُمْ لَا تُخْرِجُوهُنَّ مِنْ بُيُوتِهِنَّ وَلَا  
يُخْرِجَنَّ إِلَّا أَنْ يَأْتِيَنَّ بِفَلْحِشَةٍ مُبَيَّنَّةٍ وَتِلْكَ حُدُودُ اللَّهِ وَمَنْ  
يَتَعَدَّ حُدُودَ اللَّهِ فَقَدْ ظَلَمَ نَفْسَهُ لَا تَدْرِي لَعَلَّ اللَّهَ يُحْدِثُ  
بَعْدَ ذَلِكَ أَمْرًا ﴿١﴾ فَإِذَا بَلَغَ أَجَلَهُنَّ فَأَمْسِكُوهُنَّ بِمَعْرُوفٍ أَوْ  
فَارِقُوهُنَّ بِمَعْرُوفٍ وَأَشْهِدُوا ذَوَى عَدْلٍ مِنْكُمْ وَأَقِيمُوا الشَّهَادَةَ  
لِلَّهِ ذَالِكُمْ يُوعِظُ بِهِ مَنْ كَانَ يُؤْمِنُ بِاللَّهِ وَالْيَوْمِ الْآخِرِ  
وَمَنْ يَتَّقِ اللَّهَ يَجْعَلْ لَهُ مَخْرَجًا ﴿٢﴾ وَيَرْزُقْهُ مِنْ حَيْثُ لَا يَحْتَسِبُ  
وَمَنْ يَتَوَكَّلْ عَلَى اللَّهِ فَهُوَ حَسْبُهُ إِنَّ اللَّهَ بَلِغُ أَمْرِهِ قَدْ جَعَلَ  
اللَّهُ لِكُلِّ شَيْءٍ قَدْرًا ﴿٣﴾ وَالَّتِي يَبْسُنَ مِنَ الْمَجِيزِ مِنَ  
نِسَائِكُمْ إِنْ أَرْتَبْتُمْ فَعِدَّتُهُنَّ ثَلَاثَةُ أَشْهُرٍ وَالَّتِي لَمْ يَحْضَنْ  
وَأَوْلَتْ الْأَحْمَالَ أَجَلُهُنَّ أَنْ يَضَعْنَ حَمْلَهُنَّ وَمَنْ يَتَّقِ اللَّهَ يَجْعَلْ  
لَهُ مِنْ أَمْرِهِ يُسْرًا ﴿٤﴾ ذَلِكَ أَمْرُ اللَّهِ أَنْزَلَهُ إِلَيْنَا وَمَنْ يَتَّقِ اللَّهَ  
يُكَفِّرْ عَنْهُ سَيِّئَاتِهِ وَيُعْظِمْ لَهُ أَجْرًا ﴿٥﴾

أَسْكِنُوهُمْ مِّنْ حَيْثُ

سَكَنْتُمْ مِّنْ وُجْدِكُمْ وَلَا تُضَارُّوهُمْ لِنُضَيْقُوا عَلَيْهِمْ وَإِنْ كُنَّ أُولَاتٍ

حَمْلٍ فَأَنْفِقُوا عَلَيْهِنَّ حَتَّىٰ يَضَعْنَ حَمْلَهُنَّ فَإِنْ أَرْضَعْنَ لَكُمْ فَآتُوهُنَّ

أُجُورَهُنَّ وَأَتَمُّوا بَيْنَكُمْ بِمَعْرُوفٍ وَإِنْ تَعَاَسَرْتُم فَاسْتَرْضِعْ لَهُ أُخْرَىٰ

﴿٦﴾ لِيُنْفِقَ ذُو سَعَةٍ مِّنْ سَعَتِهِ وَمَنْ قُدِرَ عَلَيْهِ رِزْقُهُ فَلْيُنْفِقْ

مِمَّا ءَاتَاهُ اللَّهُ لَا يُكَلِّفُ اللَّهُ نَفْسًا إِلَّا مَا ءَاتَاهَا سَيَجْعَلُ اللَّهُ

بَعْدَ عُسْرٍ يُسْرًا ﴿٧﴾ وَكَأَيِّن مِّنْ قَرْيَةٍ عَنَّتْ عَنَّ أَمْرِ رَبِّهَا وَرُسُلِهِ

فَحَاسَبْنَهَا حِسَابًا شَدِيدًا وَعَذَّبْنَاهَا عَذَابًا نُّكْرًا ﴿٨﴾ فَذَاقَتْ وَبَالَ أَمْرِهَا

وَكَانَ عِقَابُهُ أَمْرًا حُسْرًا ﴿٩﴾ أَعَدَّ اللَّهُ لَهُمْ عَذَابًا شَدِيدًا فَاتَّقُوا اللَّهَ

يَتَأُولَى الْأَلْبَابِ الَّذِينَ ءَامَنُوا قَدْ أَنْزَلَ اللَّهُ إِلَيْكُمْ ذِكْرًا ﴿١٠﴾ رَسُولًا

يَنْوَلُّوْا عَلَيْكُمْ ءَايَاتِ اللَّهِ مُبَيِّنَاتٍ لِّيُخْرِجَ الَّذِينَ ءَامَنُوا وَعَمِلُوا

الصَّالِحَاتِ مِنَ الظُّلُمَاتِ إِلَى النُّورِ وَمَنْ يُؤْمِنْ بِاللَّهِ وَيَعْمَلْ صَالِحًا

يُدْخِلْهُ جَنَّاتٍ تَجْرَىٰ مِنْ تَحْتِهَا الْأَنْهَارُ خَالِدِينَ فِيهَا أَبَدًا قَدْ

أَحْسَنَ اللَّهُ لَهُ رِزْقًا ﴿١١﴾ اللَّهُ الَّذِي خَلَقَ سَبْعَ سَمَوَاتٍ وَمِنَ الْأَرْضِ

مِثْلَهُنَّ يَنْزِلُ الْأَمْرُ بَيْنَهُنَّ لِلْعَالَمِينَ أَنَّ اللَّهَ عَلَىٰ كُلِّ شَيْءٍ قَدِيرٌ

وَأَنَّ اللَّهَ قَدْ أَحَاطَ بِكُلِّ شَيْءٍ عِلْمًا ﴿١٢﴾

اذكر معنى ما يلي:

(فطلقوهن لعدتهن - أحصوا العدة - يتعد حدود الله - بلغن أجلهن - ذوي عدل - أقيموا الشهادة لله - يرزقه من حيث لا يحتسب - حسبه - إن الله بالغ أمره - قدرأ - يئسن من المحيض - إن ارتبتم - أولات الأحمال - يعظم له أجراً - من وجدكم - أولات حمل - ائتمروا بينكم بمعروف - إن تعاسرتم - سعة - قدر - آتاها - عتت - نكرا - وبال أمرها - يا أولي الأبواب - ذكراً - مبيئات - الظلمات - النور - يتنزل الأمر بينهن - أحاط بكل شيء علماً).

ج:

معناها	الكلمة
فطلقوهن في طهر لم تجامعوهن فيه <sup>(١)</sup> - طلقوهن لقبيل عدتهن <sup>(٢)</sup> . احفظوا وقت العدة وزمنها، واعرفوا ابتداءها وانتهاءها .	فطلقوهن لعدتهن أحصوا العدة

(١) أخرج الطبري بسند صحيح عن ابن مسعود رضي الله عنه ﴿فطلقوهن لعدتهن﴾ قال: بالطهر في غير جماع.

وبإسناد صحيح أيضاً عن ابن عباس رضي الله عنهما قال: في قبل عدتهن.

(٢) وصح ذلك عن ابن عباس رضي الله عنهما عند النسائي في «السنن» (١٣٩/٦، ١٤٠).

\* وأخرج عبد الرزاق (١٠٩٢٤) بسند صحيح عن ابن المسيب قال: يُطلقها لقبيل عدتها طاهراً، وإن أحب تركها حتى تخلو عدتها، وإن شاء طلقها عند كل طهر تطليقة.

\* وأخرج سعيد بن منصور في «سننه» (٢٦١/١) بسند صحيح عن ابن سيرين قال:

الطلاق للعدة أن يطلقها طاهراً من غير جماع أو حمل تبين. وثم آثار أخر في الباب.

معناها	الكلمة
يتجاوز الحدود التي حدّها الله لخلقه فيقع في المحرمات . قاربن انقضاء العدة . عدلان يرتضى دينهما وترضى أمانتهما . اشهدوا بالحق إذا استشهدتم ، واجعلوا ذلك خالصاً لله .	يتعد حدود الله بلغن أجلهن ذوي عدل أقيموا الشهادة لله
يأتيه بالرزق من حيث لا يدري ، ولا يشعر ، ولا يعلم ، ولا يأمل ، ولا يرجو . كافيه وحافظه .	يرزقه من حيث لا يحتسب حسبه
إن الله بالغ أمره في كل حال ، سواء توكل عليه العبد أم لم يتوكل . والمعنى أيضاً : إن الله منجز أمره . أجلاً - منتهى - حداً .	إن الله بالغ أمره قدرأ
انقطع عنهن الحيض - ارتفع طمعهن في الحيض فلا يرجون أن يحضن . إن شككتن . النسوة الحوامل .	ينسن من الحيض إن ارتبتن أولات الأحمال
يعطيه عظيم الأجر ، وجزيل الثواب في الدنيا وهو الجنة والخلود فيها . من سعتكم <sup>(١)</sup> التي تجدون - من مقدرتكم .	يعظم له أجراً من وجدكم

(١) أخرج الطبراني (٣٤٣٢٧) بإسناد صحيح عن ابن زيد في قوله عز وجل : ﴿أسكنوهن من حيث سكتن من وجدكم﴾ قال : من مقدرتك حيث تقدر ، فإن كنت لا تجد شيئاً وكنت في مسكن ليس لك ، فجاء أمر أخرجك من المسكن ، وليس لك من مسكن تسكن فيه ، وليس تجد فذاك ، وإذا كان به قوة على الكراء فذاك وجدّه ، لا يخرجها من منزلها . وإذا لم يجد ، =

معناها	الكلمة
حوامل . وليقبل بعضكم أمر بعض إذا أمره بالمعروف .	أولات حمل اثتمروا بينكم بمعروف
إن لم تتفقا - إن لم يتراض الوالدان على شيءٍ ، ولم يتفقا على أجرة الرضاعة .	إن تعاسرتن سعة
غنى . ضيق .	قدر
أعطائها .	آتاها
عصت - تمردت - كفرت - غيرت عظيماً منكراً	عتت نُكراً
عاقبة عملها السيئ ، من الكفر والتكذيب ، العذاب الذي أعقب أمرهم .	وبال أمرها
يا أصحاب العقول والأفهام المستقيمة . رسول الله ﷺ - قرأنا .	يا أولي الأبواب ذكرأ
مظاهرات موضحات لمن سمعها وتدبرها . ظلمات الكفر .	مبينات الظلمات
نور الإيمان والهداية . يتنزل أمر الله من السماء السابعة إلى الأرض السابعة .	النور يتنزل الأمر
قد علم كل شيء .	بينهن قد أحاط بكل شيء علماً

= وقال صاحب المسكن : لا أنزل هذه في بيتي ، فلا ، وإذا كان يجد ، كان ذلك عليه .

س: لماذا خوطب النبي ﷺ بلفظ الجماعة في قوله تعالى: ﴿يَا أَيُّهَا النَّبِيُّ إِذَا طَلَّقْتُمُ النِّسَاءَ﴾ ولم يقل: إذا طلقت؟  
ج: ذلك تشريفاً وتعظيماً للنبي ﷺ وتكريماً له.

\* \* \*

س: الخطاب لرسول الله ﷺ على ثلاثة أقسام، وضح ذلك؟  
ج: إيضاحه فيما ذكره الشيخ عطيه سالم في تتمته لـ «أضواء البيان» حيث قال:

والواقع أن الخطاب الموجه للنبي ﷺ على ثلاثة أقسام:

الأول: قد يتوجه الخطاب إليه ﷺ ولا يكون داخلاً فيه قطعاً، وإنما يراد به الأمة بلا خلاف، من ذلك قوله تعالى في بر الوالدين: ﴿إِذَا يَبْلُغَنَّ عِنْدَكَ الْكِبَرَ أَحَدُهُمَا أَوْ كِلَاهُمَا فَلَا تَقُلْ لَهُمَا أُفٍ وَلَا تَنْهَرُهُمَا وَقُلْ لَهُمَا قَوْلًا كَرِيمًا ﴿٢٣﴾ وَأَخْفِضْ لَهُمَا جَنَاحَ الذُّلِّ مِنَ الرَّحْمَةِ وَقُلْ رَبِّ ارْحَمْهُمَا كَمَا رَبَّيَانِي صَغِيرًا﴾.

فكل صيغ الخطاب هنا موجهة للنبي ﷺ، وهو قطعاً ليس مراداً بذلك لعدم وجود والدين، ولا أحدهما عند نزولها كما هو معلوم.

الثاني: أن يكون خاصاً به لا يدخل معه غيره قطعاً، نحو قوله تعالى: ﴿وَأَمْرًا مِّنْهُ إِنِ هَبَّتْ نَفْسُهَا لِلنَّبِيِّ إِنْ أَرَادَ النَّبِيُّ أَنْ يَسْتَنْكِحَهَا خَالِصَةً لَّكَ مِنْ دُونِ الْمُؤْمِنِينَ﴾

والثالث: هو الشامل له ﷺ ولغيره، بدليل هذه الآية وأول السورة التي بعدها في قوله تعالى: ﴿يَا أَيُّهَا النَّبِيُّ لِمَ تُحَرِّمُ مَا أَحَلَّ اللَّهُ لَكَ﴾، فهذا كله خطاب موجه له ﷺ.

وجاء بعدها مباشرة ﴿قَدْ فَرَضَ اللَّهُ لَكُمْ﴾ بخطاب الجميع ﴿تَحَلَّةٌ أَيْمَانِكُمْ﴾ فدل أن الآية داخله في قوله تعالى: ﴿يَا أَيُّهَا النَّبِيُّ لِمَ تُحَرِّمُ مَا أَحَلَّ اللَّهُ لَكَ﴾ وهذا باتفاق.

\* \* \*

س: اذكر بعض الأدلة على إباحة الطلاق؟

ج: من ذلك ما يلي:

قول الله عز وجل: ﴿الطَّلَاقُ مَرَّتَانٍ فِيمَا سَاءَ بِمَعْرُوفٍ أَوْ تَسْرِيحٌ بِإِحْسَانٍ﴾ .  
وقوله سبحانه: ﴿لَا جُنَاحَ عَلَيْكُمْ إِنْ طَلَقْتُمُ النِّسَاءَ مَا لَمْ تَمْسُوهُنَّ أَوْ تَفْرِضُوا لَهُنَّ فَرِيضَةً وَمَتَّعُوهُنَّ عَلَى الْمَوْسِعِ قَدْرَهُ وَعَلَى الْمَقْتَرِ قَدْرَهُ مَتَاعًا بِالْمَعْرُوفِ حَقًّا عَلَى الْمُحْسِنِينَ ﴿٢٣٦﴾ وَإِنْ طَلَقْتُمُوهُنَّ مِنْ قَبْلِ أَنْ تَمْسُوهُنَّ وَقَدْ فَرَضْتُمْ لَهُنَّ فَرِيضَةً فَنَصَفْ مَا فَرَضْتُمْ﴾ .

وقال سبحانه: ﴿يَا أَيُّهَا النَّبِيُّ إِذَا طَلَقْتُمُ النِّسَاءَ فَطَلِّقُوهُنَّ لِعَدَّتِهِنَّ وَأَحْصُوا الْعِدَّةَ﴾ .

وقال سبحانه: ﴿يَا أَيُّهَا الَّذِينَ آمَنُوا إِذَا نَكَحْتُمُ الْمُؤْمِنَاتِ ثُمَّ طَلَقْتُمُوهُنَّ مِنْ قَبْلِ أَنْ تَمْسُوهُنَّ فَمَا لَكُمْ عَلَيْهِنَّ مِنْ عِدَّةٍ تَعْتَدُونَهَا﴾ .

وقال الله سبحانه: ﴿وَإِنْ أَرَدْتُمْ اسْتِبْدَالَ زَوْجٍ مَكَانَ زَوْجٍ وَآتَيْتُمْ إِحْدَاهُنَّ قِنطَارًا فَلَا تَأْخُذُوا مِنْهُ شَيْئًا﴾ .

وقال الله سبحانه: ﴿وَإِذَا طَلَقْتُمُ النِّسَاءَ فَبَلَغْنَ أَجَلَهُنَّ فَأَمْسِكُوهُنَّ بِمَعْرُوفٍ أَوْ سَرِّحُوهُنَّ بِمَعْرُوفٍ وَلَا تُمْسِكُوهُنَّ ضِرَارًا لَتَعْتَدُوا وَمَنْ يَفْعَلْ ذَلِكَ فَقَدْ ظَلَمَ نَفْسَهُ﴾ .

وفي «صحيح البخاري»<sup>(١)</sup> من حديث ابن عباس رضي الله عنهما قال:

(١) البخاري (حديث ٣٣٦٤).

«أول ما اتخذ النساء المنطق من قبل أم إسماعيل اتخذت منطقاً لتعفي أثرها على سارة...» فذكر الحديث وفيه: «فجاء إبراهيم بعدما تزوج إسماعيل يُطالع تركته، فلم يجد إسماعيل فسأل امرأته عنه فقالت: خرج يتبغي لنا، ثم سألتها عن عيشهم وهياتهم فقالت: نحن بشرٌ، نحن في ضيق وشدة، فشكت إليه، قال: فإذا جاء زوجك فاقرئي عليه السلام وقولي له: يُغيّر عتبة بابه، فلما جاء إسماعيل كأنه أنس شيئاً فقال: هل جاءكم من أحد؟ قالت: نعم جاءنا شيخ كذا وكذا، فسألنا عنك فأخبرته، وسألني كيف عيشنا فأخبرته أنا في جهدٍ وشدة قال: فهل أوصاك بشيء؟ قالت: نعم، أمرني أن أقرأ عليكم السلام ويقول: غير عتبة بابك، قال: ذاك أبي وقد أمرني أن أفارقك، الحقي بأهلك، فطلّقها...» الحديث.

وقد ثبت أيضاً أن النبي ﷺ طلق حفصة رضي الله عنها ثم راجعها<sup>(١)</sup>.

\* \* \*

س: هل يكره الطلاق لغير حاجة؟

ج: نعم يكره الطلاق لغير حاجة، وذلك للأدلة التالية:

قوله تعالى: ﴿وَإِنْ خِفْتُمْ شِقَاقَ بَيْنِهِمَا فَأَبْعَثُوا حَكَمًا مِّنْ أَهْلِهِ وَحَكَمًا مِّنْ أَهْلِهَا إِنْ يُرِيدَا إِصْلَاحًا يُوَفِّقِ اللَّهُ بَيْنَهُمَا﴾، وقوله تعالى: ﴿وَالصُّلْحُ خَيْرٌ﴾

وما أخرجه مسلم<sup>(٢)</sup> في «صحيحه» من حديث جابر رضي الله عنه قال: قال رسول الله ﷺ: «إن إبليس يضعُ عرشه على الماء ثم يبعثُ سراياه فأدناهم منه منزلةً أعظمهمُ فتنةً، يجيءُ أحدهمُ فيقول: فعلتُ كذا وكذا، فيقول: ما صنعتُ شيئاً. قال: ثم يجيءُ أحدهمُ فيقول: ما تركتهُ حتى فرقتُ

(٢) مسلم (حديث ٢١٦٧).

(١) أبو داود (٢٢٨٣).

بينه وبين امرأته، قال: فيُدينه منه ويقول: نِعْمَ أَنْتَ».

وفي «الصحيحين»<sup>(١)</sup> من حديث أبي هريرة رضي الله عنه - واللفظ للبخاري رحمه الله - عن النبي ﷺ قال: «... واستوصوا بالنساء خيراً فإنهن خُلِقن من ضلع، وإن أعوج شيء في الضلع أعلاه، فإن ذهبت تقيمته كسرته، وإن تركته لم يزل أعوج، فاستوصوا بالنساء خيراً».

وفي لفظٍ للإمام مسلم رحمه الله: «إن المرأة خُلقت من ضلعٍ لن تستقيم لك على طريقة، فإن استمتعت بها استمتعت بها وبها عوج، وإن ذهبت تقيمها كسرتها وكسرها طلاقها»<sup>(٢)</sup>.

وفي الباب حديث: «أبغض الحلال إلى الله الطلاق» لكنه ضعيف.

\* \* \*

س: اذكر المعنى الإجمالي لقوله تعالى: ﴿ فَطَلَّقُوهُنَّ لِعَدَّتِهِنَّ ﴾ ؟

ج: ذهب جمهور أهل العلم إلى أن المراد بالآية الكريمة أن من أراد أن يطلق زوجته المدخول بها فليطلقها في طهر لم يجامعها فيه، وبهذا جاء الخبر عن رسول الله ﷺ، وقد ورد عن رسول الله ﷺ، قراءة قرأ بها الآية وهي: ﴿ يَا أَيُّهَا النَّبِيُّ إِذَا طَلَّقْتُمُ النِّسَاءَ فَطَلَّقُوهُنَّ فِي قُبُلِ عَدَّتِهِنَّ ﴾ وهذا حديثٌ بذلك: أخرج البخاري ومسلم<sup>(٣)</sup> من حديث عبدالله بن عمر رضي الله عنهما أنه طلق امرأته وهي حائض على عهد رسول الله ﷺ، فسأل عمر بن الخطاب رسول الله ﷺ عن ذلك، فقال رسول الله ﷺ: «مره فليراجعها ثم ليمسكها

(١) البخاري (حديث ٥١٨٥)، ومسلم (حديث ١٤٦٨).

(٢) مسلم (ص ١٠٩١).

(٣) البخاري (حديث ٥٢٥١)، ومسلم (٣/٦٥٩، ٦٦٠).

حتى تطهر ثم تحيض ثم تطهر<sup>(١)</sup> ، ثم إن شاء أمسك بعد، وإن شاء طلق قبل أن يمس، فتلك العدة التي أمر الله أن تطلق لها النساء.

\* \* \*

س: هل صح عن أحد من الصحابة أنه كان يقرأ: ﴿فطلقوهن لقبل عدتهن﴾؟

ج: نعم صح ذلك عن ابن عباس رضي الله عنهما .  
أخرج ذلك عبد الرزاق وسعيد بن منصور<sup>(٢)</sup> بسند صحيح عنه .

\* \* \*

س: استدل بعض العلماء بقوله تعالى: ﴿يَا أَيُّهَا النَّبِيُّ إِذَا طَلَّقْتُمُ النِّسَاءَ﴾ على أن طلاق الثلاث دفعة واحدة غير مشروع، وضح ذلك؟

ج: إيضاحه فيما ذكره ابن القيم رحمه الله تعالى في كتابه «إغاثة اللفهان» حيث أورد أدلة للقائلين بأن طلاق الثلاث في دفعة واحدة غير مشروع، فقال: قالوا ويدل عليه أيضاً قوله تعالى: ﴿يَا أَيُّهَا النَّبِيُّ إِذَا طَلَّقْتُمُ النِّسَاءَ فَطَلِّقُوهُنَّ لِعَدَّتِهِنَّ وَأَحْصُوا الْعِدَّةَ وَاتَّقُوا اللَّهَ رَبَّكُمْ لَا تُخْرِجُوهُنَّ مِنْ بُيُوتِهِنَّ وَلَا يَخْرُجْنَ إِلَّا أَنْ

(١) هكذا في رواية نافع عن ابن عمر، أنه أمسكها حتى تطهر من حيضتها التي طلقت فيها، ثم تحيض مرة أخرى ثم تطهر ثم يطلق. إن بداله - وهي طاهر طهراً لم يجامعها فيه .  
وقد توبع نافع على هذه الرواية، تابعه سالم بن عبد الله بن عمر عن أبيه كما عند البخاري في «التفسير» مع «الفتح» (٨/ ٦٥٣)، ومسلم مع «النووي» (٣/ ٦٦٣).

(٢) عبد الرزاق «المصنف» ٦/ ٣٠٣، وسعيد بن منصور «السنن» (١٠٥٨)، والنسائي (٦/ ١٣٩، ١٤٠).

يَأْتِينَ بِفَاحِشَةٍ مُّبِينَةٍ وَتَلَكَ حُدُودُ اللَّهِ وَمَنْ يَتَعَدَّ حُدُودَ اللَّهِ فَقَدْ ظَلَمَ نَفْسَهُ لَا تَدْرِي لَعَلَّ اللَّهَ يُحْدِثُ بَعْدَ ذَلِكَ أَمْرًا ﴿١﴾ فَإِذَا بَلَغَ أَجْلَهُنَّ فَأَمْسِكُوهُنَّ بِمَعْرُوفٍ أَوْ فَارِقُوهُنَّ بِمَعْرُوفٍ ﴿٢﴾ وَوَجْهَ الاستدلال بالآية من وجوه:

أحدها: أنه سبحانه إنما شرع أن تطلق لعدتها، أي: لاستقبال عدتها. فتطلق طلاقاً يعقبه شروعها في العدة، . ولهذا أمر النبي ﷺ عبد الله بن عمر لما طلق امرأته في حيضها أن يراجعها، وتلا هذه الآية تفسيراً للمراد بها، وأن المراد بها الطلاق في قُبْلِ العِدَّةِ، وكذلك كان يقرأها عبد الله بن عمر، ولهذا قال كل من قال بتحريم جمع الثلاث: إنه لا يجوز له أن يُرَدِّفَ الطَّلَاقَ بِأُخْرَى فِي ذَلِكَ الطُّهْرِ، لأنه غير مطلقٍ للعدَّةِ، فإنَّ العدة قد استقبلت من حين الطلقة الأولى، فلا تكون الثانية للعدة.

ثم قال الإمام أحمد في ظاهر مذهبه، ومن وافقه: إذا أراد أن يطلقها ثانية طلقها بعد عَقْدٍ أَوْ رَجْعَةٍ، لأن العدة تنقطع بذلك، فإذا طلقها بعد ذلك أُخْرَى طلقها للعدة.

وقال في رواية أُخْرَى عنه: له أن يطلقها الثانية في الطُّهْرِ الثاني ويطلقها الثالثة في الطهر الثالث وهو قول أبي حنيفة، فيكون مطلقاً للعدة أيضاً، لأنها تبني على ما مضى، والصحيح هو الأول، وأنه ليس له أن يُرَدِّفَ الطَّلَاقَ قَبْلَ الرَّجْعَةِ وَالْعَقْدِ؛ لأن الطلاق الثاني لم يكن لاستقبال العدة، بل هو طلاق لغير العدة، فلا يكون مأذوناً فيه، فإن العدة إنما تُحَسَّبُ مِنَ الطَّلَاقِ الْأُولَى، لأنها طلاق العدة، بخلاف الثانية والثالثة.

ومن جعله مشروعاً قال: هو الطلاق لتمام العدة، والطلاق لتمامها كالطلاق لاستقبالها، وكلاهما طلاق للعدة.

وأصحاب القول الأول يقولون: المراد بالطلاق للعدة: الطلاق

لاستقبالها، كما في القراءة الأخرى التي تفسر القراءة المشهورة:  
﴿فطلقوهن في قُبُلِ عِدَّتِهِنَّ﴾.

قالوا: فإذا لم يُشْرَعْ إرداف الطلاق إلى طلاق قبل الرجعة أو العقد فإن لا يُشْرَعُ جمعه معه أولي وأخرى، فإن إرداف الطلاق أسهل من جمعه، ولهذا يُسَوِّغُ الإرداف في الأطهار مَنْ لا يُجوز الجمع في الطهر الواحد.

وقد احتج عبد الله بن عباس على تحريم جمع الثلاث بهذه الآية.

قال مجاهد: كنت عند ابن عباس!! فجاءه رجل فقال: إنه طلق امرأته ثلاثاً، فسكت حتى ظننت أنه رادها إليه، ثم قال: ينطلق أحدكم فيركب الأحموقة، ثم يقول يا بن عباس!! وإن الله عز وجل قال: ﴿وَمَنْ يَتَّقِ اللَّهَ يَجْعَلْ لَهُ مَخْرَجًا﴾ فما أجد لك مخرجاً، عصيت ربك، وبانت منك امرأتك، وإن الله عز وجل قال: ﴿يَا أَيُّهَا النَّبِيُّ إِذَا طَلَّقْتُمُ النِّسَاءَ فَطَلِّقُوهُنَّ فِي قُبُلِ عِدَّتِهِنَّ، وهذا حديث صحيح.

ففهم ابن عباس من الآية أن جمع الثلاث محرّم، وهذا فهم من دعا له النبي ﷺ أن يفقهه الله في الدين، ويعلمه التأويل، وهو من أحسن الفهوم.

الوجه الثاني: من الاستدلال بالآية: قوله تعالى: ﴿لا تخرجن من بيوتهن ولا يخرجن﴾ وهذا إنما هو في الطلاق الرجعي، فأما البائن فلا سكنى لها ولا نفقة، لسنة رسول الله ﷺ الصحيحة، التي لا يطعن في صحتها، الصريحة التي لا شبهة في دلالتها، فدل على أن هذا حكم كل طلاق شرعه الله، ما لم تسبقه طلقتان قبله، ولهذا قال الجمهور: إنه لا يشرع له ولا يملك إبانته بطلقة واحدة بدون العوض.

وأبو حنيفة قال: لا يملك ذلك، لأن الرجعة حقّه، وقد أسقطها.

والجمهور يقولون: ثبوت الرجعة، وإن كان حقاً له، فلها عليه حقوق

الزوجية، فلا يملك إسقاطها إلا بمخالعة أو باستيفاء العَدَد، كما دل عليه القرآن.

الوجه الثالث: أنه قال: ﴿وَتِلْكَ حُدُودُ اللَّهِ وَمَنْ يَتَعَدَّ حُدُودَ اللَّهِ فَقَدْ ظَلَمَ نَفْسَهُ﴾ فإذا طلقها ثلاثاً جملة واحدة، فقد تعدى حدود الله، فيكون ظالماً.

الوجه الرابع: أنه سبحانه قال: ﴿لَا تَدْرِي لَعَلَّ اللَّهَ يُحْدِثُ بَعْدَ ذَلِكَ أَمْرًا﴾ وقد فهم الأمة بالقرآن - وهم الصحابة - أن الأمر هاهنا هو الرجعة، قالوا: وأي أمر يحدث بعد الثلاث؟

الوجه الخامس: قوله تعالى: ﴿فَإِذَا بَلَغْنَ أَجَلَهُنَّ فَأَمْسِكُوهُنَّ بِمَعْرُوفٍ أَوْ فَارِقُوهُنَّ بِمَعْرُوفٍ﴾ فهذا حكم كل طلاق شرعه الله، إلا أن يسبق بطلقتين قبله، وقد احتج ابن عباس على تحريم جمع الثلاث بقوله تعالى: ﴿يَا أَيُّهَا النَّبِيُّ إِذَا طَلَّقْتُمُ النِّسَاءَ فَطَلِّقُوهُنَّ فِي قُبُلِ عَدَّتِهِنَّ﴾ كما تقدم.

وهذا حق، فإن الآية إذا دلت على منع إرداف الطلاق في طهر أو أطهار قبل رجعة أو عقد، كما تقدم، لأنه يكون مطلقاً في غير قُبُل العدة، فلأن تدل على تحريم الجمع أولى وأحرى.

قالوا: والله سبحانه شرع الطلاق على أيسر الوجوه وأرفقها بالزوج والزوجة، لئلاً يتسارع العبد في وقوعه، ومفارقة حبيبته، ومدله وقت العدة أجلاً، لاستدراك الفارط بالرجعة، فلم يُبَحَّ له أن يطلق المرأة في حال حيضها، لأنه وقت نُفَرَّتْ عنها، وعدم قدرته على استمتاعه بها، ولا عقيب جماعها؛ لأنه قد قضى غرضه منها، وربما فترت رغبته فيها، وزهد في إمساكها لقضاء وطره، فإذا طلقها في هاتين الحالتين ربما يندم بعد هذا، مع ما في الطلاق في الحيض من تطويل العدة، وعقيب الجماع من طلاقاً من لعلها قد اشتمل رحمها على ولدٍ منه، فلا يريد فراقها، فأما إذا حاضت ثم

طهرت، فنفسه تتوق إليها، لطول عهده بجماعها، فلا يقدم على طلاقها في هذه الحال إلا لحاجته إليه، فلم يبيح له الشارع أن يطلقها إلا في هذه الحال، أو في حال استبانة حملها، لأن إقدامه أيضاً على طلاقها في هذه الحال دليل على حاجته إلى الطلاق.

وقد أكد النبي ﷺ هذا بمنعه لعبد الله بن عمر أن يطلق في الطهر الذي يلي الحيضة التي طلق فيها، بل أمره أن يراجعها، حتى تطهر، ثم تحيض، ثم تطهر، ثم إن بدا له أن يطلقها، فليطلقها، وفي ذلك عدة حكم:

منها: أن الطهر المتصل بالحيضة هو وهي في حكم القرء الواحد، فإذا طلقها في ذلك الطهر فكأنه طلقها في الحيضة، لاتصاله بها، وكونه معها كالشيء الواحد.

الثانية: أنه لو أذن له في طلاقها في ذلك الطهر فيصير كأنه راجع، لأجل الطلاق، وهذا ضد، مقصود الرجعة، فإن الله تعالى إنما شرع الرجعة للإمساك ولم شعث النكاح، وعود الفراش، فلا يكون لأجل الطلاق فيكون كأنه راجع ليطلق، وإنما شرعت الرجعة ليُمسك، وبهذا بعينه أبطلنا نكاح المحلل فإن الله سبحانه شرع النكاح للإمساك والمعاشرة، والمحلل تزوج ليطلق، فهو مصاد لله في شرعه ودينه.

الثالثة: أنه إذا صبر عليها حتى تحيض، ثم تطهر، ثم تحيض، ثم تطهر، زال ما في نفسه من الغضب الحامل له على الطلاق، وربما صلحت الحال بينهما، وأقلعت عما يدعوه إلى طلاقها، فيكون تطويل هذه المدة رحمةً به وبها، إذا كان الشارع ملتفتاً إلى مثل هذه الرحمة والشفقة على الزوج، وشرع الطلاق على هذا الوجه، الذي هو أبعد شيء عن الندم، فكيف يليق

بشرعه أن يشرع إبانها، وتحريمها عليه بكلمة واحدة، يجمع فيها ما شرعه متفرقاً، بحيث لا يكون له سبيل إليها؟ وكيف يجتمع في حكمة الشارع وحكمه هذا وهذا؟

فهذه الوجوه ونحوها مما بين بها الجمهور أن جمع الثلاث غير مشروع، هي بعينها تبين عدم الوقوع وأنه إنما يقع المشروع وحده وهي الواحدة. قالوا: فتبين أننا بأصول الشرع وقواعده أسعد منكم، وأن قياس الأصول وقواعد الشرع من جانبنا، وقد تأيدت بالسنة الصحيحة التي ذكرناها.

وقولكم: إن المطلق ثلاثاً قد جمع ما فُسخ له في تفريقه، هو إلى أن يكون حجة عليكم أقرب، فإنه إنما أذن له فيه، وملكه متفرقاً لا مجموعاً، فإذا جمع ما أمر بتفريقه فقد تعدى حدود الله، وخالف ما شرعه، ولهذا قال من قال من السلف: رجلٌ أخطأ السنة، فإردُّ إليها، فهذا أحسن من كلامكم وأبين، وأقرب إلى الشرع والمصلحة.

ثم هذا ينتقض عليكم بسائر ما ملكه الله العبد، وأذن فيه متفرقاً فأراد أن يجمعه، كرمي الجمار الذي إنما شرع له مفرقاً، واللعان الذي شرع كذلك، وأيمان القسامة التي شرعت كذلك، ونظير قياسكم هذا: أن له أن يؤخر الصلوات كلها ويصلها في وقت واحد، لأنه جمع ما أمر بتفريقه، على أن هذا قد فهمه كثير من العوام، يؤخرون صلاة اليوم إلى الليل، ويصلون الجميع في وقت واحد، ويحتجون بمثل هذه الحجة بعينها، ولو سكت عن نصرة المسألة بمثل ذلك لكان أقوى لها.

س: هل كل الزوجات اللواتي يراد تطليقهن يطلقن لعدتهن؟

ج: ليست كل الزوجات كذلك، فالنسوة اللواتي يطلقن قبل المسيس لا بأس أن يطلقن وهن حيض أو في طهر جومعن فيه.

\* \* \*

س: من المخاطب بقوله تعالى: ﴿وَأَحْصُوا الْعِدَّةَ﴾؟

ج: قال القرطبي رحمه الله:

وفيه ثلاثة أقوال:

قوله تعالى: ﴿وَأَحْصُوا الْعِدَّةَ﴾، يعني: في المدخول بها؛ لأن غير المدخول بها لا عدة عليها وله أن يراجعها فيما دون الثلاث قبل انقضاء العدة، ويكون بعدها كأحد الخطاب، ولا تحل له في الثلاث إلا بعد زوج.

وقال أيضاً:

وقوله تعالى: ﴿وَأَحْصُوا الْعِدَّةَ﴾، معناه: احفظوها أي: احفظوا الوقت الذي وقع فيه الطلاق حتى إذا انفصل المشروط عنه - وهو الثلاثة قروء في قوله تعالى: ﴿وَالْمُطَلَّقاتُ يَتَرَبَّصْنَ بِأَنْفُسِهِنَّ ثَلَاثَةَ قُرُوءٍ﴾. حلت للأزواج.

وقال أيضاً: من المخاطب بأمر الإحصاء؛ وفيه ثلاث أقوال:

أحدها: أنهم الأزواج.

الثاني: أنهن الزوجات.

الثالث: أنهم المسلمون.

ونقل عن ابن العربي قوله:

والصحيح: أن المخاطب بهذا اللفظ الأزواج، لأن الضمائر كلها من ﴿ طَلَّقْتُمْ ﴾ و﴿ أَحْصُوا ﴾، و﴿ لَا تُخْرِجُوهُنَّ ﴾ على نظام واحد يرجع إلى الأزواج، ولكن الزوجات داخلة فيه بالإلحاق بالزوج، لأن الزوج يحصي ليراجع، وينفق أو يقطع، وليُسكن أو يُخرج، ويلحق نسبه أو يقطع، وهذه كلها أمور مشتركة بينه وبين المرأة، وتنفرد المرأة دونه بغير ذلك، وكذلك الحاكم يفتقر إلى الإحصاء للعدة للفتوى عليها وفصل الخصومة عند المنازعة فيها، وهذه فوائد الإحصاء المأمور به.

قلت (القائل مصطفى): الذي يبدو لي أن المخاطب هو الزوج والزوجة والشهود إذ هؤلاء أطراف الطلاق، والله تعالى أعلم.

\* \* \*

س: هل على المطلقة قبل المسيس (قبل الدخول) عدة؟

ج: لا عدة على المطلقة قبل الدخول، لقول الله تبارك وتعالى: ﴿ يَا أَيُّهَا الَّذِينَ آمَنُوا إِذَا نَكَحْتُمُ الْمُؤْمِنَاتِ ثُمَّ طَلَقْتُمُوهُنَّ مِنْ قَبْلِ أَنْ تَمْسُوهُنَّ فَمَا لَكُمْ عَلَيْهِنَّ مِنْ عِدَّةٍ تَعْتَدُونَهَا فَمَتَّعُوهُنَّ وَسَرَّحُوهُنَّ سَرَاحًا جَمِيلًا ﴾.

قال الحافظ ابن كثير رحمه الله:

هذا أمر مجمع عليه بين العلماء أن المرأة إذا طلقت قبل الدخول بها لا عدة عليها، فتذهب فتزوج في فورها من شاءت، ولا يستثنى من هذا إلا المتوفى عنها زوجها، فإنها تعتد منه أربعة أشهر وعشراً، وإن لم يكن دخل بها بالإجماع أيضاً.

\* \* \*

س: اذكر باختصار تعريف طلاق السنة وطلاق البدعة؟

ج: حاصل تعريف طلاق السنة: هو ما كان موافقاً لكتاب الله وسنة رسول الله ﷺ وصورته: أن يطلق الرجل امرأته في طهر لم يجامعها فيه، وزاد بعض أهل العلم إسهاد شاهدين.

أما طلاق البدعة: فهو ما كان مخالفاً لكتاب الله وسنة رسول الله ﷺ. وله صورٌ منها: أن يُطلق الرجل امرأته وهي حائض، أو يطلقها في طهر جامعها فيه ولم يتبين أمرها أحملت أم لا، وهذا الطلاق البدعي حرام.

قال ابن قدامة رحمه الله تعالى في «المغني» (٧/٩٧):

فالطلاق في الحيض أو في طهر جامعها فيه أجمع العلماء في جميع الأمصار، وكل الأعصار على تحريمه، ويسمى طلاق البدعة، لأن المطلق خالف السنة، وترك أمر الله تعالى ورسوله، قال الله تعالى: ﴿فَطَلِّقُوهُنَّ لِعَدَّتِهِنَّ﴾، وقال النبي ﷺ: «إن شاء طلق قبل أن يمس، فتلك العدة التي أمر الله أن يطلق لها النساء».

\* \* \*

س: إذا طلق الزوج زوجته طلقة رجعية، فماذا يرى منها؟

ج: إذا طلق الزوج امرأته طلقة له فيها عليها رجعة فله - فيما يظهر لي والله تعالى أعلم - أن ينظر منها إلى كل شيء ما دامت في العدة، وذلك لأنها ما زالت زوجته، وقد قال تعالى: ﴿وَبُعُولَتُهُنَّ أَحَقُّ بِرَدِّهِنَّ فِي ذَلِكَ إِنْ أَرَادُوا إِصْلَاحًا﴾، فسمى الله تبارك وتعالى الزوج في العدة أنه بعل لامرأته، وعليه فلا دليل يمنع أو يحدد رؤية شيء من المرأة، والله تعالى أعلم.

\* \* \*

س: رجل طلق زوجته طلاقاً رجعيّاً ثم أراد إرجاعها في العدة هل لها أن تمتنع؟

ج: ليس لها أن تمتنع، فقد أجمع<sup>(١)</sup> العلماء على أن الزوج يملك رجعة زوجته في الطلاق الرجعي، ما دامت في العدة من غير اعتبار رضاها ورضا وليها، إذا كان الطلاق بعد المسيس، وكان الحكم بصحة الرجعة مُجمَعاً عليه، لا إذا كان مختلفاً فيه.

\* \* \*

س: إذا طلقت الزوجة طلاقاً بائناً وهي ما زالت في العدة كيف تصنع؟

ج: قال ابن قدامة رحمه الله تعالى<sup>(٢)</sup>:

وإن مات مطلق البائن في عدتها بنت على عدة الطلاق إلا أن يطلقها في مرض موته فإنها تعتد أطول الأجلين من عدة الوفاة أو ثلاثة قروء، نص على هذا أحمد، وبه قال الثوري وأبو حنيفة ومحمد بن الحسن، وقال مالك والشافعي وأبو عبيد وأبو ثور، وابن المنذر، تبني على عدة الطلاق لأنه مات وليست زوجة له لأنها بائن من النكاح فلا تكون منكوحة، ولنا أنها وارثة له فيجب عليها عدة الوفاة كالرجعية، وتلزمها عدة الطلاق لما ذكره في دليلهم.

\* \* \*

س: إذا مات الزوج في العدة كيف تصنع زوجته؟

ج: قال ابن قدامة رحمه الله تعالى<sup>(٣)</sup>:

فصل: وإذا مات زوج الرجعية استأنفت عدة الوفاة أربعة أشهر وعشراً

(١) نقل الإجماع الصنعاني رحمه الله «سبل السلام» (ص ١٠٩٩).

(٣) المغني (٧/٤٧١).

(٢) المغني (٧/٤٧٢).

بلا خلاف، وقال ابن المنذر، أجمع كل من نحفظ عنه من أهل العلم على ذلك، وذلك لأن الرجعية زوجة يلحقها طلاقه وينالها ميراثه فاعتدت للوفاة لغير المطلقة.

وقال القرطبي في التفسير<sup>(١)</sup>:

أجمع العلماء على أن من طلق زوجته طلاقاً يملك رجعتها ثم توفي قبل انقضاء العدة أن عليها عدة الوفاة وترثه.

\* \* \*

س: وضح معنى قوله تعالى: ﴿لَا تَخْرُجُوهُنَّ مِنْ بُيُوتِهِنَّ وَلَا يَخْرُجْنَ﴾؟

ج: المعنى - والله تعالى أعلم - : لا تخرجوا نساءكم المطلقات الرجعيات أيها الأزواج من بيوتكم ما دمن في العدة، ولا يجوز لهن أيضاً أن يخرجن من بيت الأزواج ما دمن في العدة.

فلا الزوج يخرج زوجته، ولا الزوجة تخرج من بيت زوجها وهذه في عدتها من الطلاق.

\* \* \*

س: هل يجوز للمطلقة أن تخرج من بيت زوجها، وهي ما زالت في العدة؟

ج: في الأمر تفصيل حاصله ما يلي:

أولاً: بالنسبة للمطلقة الرجعية: فلا يجوز لها الخروج من بيت مطلقها إلا إذا انتهت العدة وذلك لقوله تبارك وتعالى: ﴿وَاتَّقُوا اللَّهَ رَبَّكُمْ لَا

(١) القرطبي (٣/١٨٢).

تُخْرِجُوهُنَّ مِنْ بُيُوتِهِنَّ وَلَا يَخْرُجْنَ إِلَّا أَنْ يَأْتِيَنَّ بِفَاحِشَةٍ مُبَيَّنَةٍ وَتِلْكَ حُدُودُ اللَّهِ وَمَنْ يَتَعَدَّ حُدُودَ اللَّهِ فَقَدْ ظَلَمَ نَفْسَهُ لَا تَدْرِي لَعَلَّ اللَّهَ يُحْدِثُ بَعْدَ ذَلِكَ أَمْرًا ﴿١٠٠﴾ .

فلا يجوز لها أن تخرج إلا إذا أتت بفاحشة مبينة، ومن العلماء من قال: إن هذه الفاحشة المبينة هي الزنا، ومنهم من قال: هي بذاتها على أهل زوجها وسبهم وشتيمهم.

ثانياً: المطلقة المبتوتة: فالصحيح في أمرها: أنه يؤذن لها بالخروج نهاراً لقضاء حوائجها، وذلك لما أخرجه مسلم من حديث جابر بن عبد الله رضي الله عنهما قال: طلقت خالتي، فأرادت أن تجدد نخلها فزجرها رجل أن تخرج، فأتت النبي ﷺ فقالت: «بلى، فجددي نخلك فإنك عسى أن تصدقني أو تفعلني معروفاً».

\* \* \*

س: إن خرجت المرأة المطلقة الرجعية من بيت الزوجية أثناء عدتها هل تنقطع العدة؟

ج: العدة لا تنقطع، بل تأثم المرأة فقط.

\* \* \*

س: ما المراد بالفاحشة المبينة المشار إليها بقوله تعالى: ﴿إِلَّا أَنْ يَأْتِيَنَّ بِفَاحِشَةٍ مُبَيَّنَةٍ﴾ ؟

ج: من العلماء من قال، إنها الزنا.

فإن قيل: كيف تُخرج إذا زنت وإنما حكمها الرجم، فجواب ذلك أن خروجها لإقامة الحد عليها.

\* ومن العلماء من قال: إن الفاحشة المبينة هي البذاءة على أهل الزوج،

والأحماء .

\* وقال آخرون : إن الفاحشة المبينة هنا النشوز على أمر الزوج .  
\* وقال قتادة ﴿إِلَّا أَنْ يَأْتِيَنَّ بِفَاحِشَةٍ مُّبَيَّنَةٍ﴾ إلا أن يطلقها على نشوز، فلها أن تُحوَّل من بيت زوجها .

\* \* \*

س : ما المراد بالأمر المشار إليه بقوله تعالى : ﴿لَعَلَّ اللَّهُ يُحَدِّثُ بَعْدَ ذَلِكَ أَمْرًا﴾ ؟

ج : قال كثير من العلماء : هذا الأمر هو الرجعة ، أي أن الزوج قد يندم على ما صدر منه من طلاق ، وتندم الزوجة على ما صدر منها من نشوز أو عصيان فتحدث بينها مراجعة .

قال القرطبي رحمه الله :

﴿لَا تَدْرِي لَعَلَّ اللَّهُ يُحَدِّثُ بَعْدَ ذَلِكَ أَمْرًا﴾ الأمر الذي يحدثه الله أن يقلب قلبه من بغضها إلى محبتها ، من الرغبة عنها إلى الرغبة فيها ، ومن عزيمة الطلاق إلى الندم عليه ؛ فيراجعها ، وقال جميع المفسرين : أراد بالأمر هنا الرغبة في الرجعة ، ومعنى القول : التحريض على طلاق الواحدة والنهي عن الثلاث ؛ فإنه إذا طلقَ أضرَّ بنفسه عند الندم على الفراق والرغبة في الارتجاع ، فلا يجد عند الرجعة سيلاً ، وقال مقاتل : ﴿بَعْدَ ذَلِكَ﴾ أي بعد طليقة أو طليقتين ﴿أَمْرًا﴾ أي المراجعة من غير خلاف .

\* \* \*

س : كيف قيل : ﴿فَإِذَا بَلَغَنَّ أَجَلَهُنَّ فَأَمْسِكُوهُنَّ﴾ وبلوغ الأجل يعني إتمامه ، وانقضاءه ، ومن ثم تكون المرأة قد بانَّت من زوجها ؟

ج : بيَّنا من قبل أن المراد ببلوغ الأجل في قوله تعالى : ﴿فَإِذَا بَلَغَنَّ أَجَلَهُنَّ﴾

مقاربة الانقضاء وليس الانقضاء على حقيقته .

قال الشيخ عطية سالم في تتمته لـ «أضواء البيان»:

ظاهرة أن الإمساك بمعروف إذا بلغن أجلهن ، مع أنهن إذا بلغن إلى ذلك الحد خرجن من العدة وانتهى وجه المراجعة ، ولكن المراد هنا إذا قاربن أجلهن ولم يتجاوزنه أو يصلن إليه بالفعل ، والقاعدة أن ما قارب الشيء يعطى حكمه كما في قوله تعالى : ﴿ فَإِذَا قَرَأْتَ الْقُرْآنَ فَاسْتَعِذْ بِاللَّهِ مِنَ الشَّيْطَانِ الرَّجِيمِ ﴾ .

ومثل الآية الحديث في قوله ﷺ : «إذا أتى أحدكم الخلاء فليقل: اللهم إني أعوذ بك من الخبث والخبائث» مع أنه عند الإتيان أو أثناؤه لا يحق له أن يقول ذلك ، وإنما يقوله إذا قارب دخوله ، فكذلك هنا .

\* \* \*

س: ما المراد بالإمساك بالمعروف في قوله تعالى : ﴿ فَأَمْسِكُوهُنَّ بِمَعْرُوفٍ ﴾ وما المراد بالفراق بالمعروف؟

ج: المراد- والله تعالى أعلم- بالإمساك المراجعة، فيكون المعنى فارجعوهن إلى عصمتكم مع الإحسان إليهن في صحبتهن ، أما الفراق بالمعروف فهو تركهن حتى تنقضي عدتهن فيملكن أمر أنفسهن ، ويدخل فيه أيضاً الفراق مع ترك ذكر المساوى وعدم التقيح والدم .

قال الطبري رحمه الله:

وقوله : ﴿ فَإِذَا بَلَغْنَ أَجْلَهُنَّ ﴾ يقول تعالى ذكره : فإذا بلغ المطلقات اللواتي هنّ في عدة أجلهنّ ، وذلك حين قرب انقضاء عددهنّ ﴿ فَأَمْسِكُوهُنَّ بِمَعْرُوفٍ ﴾ يقول : فأمسكوهنّ براجعة تراجعوهنّ ، إن أردتم ذلك بمعروف ،

يقول: بما أمرك الله به من الإمساك؛ وذلك بإعطائها الحقوق التي أوجبها الله عليه من النفقة والكسوة والمسكن وحسن الصحبة، أو فارقوهن بمعروف، أو اتركوهن حتى تنقضي عددهن، فتبين منكم بمعروف، يعني بإيفائها ما لها من حق قبله من الصداق والمتعة على ما أوجب عليه لها.

وقال القرطبي رحمه الله:

قوله تعالى: ﴿فَإِذَا بَلَغَ أَجْلُهُنَّ﴾ أي قاربن انقضاء العدة، كقوله تعالى: ﴿وَإِذَا طَلَّقْتُمُ النِّسَاءَ فَبَلَغْنَ أَجْلَهُنَّ فَأَمْسِكُوهُنَّ﴾ أي قربن من انقضاء الأجل، ﴿فَأَمْسِكُوهُنَّ بِمَعْرُوفٍ﴾ يعني المراجعة بالمعروف، أي بالرغبة من غير قصد المضارة في الرجعة تطويلاً لعدتها، كما تقدم في «البقرة»، ﴿أَوْ فَارِقُوهُنَّ بِمَعْرُوفٍ﴾ أي اتركوهن حتى تنقضي عدتهن فيملكن أنفسهن.

\* \* \*

س: هل تكون المراجعة بالقول فقط، أو يجوز أن تكون بالفعل وحده أيضاً؟

ج: يوضح ذلك ما ذكره الصنعاني رحمه الله «في سبل السلام»<sup>(١)</sup>:  
واتفقوا على الرجعة بالقول، واختلفوا إذا كانت الرجعة بالفعل، فقال الشافعي والإمام يحيى: إن الفعل محرم، فلا تحل به؛ ولأنه تعالى ذكر الإشهاد ولا إشهاد إلا على القول، وأجيب بأنه لا إثم عليه؛ لأنه تعالى قال: ﴿إِلَّا عَلَىٰ أَزْوَاجِهِمْ﴾ وهي زوجة، والإشهاد غير واجب كما سلف، وقال الجمهور: يصح بالفعل، واختلفوا هل من شرط الفعل النية، فقال مالك: لا يصح بالفعل إلا مع النية كأنه يقول لعموم «الأعمال بالنيات»،

(١) «سبل السلام» (ص ١٠٩٩).

وقال الجمهور: يصح لأنها زوجة شرعاً داخلة تحت قوله تعالى: ﴿إِلَّا عَلَىٰ أَزْوَاجِهِمْ﴾ ولا يشترط النية في لمس الزوجة وتقبيلها وغيرهما إجماعاً.

\* \* \*

س: قوله تعالى: ﴿وَأَشْهَدُوا ذَوِي عَدْلٍ مِّنْكُمْ﴾ على ماذا؟

ج: قال بعض العلماء: الإشهاد على الإمساعك الذي هو الرجعة وقال آخرون: بل الإشهاد هنا على الطلاق وعلى الرجعة أيضاً.

\* \* \*

س: ما فائدة الإشهاد في قوله تعالى: ﴿وَأَشْهَدُوا ذَوِي عَدْلٍ مِّنْكُمْ﴾؟

ج: من فوائده - والله تعالى أعلم - حتى لا يقع جحود ولا إنكار من أحد الزوجين، وحتى لا يرث أحدهما الآخر وهما مفترقان، وحتى لا يدعي أحد من الناس عدم المراجعة لإضاعة حقوق شخص ما.

\* \* \*

س: ما حكم الإشهاد على الطلاق والرجعة؟

ج: أولاً - وقبل يدي الجواب - فإذا قال الرجل لزوجته: أنت طالق «بالضوابط المصاحبة لذلك»<sup>(١)</sup> فسواء أشهد أم لم يشهد فالطلاق واقع، ولكنه يتحمل الإثم إذا خالف أمر الله ولم يشهد<sup>(٢)</sup>.

ثم بالنسبة للجواب على السؤال فقد ذهب بعض أهل العلم إلى وجوب

(١) كأن يكون عاقلاً... إلى آخر ما بيناه في كتابنا «جامع أحكام النساء»، بل وكما هو مبسوط في أبواب الطلاق.

(٢) وهذا عند من يقول بوجوب الإشهاد على الطلاق.

الإشهاد على الطلاق والرجعة مستدلاً بالآية الكريمة: ﴿وَأَشْهِدُوا ذَوِي عَدْلٍ مِّنكُمْ﴾ من هؤلاء: أبو محمد بن حزم رحمه الله فقال في «المحلى»<sup>(١)</sup>: فرّق عز وجل بين المراجعة والطلاق والإشهاد؛ فلا يجوز إفراد بعض ذلك عن بعض، وكل من طلق ولم يشهد ذوي عدل، أو راجع ولم يشهد ذوي عدل؛ متعدد لحدود الله تعالى، وقال رسول الله ﷺ: «من عمل عملاً ليس عليه أمرنا فهو رد».

ونقل ابن كثير<sup>(٢)</sup> ذلك عن عطاء أيضاً قال:

لا يجوز في نكاح ولا طلاق ولا رجاء إلا شاهدا عدل، كما قال الله عز وجل، إلا أن يكون من عذر.

بينما فرق بعض أهل العلم بين الطلاق والرجعة، فقالوا: لا يجب الإشهاد في الطلاق، ويجب في الرجعة، نقله الشوكاني في «فتح القدير»<sup>(٣)</sup> عن الشافعي وأحمد، ونص قول الشافعي رحمه الله هناك: الإشهاد واجب في الرجعة، مندوب إليه في الفرقة، وعزاه صاحب «عون المعبود»<sup>(٤)</sup> إلى مالك أيضاً، ويشهد لهؤلاء ورود الطلاق في غير آية، ووروده في غير حديث غير مقيد بالإشهاد.

وذهب كثير من العلماء إلى أن الأمر في قوله تعالى: ﴿وَأَشْهِدُوا ذَوِي عَدْلٍ مِّنكُمْ﴾ أمر ندب لا إيجاب، ويشهد لهم حديث ابن عمر رضي الله عنهما أن النبي ﷺ قال لعمر رضي الله عنه، «مره فليراجعها»، ولم يذكر

(١) «المحلى» (٢٥١/٩).

(٢) «ابن كثير» (٣٧٩/٤)، ومسلم (حديث ١٧١٨).

(٣) «فتح القدير» (٢٤١/٥).

(٤) «عود المعبود» (٢٥٤/٦).

الإشهاد، من هؤلاء أبو حنيفة وأصحابه، وقد أخرج البيهقي في «سننه»<sup>(١)</sup> بسند صحيح إلى ابن عمر رضي الله عنهما أنه طلق امرأته صفية بنت أبي عبيد تطليقة أو تطليقتين، فكان لا يدخل عليها إلا بإذن، فلما راجعها أشهد على رجعتها ودخل عليها.  
هذا والعلم عند الله تعالى.

\* \* \*

س: هل صح لقوله تعالى: ﴿وَمَنْ يَتَّقِ اللَّهَ يَجْعَلْ لَهُ مَخْرَجًا﴾ سبب نزول؟

ج: لم أقف لهذه الآية على سبب نزول صحيح، وقد وردت جملة آثار مرسلة في هذا الصدد منها ما أخرجه ابن أبي حاتم من طريق محمد بن إسحاق.

جاء مالك الأشجعي إلى رسول الله ﷺ فقال له: أُسر ابني عوف، فقال له رسول الله ﷺ: «أرسل إليه أن رسول الله يأمرك أن تكثر من قول: لا حول ولا قوة إلا بالله»، وكانوا قد شدوه بالقد فسقط القد عنه فخرج فإذا هو بناقة لهم، فركبها وأقبل، فإذا بسرح القوم الذين كانوا شدوه فصاح بهم، فأتبع أولها آخرها، فلم يفجأ أبويه إلا وهو ينادي بالباب، فقال أبوه: عوف ورب الكعبة، فقالت أمه: واسواتاه، وعوف كيف يقدم؟! لما هو فيه من القد، فاستبقا الباب والخدام، فإذا عوف قد ملأ الفناء إبلاً، فقصص على أبيه أمره وأمر الإبل، فقال أبوه: قفا حتى آتي رسول الله ﷺ فأسأله عنها، فأتى رسول الله ﷺ فأخبره بخبر عوف وخبر الإبل، فقال له رسول الله ﷺ:

(١) البيهقي (٧/٧٣٧).

«اصنع بها ما أحببت، وما كنت صانعاً بمالك»، ونزل: ﴿وَمَنْ يَتَّقِ اللَّهَ يَجْعَلْ لَهُ مَخْرَجًا ﴿٢﴾ وَيَرْزُقْهُ مِنْ حَيْثُ لَا يَحْتَسِبُ﴾.

وله أسانيد عند الطبري فيها ضعف، ومنها المطول ومنها المختصر.

\* \* \*

س: ما المراد بتقوى الله والرزق من حيث لا يحتسب الشخص، وذلك في قوله تعالى: ﴿وَمَنْ يَتَّقِ اللَّهَ يَجْعَلْ لَهُ مَخْرَجًا ﴿٢﴾ وَيَرْزُقْهُ مِنْ حَيْثُ لَا يَحْتَسِبُ﴾؟

ج: ذلك، والله أعلم، معناه ومن يتق الله في شؤونه كلها وفي أمر طلاقه ومراجعته، فيمسك بمعروف أو يُسرح بإحسان، ويشهد على طلاقه وإرجاعه، ولا يخرج زوجته - وهي معتده - من بيتها، ولا يبخسها حقها يجعل الله له مخرجاً من أمر طلاقه، فإذا طلق علي السنه وحفظ العدة، اندفعت عنه الوسوس والشكوك، وجعل لنفسه سبيلاً إلى إرجاع زوجته، ومخرجاً من الضوائق التي تصاحب الطلاق، بل وتصاحب غيره أيضاً، فمخرجٌ من الندم، ومخرج من الطلاق، ومخرج من الشك، ومخرج من الظلم، ورزقه الله من حيث لا يدري ولا يحتسب رزقاً حلالاً طيباً وفرجاً من المشكلات والضوائق.

\* \* \*

س: وضح معنى قوله تعالى: ﴿قَدْ جَعَلَ اللَّهُ لِكُلِّ شَيْءٍ قَدْرًا﴾؟

ج: المعنى، والله أعلم، قد جعل الله لكل شيء حداً لا يتعداه ولا يتخطاه. فالأرزاق مقدرَةٌ، قال تعالى: ﴿وَلَوْ بَسَطَ اللَّهُ الرِّزْقَ لِعِبَادِهِ لَبَغَوْا فِي الْأَرْضِ وَلَكِنْ يُنَزِّلُ بِقَدَرٍ مَّا يَشَاءُ﴾.

وقال تعالى: ﴿وَأَنْزَلْنَا مِنَ السَّمَاءِ مَاءً بِقَدَرٍ فَأَسْكَنَاهُ فِي الْأَرْضِ﴾

وقال تعالى في شأن الأقوات: ﴿وَقَدَّرَ فِيهَا أَقْوَاتَهَا﴾، وعموماً فقد قال تعالى: ﴿وَكُلُّ شَيْءٍ عِنْدَهُ بِمِقْدَارٍ﴾ وقال: ﴿وَخَلَقَ كُلَّ شَيْءٍ فَقَدَرَهُ تَقْدِيرًا﴾ وكذا فزمن العدة مقدر، سواء عدة الحمل، أو عدة الوفاة، أو عدة الطلاق، كل ذلك له أجل وقدر قدره الله سبحانه وتعالى.

وكذا الحيض له قدر، وكذا الشدة والرخاء لكل منهما حدٌ وأجل ينتهي بانتهائه. وكذا الشمس لجريانها أجلٌ معلوم، قال تعالى: ﴿وَالشَّمْسُ تَجْرِي لِمُسْتَقَرٍّ لَهَا ذَلِكَ تَقْدِيرُ الْعَزِيزِ الْعَلِيمِ﴾ وكذا القمر، قال تعالى: ﴿وَالْقَمَرَ قَدَرْنَا مَنَازِلَ حَتَّىٰ عَادَ كَالْعُرْجُونِ الْقَدِيمِ﴾.

والأعمار مقدرة، قال تعالى: ﴿وَمَا يَعْمُرُ مِنْ مُعَمَّرٍ وَلَا يُنْقِصُ مِنْ عُمُرِهِ إِلَّا فِي كِتَابٍ﴾ والأعمار مقدرة، قال تعالى: ﴿فَإِذَا جَاءَ أَجْلُهُمْ لَا يَسْتَأْخِرُونَ سَاعَةً وَلَا يَسْتَقْدِمُونَ﴾ وهكذا فكل شيء مقدر، وله مقدار.

\* \* \*

س: قوله تعالى: ﴿إِنْ ارْتَبْتُمْ﴾ ارتبتم في ماذا؟

ج: في ذلك وجهان عند أهل العلم.

أحدهما: ارتبتم في الدم النازل منها لكبرها، أمن الحيض هو أم هو استحاضة.

الثاني: إن ارتبتم في حكمهن، فلم تدرؤا ما الحكم فيهن.

وقد اختار الطبري هذا القول الثاني فقال:

وأولى الأقوال في ذلك بالصحة قول من قال: عني بذلك: إن ارتبتم فلم تدرؤا ما الحكم فيهن وذلك أن معنى ذلك لو كان كما قاله من قال: إن ارتبتم بدمائهن فلم تدرؤا أدم حيض، أو استحاضة لقليل: إن ارتبتن لأنهن

إذا أشكل الدم عليهنّ فهنّ المرتابات بدماء أنفسهنّ لا غيرهنّ، وفي قوله: ﴿إِنْ ارْتَبْتُمْ﴾ وخطابه الرجال بذلك دون النساء الدليل الواضح على صحة ما قلنا من أن معناه: إن ارتبتم أيها الرجال بالحكم فيهنّ؛ وأخرى وهو أنه جلّ ثناؤه قال: ﴿وَاللَّائِي يَتَسَّنَّ مِنَ الْمَحِيضِ مِنْ نِسَائِكُمْ إِنْ ارْتَبْتُمْ﴾ واليائسة من المحيض هي التي لا ترجو محيضاً للكبر، ومحال أن يقال: واللائي يتسنّ، ثم يقال: ارتبتم بيأسهنّ، لأن اليأس: هو انقطاع الرجاء والمرتاب بيأسها مرجو لها، وغير جائز ارتفاع الرجاء ووجوده في وقت واحد، فإذا كان الصواب من القول في ذلك ما قلنا، فينبغي أن تأويل الآية: واللائي يتسنّ من المحيض من نسائكم إن ارتبتم بالحكم فيهنّ، وفي عدددهنّ، فلم تدرّوا ما هنّ، فإن حكم عدددهنّ إذا طلقن، وهنّ ممن دخل بهنّ أزواجهنّ، فعدتهنّ ثلاثة أشهر ﴿وَاللَّائِي لَمْ يَحْضُنَّ﴾ يقول: وكذلك عدد اللائي لم يحضن من الجوّاري الصغار إذا طلقهنّ أزواجهنّ بعد الدخول.

\* \* \*

س: ما عدة المرضع التي ينقطع عنها الحيض طيلة مدة الرضاع؟

ج: تلك، فيما يبدو لي، والله أعلم، تأخذ حكم اللائي لم يحضن أو اللائي يتسنّ من المحيض، لأن حيضتها قد انقطعت هذه الشهور الطويلة، بل وقد تصل إلى السنوات، فالذي يبدو لي، والله أعلم أنها تعتد بثلاثة أشهر. ولبعض أهل العلم قول آخر في المسألة:

فقد أورد القرطبي نحو هذه المسألة في تفسيره، فقال:

وأما من تأخر حيضها لمرض؛ فقال مالك وابن القاسم وعبد الله بن أصبغ: تعتدّ تسعة أشهر ثم ثلاثة، وقال أشهب: هي كالمرضع بعد الفطام بالحيض أو بالسنة، وقد طلق حبان بن منقذ امرأته وهي تُرضع؛ فمكثت

سنة لا تحيض لأجل الرضاع، ثم مريض حبان فخاف أن ترثه فخاصمها إلى عثمان وعنده عليّ وزيد، فقالا: نرى أن ترثه، لأنها ليست من القواعد ولا من الصغار؛ فمات حبان فورثته واعتدت عدة الوفاة.

\* \* \*

س: ما عدة المطلقة المدخول بها الأيسة من المحيض، وما عدة اللائي لم يحضن؟

ج: عدة كل منهما ثلاثة أشهر، قال الله عز وجل: ﴿وَاللَّائِي يَسْنَنَ مِنَ الْمَحِيضِ مِنْ نِسَائِكُمْ إِنْ ارْتَبْتُمْ فَعِدَّتُهُنَّ ثَلَاثَةُ أَشْهُرٍ وَاللَّائِي لَمْ يَحِضْنَ﴾ .  
فهذه الآية الكريمة توضح حكم الأيسة من المحيض - أي: التي انقطع عنها دم الحيض لكبرها - وكذلك حكم الصغار اللاتي لم يبلغن سن المحيض ولم يحضن فتعتد هذه وتلك ثلاثة أشهر مكان الثلاثة قروء إذا قروء في حقهن .

وقوله تعالى: ﴿إِنْ ارْتَبْتُمْ﴾ فيه لأهل العلم قولان:

أولهما: إن ارتبتم في حكم عدتهن ولم تعرفوه فهو ثلاثة أشهر .

الثاني: إن ارتبتم في دم يخرج منهن هل هو دم حيض أو استحاضة فعدتهن ثلاثة أشهر كذلك، وبكلٍ قد قال طائفة من السلف . هذا والعلم عند الله تعالى .

\* \* \*

س: من المعنيات بقوله تعالى: ﴿وَاللَّائِي لَمْ يَحِضْنَ﴾ ؟

ج: المعنيات بذلك هن الأبكار اللواتي تزوجن وهن دون سن البلوغ فمُسنن (أي فجامعهن الأزواج) وهن ما زلن لم يحضن، فهؤلاء أيضاً

عدتهن ثلاثة أشهر.

أي أن اللواتي لم يبلغن الحيض، وقد مُسِّن، فعدتهن ثلاثة أشهر.

س: متى تنقضي عدة الحامل وتحل للأزواج؟

ج: تشتمل هذه المسألة على أمرين:

الأول: إذا كانت المرأة حاملاً وطلّقت.

الثاني: إذا كانت المرأة حاملاً ومات عنها زوجها.

أما بالنسبة للأمر الأول فلا أعلم خلافاً في أن الحامل إذا طُلِّقت ووضعت حملها فإنها تحل للزواج وتنقضي عدتها، ويدل على صحة هذا الرأي قوله تعالى: ﴿وَأُولَاتُ الْأَحْمَالِ أَجَلُهُنَّ أَنْ يَضَعْنَ حَمْلَهُنَّ﴾، قال ابن قدامة رحمه الله تعالى: أجمع أهل العلم في جميع الأعصار على أن المطلقة الحامل تنقضي عدتها بوضع حملها.

فالحامل إذا طُلِّقت ووضعت حملها انقضت عدتها وحلت للتزويج.

أما بالنسبة للأمر الثاني: فالصحيح فيه أيضاً أن المتوفى عنها زوجها وهي حامل تنقضي عدتها أيضاً بوضع حملها.

فقد أخرج البخاري ومسلم<sup>(١)</sup> من طريق أبي سلمة قال: جاء رجل إلى ابن عباس وأبو هريرة جالساً عنده فقال: أفنتي في امرأة ولدت بعد<sup>(٢)</sup> زوجها بأربعين ليلة فقال ابن عباس: آخر الأجلين، قلت أنا: ﴿وَأُولَاتُ الْأَحْمَالِ أَجَلُهُنَّ أَنْ يَضَعْنَ حَمْلَهُنَّ﴾ قال أبو هريرة: أنا مع ابن أخي - يعني أبا سلمة - فأرسل ابن عباس غلامه كريماً إلى أم سلمة يسألها، فقالت: قُتِل

(١) البخاري (حديث ٤٩٠٩)، ومسلم (٧٠٥/٣).

(٢) عند مسلم بعد وفاة زوجها بليالٍ.

زوج سبيعة الأسلمية وهي حبلى فوضعت بعد موته بأربعين ليلة فخطبت،  
فأنكحها رسول الله ﷺ، وكان أبو السنابل فيمن خطبها.

وفي رواية لمسلم<sup>(١)</sup> من حديث سبيعة أنها كانت تحت سعد بن خولة  
وهو في بني عامر بن لؤي وكان ممن شهد بدرًا، فتوفي عنها في حجة  
الوداع وهي حامل، فلم تنشب أن وضعت حملها بعد وفاته، فلما تعلت  
من نفاسها تجملت للخطاب، فدخل عليها أبو السنابل بن بعكك، رجل  
من بني عبد الدار، فقال لها: مالي أراك متجملة لعلك ترجين النكاح؟!  
إنك والله ما أنت بناكح حتى تمر عليك أربعة أشهر وعشر، قالت سبيعة:  
فلما قال لي ذلك جمعت علي ثيابي حين أمسيت، فأتيت رسول الله  
فسألته عن ذلك فأفتاني بأني قد حللت حين وضعت حملي، وأمرني  
بالتزوج إن بدالي.

وأخرج مالك<sup>(٢)</sup> في «موطئه» بإسنادٍ صحيح عن ابن عمر أنه سئل عن  
المرأة يتوفى عنها زوجها وهي حامل؟ فقال عبد الله بن عمر إذا وضعت  
حملها فقد حلت، فأخبره رجل من الأنصار كان عنده أن عمر بن الخطاب  
قال: لو وضعت وزوجها على السرير لم يُدفن بعدُ لحلت.

وقال الحافظ ابن حجر رحمه الله تعالى<sup>(٣)</sup>:

وقد قال جمهور العلماء من السلف وأئمة الفتوى في الأمصار: أن  
الحامل إذا مات عنها زوجها تحل بوضع الحمل وتنقضي عدة الوفاة، وخالف  
في ذلك عليٌّ فقال: تعتد آخر الأجلين، ومعناه أنها إن وضعت قبل مضي

(١) مسلم (مع النووي ٣/٧٠٣).

(٢) موطأ مالك (٢/٥٨٩).

(٣) فتح الباري (٩/٤٧٤).

أربعة أشهرٍ وعشرًا تربصت إلى انقضائها، ولا تحل بمجرد الوضع، وإن انقضت المدة قبل الوضع تربصت إلى الوضع، أخرجه سعيد بن منصور، وعبد بن حميد عن علي بن بسند صحيح، وبه قال ابن عباس كما في هذه القصة، ويقال: إنه رجع عنه، ويقويه أن المنقول عن أتباعه وفاق الجماعة في ذلك، وقد تقدم في تفسير الطلاق أن عبد الرحمن بن أبي ليلى أنكر على ابن سيرين القول بانقضاء عدتها بالوضع وأنكر أن يكون ابن مسعود قال بذلك.

وقد ثبت عن ابن مسعود من عدة طرق أنه كان يوافق الجماعة حتى كان يقول: (ما شاء لاعتته على ذلك) ويظهر من مجموع الطرق في قصة سبيعة أن أبا السنابل رجع عن فتواه أولاً لأنها لا تحل حتى تمضي عدة الوفاة لأنه قد روى قصة سبيعة، ورد النبي ﷺ ما أفتاها أبو السنابل به من أنها لا تحل حتى يمضي لها أربعة أشهر وعشر، ولم يرد عن أبي السنابل تصريح في حكمها لو انقضت المدة قبل الوضع هل كان يقول بظاهر إطلاقه من انقضاء العدة أو لا؟

لكن نقل غير واحد الإجماع على أنها لا تنقضي في هذه الحالة الثانية حتى تضع، وقد وافق سحنون من المالكية علياً، نقله المازري وغيره، وهو شذوذ مردود لأنه إحداث خلاف بعد استقرار الإجماع.

والسبب الحامل له الحرص على العمل بالآيتين اللتين تعارض عمومها، فقوله تعالى: ﴿وَالَّذِينَ يَتُوفُونَ مِنْكُمْ وَيَذُرُونَ أَزْوَاجًا يَتَرَبَّصْنَ بِأَنْفُسِهِنَّ أَرْبَعَةَ أَشْهُرٍ وَعَشْرًا﴾ عام في كل من مات عنها زوجها يشمل الحامل وغيرها، وقوله تعالى: ﴿وَأُولَاتُ الْأَحْمَالِ أَجَلُهُنَّ أَنْ يَضَعْنَ حَمْلَهُنَّ﴾ عام أيضاً يشمل المطلقة والمتوفى عنها، فجمع أولئك بين العمومين بقصر الثانية على المطلقة

بقريئة ذكر عدد الطلقات كالأيسة والصغيرة قبلهما .

ثم لم يهملوا ما تناولته الآية الثانية من العموم، لكن قصره على من مضت عليها المدة ولم تضع، فكان تخصيص بعض العموم أولى وأقرب إلى العمل بمقتضى الآيتين من إلغاء بعضهما في حق بعض من شمله العموم .

قال القرطبي: هذا نظر حسن، فإن الجمع أولى من الترجيح باتفاق أهل الأصول، لكن حديث سبيعة نص بأنها تحل بوضع الحمل، فكان فيه بيان للمراد بقوله تعالى: ﴿يَتَرَبَّصْنَ بِأَنْفُسِهِنَّ أَرْبَعَةَ أَشْهُرٍ وَعَشْرًا﴾ أنه في حق من لم تضع، وإلى ذلك أشار ابن مسعود بقوله: إن آية الطلاق نزلت بعد آية البقرة، وفهم بعضهم منه أنه يرى نسخ الأولى بالأخيرة، وليس ذلك مراده وإنما يعني أنها مخصصة لها، فإنها أخرجت منها بعض متناولاتها .

\* \* \*

س: إذا ارتابت المرأة في الحمل كيف تصنع؟

ج: تتمهل المرأة ولا تعجل بالزواج حتى تتأكد مما في بطنها، أخرج عبد الرزاق<sup>(١)</sup> في «مصنفه» بسند صحيح عن عطاء قال: أيما امرأة مطلقة أو متوفى عنها تجد في بطنها كالحشة لا تدري أفي بطنها ولد أم لا وهي تجد كالحركة تشكُّ قال: فلا تعجل بنكاح حتى تستبين أنه ليس في بطنها ولد .

\* \* \*

س: المرأة التي أسقطت كيف تكون عدتها؟

ج: قال ابن حزم رحمه الله «المحلى» (١٠/٢٦٦):

(١) المصنف (١٢٠١٣).

مسألة : وقد قلنا : إن أسقطت الحامل المطلقة أو المتوفى عنها زوجها ، أو المعتقة المتخيرة فراق زوجها حلت ، وحد ذلك : أن تسقطه علة فصاعداً ، وأما إن أسقطت نطفة دون العلة فليس بشيء ولا تنقض بذلك عدة ، برهان ذلك ما روينا من طريق مسلم ، نا أبو بكر بن أبي شيبة ، ومحمد بن عبد الله بن غير ، قالاً جميعاً : نا أبو معاوية ووكيع ، قالاً جميعاً : نا الأعمش ، عن زيد بن وهب ، عن عبد الله بن مسعود<sup>(١)</sup> ، قال : قال رسول الله ﷺ : «إن أحدكم يجمع خلقه في بطن أمه أربعين يوماً ثم يكون علة...» وذكر باقي الخبر ، ومن طريق مسلم نا أبو الطاهر أحمد بن عمرو ابن سرح ، نا ابن وهب ، نا عمرو بن الحارث ، عن أبي الزبير المكي ، نا عامر بن واثلة حدثه أنه سمع حذيفة بن أسيد الغفاري يقول : سمعت رسول الله ﷺ يقول : «إذا مرت بالنطفة ثتان وأربعون ليلة بعث الله إليها ملكاً فصورها ، وخلق سمعها وبصرها وجلدها ولحمها وعظامها ثم قال : يا رب أذكر أم أنثى»<sup>(٢)</sup> وذكر باقي الخبر .

\* \* \*

(١) حديث ابن مسعود رضي الله عنه أخرجه البخاري (٦٥٩٤) ، ومسلم (٢٦٤٣) قال : حدثنا رسول الله ﷺ وهو الصادق المصدوق قال : «إن أحدكم يجمع في بطن أمه أربعين يوماً ، ثم علة مثل ذلك ، ثم يكون مضغة مثل ذلك ، ثم يبعث الله ملكاً فيؤمر بأربع : برزقه ، وأجله ، وشقي أو سعيد...» الحديث .

(٢) أخرجه مسلم (٢٦٤٥) من طريق عامر بن واثلة حدثه ، أنه سمع عبد الله بن مسعود يقول : الشقي من شقي في بطن أمه ، والسعيد من وعظ بغيره ، فأتى رجلاً من أصحاب رسول الله ﷺ يُقال له : حذيفة بن أسيد الغفاري ، فحدثه بذلك من قول ابن مسعود فقال : وكيف يشقى الرجل بغير عمل؟! فقال له الرجل : أتعجب من ذلك؟! فإني سمعت رسول الله ﷺ يقول : «إذا مرَّ بالنطفة ثتان وأربعون ليلة بعث الله إليها ملكاً فصورها وخلق سمعها وبصرها وجلدها ولحمها وعظامها ، ثم قال : يا رب ، أذكر أم أنثى؟...» .

س: ما صفة الحمل الذي بوضعه تنقضي العدة؟

ج: فصل في ذلك ابن قدامة رحمه الله تعالى في المغني عند شرحه لقول الخرقني (والحمل الذي تنقضي به العدة ما يتبين فيه شيء من خلق الإنسان حرة كانت أو أمة)

وجملة ذلك أن المرأة إذا ألفت بعد فرقة زوجها شيئاً، لم يخل من خمسة أشياء:

أحدها: أن تضع ما بان فيه خلق الآدمي من الرأس واليد والرجل، فهذه تنقضي به العدة بلا خلاف بينهم، قال ابن المنذر: أجمع كل من نحفظ عنه من أهل العلم على أن عدة المرأة تنقضي بالسقط إذا علم أنه ولد، وممن نحفظ عنه ذلك الحسن وابن سيرين وشريح والشعبي والنخعي والزهري والثوري ومالك والشافعي وأحمد وإسحاق.

قال الأثرم قلت لأبي عبد الله: إذا نكس في الخلق الرابع؟ يعني تنقضي به العدة فقال: إذا نكس في الخلق الرابع فليس فيه اختلاف، ولكن إذا تبين خلقه هذا أدل وذلك لأنه إذا بان فيه شيء من خلق الآدمي علم أنه حمل، فيدخل في عموم قوله تعالى: ﴿وَأُولَاتُ الْأَحْمَالِ أَجَلُهُنَّ أَنْ يَضَعْنَ حَمْلَهُنَّ﴾.

الحال الثاني: ألفت نطفة أو دمًا لا تدري هل هو ما يخلق منه الآدمي أو لا، فهذا لا يتعلق به شيء من الأحكام؛ لأنه لم يثبت أنه ولد لا بالمشاهدة ولا بالبينة.

قال أبو محمد (وهو ابن حزم): معناه: خلق الجملة التي تنقسم بعد ذلك سمعاً وبصراً وجلداً ولحمًا وعظاماً، فصح أن أول خلق المولود علقه لا كونه نطفة وهي الماء.

**الحال الثالث:** أَلقت مضغة لم تبين فيها الخلقة، فشهد ثقات من القوابل أن فيه صورة خفية، بان بها أنها خلقة آدمي، فهذا في حكم الحال الأول لأنه قد تبين بشهادة أهل المعرفة أنه ولد.

**الحال الرابع:** إذا أَلقت مضغة لا صورة فيها فشهد ثقات من القوابل أنه مبتدأ خلق آدمي فاختلف على أحمد، فنقل أبو طالب أن عدتها لا تنقضي به، ولا تصوير به أم ولد؛ لأنه لم يبين فيه خلق آدمي فأشبهه الدم، وقد ذكر هذا قولاً للشافعي وهو اختيار أبي بكر.

ونقل الأثرم عن أحمد أن عدتها لا تنقضي به، ولكن تصوير أم ولد؛ لأنه مشكوك في كونه ولدًا، فلم يحكم بانقضاء العدة المتيقنة بأمر مشكوك فيه، ولم يجز بيع الأمة الواحدة له مع الشك في رقبها، فيثبت كونها أم ولد احتياطاً، ولا تنقضي العدة احتياطاً، ونقل حنبل أنها تصوير أم ولد ولم يذكر العدة فقال بعض أصحابنا على هذا: تنقضي به العدة، وهو قول الحسن وظاهر مذهب الشافعي؛ لأنهم شهدوا بأنه خلقة آدمي أشبه ما لو تصور، والصحيح أن هذا ليس برواية في العدة؛ لأنه لم يذكرها ولم يتعرض لها.

**الحال الخامس:** أن تضع مضغة لا صورة فيها ولم تشهد القوابل بأنها مبتدأ خلق آدمي، فهذا لا تنقضي به عدة ولا تصوير به أم ولد؛ لأنه لم يثبت كونه ولدًا بيينة ولا مشاهدة فأشبهه العلقة، فلا تنقضي العدة بوضع ما قبل المضغة بحال سواء كان نطفة أو علقة وسواء قيل: إنه مبتدأ خلق آدمي أو لم يقل. نص عليه أحمد فقال: أما إذا كان علقة فليس بشيء، إنما هي دم لا تنقضي به عدة ولا تعتق به أمة، ولا نعلم مخالفاً في هذا إلا الحسن فإنه قال: إذا علم أنها حمل انقضت به العدة وفيه الغرة، والأول أصح وعليه الجمهور، وأقل ما تنقضي به العدة من الحمل: أن تضعه بعد ثمانين يوماً منذ

أمكنه وطؤها؛ لأن النبي ﷺ قال: «إن خلق أحدكم ليجمع في بطن أمه فيكون نطفة أربعين يوماً ثم يكون علقة مثل ذلك ثم يكون مضغة مثل ذلك» ولا تنقضي العدة بما دون المضغة، فوجب أن تكون بعد الثمانين. فأما ما بعد الأربعة أشهر فليس فيه إشكال؛ لأنه منكس في الخلق الرابع.

ولزيد انظر كتابنا «جامع أحكام النساء».

\* \* \*

س: وضح معنى قوله تعالى: ﴿وَمَنْ يَتَّقِ اللَّهَ يَجْعَلْ لَهُ مِنْ أَمْرِهِ يُسْرًا﴾؟

ج: إيضاحه أن من يتقي الله فيما أمر به يُسهّل الله عليه ويوفقه لعمل الطاعات، ويسهّل عليه أمر الدنيا والآخرة، كما قال تعالى: ﴿فَأَمَّا مَنْ أُعْطِيَ وَاتَّقَى ﴿٥﴾ وَصَدَّقَ بِالْحُسْنَى ﴿٦﴾ فَسَنِيَرُهُ لِلْيُسْرَى﴾ ومن ذلك: من يتق الله في طلاق السنة يجعل له من أمره يُسراً في الرجعة.

قال الطبري رحمه الله:

وقوله: ﴿وَمَنْ يَتَّقِ اللَّهَ يَجْعَلْ لَهُ مِنْ أَمْرِهِ يُسْرًا﴾ يقول جل ثناؤه: ومن يخف الله فرهبه، فاجتنب معاصيه، وأدّى فرائضه، ولم يخالف إذنه في طلاق امرأته، فإنه يجعل الله له من طلاقه ذلك يسراً، وهو أن يسهل عليه إن أراد الرخصة لاتباع نفسه إياها الرجعة ما دامت في عدتها، وإن انقضت عدتها ثم دعت نفسه إليها قدر على خطبتها.

\* \* \*

س: وضح معنى قوله تعالى: ﴿أَسْكُنُوهُنَّ مِنْ حَيْثُ سَكَنْتُمْ مِنْ وَجْدِكُمْ﴾ إلى متى هذا الإسكان؟

ج: هذا، والله تعالى أعلم، أمر من الله عز وجل للرجال الذين طلقوا

نساءهم، ونساءؤهم ما زلن في العدة، فأمر الله الرجل أن يسكن زوجته ما دامت في عدتها في مسكن على قدر سعته ووجوده، وذلك حتى تنقضي عدتها وهذه بعض أقوال العلماء في ذلك:

قال الطبري رحمه الله تعالى:

يقول تعالى ذكره: أسكنوا مطلقات نساءكم من الموضع الذي سكتن **﴿مَنْ وَجَدَكُمْ﴾**: يقول: من سعتكم التي تجدون، وإنما أمر الرجال أن يعطوهن مسكناً يسكنه مما يجدونه، حتى يقضين عددهن.

\* \* \*

س: وضح معنى قوله تعالى: **﴿وَلَا تَضَارُّوهُنَّ لِتَضْيِقُوا عَلَيْهِنَّ﴾** ؟

ج: من معاني ذلك، والله أعلم، لا تضيقوا عليهن في المساكن حتى يخرجن منها وقت العدة، فيضقن ذرعاً بضيق المسكن فيتركن البيوت ويخرجن.

ووجه آخر: لا تتعمدوا الإضرار بهن ولا أذاهن حتى يخرجن من البيوت.

ووجه ثالث: أن من صور الإضرار أن يطلقها، فإذا بقي من عدتها يومان راجعها ثم طلقها.

\* \* \*

س: هل المطلقة ثلاثاً لها نفقة سُكنى أم أنها ليست بداخلية في قوله تعالى: **﴿أَسْكِنُوهُنَّ مِنْ حَيْثُ سَكَنْتُمْ مِنْ وَجْدِكُمْ﴾** ؟

ج: المطلقة ثلاثاً لا نفقة لها ولا سُكنى، وليست بداخلية في الآية الكريمة،

وذلك لما أخرجه مسلم<sup>(١)</sup> من حديث فاطمة بنت قيس أن أبا عمرو بن حفص طلقها البتة<sup>(٢)</sup> وهو غائب فأرسل إليها وكيله بشعير فسخطته<sup>(٣)</sup> فقال: والله مالك علينا من شيء. فجاءت رسول الله ﷺ فذكرت ذلك له، فقال: «ليس لك عليه نفقة».

وفي رواية أخرى لمسلم عن فاطمة بنت قيس أيضاً أنه طلقها زوجها في عهد النبي ﷺ وكان أنفق عليها نفقة دون، فلما رأت ذلك قالت: والله لأعلمن رسول الله ﷺ، فإن كان لي نفقة أخذت الذي يصلحني، وإن لم تكن لي نفقة لم آخذ منه شيئاً، قالت: فذكرت ذلك لرسول الله ﷺ، فقال: «لا نفقة لك ولا سكنى».

قال ابن القيم رحمه الله<sup>(٤)</sup>:

فأمر الله سبحانه الأزواج الذين لهم عند بلوغ الأجل الإمساك والتسريح بأن لا يخرجوا أزواجهم من بيوتهم، وأمر أزواجهن ألا يخرجن، فدل على جواز إخراج من ليس لزوجها إمساكها بعد الطلاق، فإنه سبحانه ذكر لهؤلاء المطلقات أحكاماً متلازمة لا ينفك بعضها عن بعض.

أحدها: أن الأزواج لا يخرجوهن من بيوتهن.

والثاني: أنهن لا يخرجن من بيوت أزواجهن.

والثالث: أن لأزواجهن إمساكن بالمعروف قبل انقضاء الأجل وترك

الإمساك فيسرحوهن بإحسان.

(١) مسلم (حديث ١٤٨٠).

(٢) في رواية أنه طلقها ثلاثاً.

(٣) سخطته: أي رآته قليلاً.

(٤) زاد المعاد (٥/٥٢٦).

والرابع: إسهاد ذوي عدل وهو إسهاد على الرجعة، إما وجوباً وإما استحباباً، وأشار سبحانه إلى حكمة ذلك، وأنه في الرجعات خاصة بقوله: ﴿لَا تَدْرِي لَعَلَّ اللَّهَ يُحْدِثُ بَعْدَ ذَلِكَ أَمْرًا﴾ والأمر الذي يرجى إحداثه ها هنا هو المراجعة، هكذا قال السلف ومن بعدهم.

قال ابن أبي شيبة: حدثنا أبو معاوية عن داود الأودي عن الشعبي: ﴿لَا تَدْرِي لَعَلَّ اللَّهَ يُحْدِثُ بَعْدَ ذَلِكَ أَمْرًا﴾ قال: لعلك تندم، فيكون لك سبيل إلى الرجعة، وقال الضحاک: ﴿لَا تَدْرِي لَعَلَّ اللَّهَ يُحْدِثُ بَعْدَ ذَلِكَ أَمْرًا﴾ قال: لعله أن يراجعها في العدة، وقاله عطاء وقتادة والحسن، وقد تقدم قول فاطمة بنت قيس أي أمر يحدث بعد الثلاث؟ فهذا يدل على أن الطلاق المذكور هو الرجعي الذي ثبتت فيه هذه الأحكام، وأن حكمة أحكم الحاكمين وأرحم الراحمين اقتضته؛ لعل الزوج أن يندم ويزول الشر الذي نزغه الشيطان بينهما، فتتبعها نفسه فيراجعها كما قال علي بن أبي طالب رضي الله عنه: لو أن الناس أخذوا بأمر الله في الطلاق ما تتبع رجل نفسه امرأة يطلقها أبداً.

ثم ذكر سبحانه الأمر بإسكان هؤلاء المطلقات، فقال: ﴿أَسْكِنُوهُنَّ مِنْ حَيْثُ سَكَنْتُمْ مِنْ وُجْدِكُمْ﴾، فالضمائر كلها يتحد مفسرها، وأحكامها كلها متلازمة، وكان قول النبي ﷺ: «إنما النفقة والسكنى للمرأة إذا كان لزوجها عليها رجعة» مشتقاً من كتاب الله عز وجل ومفسراً له وبياناً لمراد المتكلم به منه فقد تبين اتحاد قضاء رسول الله ﷺ وكتاب الله عز وجل، والميزان العادل معهما أيضاً لا يخالفهما، فإن النفقة إنما تكون للزوجة فإذا بانت منه صارت أجنبية حكمها حكم سائر الأجنيات، ولم يبق إلا مجرد اعتدادها منه، وذلك لا يوجب لها نفقة، كالموطوءة بشبهة أو زنى، ولأن النفقة إنما تجب في مقابلة التمكن من الاستمتاع، وهذا لا يمكن استمتاعها بها بعد

بينوتتها، ولأن النفقة لو وجبت لها عليه لأجل عدتها لوجبت للمتوفى عنها من ماله، ولا فرق بينهما البتة، فإن كل واحد منهما قد بانت عنه، وهي معتدة منه قد تعدرَ منهما الاستمتاع، ولأنها لو وجبت لها السكنى لوجبت لها النفقة - كما يقوله من يوجبها - فأما أن تجب لها السكنى دون النفقة فالنص والقياس يدفعه وهذا قول عبد الله بن عباس وأصحابه وجابر بن عبد الله، وفاطمة بنت قيس إحدى فقهاء نساء الصحابة، وكانت فاطمة تناظر عليه، وبه يقول أحمد بن حنبل وأصحابه وإسحاق بن راهويه وأصحابه وداود بن علي وأصحابه، وسائر أهل الحديث.

وللفقهاء في هذه المسألة ثلاثة أقوال، وهي ثلاث روايات عن أحمد أحدها: هذا، والثاني: أن لها النفقة والسكنى، وهو قول عمر بن الخطاب وابن مسعود وفقهاء الكوفة، والثالث: أن لها السكنى دون النفقة، وهذا مذهب أهل المدينة وبه يقول مالك والشافعي.

\* \* \*

س: الحامل المطلقة ثلاثاً هل لها نفقة؟

ج: نعم الحامل المطلقة ثلاثاً لها نفقة، وذلك لقول الله تبارك وتعالى: ﴿وَإِنْ كُنَّ أَوْلَاتٍ حَمَلٍ فَأَنْفِقُوا عَلَيْهِنَّ حَتَّى يَضَعْنَ حَمْلَهُنَّ﴾، وهذه بعض أقوال العلماء في الآية الكريمة.

قال القرطبي رحمه الله عن تفسير هذه الآية من سورة الطلاق: لا خلاف بين العلماء في وجوب النفقة والسكنى للحامل المطلقة ثلاثاً، أو أقل منهن حتى تضع حملها. وقال في «تفسير البقرة»<sup>(١)</sup> أجمع أهل العلم على أن نفقة المطلقة ثلاثاً أو

مطلقة للزوج عليها رجعة وهي حامل واجبة لقوله تعالى: ﴿وَإِنْ كُنَّ أُولَاتٍ حَمْلًا﴾ الآية .

وقال ابن تيمية رحمه الله<sup>(١)</sup>: في قوله تعالى: ﴿وَإِنْ كُنَّ أُولَاتٍ حَمْلًا فَأَنْفِقُوا عَلَيْهِنَّ حَتَّى يَضَعْنَ حَمْلَهُنَّ فَإِنْ أَرْضَعْنَ لَكُمْ فَآتُوهُنَّ أُجُورَهُنَّ﴾ فأوجب نفقته حملاً ورضيعاً بواسطة الإنفاق على الحامل والمرضع، فإنه لا يمكن رزقه بدون رزق حامله ومرضعه .

\* \* \*

س: المطلقة البائن إذا أرضعت لزوجها هل تأخذ منه أجراً؟

ج: نعم لها أن تأخذ منه أجراً، لقول الله تبارك وتعالى: ﴿فَإِنْ أَرْضَعْنَ لَكُمْ فَآتُوهُنَّ أُجُورَهُنَّ﴾ وقد نقل بعض العلماء الإجماع على أن أجره الرضاع على الزوج إذا خرجت المطلقة من العدة .  
وقال الحافظ ابن كثير رحمه الله:

وقوله تعالى: ﴿فَإِنْ أَرْضَعْنَ لَكُمْ﴾ أي إذا وضعت حملهن وهن طوالق فقد بنَّ بانقضاء عدتهن، ولها حيثئذ أن ترضع الولد، ولها أن تمتنع منه ولكن بعد أن تغذيه باللبأ وهو باكورة اللبن الذي لا قوام للمولود غالباً إلا به، فإن أرضعت استحقت أجر مثلها، ولها أن تعاقد أباه أو وليه على ما ينفقان عليه من أجره، ولهذا قال تعالى: ﴿فَإِنْ أَرْضَعْنَ لَكُمْ فَآتُوهُنَّ أُجُورَهُنَّ﴾، وقوله تعالى: ﴿وَأْتَمِرُوا بَيْنَكُمْ بِمَعْرُوفٍ﴾ أي ولتكن أموركم فيما بينكم بالمعروف من غير إضرار ولا مضارة، كما قال تعالى في سورة البقرة: ﴿لَا تَضَارَّ وَالِدَةٌ بَوْلِدَهَا وَلَا مَوْلُودٌ لَهُ بَوْلِدَهُ﴾، وقوله تعالى: ﴿وَإِنْ تَعَاَسَرْتُم فَاسْتَرْضِعْ لَهُ

(١) مجموع الفتاوى (١٠٦/٣٤).

أُخْرَى ﴿ أَي وَإِنْ ااخْتَلَفَ الرَّجُلُ وَالْمَرْأَةُ ، فَطَلَبَتِ الْمَرْأَةُ فِي أَجْرَةِ الرِّضَاعِ كَثِيرًا وَلَمْ يَجِبْهَا الرَّجُلُ إِلَى ذَلِكَ أَوْ بَدَلَ الرَّجُلِ قَلِيلًا ، وَلَمْ تَوَافِقْهُ عَلَيْهِ فَلْيَسْتَرْضِعْ لَهَا غَيْرَهَا ، فَلَوْ رَضِيَتِ الْأُمُّ بِمَا اسْتَوْجَرَتْ بِهِ الْأَجْنِبِيَّةَ فَهِيَ أَحَقُّ بِوَلَدِهَا ، وَقَوْلُهُ تَعَالَى : ﴿ لِيُنْفِقْ ذُو سَعَةٍ مِّنْ سَعَتِهِ ﴾ أَي لِيُنْفِقَ عَلَى الْمَوْلُودِ وَالِدَهُ وَوَلِيَّهُ بِحَسَبِ قُدْرَتِهِ ﴿ وَمَنْ قَدَرَ عَلَيْهِ رِزْقُهُ فَلْيُنْفِقْ مِمَّا آتَاهُ اللَّهُ لَا يُكَلِّفُ اللَّهُ نَفْسًا إِلَّا مَا آتَاهَا ﴾ كَقَوْلِهِ تَعَالَى : ﴿ لَا يُكَلِّفُ اللَّهُ نَفْسًا إِلَّا وُسْعَهَا ﴾ .

\* \* \*

س : وَضَحَ مَعْنَى قَوْلِهِ تَعَالَى : ﴿ وَأَتَمِّرُوا بَيْنَكُمْ بِمَعْرُوفٍ ﴾ ؟

ج : قَالَ الْقُرْطُبِيُّ رَحِمَهُ اللَّهُ :

قَوْلُهُ تَعَالَى : ﴿ وَأَتَمِّرُوا بَيْنَكُمْ بِمَعْرُوفٍ ﴾ هُوَ خُطَابٌ لِلْأَزْوَاجِ وَالزَّوْجَاتِ ؛ أَي وَلِيَقْبَلَ بَعْضُكُمْ مِنْ بَعْضٍ مَا أَمَرَهُ بِهِ مِنَ الْمَعْرُوفِ الْجَمِيلِ ، وَالْجَمِيلُ مِنْهَا إِرْضَاعُ الْوَلَدِ مِنْ غَيْرِ أَجْرَةٍ . وَالْجَمِيلُ مِنْهُ تَوْفِيرُ الْأَجْرَةِ عَلَيْهَا لِلْإِرْضَاعِ ، وَقِيلَ : اتَّمَرُوا فِي رِضَاعِ الْوَلَدِ فِيمَا بَيْنَكُمْ بِمَعْرُوفٍ حَتَّى لَا يَلْحَقَ الْوَلَدُ إِضْرَارًا ، وَقِيلَ : هُوَ الْكَسْوَةُ وَالِدَثَارِ ، وَقِيلَ : مَعْنَاهُ لَا تَضَارَّ وَالِدَةُ بِوَلَدِهَا وَلَا مَوْلُودٌ لَهُ بِوَلَدِهِ .

\* \* \*

س : وَضَحَ مَعْنَى قَوْلِهِ تَعَالَى : ﴿ وَإِنْ تَعَاَسَرْتُمْ فَسْتَرْضِعُوا لَهُ أُخْرَى ﴾ ؟

ج : قَالَ الطَّبْرِيُّ رَحِمَهُ اللَّهُ تَعَالَى فِي مَعْنَى ذَلِكَ :

وَقَوْلُهُ : ﴿ وَإِنْ تَعَاَسَرْتُمْ فَسْتَرْضِعُوا لَهُ أُخْرَى ﴾ يَقُولُ : وَإِنْ تَعَاَسَرَ الرَّجُلُ وَالْمَرْأَةُ فِي رِضَاعِ وَلَدِهَا مِنْهُ فَامْتَنَعَتْ مِنْ رِضَاعِهِ ، فَلَا سَبِيلَ لَهُ عَلَيْهَا ، وَلَيْسَ لَهُ إِكْرَاهُهَا عَلَى إِرْضَاعِهِ ، وَلَكِنَّهُ يَسْتَأْجِرُ لِلصَّبِيِّ مَرْضِعَةً غَيْرَ أُمِّهِ الْبَائِئِنَةَ مِنْهُ .

وقال القرطبي رحمه الله: قوله تعالى: ﴿وَإِنْ تَعَاَسَرْتُمُ﴾ أي في أجرة الرضاع فأبى الزوج أن يعطي الأم رضاعها. وأبت الأم أن ترضعه فليس له إكراهها، وليستأجر مرضعة غير أمه، وقيل: معناه وإن تضايقتم وتشاكستم فليسترضع لولده غيرها؛ وهو خبر في معنى الأمر، وقال الضحاك: إن أبت الأم أن ترضع استأجر لولده أخرى، فإن لم يقبل أجبرت أمه على الرضاع بالأجر.

\* \* \*

س: في قوله تعالى: ﴿وَإِنْ تَعَاَسَرْتُمُ فَسْتَرْضِعْ لَهُ أُخْرَى﴾ طرف من العتب على المرأة وضح هذا العتب؟

ج: وجه هذا العتب من قوله تعالى: ﴿وَإِنْ تَعَاَسَرْتُمُ فَسْتَرْضِعْ لَهُ أُخْرَى﴾ فكأن فيه إشارة إلى المرأة المستقلة لأجرة الرضاع - التي تراها قليلة -، إلى أن تقبل هذا القليل ما دام كافياً، فإنك أيتها الأم إن لم تقبلي فسترضع له أخرى، كما تقول لشخص: افعل هذا، وإلا فعله غيرك.

\* \* \*

س: إذا طلق الرجل زوجته فمن أحق بالولد؟

ج: ذهب أهل العلم إلى أن الأم أحق بالطفل من الأب ما لم تتزوج، وذلك لحديث عمرو بن شعيب عن أبيه عن عبد الله بن عمرو، وفيه أن النبي ﷺ قال للمرأة: «أنت أحق به ما لم تنكحي»<sup>(١)</sup> ونقل غير واحد من أهل العلم الإجماع على ذلك.

(١) أخرج أبو داود (حديث ٢٢٧٦)، واللفظ له، وأحمد (١٨٢/٢)، والبيهقي (٥، ٤/٨) والدارقطني (٣/٣٠٤، ٣٠٥) والحاكم وصححه (٢/٢٠٧) من حديث عمرو بن شعيب =

قال الشوكاني في «نيل الأوطار» (٣٢٩/٦)، قوله: «أنت أحق به»، فيه دليل على أن الأم أولى بالولد من الأب ما لم يحصل مانع من ذلك بالنكاح؛ لتقييده ﷺ للأحقية بقوله: «ما لم تنكحي» وهو مجمع على ذلك، كما حكاه صاحب «البحر».

ونقل الخطابي - في «معالم السنن» - الاتفاق على ذلك أيضاً.

وقال الصنعاني في «سبل السلام» (ص ١١٧٥): والحكم الذي دل عليه الحديث لا خلاف فيه.

هذا إذا لم تتزوج الأم.

أما إذا تزوجت: فذهب الجمهور إلى أن الأم إذا نكحت سقط حقها من الحضانة. نقل ذلك عنهم الصنعاني في «سبل الإسلام» (ص ١١٧٥).  
 وذهب ابن حزم إلى أن حقها في الحضانة لا يسقط حتى إذا نكحت، وضعف الحديث.

= عن أبيه عن جده عبد الله بن عمرو أن امرأة قالت: يا رسول الله، إن ابني هذا كان بطني له وعاء، وثديي له سقاء، وحجري له حواء، وإن أباه طلقني وأراد أن ينتزعه مني، فقال لها رسول الله ﷺ: «أنت أحق به ما لم تنكحي»، وإسناده حسن.  
 وأخرج أبو داود (٢٢٧٧) بإسناد حسن من طريق أبي ميمونة سلمى - مولى من أهل المدينة رجل صدق - قال: بينما أنا جالس مع أبي هريرة جاءته امرأة فارسية معها ابن لها، فادعياه، وقد طلقها زوجها، فقالت: يا أبا هريرة - ورطنت بالفارسية - زوجي يريد أن يذهب بابني، فقال أبو هريرة: استهما - ورطن لها بذلك - فجاء زوجها فقال: من يحاقتني في ولدي؟ فقال أبو هريرة: اللهم إني لا أقول هذا إلا أني سمعت امرأة جاءت إلى رسول الله ﷺ وأنا قاعد عنده، فقالت: يا رسول الله إن زوجي يريد أن يذهب بابني، وقد سقاني من بشر أبي عتبة، وقد نفعني، فقال: رسول الله ﷺ: «استهما عليه»، فقال زوجها: من يحاقتني في ولدي؟ فقال النبي ﷺ: «هذا أبوك وهذه أمك فخذ بيد أيهما شئت» فأخذ بيد أمه فانطلقت به.

والحديث حسن، فلا عبرة بما قاله ابن حزم رحمه الله .  
 أما الاستدلالات التي استدلت بها - رحمه الله - فقد رد عليها الصنعاني  
 رحمه الله في «سبل الإسلام» (١١٧٦).  
 أما الغلام الذي استغنى عن الحضانة فإنه يُخَيَّرُ عملاً بحديث أبي هريرة  
 رضي الله عنه الذي قدمناه، وذلك على الراجح من أقوال أهل العلم  
 رحمهم الله .

وأدخل بعض أهل العلم اعتبار مصلحة الصبي في دينه مع الاختيار،  
 مستدلين بعمومات مثل قول الله تعالى: ﴿وَتَعَاوَنُوا عَلَى الْبِرِّ وَالتَّقْوَىٰ وَلَا  
 تَعَاوَنُوا عَلَى الْإِثْمِ وَالْعُدْوَانِ﴾ .

قال ابن حزم رحمه الله «المحلى» (٣٢٣/١٠):

فمن ترك الصغير والصغيرة حيث يدربان على سماع الكفر ويتمرنان على  
 جحد نبوة رسول الله ﷺ، وعلى ترك الصلاة والأكل في رمضان وشرب  
 الخمر والأنس إليها، حتى يسهل عليهما شرائع الكفر، أو على صحبة من لا  
 خير فيه، والانهماك على البلاء، فقد عاون على الإثم والعدوان، ولم يعاون  
 على البر والتقوى، ولم يقم بالقسط ولا ترك ظاهر الإثم وباطنه، وهذا حرام  
 ومعصية، ومن أزالهما عن المكان الذي فيه ما ذكرنا إلى حيث يُدرَّبَانِ على  
 الصلاة والصوم وتعلم القرآن وشرائع الإسلام والمعرفة بنبوة رسول الله ﷺ،  
 والتنفير عن الخمر والفواحش، فقد عاون على البر والتقوى، ولم يعاون على  
 الإثم والعدوان وترك ظاهر الإثم وباطنه وأدى الفرض في ذلك .

هذا وقد استثنى أبو محمد بن حزم - رحمه الله - مدة الرضاعة من ذلك،  
 والله أعلم .

س: وضع المراد بقوله تعالى: ﴿لَيُنْفِقُ ذُو سَعَةٍ مِّن سَعَتِهِ وَمَن قَدِرَ عَلَيْهِ رِزْقُهُ فَلَيُنْفِقْ مِمَّا آتَاهُ اللَّهُ لَا يُكَلِّفُ اللَّهُ نَفْسًا إِلَّا مَا آتَاهَا﴾؟

ج: المراد، والله أعلم، لينفق كل منكم يا من طلقتم النساء، وبانت امرأة أحدكم منه، وكانت ترضع له، لينفق عليها وعلى ولدها لكونها ترضع ولدها، على قدر سعته، فمن كان غنياً فليوسع ومن كان فقيراً فلينفق على قدر استطاعته، فإن الله عز وجل لا يكلف نفساً إلا ما آتاه، فلا يكلف ربنا الفقير بما يكلف به الغني، ولا المعسر كما يكلف الموسر.

وهذه بعض أقوال العلماء في ذلك:

قال الطبري رحمه الله:

وقوله: ﴿لَيُنْفِقُ ذُو سَعَةٍ مِّن سَعَتِهِ وَمَن قَدِرَ عَلَيْهِ رِزْقُهُ فَلَيُنْفِقْ مِمَّا آتَاهُ اللَّهُ﴾: يقول تعالى ذكره: لينفق الذي بانت منه امرأته إذا كان ذا سعة من المال وغني من سعة ماله وغناه على امرأته البائنة في أجر رضاع ولده منها، وعلى ولده الصغير ﴿وَمَن قَدِرَ عَلَيْهِ رِزْقُهُ﴾ يقول: ومن ضيق عليه رزقه فلم يوسع عليه، فلينفق مما أعطاه الله على قدر ماله، وما أعطي منه.

وقال أيضاً: وقوله: ﴿لَا يُكَلِّفُ اللَّهُ نَفْسًا إِلَّا مَا آتَاهَا﴾ يقول: لا يكلف الله أحداً من النفقة على من تلزمه نفقته بالقرابة والرحم إلا ما أعطاه، إن كان ذا سعة فمن سعته، وإن كان مقدوراً عليه رزقه فمما رزقه الله على قدر طاقته، لا يكلف الفقير نفقة الغني، ولا أحد من خلقه إلا فرضه الذي أوجبه عليه.

وقال القرطبي رحمه الله:

قوله تعالى: ﴿لَيُنْفِقُ﴾ أي لينفق الزوج على زوجته وعلى ولده الصغير

على قدر وسعه حتى يوسع عليهما إذا كان موسعاً عليه، ومن كان فقيراً فعلى قدر ذلك، فتقدر النفقة بحسب الحالة من المنفق والحاجة من المنفق عليه بالاجتهاد على مجرى حياة العادة؛ فينظر المفتي إلى قدر حاجة المنفق عليه، ثم ينظر إلى حالة المنفق، فإن احتملت الحالة أمضاها عليه، فإن اقتضت حالته على حاجة المنفق عليه ردها إلى قدر احتمالته.

وقال الإمام الشافعي رضي الله عنه وأصحابه: النفقة مقدرة محددة، ولا اجتهاد لحاكم ولا لمفت فيها، وتقديرها هو بحال الزوج وحده من يسره وعُسره، ولا يعتبر بحالها وكفايتها، قالوا: فيجب لابنة الخليفة ما يجب لابنة الحارس، فإن كان الزوج موسراً لزمه مدان، وإن كان متوسطاً فمد نصف، وإن كان معسراً فمد.

واستدلوا بقوله تعالى: ﴿لِيُنْفِقْ ذُو سَعَةٍ مِّن سَعَتِهِ﴾ الآية، فجعل الاعتبار بالزوج في اليسر والعسر دونها، ولأن الاعتبار بكفايتها لا سبيل إلى علمه للحاكم ولا لغيره؛ فيؤدى إلى الخصومة؛ لأن الزوج يدعى أنها تلتمس فوق كفايتها، وهي تزعم أن الذي تطلب قدر كفايتها؛ فجعلناها مقدرة، قطعاً للخصومة، والأصل في هذا عندهم قوله تعالى: ﴿لِيُنْفِقْ ذُو سَعَةٍ مِّن سَعَتِهِ﴾ - كما ذكرنا-، وقوله: ﴿عَلَى الْمَوْسِعِ قَدْرُهُ وَعَلَى الْمُقْتِرِ قَدْرُهُ﴾.

والجواب أن هذه الآية لا تعطي أكثر من فرق بين نفقة الغني والفقير، وإنها تختلف بعسر الزوج ويسره، وهذا مسلم، فأما إنه لا اعتبار بحال الزوجة على وجهه فليس فيه، وقد قال الله تعالى: ﴿وَعَلَى الْمَوْلُودِ لَهُ رِزْقُهُنَّ وَكِسْوَتُهُنَّ بِالْمَعْرُوفِ﴾ وذلك يقتضي تعلق المعروف في حقهما؛ لأنه لم يخص في ذلك واحداً منهما، وليس من المعروف أن يكون كفاية الغنية مثل نفقة الفقيرة، وقد قال رسول الله ﷺ لهند: «خذي ما يكفيك وولدك

بالمعروف»، فأحالتها على الكفاية حين علم السعة من حال أبي سفيان الواجب عليه بطلبها، ولم يقل لها لا اعتبار بكفايتك، وأن الواجب لك شيءٌ مُقدر، بل ردها إلى ما يعلمه من قدر كفايتها ولم يعلقه بمقدار معلوم، ثم ما ذكره من التحديد يحتاج إلى توقيف، والآية لا تقتضيه.

\* \* \*

س: هل قوله تعالى: ﴿لِيُنْفِقْ ذُو سَعَةٍ مِّن سَعَتِهِ وَمَن قَدَرَ عَلَيْهِ رِزْقُهُ فَلَْيُنْفِقْ مِمَّا آتَاهُ اللَّهُ﴾ خاص بانفاق الرجل على امرأته التي ترضع له أم هو هدي عام؟

ج: بل هو هدي عام، فقد قال تعالى: ﴿وَأَمَّا بِنِعْمَةِ رَبِّكَ فَحَدِّثْ﴾، وقال النبي ﷺ: «إذا أوسع الله عليكم فأوسعوا»، وقال: «إن الله يحب أن يرى أثر نعمته على عبده» وقال تعالى أيضاً: ﴿لَا يُكَلِّفُ اللَّهُ نَفْسًا إِلَّا وُسْعَهَا﴾.

وقد ورد في تفسير هذه الآية الكريمة أثرٌ في إسناده ضعف. أخرجه الطبري<sup>(١)</sup> بإسناده إلى أبي سنان قال سأل عمر بن الخطاب رضي الله عنه، عن أبي عبيدة، فقيل له: إنه يلبس الغليظ من الثياب، ويأكل أخشن الطعام، فبعث إليه بألف دينار، وقال للرسول: انظر ما يصنع إذا هو أخذها، فما لبث أن لبس ألين الثياب، وأكل أطيب الطعام، فجاء الرسول فأخبره، فقال رحمه الله: تأول هذه الآية ﴿لِيُنْفِقْ ذُو سَعَةٍ مِّن سَعَتِهِ وَمَن قَدَرَ عَلَيْهِ رِزْقُهُ فَلَْيُنْفِقْ مِمَّا آتَاهُ اللَّهُ﴾.

\* \* \*

(١) الطبري (٣٤٣٥٢)، في سننه ابن حميد وهو ضعيف، وفيه أيضاً الانقطاع بين أبي سنان، وهو سعيد بن سنان، وعمر رضي الله عنه.

س: وضح معنى قوله تعالى: ﴿لَا يُكَلِّفُ اللَّهُ نَفْسًا إِلَّا مَا آتَاهَا﴾؟

ج: المعنى، والله أعلم، لا يكلف الله نفساً إلا على القدر الذي أعطاه، فلا يكلف الله نفساً فوق طاقتها، أي لا يكلفها إلا ما تطيق وتحتمل.

قال الطبري رحمه الله:

وقوله: ﴿لَا يُكَلِّفُ اللَّهُ نَفْسًا إِلَّا مَا آتَاهَا﴾ يقول: لا يكلف الله أحداً من النفقة على من تلزمه نفقته بالقرابة والرحم إلا ما أعطاه، إن كان ذا سعة فمن سعته، وإن كان مقدوراً عليه رزقه فمما رزقه الله على قدر طاقته، لا يكلف الفقير نفقة الغني، ولا أحداً من خلقه إلا فرضه الذي أوجبه عليه.

وأورد عن ابن زيد<sup>(١)</sup> أيضاً أثراً فيه: ﴿لَا يُكَلِّفُ اللَّهُ نَفْسًا إِلَّا مَا آتَاهَا﴾ قال لا يكلفه الله أن يتصدق، وليس عنده ما يتصدق به، ولا يكلفه أن يزكي وليس عنده ما يزكي.

\* \* \*

س: على المؤمن أن يأمل الفرج وينتظر اليسر، ولا ييأس من رحمة الله، فالعسر يتبعه يسر، والشدة يتبعها فرج والفقير يتبعه غنى، دَلَّلَ على ذلك.

ج: كون المؤمن لا ييأس من رحمة الله، فلقوله تعالى: ﴿إِنَّهُ لَا يَيْأَسُ مِنْ رَوْحِ اللَّهِ إِلَّا الْقَوْمُ الْكَافِرُونَ﴾ ولقوله تعالى: ﴿وَمَنْ يَقْنَطُ مِنْ رَحْمَةِ رَبِّهِ إِلَّا الضَّالُّونَ﴾ أما كون العسر يتبعه يسر، والضيق يتبعه فرج فلقوله تعالى: ﴿فَإِنَّ مَعَ الْعُسْرِ يُسْرًا ﴿٥﴾ إِنَّ مَعَ الْعُسْرِ يُسْرًا﴾ ولقوله تعالى: ﴿سَيَجْعَلُ اللَّهُ بَعْدَ عُسْرٍ يُسْرًا﴾ ولقول النبي ﷺ: «..وَأَنَّ الْفَرْجَ مَعَ الْكُرْبِ»<sup>(٢)</sup>.

(٢) عند أحمد (٣٠٧/١)، وله شواهد يُصحح بها.

(١) أثر رقم (٣٤٣٥٦).

فلا ينبغي أن ييأس المؤمن من فرج الله ، ولا أن يقنط من رحمة الله ، فإن هذا من شأن الكفار ، لا تحل بهم بلية إلا وأصابهم الهلع ، وظنوا أن لا انكشاف لها .

قال تعالى : ﴿ إِنَّ الْإِنْسَانَ خُلِقَ هَلُوعًا ﴿١٩﴾ إِذَا مَسَّهُ الشَّرُّ جَزُوعًا ﴿٢٠﴾ وَإِذَا مَسَّهُ الْخَيْرُ مَنُوعًا ﴿٢١﴾ إِلَّا الْمُصَلِّينَ ﴿٢٢﴾ الَّذِينَ هُمْ عَلَىٰ صَلَاتِهِمْ دَائِمُونَ ﴿٢٣﴾ .

\* \* \*

س: حفظ البلاد والعباد وأمنهم وسلامتهم، كل ذلك يكون بطاعة الله عز وجل، ودمار البلاد والعباد، بل والعالم أجمع من أعظم أسبابه معصية الله عز وجل ومخالفة أمره، دَلَّل على ذلك؟

ج: من الأدلة على ذلك ما يلي:

\* قوله تعالى : ﴿ وَقَوْمَ نُوحٍ لَمَّا كَذَبُوا الرُّسُلَ أَعْرَقْنَاهُمْ وَجَعَلْنَاهُمْ لِلنَّاسِ آيَةً وَأَعْتَدْنَا لِلظَّالِمِينَ عَذَابًا أَلِيمًا ﴿٣٧﴾ وَعَادًا وَثَمُودَ وَأَصْحَابَ الرِّسِّ وَقُرُونًا بَيْنَ ذَلِكَ كَثِيرًا ﴿٣٨﴾ وَكُلًّا ضَرَبْنَا لَهُ الْأَمْثَالَ وَكُلًّا تَبَرْنَا تَبِيرًا ﴿٣٩﴾ .

\* وقوله تعالى : ﴿ وَفِرْعَوْنَ ذِي الْأَوْتَادِ ﴿١٠﴾ الَّذِينَ طَغَوْا فِي الْبِلَادِ ﴿١١﴾ فَأَكْثَرُوا فِيهَا الْفُسَادَ ﴿١٢﴾ فَصَبَّ عَلَيْهِمْ رَبُّكَ سَوْطَ عَذَابٍ ﴿١٣﴾ .

\* وقوله تعالى : ﴿ وَكَأَيِّن مِّن قَرْيَةٍ عَتَتْ عَنْ رَبِّهَا وَرُسُلِهِ فَحَاسِبْنَاهَا حِسَابًا شَدِيدًا وَعَدَبْنَاهَا عَذَابًا نُّكْرًا ﴿٨﴾ فَذَاقَتْ وَبَالَ أَمْرِهَا وَكَانَ عَاقِبَةُ أَمْرِهَا خُسْرًا ﴿٩﴾ أَعَدَّ اللَّهُ لَهُمْ عَذَابًا شَدِيدًا ﴿١٠﴾ وَقَوْلُهُ تَعَالَى : ﴿ وَقَالُوا اتَّخَذَ الرَّحْمَنُ وَلَدًا ﴿٨٨﴾ لَقَدْ جِئْتُمْ شَيْئًا إِدًّا ﴿٨٩﴾ تَكَادُ السَّمَوَاتُ يَتَفَطَّرْنَ مِنْهُ وَتَنْشَقُّ الْأَرْضُ وَتَخِرُّ الْجِبَالُ هَدًّا ﴿٩٠﴾ أَنْ دَعَوْا لِلرَّحْمَنِ وَلَدًا ﴿٩١﴾ وَمَا يَنْبَغِي لِلرَّحْمَنِ أَنْ يَتَّخِذَ وَلَدًا ﴿٩٢﴾ .

وقال تعالى : ﴿ وَضَرَبَ اللَّهُ مَثَلًا قَرْيَةً كَانَتْ آمِنَةً مُّطْمَئِنَّةً يَأْتِيهَا رِزْقُهَا رَغَدًا مِّن

كُلِّ مَكَانٍ فَكَفَرَتْ بِأَنْعَمِ اللَّهِ فَأَذَاقَهَا اللَّهُ لِبَاسَ الْجُوعِ وَالْخَوْفِ بِمَا كَانُوا يَصْنَعُونَ ﴿١١٧﴾ وَلَقَدْ جَاءَهُمْ رَسُولٌ مِنْهُمْ فَكَذَّبُوهُ فَأَخَذَهُمُ الْعَذَابُ وَهُمْ ظَالِمُونَ ﴿١١٨﴾ .

والآيات في الباب كثيرة جداً .

\* \* \*

س: ما وجه إيراد قوله تعالى: ﴿وَكَايِّنَ مِنْ قَرْيَةٍ عَتَتْ عَنْ أَمْرِ رَبِّهَا وَرُسُلِهِ فَحَاسِبْنَاهَا حِسَابًا شَدِيدًا...﴾ في سورة الطلاق؟

ج: وجه ذكرها، والله أعلم، تحذير كل من خالف أمر الله عز وجل وعاند المرسلين، وتذكيره بأن هذا مصيره، وهو الحساب الشديد والعذاب النكر إن هو استمر على ما هو فيه .

ويدخل في ذلك ضمناً كل من خالف أمر الله في الطلاق، وعبث بحدود الله وطلّق مراراً ولم يُبال وراجع ولم يُبال، بل لم يُبال ولم يهتم بطلاقٍ ولا برجعة، فهؤلاء الذين لا يباليون بمحرمات الله ويعيشون مع نسائهم في الحرام، وقد طلقوا نساءهم فبانت منهم النساء، ولم يهتموا لذلك ولم يهتسوا، بل جامعوهن ونالوا منهن - وهن لسن لهم بأزواج - ما يناله الزوج من زوجته، فهذا مصيرهم العذاب الشديد والعذاب النكر وهذه بعض أقوال العلماء في ذلك:

قال الطبري رحمه الله تعالى:

وقوله: ﴿وَكَايِّنَ مِنْ قَرْيَةٍ عَتَتْ عَنْ أَمْرِ رَبِّهَا وَرُسُلِهِ﴾ يقول تعالى ذكره: وكأين من أهل قرية طغوا عن أمر ربهم وخالفوه، وعن أمر رسل ربهم، فتمادوا في طغيانهم وعتوهم، ولجوا في كفرهم .

وأورد عن ابن زيدٍ أثرًا<sup>(١)</sup> بإسناد صحيح في قوله: ﴿وَكَايِنٍ مِّن قَرْيَةٍ عَتَتْ عَنْ أَمْرِ رَبِّهَا وَرُسُلِهِ فَحَاسِبْنَاَهَا حِسَابًا شَدِيدًا﴾ قال: العتو هاهنا الكفر والمعصية، عتوا: كفرا، وعتت عن أمر ربها، تركته ولم تقبله، وقيل: إنهم كانوا قوماً خالفوا أمر ربهم في الطلاق، فتوعد الله بالخبر عنهم هذه الأمة أن يفعل بهم فعله بهم إن خالفوا أمره في ذلك.

\* \* \*

س: كيف وصفت القرية بالعتو في قوله تعالى: ﴿عَتَتْ عَنْ أَمْرِ رَبِّهَا﴾؟

ج: وصفت القرية بالعتو، والمراد أهلها كما قال تعالى: ﴿وَأَسْأَلُ الْقَرْيَةَ﴾ والمراد أهلها.

\* \* \*

س: ما المراد بالحساب الشديد، والعذاب النُّكر؟

ج: أما الحساب الشديد، فالمراد، والله أعلم، حساب لا عفو فيه ولا تجاوز معه، ولا رحمة فيه ولا هوادة، وقيل إن المراد بذلك الأخذ بالشدة والعذاب في الدنيا بالجوع والقحط والسيف والخسف والمسوخ وسائر المصائب.

وأورد الطبري<sup>(٢)</sup> بإسناد صحيح عن ابن زيد قال: ﴿فَحَاسِبْنَاَهَا حِسَابًا شَدِيدًا﴾ لم نعرف عنها، الحساب الشديد ليس فيه من العفو شيء.

وقال الطبري رحمه الله:

وقوله: ﴿فَحَاسِبْنَاَهَا حِسَابًا شَدِيدًا﴾ يقول فحاسبناها على نعمتنا عندها،

(١) الطبري أثر (٣٤٣٥٩).

(٢) الطبري أثر (٣٤٣٦١).

وشكرها حساباً شديداً، يقول: حساباً استقصينا فيه عليهم، لم نغف لهم فيه عن شيءٍ ولم نتجاوز فيه عنهم.

أما العذاب النكر: فهو العذاب العظيم الشديد المنكر، وهو عذاب جهنم.

\* \* \*

س: ما المراد بالذكر في قوله تعالى: ﴿قَدْ أَنْزَلَ اللَّهُ إِلَيْكُمْ ذِكْرًا﴾ ولماذا نصبت (رسولاً) ومن المعنى بالرسول؟

ج: أما المراد بالذكر فهو - على رأي كثير من العلماء - القرآن، ودليله قوله تعالى: ﴿إِنَّا نَحْنُ نَزَّلْنَا الذِّكْرَ وَإِنَّا لَهُ لَحَافِظُونَ﴾ وقوله تعالى: ﴿إِنَّ الَّذِينَ كَفَرُوا بِالذِّكْرِ لَمَّا جَاءَهُمْ وَإِنَّهُ لَكِتَابٌ عَزِيزٌ﴾، وقوله تعالى: ﴿وَهَذَا ذِكْرٌ مُّبَارَكٌ أَنْزَلْنَاهُ﴾.

وقال آخرون إن الذكر هنا هو الرسول ﷺ، وهذا اختيار الطبري رحمه الله تعالى.

فقال رحمه الله: والصواب من القول في ذلك أن الرسول ترجمة عن الذكر، وذلك نصب لأنه مردود عليه على البيان عنه والترجمة.

فتأويل الكلام إذن: قد أنزل الله إليكم يا أولي الألباب ذكراً من الله لكم يذكركم به، وينبهكم على حظكم من الإيمان بالله، والعمل بطاعته، رسولاً يتلو عليكم آيات الله التي أنزل الله عليه (مبينات) يقول: مبينات لمن سمعها وتدبرها أنها من عند الله. أما: لماذا نصبت (رسولاً)؟ فمن قال إن الذكر هو الرسول فلا إشكال، فيكون (رسولاً) بدلاً من (ذكراً).

وقال آخرون: هناك إضمار، فالمعنى قد أنزلنا إليكم ذكراً وأرسلنا إليكم رسولاً. أما الرسول فهو محمد ﷺ.

\* \* \*

س: هل (الأرضون) سبعٌ؟

ج: نعم (الأرضون) سبعٌ، بدليل قوله تعالى: ﴿اللَّهُ الَّذِي خَلَقَ سَبْعَ سَمَاوَاتٍ وَمِنَ الْأَرْضِ مِثْلَهُنَّ يَتَنَزَّلُ الْأَمْرُ بَيْنَهُنَّ﴾.

وقال رسول الله ﷺ: «من ظلم شبراً من الأرض طوّقه من سبع أرضين»<sup>(١)</sup>.

وفي رواية: «من أخذ من الأرض شيئاً بغير حقه خُسف به يوم القيامة إلى سبع أرضين»<sup>(٢)</sup>.

\* \* \*

س: وضح معنى قوله تعالى: ﴿لَتَعْلَمُوا أَنَّ اللَّهَ عَلَىٰ كُلِّ شَيْءٍ قَدِيرٌ﴾؟

ج: المعنى، والله أعلم:

ذكرنا لكم خلق السموات السبع، والأرضين السبع، وتنزل الأمر بينهن لتعلموا أن ربكم عليكم قادر، فمن قدر على هذا الملك العظيم فهو على ما بينهما من خلقه أقدر، ومن العفو والانتقام أمكن.

\* \* \*

(١) البخاري (حديث ٢٤٥٢) ومسلم (حديث ١٦١٠) من حديث سعيد بن زيد رضي الله عنه مرفوعاً.

(٢) البخاري (حديث ٢٤٥٤) من حديث ابن عمر رضي الله عنهما مرفوعاً.

## بِسْمِ اللَّهِ الرَّحْمَنِ الرَّحِيمِ

﴿يَأْتِيهَا النَّبِيُّ لِمَ تُحَرِّمُ مَا أَحَلَّ اللَّهُ لَكَ تَبْنَعِي مَرْصَاتَ أَزْوَاجِكَ  
وَاللَّهُ غَفُورٌ رَحِيمٌ ﴿١﴾ قَدْ فَرَضَ اللَّهُ لَكُمْ تَحِلَّةَ أَيْمَانِكُمْ وَاللَّهُ  
مَوْلَاكُمْ وَهُوَ الْعَلِيمُ الْحَكِيمُ ﴿٢﴾ وَإِذْ أَسْرَ النَّبِيُّ إِلَى بَعْضِ أَزْوَاجِهِ  
حَدِيثًا فَلَمَّا نَبَأَتْ بِهِ وَأَظْهَرَهُ اللَّهُ عَلَيْهِ عَرَفَ بَعْضَهُ وَأَعْرَضَ عَنْ  
بَعْضٍ فَلَمَّا نَبَأَهَا بِهِ قَالَتْ مَنْ أَنْبَأَكَ هَذَا قَالَ نَبَأَنِيَ الْعَلِيمُ  
الْخَبِيرُ ﴿٣﴾ إِنْ نُؤَبَّا إِلَى اللَّهِ فَقَدْ صَغَتْ قُلُوبُكُمَا وَإِنْ تَظَاهَرَا  
عَلَيْهِ فَإِنَّ اللَّهَ هُوَ مَوْلَاهُ وَجِبْرِيلُ وَصَالِحُ الْمُؤْمِنِينَ وَالْمَلَائِكَةُ  
بَعْدَ ذَلِكَ ظَهِيرٌ ﴿٤﴾ عَسَى رَبُّهُ إِنْ طَلَّقَنَّ أَنْ يُبْدِلَهُ أَزْوَاجًا  
خَيْرًا مِمَّنْكَنَ مُسَلِّمَاتٍ مُؤْمِنَاتٍ قَانِتَاتٍ تَيَبَّتْ عِيْدَاتٍ سَلِيحَاتٍ  
ثَيَّبَتْ وَابْتَكَرَا ﴿٥﴾ يَأْتِيهَا الَّذِينَ ءَامَنُوا قُوا أَنْفُسَكُمْ وَأَهْلِيكُمْ نَارًا  
وَقُودَهَا النَّاسُ وَالْحِجَارَةُ عَلَيْهَا مَلَائِكَةٌ غِلَاظٌ شِدَادٌ لَا يَعْصُونَ  
اللَّهَ مَا أَمَرَهُمْ وَيَفْعَلُونَ مَا يُؤْمَرُونَ ﴿٦﴾ يَأْتِيهَا الَّذِينَ كَفَرُوا لَا  
نَعْتَدِرُوا الْيَوْمَ إِنَّمَا تُجْرُونَ مَا كُنْتُمْ تَعْمَلُونَ ﴿٧﴾ يَأْتِيهَا الَّذِينَ

ءَامَنُوا تُوبُوا إِلَى اللَّهِ تَوْبَةً نَّصُوحًا عَسَىٰ رَبُّكُمْ أَن يُكَفِّرَ عَنْكُمْ  
 سَيِّئَاتِكُمْ وَيُدْخِلَكُم جَنَّاتٍ تَجْرِي مِن تَحْتِهَا الْأَنْهَارُ يَوْمَ لَا  
 يُخْزِي اللَّهُ النَّبِيَّ وَالَّذِينَ ءَامَنُوا مَعَهُ نُورُهُمْ يَسْعَىٰ بَيْنَ  
 أَيْدِيهِمْ وَبِأَيْمَانِهِمْ يَقُولُونَ رَبَّنَا آتِنَا رَبَّنَا آتِنَا رَبَّنَا وَأَغْفِرْ لَنَا إِنَّكَ  
 عَلَىٰ كُلِّ شَيْءٍ قَدِيرٌ ﴿٨﴾ يَتَأَيَّأُ النَّبِيُّ جَهْدِ الْكُفَّارِ  
 وَالْمُنَافِقِينَ وَأَغْطَىٰ عَلَيْهِمْ وَمَأْوَاهُمْ جَهَنَّمُ وَيَسَّ الْمَصِيدُ ﴿٩﴾  
 ضَرَبَ اللَّهُ مَثَلًا لِلَّذِينَ كَفَرُوا امْرَأَاتَ نُوحٍ وَأَمْرَأَاتَ لُوطٍ  
 كَانَتَا تَحْتَ عَبْدَيْنِ مِنْ عِبَادِنَا صَالِحَيْنِ فَخَانَتَاهُمَا فَلَمْ  
 يُغْنِيَا عَنْهُمَا مِنَ اللَّهِ شَيْئًا وَقِيلَ ادْخُلَا النَّارَ مَعَ الدَّٰخِلِينَ  
 ﴿١٠﴾ وَضَرَبَ اللَّهُ مَثَلًا لِلَّذِينَ ءَامَنُوا امْرَأَاتَ فِرْعَوْنَ إِذْ قَالَتْ  
 رَبِّ ابْنِ لِي عِنْدَكَ بَيْتًا فِي الْجَنَّةِ وَنَجِّنِي مِنْ فِرْعَوْنَ وَعَمَلِهِ  
 وَنَجِّنِي مِنَ الْقَوْمِ الظَّالِمِينَ ﴿١١﴾ وَمَرْيَمَ ابْنَتَ عِمْرَانَ الَّتِي  
 أَحْصَيْنَا فَرَجَّهَا فَنَفَخْنَا فِيهِ مِنْ رُوحِنَا وَصَدَّقْتَ  
 بِكَلِمَاتِ رَبِّهَا وَكُتِبَ عَلَيْهَا وَكَانَتْ مِنَ الْقَانِنِينَ ﴿١٢﴾

اذكر معنى ما يلي:

(تبتغي) - فرض الله لكم - تحلة أيمانكم - مولاكم - نبات به - أظهره الله عليه - عرف بعضه - نبأها - إن تتوبا إلى الله - صغت قلوبكما - تظاهرا عليه - ظهير - مسلمات - مؤمنات - قانتات - تائبات - سائحات - ثيبات - أبقاراً - وقودها - غلاظ - نصوحاً - يكفر - نورهم يسعى - المصير - أحصنت فرجها - روحنا - نفخنا فيه من روحنا - صدقت بكلمات ربها - القانتين).

ج:

الكلمة	معناها
تبتغي	تطلب - تلتمس .
فرض الله لكم	بين الله لكم - أوجب الله عليكم
تحلة أيمانكم	ما تتحللون به من اليمين، ويزول به الإثم عنكم .
مولاكم	متولي نصركم، ومتولي أمركم - حافظكم .
نبات به	أخبرت به .
أظهره الله عليه	أطلعه الله عليه - أخبره الله به .
عرف بعضه	تحدث ببعضه (مع زوجته) - عاتبها وجازاها على بعضه .
نبأها	أخبرها .
إن تتوبا إلى الله	توبا إلى الله (فهو حث على التوبة) .
صغت	مالت قلوبكما (إلى محبة ما كرهه رسول الله ﷺ) .
قلوبكما	أثمت قلوبكما، ومن الإصغاء بمعنى الميل؛ «أصغى الإناء

معناها	الكلمة
للهرة» أي : أماله لها لتشرب . تتعاوننا عليه .	تظاهرا عليه
ظهير هنا بمعنى ظهراء ، أي : أعوان ، وهو كقوله تعالى : ﴿وحسن أولئك رفيقاً﴾ أي : رفقاء . ومنه قول الشاعر :	ظهير
إن العواذل ليس لي بأمير ، أي : بأمراء . مستسلمات - خاضعات لأمر الله .	مسلمات
مصدقات بالله ورسوله .	مؤمنات
مطيعات لله .	قانتات
راجعات إلى ما يحبه الله ورسوله منهنّ من طاعة .	تائبات
صائمات - مهاجرات - ويدخل فيها أيضاً المسافرين للاتعاظ والاعتبار .	سائحات
تزوجن وذهبت بكارتهن .	ثيبات
اللوتي لم يجامعهن أحد .	أبكاراً
حطبها .	وقودها
نزعت من قلوبهم الرحمة بالكافرين .	غلاظ
صادقة - جازمة .	نصوحاً
يحو .	يُكفر
نورهم يتقدمهم .	نورهم يسعى
أي : كتبهم بأيمانهم - مصاييح النور بأيمانهم ، ونورهم <sup>(١)</sup>	بين أيديهم وبأيمانهم

(١) على أن حروف الجر تتناوب ، فتأتي الباء بمعنى عن .

معناها	الكلمة
عن أيانهم . المرجع والمآب . حفظت فرجها . عفت عن الحرام . جبريل .	المصير أحصنت فرجها روحنا
قال بعض العلماء : إن جبريل نفخ في جيب درعها (فتحة الثوب من أعلى) فتسربت النفخة إلى الفرج ؛ فحملت ببعيسى عليه السلام .	نفخنا فيه من روحنا
آمنت وأقرت ببعيسى (فبعيسى كلمة الله) .	صدقت
آمنت وأقرت بشرائع ربها التي نزلت على الأنبياء عموماً <sup>(١)</sup> .	بكلمات ربها
صدقت بكلمة «كن» التي خلق الله بها عيسى ، كما قال تعالى : ﴿إن مثل عيسى عند الله كمثل آدم خلقه من تراب ثم قال له كن فيكون﴾ . المطيعين .	القانتين

(١) وقد قال تعالى : ﴿وتمت كلمة ربك الحسنی علی بنی اسرائیل بما صبروا﴾ ، والكلمة هنا هي قوله تعالى : ﴿ونريد أن نمنّ على الذين استضعفوا في الأرض . . .﴾ الآية .  
وفي الباب كذلك قوله تعالى : ﴿وتمت كلمة ربك صدقاً وعدلاً لا مبدل لكلماته﴾ .  
وفي الباب أيضاً قوله تعالى : ﴿وإذا ابتلى إبراهيم ربه بكلمات﴾ ، أي : بأوامر ، ونواه ، وشرائع ، وسنن .

س: ما سبب نزول قوله تعالى: ﴿يَا أَيُّهَا النَّبِيُّ لِمَ تُحَرِّمُ مَا أَحَلَّ اللَّهُ لَكَ﴾ وهل يمكن أن تتعدد أسباب النزول للآية الواحدة؟

ج: أما كون أسباب النزول قد تتعدد لآية واحدة: فذلك وارد، فتحدث نازلة من النوازل ثم تحدث نازلة أخرى ثم ثالثة، فتتزل الآية في كل ذلك.

أما سبب نزول الآية الكريمة، فقد أخرج البخاري ومسلم<sup>(١)</sup> من حديث عائشة رضي الله عنها أن النبي ﷺ كان يَمَكُثُ عند زينب ابنة جحش وَيَشْرَبُ عندها عَسَلًا، فتواصيتُ أنا وحَفْصَةُ أن أيتنا دخلَ عليها النبي ﷺ فلتقل: إني لأجدُ منك رِيحَ مَغَافِيرٍ، أَكَلْتَ مَغَافِيرَ؟ فدخل على إحداهما فقالت له ذلك، فقال: لا بأس، شربتُ عَسَلًا عند زينب ابنة جحش، ولن أعود له، فنزلت: ﴿يَا أَيُّهَا النَّبِيُّ لِمَ تُحَرِّمُ مَا أَحَلَّ اللَّهُ لَكَ﴾ إلى قوله: ﴿إِنْ تَوْبًا إِلَى اللَّهِ﴾ لعائشة وحفصة ﴿وَإِذْ أَسْرَأَ النَّبِيُّ إِلَى بَعْضِ أَزْوَاجِهِ حَدِيثًا﴾ لقوله: بل شربتُ عَسَلًا.

وأخرج النسائي<sup>(٢)</sup> بسندٍ صحيح عن أنس رضي الله عنه أن رسول الله ﷺ كانت له أمة يطؤها، فلم تزل به عائشة وحفصة حتى حرماها، فأنزل الله عزَّ وجل: ﴿يَا أَيُّهَا النَّبِيُّ لِمَ تُحَرِّمُ مَا أَحَلَّ اللَّهُ لَكَ تَبْتَغِي مَرْضَاتَ أَزْوَاجِكَ﴾ إلى آخر الآية.

قلت (مصطفى): والجمع بين السببين ممكن كما قدمنا، بأن تكون الحادثتان قد حدثتا ثم نزلت الآية الكريمة فيهما معاً، وإلى هذا أشار الحافظ ابن حجر رحمه الله تعالى «في الفتح»، وكذا الشوكاني وغيرهما.

(١) البخاري (حديث ٥٢٦٧) ومسلم (مع النووي ٧٥/١٠).

(٢) «السنن الكبرى» (٦/٤٩٥) أثر (١/١١٦٠٧).

وقال الطبري رحمه الله تعالى بعد أن أورد أسباب نزول للآية الكريمة:  
والصواب من القول في ذلك أن يقال: كان الذي حرّمه النبي ﷺ على  
نفسه شيئاً كان الله قد أحله له، وجائز أن يكون ذلك كان جاريته، وجائز أن  
يكون كان شراباً من الأشربة، وجائز أن يكون كان غير ذلك، غير أنه أيّ  
ذلك كان، فإنه كان تحريم شيء كان حلالاً له، فعاتبه الله على تحريمه على  
نفسه ما كان له قد أحله، وبين له تحلة يمينه في يمين كان حلف بها مع تحريمه  
ما حرّم على نفسه.

\* \* \*

س: ما الذي حرّمه رسول الله ﷺ على نفسه فعاتبه الله على ذلك؟  
ج: حرّم رسول الله ﷺ على نفسه العسل، وحرّم أيضاً على نفسه جاريته  
مارية.

\* \* \*

س: ما حكم من قال لزوجته أنت عليّ حرام؟  
ج: لأهل العلم في ذلك أقوال متعددة، وصل بها القرطبي إلى ثمانية  
عشر قولاً، وجلّها لا ترتكن إلى دليل ثابت صحيح صريح.  
وأورد كمّاً من هذه الأقوال ابن حزم في «المحلّي»<sup>(١)</sup>، والنووي في  
«شرح مسلم» نقلاً عن عياض.

وأقوى هذه المذاهب والآراء فيما يبدو لي - والله أعلم -، مذهب من قال  
إن التحريم لغو لا كفارة فيه، ويقاربه في القوة رأي من قال: إنها يمين تكفّر،  
ودليل ذلك أن الله عز وجل قال لنبيه محمد ﷺ: ﴿يَا أَيُّهَا النَّبِيُّ لِمَ تُحَرِّمُ مَا

(١) المحلّي لابن حزم (١٠/١٢٤) ومسلم في «شرح النووي» (٣/٦٧٠) ط الشعب.

أَحَلَّ اللَّهُ لَكَ تَبَتُّغِي مَرَضَاتِ أَزْوَاجِكَ وَاللَّهُ غَفُورٌ رَحِيمٌ ﴿١٠﴾ قَدْ فَرَضَ اللَّهُ لَكُمْ تَحِلَّةَ أَيْمَانِكُمْ وَاللَّهُ مَوْلَاكُمْ وَهُوَ الْعَلِيمُ الْحَكِيمُ ﴿١١﴾

وسبب نزول الآية: تحريم النبي ﷺ ما فعله عند بعض نسائه من الاحتباس عندها وشرب العسل، وها هو الحديث بذلك:

أخرجه البخاري ومسلم<sup>(١)</sup> من حديث عائشة رضي الله عنها قالت: كان رسول الله ﷺ يشرب عسلاً عند زينب ابنة جحش ويمكث عندها، فواطأت أنا وحفصة عن أيتنا دخل عليها فلتقل له: أكلت مغافير؟ إني أجد منك ريح مغافير، قال: «لا، ولكني كنت أشرب عسلاً عند زينب ابنة جحش فلن أعود<sup>(٢)</sup>»، وقد حلفت لا تخبري بذلك أحداً.

\* \* \*

س: حب النساء قد يحمل الشخص أحياناً على اختيار المفضول وترك الفاضل دليلاً على ما تقول؟

ج: من الأدلة على ذلك ما يلي:

\* قوله تعالى: ﴿إِنَّ مِنْ أَزْوَاجِكُمْ وَأَوْلَادِكُمْ عَدُوًّا لَكُمْ فَاحْذَرُوهُمْ﴾ .

\* وقول عمر رضي الله عنه: كنا معشر قريش نغلب النساء، فلما قدمنا على الأنصار إذا قوم تغلبهم نساؤهم، فطفق نساؤنا يأخذن من أدب نساء الأنصار. فصخب يوماً على امرأتي فراجعته . . . . . الحديث<sup>(٣)</sup>.

(١) البخاري (حديث ٤٩١٢) ومسلم (ص ١١٠٠).

(٢) عند البخاري «مع الفتوح ٣٧٤/٩»، فنزلت: ﴿يَا أَيُّهَا النَّبِيُّ لِمَ تُحَرِّمُ مَا أَحَلَّ اللَّهُ لَكَ . . .﴾ .

(٣) البخاري (٥١٩١)، ومسلم (١١١١).

وقصة ابن عمر<sup>(١)</sup> مع أبي أيوب الأنصاري في «ستر الجدران»، فقد أخرج البخاري معلقاً:

أن ابن عمر دعا أبا أيوب الأنصاري فرأى في البيت ستراً على الجدار، فقال ابن عمر غلبنا عليه النساء، فقال: من كنت أخشى عليه فلم أكن أخشى عليك، والله لا أطعم لكم طعاماً. وعزاه الحافظ في «الفتح» إلى أحمد في «الورع» و«مسدد» في مسنده والطبراني.

وقصة جابر في زوجته في «الأنماط»، ففي «الصحيحين»<sup>(٢)</sup> من حديث جابر بن عبد الله رضي الله عنه قال: قال النبي ﷺ: «هل لكم من أنماط؟» قلت: وأنى يكون لنا الأنماط؟ قال: «أما وإنها ستكون لكم الأنماط»، فأنا أقول لها- يعني امرأته- أخري عنا أنماطك فتقول: ألم يقل النبي ﷺ إنها ستكون لكم الأنماط فأدعها.

وقد قال الله تعالى لنبيه ﷺ: ﴿لِمَ تَحْرِمُ مَا أَحَلَّ اللَّهُ لَكَ تَبْتَغِي مَرْضَاتَ أَزْوَاجِكَ﴾.

\* \* \*

س: ما وجه الختام بقوله تعالى: ﴿وَاللَّهُ غَفُورٌ رَحِيمٌ﴾؟

ج: وجه هذا الختام أن فيه حث على الاستغفار وطلب رحمة الله عز وجل، وهذا أمر يكاد أن يكون مضطرباً عند ذكر الأخطاء، أو الذنوب، بل والكبائر كذلك، فإذا ذكر خطأ، أو ذكر ذنب وعقوبته، أو كبيرة وعقوبتها فتفتح أبواب التوبة، حتى لا ييأس أحد من رحمة الله عز وجل، ولا يقنط أحد.

وقد بينا ذلك في أكثر من موطن منها في سورة المجادلة فارجع إليه إن شئت.

\* \* \*

(١) البخاري مع الفتح (٩/٢٤٩). (٢) البخاري مع الفتح (٦/٦٢٩)، ومسلم (٤/٧٩٢).

س: ما تحلة الأيمان هذه المذكورة في قوله تعالى: ﴿قَدْ فَرَضَ اللَّهُ لَكُمْ تَحْلَةَ أَيْمَانِكُمْ﴾ ؟

ج: تلك هي المذكورة في سورة المائدة، في قوله تعالى: ﴿فَكَفَّارَتُهُ إِطْعَامُ عَشْرَةِ مَسَاكِينَ مِنْ أَوْسَطِ مَا تُطْعَمُونَ أَهْلِيكُمْ أَوْ كِسْوَتُهُمْ أَوْ تَحْرِيرُ رَقَبَةٍ فَمَنْ لَمْ يَجِدْ فَصِيَامُ ثَلَاثَةِ أَيَّامٍ ذَلِكَ كَفَّارَةُ أَيْمَانِكُمْ إِذَا حَلَفْتُمْ﴾ .

\* \* \*

س: ما هذا السر الذي أسره النبي ﷺ إلى بعض أزواجه؟

ج: الله أعلم، فقد يكون هذا السر هو قوله ﷺ: «قد شربتُ عسلاً ولن أعود، وقد حلفتُ فلا تخبري بذلك أحداً».

وقد يكون هذا السر هو قوله ﷺ في شأن مارية: «لن أعود» أي: إلى جماعها.

وقد يكون غير ذلك .

وقد ذكر ابن الجوزي ثلاثة أقوال، فقال في «زاد المسير»: وفي هذا السرّ ثلاثة أقوال:

أحدها: أنه قال لها: إني مُسرٌّ إليك سرّاً فاحفظيه، سرّيتي هذه عليّ حرام، رواه العوفي عن ابن عباس، وبه قال عطاء، والشعبي، والضحاك، وقتادة، وزيد بن أسلم، وابنه، والسدي .

والثاني: أنه قال لها: أبوك، وأبو عائشة، واليا الناس من بعدي، فإياك أن تخبري أحداً. ورواه سعيد بن جبير عن ابن عباس .

والثالث: أنه أسرَّ إليها أن أبا بكر خليفتي من بعدي، قاله ميمون بن مهران .

\* \* \*

س: من تلك الزوجة التي أسر إليها النبي ﷺ حديثاً فنبأت به؟

ج: ذهب كثير من العلماء إلى أنها حفصة رضي الله عنها بل وقد قال ابن الجوزي هي حفصة من غير خلاف علمناه .

قلت: وقد وردت بذلك جملة آثار عند الطبري وغيره<sup>(١)</sup> .

\* \* \*

س: في قوله تعالى: ﴿عَرَفَ بَعْضُهُ وَأَعْرَضَ عَنْ بَعْضٍ﴾ أدبٌ ينبغي أن نتحلى به في التعاملات، وضح هذا الأدب؟

ج: من الاستفادة من ذلك أن الشخص ينبغي أن يتعامل مع الناس على قدر عقولهم فالعاقل يتعامل معه بما يقتضيه عقله، ومن كان دون ذلك فبحسبه، وكذا يعامل الصغير بحسب عقله، والكبير كذلك، وأيضاً فالنساء كذلك، فالمرأة لما كانت ناقصة عقل ودين عوملت بمقتضى نقص عقلها ودينها، فإذا أخطأت في أمور عشرة - على سبيل المثال - تؤاخذ في خمس منها مثلاً ويعفى لها عن خمس، فها هي أم المؤمنين زوجة رسول الله ﷺ يسر إليها النبي ﷺ بحديث، ويقول لها فيه لا تخبري بذلك أحداً، فخرجت ونبأت به، فماذا كان من رسول الله ﷺ؟!!! كان منه عليه الصلاة والسلام ما ذكره الله في كتابه: ﴿عَرَفَ بَعْضُهُ وَأَعْرَضَ عَنْ بَعْضٍ﴾ .

ومن ثمَّ فينبغي أن تكون هناك تجوزات وعفو وصفح عن تلك الأمور التي لا يضر معها العفو والصفح .

وكما هو معلوم، فيندر أن تجتمع خصال الخير في شخص، فإذا كان ذلك كذلك وقد قال عليه الصلاة والسلام: «الناس كإبلٍ مائة لا تكاد تجد فيها

(١) انظر الطبري (٣٤٣٩٧، ٣٤٣٩٥، ٣٤٣٨٦).

راحلة»<sup>(١)</sup> وهذا في الناس عموماً، فلا تكاد تجد رجلاً شجاعاً مغواراً مقداماً كريماً سخياً عالماً محسناً متصدقاً كاظماً للغیظ عاف عن الناس، صبوراً يقوم الليل ويصوم النهار واصلاً للأرحام باراً بوالديه . . . نادراً ما تجد خصال الخير تجتمع في رجل، كالإبل في المائة واحد تجده صبوراً على الجوع والعطش مريحاً في المشي هادئ الطبع لبنة كثير، نادراً ما تجد في الإبل كهذا.

فإذا كان هذا هو الشأن، الشأن في الناس أنهم كإبل مائة لا تكاد تجد فيها راحلة، فالنساء اللواتي خلقن من ضلع من باب أولى ألا تجتمع فيهن خصال الخير، فقد تكون المرأة جميلة حسنة ولكنها بذينة اللسان، وقد تكون جميلة حسنة لسانها طيب وقولها جميل، لكنها مبذرة في الإنفاق، ومتوسعة فيه وغير مقتصدة في معيشتها، وقد تكون مقتصدة في معيشتها لكن لا تجيد الطهي والخبيز<sup>(٢)</sup>، وقد تكون جميلة حسنة الخلق حسنة التبعيل متقنة لعمل البيت لكنها شديدة الغيرة، وقد يكون فيها ما ذكر من جمال وبهاء وحسن تبعيل واتقان للعمل إلا أنها ضعيفة في العبادة . . . إلى غير ذلك.

الشاهد: أن المرأة بها عوج كما قال النبي ﷺ كالضلع والعود، عودٌ في آخره عوج، تريد أن تقومه وتعده، فإذا ذهبت تقومه كُسر منك، وإن تركته بقي أعوجاً، فكذلك المرأة إن ذهبت تقيمها كسرتها وكسرها طلاقها، وإن

(١) أخرجه البخاري (٦٤٩٨) ومسلم (٢٥٤٧) من حديث ابن عمر رضي الله عنهما مرفوعاً.

(٢) وأسماء بنت أبي بكر ذات النطاقين العاقلة الرشيدة تقول عن نفسها: ولم أكن أحسن الخبيز، انظر البخاري (٣١٩/٩) ومسلم (٢٦/٥) وزينب بنت جحش أم المؤمنين كانت عابدة متصدقة جميلة، لكن تعترها حدة أحياناً. وأما عائشة رضي الله عنها كانت غيوراً مع فضلها وعلمها رضي الله عنها ولم ينبج منها رسول الله ﷺ.

استمتعت بها استمتعت بها وبها عوج .

فلا بد أن يكون في المرأة عيب وعوج ، وكما قال النبي ﷺ «فدارها تعش بها» .

لا نقول لك اتركها بعيوبها ، ولكن قومها برفق ولين قدر الاستطاعة ، وسدد وقارب ولن تستطيع أن تصل إلى التمام لقول النبي ﷺ : «وإن استمتعت بها استمتعت بها وبها عوج» فليكن منك هذا الحديث على بال والله المستعان وعليه صلاح الأحوال ولا حول ولا قوة إلا بالله .

وقد قال عليه الصلاة والسلام : «لا يفرك مؤمن مؤمنةً إن كره منها خلقاً رضي منها آخر»<sup>(١)</sup> وقال الله تبارك وتعالى في شأن النساء : ﴿فَإِنْ كَرِهْتُمُوهُنَّ فَعَسَى أَنْ تَكْرَهُوا شَيْئًا وَيَجْعَلَ اللَّهُ فِيهِ خَيْرًا كَثِيرًا﴾ .

فقد ترزق منها الولد ، وقد تكون عوناً لك على طاعة الله بحسن تربية أولادها ، ويحسن تذكيرها بالله ، وبحدوده ومحارمه .

\* \* \*

س: من المرأتان من أزواج النبي ﷺ اللتان قال الله فيهما ﴿إن تتوبا إلى الله فقد صغت قلوبكما﴾ .

ج: هما عائشة وحفصة رضي الله عنهما ، ففي «الصحيحين»<sup>(٢)</sup> من حديث ابن عباس رضي الله عنهما قال : لم أزل حريصاً على أن أسأل عمر بن الخطاب عن المرأتين من أزواج النبي ﷺ اللتين قال الله تعالى : ﴿إن تتوبا إلى الله فقد صغت قلوبكما﴾ حتى حجَّ وحججت معه ، وعدل وعدلت

(١) مسلم (٦٥٧/٣) .

(٢) البخاري (حديث ٥١٩١) ومسلم (حديث ١١١١) .

معه بإداوةٍ، فتبرز ثم جاء فسكبت على يديه منها فتوضأ، فقلت له: يا أمير المؤمنين من المرأتان من أزواج النبي ﷺ اللتان قال الله تعالى ﴿إِنْ تَوْبَا إِلَى اللَّهِ فَقَدْ صَغَتْ قُلُوبُكُمَا﴾؟

قال: واعجباً لك يا ابن عباس، هما عائشة وحفصة - ثم استقبل عمر الحديث يسوقه - قال: كنت أنا وجارٌ لي من الأنصار في بني أمية بن زيد وهم من عوالي المدينة، وكنا نتأوبُ النزول على النبي ﷺ فينزل يوماً وأنزل يوماً، فإذا نزلت جئتُه بما حدث من خبر ذلك اليوم من الوحي أو غيره، وإذا نزل فعل مثل ذلك؛ وكنا معشر قريش نغلبُ النساء، فلما قدمنا على الأنصار إذا قوم تغلبهم نساؤهم، فطفق نساؤنا يأخذن من أدب نساء الأنصار فصخبت علي امرأتي فراجعتني، فأنكرت أن تراجعني؛ قالت: ولم تُنكر أن أراجعك؟ فوالله إن أزواج النبي ﷺ ليراجعنه، وإن إحداهن لتهجره اليوم حتى الليل، فأفزعتني ذلك، فقلت لها: قد خاب من فعل ذلك منهن، ثم جمعت علي ثيابي، فنزلتُ فدخلت على حفصة فقلت لها: أي حفصة، أتغاضب إحدانك النبي ﷺ اليوم حتى الليل؟ قالت: نعم.

فقلت: قد خبت وخسرت، أفتأمين أن يغضب الله لغضب رسول الله ﷺ فتهلكي؟ لا تستكثري النبي ﷺ ولا تراجعيه في شيء ولا تهجره، وسليني ما بدا لك، ولا يغرنك أن كانت جارتك أوضأ منك وأحب إلى النبي ﷺ - يريد عائشة.

قال عمر: وكنا قد تحدثنا أن غسان تُنعل الخيل لتغزونا، فنزل صاحبي الأنصاري يوم نوبته، فرجع إلينا عشاءً، فضرَب بابي ضرباً شديداً وقال: أثم هو؟ ففزعتُ فخرجت إليه، فقال: قد حدث اليوم أمر عظيم، قلت ما هو؟ أجد غسان؟ قال: لا، بل أعظم من ذلك وأهول، طلق النبي ﷺ

نساءه، وقال عبيد بن حنين سمع ابن عباس عن عمر فقال: اعتزل النبي ﷺ أزواجه - فقلت خابت حفصة وخسرت، وقد كنت أظن هذا يوشك أن يكون. فجمعت علي ثيابي، فصليت صلاة الفجر مع النبي ﷺ فدخل النبي مشربة له فاعتزل فيها؛ ودخلت على حفصة فإذا هي تبكي، فقلت ما يبكيك، ألم أكن حذرتك هذا، أطلقكن النبي ﷺ؟ قالت لا أدري، ها هو ذا معتزل في المشربة، فخرجت فجئت إلى المنبر فإذا حوله رهط يبكي بعضهم، فجلست معهم قليلا، ثم غلبنني ما أجد، فجئت المشربة التي فيها النبي ﷺ فقلت لغلام له أسود: استأذن لعمر.

فدخل الغلام فكلم النبي ﷺ ثم رجع فقال: كلمت النبي ﷺ وذكرتك له فصمت. فانصرفت حتى جلست مع الرهط الذين عند المنبر، ثم غلبنني ما أجد، فجئت فقلت للغلام استأذن لعمر، فدخل ثم رجع فقال: قد ذكرت لك له فصمت. فرجعت فجلست مع الرهط الذين عند المنبر، ثم غلبنني ما أجد فجئت الغلام فقلت: استأذن لعمر، فدخل ثم رجع إلي فقال: قد ذكرت لك له فصمت.

فلما وليت منصرفا، قال: إذا الغلام يدعوني، فقال: قد أذن لك النبي ﷺ، فدخلت على رسول الله ﷺ فإذا هو مضطجع على رمال حصير ليس بينه وبينه فراش، قد أثر الرمال بجانبه متكئا على وسادة من آدم حشوها ليف، فسلمت عليه ثم قلت، وأنا قائم: يا رسول الله أطلقت نساءك؟

فرفع إلي بصره، فقال: «لا». فقلت: الله أكبر، ثم قلت - وأنا قائم أستأنس -: يا رسول الله، لو رأيتني وكنا معشر قريش نغلب النساء فلما قدمنا المدينة إذا قوم تغلبهم نساؤهم، فتبسم النبي ﷺ، ثم قلت: يا رسول الله، لو رأيتني ودخلت على حفصة فقلت لها: لا يغرنك أن كانت جارتك

أَوْضاً مِنْكَ وَأَحَبَّ إِلَى النَّبِيِّ ﷺ - يُرِيدُ عَائِشَةَ .

فَتَبَسَّمَ النَّبِيُّ ﷺ تَبَسُّمَةً أُخْرَى ، فَجَلَسْتُ حِينَ رَأَيْتُهُ تَبَسَّمَ ، فَرَفَعْتُ بَصْرِي فِي بَيْتِهِ فَوَاللَّهِ مَا رَأَيْتُ فِي بَيْتِهِ شَيْئاً يَرُدُّ الْبَصَرَ غَيْرَ أَهْبَةِ ثَلَاثَةِ ، فَقُلْتُ : يَا رَسُولَ اللَّهِ ، ادْعِ اللَّهَ فَلْيُوسِعْ عَلَيَّ أُمَّتَكَ ، فَإِنْ فَارَسَ وَالرُّومَ قَدْ وَسَّعَ عَلَيْهِمْ وَأَعْطُوا الدُّنْيَا وَهُمْ لَا يَعْبُدُونَ اللَّهَ .

فَجَلَسَ النَّبِيُّ ﷺ وَكَانَ مَتَكِّئًا فَقَالَ : «أَوْ فِي هَذَا أَنْتَ يَا ابْنَ الْخَطَابِ؟ إِنْ أَوْلَيْتُكَ قَوْمٌ قَدْ عَجَلُوا طَيِّبَاتِهِمْ فِي الْحَيَاةِ الدُّنْيَا» ، فَقُلْتُ : يَا رَسُولَ اللَّهِ ، اسْتَغْفِرْ لِي ، فَاعْتَزَلَ النَّبِيُّ ﷺ نِسَاءَهُ مِنْ أَجْلِ ذَلِكَ الْحَدِيثِ حِينَ أَفْشَتْهُ حَفْصَةُ إِلَى عَائِشَةَ تِسْعًا وَعِشْرِينَ لَيْلَةً ، وَكَانَ قَالَ : «مَا أَنَا بِدَاخِلٍ عَلَيْهِنَّ شَهْرًا» مِنْ شِدَّةِ مَوْجِدَتِهِ عَلَيْهِنَّ حِينَ عَاتَبَهُ اللَّهُ عَزَّ وَجَلَّ ، فَلَمَّا مَضَتْ تِسْعَ وَعِشْرُونَ لَيْلَةً ، دَخَلَ عَلَيَّ عَائِشَةُ فَبَدَأَ بِهَا ، فَقَالَتْ لَهَا عَائِشَةُ : يَا رَسُولَ اللَّهِ ، إِنَّكَ كُنْتَ قَدْ أَقْسَمْتَ أَنْ لَا تَدْخُلَ عَلَيْنَا شَهْرًا ، وَإِنَّمَا أَصْبَحْتَ مِنْ تِسْعَ وَعِشْرِينَ لَيْلَةً أَعْدَدْتُهَا عَدًّا . فَقَالَ : «الشَّهْرُ تِسْعَ وَعِشْرُونَ لَيْلَةً» ، فَكَانَ ذَلِكَ الشَّهْرُ تِسْعًا وَعِشْرِينَ لَيْلَةً ، قَالَتْ عَائِشَةُ : ثُمَّ أَنْزَلَ اللَّهُ تَعَالَى آيَةَ التَّخْيِيرِ فَبَدَأَ بِي أُولَى امْرَأَةٍ مِنْ نِسَائِهِ فَاخْتَرْتَهُ ، ثُمَّ خَيْرَ نِسَاءَهُ كُلَّهِنَّ فَقُلْنَ مِثْلَ مَا قَالَتْ عَائِشَةُ .

\* \* \*

س: ما جواب الشرط لقوله تعالى: ﴿إِنْ تَتُوبَا إِلَى اللَّهِ﴾ ؟

ج: من العلماء من يذهب إلى أن المعنى هنا تام، فالمعنى توبا إلى الله ومنهم من يقول: ﴿إِنْ تَتُوبَا إِلَى اللَّهِ﴾ جوابه: فذلك واجب عليكما.

\* \* \*

س: لماذا قال: (قلوبكما) ولم يقل: قلبكما مع أنهما اثنتان (حفصة وعائشة رضي الله عنهما)؟

ج: لذلك أجوبة عند أهل العلم.

منها: أن المثنى أخف من الجمع خاصة عند الإضافة فما دام المعنى معلوماً فلا بأس أن يستعمل الجمع مكان المثنى كما في قوله تعالى: ﴿وَالسَّارِقُ وَالسَّارِقَةُ فَاقْطَعُوا أَيْدِيَهُمَا﴾.

الثاني: ذكره من يرى من العلماء أن أقل الجمع اثنان كما في قوله تعالى: ﴿فَإِنْ كَانَ لَهُ إِخْوَةٌ فَلِأُمَّه السُّدُسُ﴾.

هذا ، وقد قال السمعاني في تفسيره:

وقوله: ﴿قُلُوبُكُمَا﴾ أي: قلبكما. قال الفراء: هو مثل قول العرب: ضربت ظهوركما، وهشمت رءوسكما أي: رأسيكما وظهريكما. ويقال: إن أكثر ما في الإنسان من الجوارح اثنان اثنان، وإذا هي تذكر باسم الجمع، فما كان واحدا جرى ذلك المجزئ، مثل: الرأس والقلب وغير ذلك، ذكره النقاش.

\* \* \*

س: لماذا خصَّ جبريل بالذكر من بين الملائكة؟

ج: ذلك، والله أعلم، لكونه سيدهم وكبيرهم كما قال تعالى: ﴿ذِي قُوَّةٍ عِنْدَ ذِي الْعَرْشِ مَكِينٍ﴾

أي أن جبريل عليه السلام قوي، وله مكانة عند الله سبحانه وتعالى ذي العرش، ثم إنه مطاع هنالك في الملأ الأعلى يطيعه أهل السموات.

وقال تعالى: ﴿قُلْ مَنْ كَانَ عَدُوًّا لِجِبْرِيلَ فَإِنَّهُ نَزَّلَهُ عَلَيَّ قَلْبِكَ بِإِذْنِ اللَّهِ...﴾ .  
وفي الحديث المتفق عليه<sup>(١)</sup> من حديث أبي هريرة رضي الله عنه قال: «إذا أحب الله عبداً نادى جبريل إن الله يحب فلاناً فأحبه فيحبه جبريل، فينادي جبريل في أهل السماء إن الله يحب فلاناً فأحبه فيحبه أهل السماء...»  
الحديث.

ونحوه في حديث: «لما خلق الله الجنة قال لجبريل<sup>(٢)</sup> اذهب فانظر إليها فذهب فنظر إليها ثم جاء فقال: أي رب وعزتك لا يسمع بها أحد إلا دخلها ثم حفها بالمكاره ثم قال: يا جبريل اذهب فانظر إليها فذهب فنظر إليها ثم جاء فقال: أي رب وعزتك لقد خشيت أن لا يدخلها أحد قال: فلما خلق الله النار قال: يا جبريل اذهب فانظر إليها فذهب فنظر إليها ثم جاء فقال: أي رب وعزتك لا يسمع بها أحد فيدخلها فحفها بالشهوات ثم قال: يا جبريل اذهب فانظر إليها فذهب فنظر إليها ثم جاء فقال: أي رب وعزتك لقد خشيت أن لا يبقى أحد إلا دخلها».

\* \* \*

س: الله سبحانه وتعالى كاف عبده، وهو حسبنا ونعم الوكيل، فلماذا إذن قيل: ﴿وَجِبْرِيلُ وَصَالِحُ الْمُؤْمِنِينَ وَالْمَلَائِكَةُ بَعْدَ ذَلِكَ ظَهِيرٌ﴾؟

ج: نعم الله سبحانه وتعالى كاف عبده، وهو حسبنا ونعم الوكيل. لكن ضعفنا نحن البشر يحملنا أحياناً على التماس أسباب ظاهرة لزيادة الطمأنينة، وقد قال الخليل إبراهيم عليه السلام ﴿رَبِّ ارْنِي كَيْفَ تُحْيِي الْمَوْتَى﴾

(١) البخاري (حديث ٦٠٤٠) ومسلم (٢٦٣٧) من حديث أبي هريرة مرفوعاً.

(٢) أخرجه أبو داود بسند حسن (٤٧٤٤) والترمذي (٢٥٦٠) وغيرهما.

قَالَ أَوْلَمْ تُؤْمِنِ قَالَ بَلَىٰ وَلَكِنَّ لَيْطَمَنَّ قَلْبِي ﴿١﴾ وقال النبي ﷺ: «نحن أحق بالشك من إبراهيم إذ قال رب أرني كيف تحيي الموتى».

ومن ثم سيقت آيات عدة لجلب هذه الطمأنينة وزيادتها قال تعالى: ﴿بَلَىٰ إِنْ تَصَبَّرُوا وَتَتَّقُوا وَيَأْتُوكُم مِّن فَوْرِهِمْ هَذَا يُمْدِدْكُمْ رَبُّكُمْ بِخَمْسَةِ آلَافٍ مِّنَ الْمَلَائِكَةِ مُسَوِّمِينَ ﴿١٢٥﴾ وَمَا جَعَلَهُ اللَّهُ إِلَّا بُشْرَىٰ لَكُمْ وَلِتَطْمَئِنَّ قُلُوبُكُم بِهِ وَمَا النَّصْرُ إِلَّا مِنْ عِنْدِ اللَّهِ الْعَزِيزِ الْحَكِيمِ ﴿١٢٦﴾. ونحو ذلك قول عيسى عليه السلام للحواريين: ﴿مَنْ أَنْصَارِي إِلَى اللَّهِ﴾ وفي الحديث: «مَنْ يُؤْوِينِي حَتَّىٰ أُبَلِّغَ رِسَالَةَ رَبِّي عَزَّ وَجَلَّ» (١).

\* \* \*

س: اذكر بعض موافقات عمر رضي الله عنه ربه عز وجل؟

ج: من ذلك ما يلي:

موافقته لربه لما قال لحفصة: عسى ربه إن طلقكن أن يبدله أزواجاً خيراً منكن. فنزلت الآية بذلك.

وموافقته لربه في قوله: يا رسول الله لو اتخذنا من مقام إبراهيم مصلى.

فنزلت: ﴿وَاتَّخِذُوا مِن مَّقَامِ إِبْرَاهِيمَ مُصَلًّى﴾.

وموافقته في آية الحجاب، وفي أسارى بدر، وفي النهي عن الصلاة على

المنافقين، وها هي بعض الأحاديث بذلك.

أخرج البخاري (٢) من حديث عمر: «وافقت ربي في ثلاث (٣) فقلت:

(١) أحمد في «المسند» (٣/٣٢٩) بسند حسن من حديث جابر رضي الله عنه مرفوعاً.

(٢) البخاري حديث (٤٠٢).

(٣) قال الحافظ ابن حجر رحمه الله (فتح الباري ١/٥٠٥): وليس في تخصيصه العدد بالثلاث ما ينفي الزيادة عليها؛ لأنه حصلت له الموافقة في أشياء غير هذه، من مشهورها قصة أسارى بدر، وقصة الصلاة على المنافقين، وهما في الصحيح، وصحح الترمذي =

يا رسول الله لو اتخذنا من مقام إبراهيم مصلى فنزلت: ﴿وَاتَّخَذُوا مِنْ مَّقَامِ إِبْرَاهِيمَ مُصَلًّى﴾ . وآية الحجاب ، قلت : يا رسول الله لو أمرت نساءك أن يحتجبن فإنه يكلمهن البر والفاجر فنزلت آية الحجاب .

واجتمع نساء النبي ﷺ في الغيرة عليه فقلت لهن : عسى ربه إن طلقكن أن يبدله أزواجاً خيراً ممنكن فنزلت هذه الآية .

وها هي موافقة أخرى :

أخرج البخاري ومسلم من حديث<sup>(١)</sup> ابن عمر رضي الله عنهما أنه قال : «لما توفّي عبد الله بن أبيّ جاء ابنه عبد الله إلى رسول الله ﷺ فأعطاه قميصه وأمره أن يكفنه فيه ثم قام يصلي عليه فأخذ عمر بن الخطاب بثوبه فقال : تُصلي عليه وهو منافق ، وقد نهاك الله أن تستغفر لهم ؟

قال : «إنما خيرني الله - أو أخبرني الله - فقال : ﴿اسْتَغْفِرْ لَهُمْ أَوْ لَا تَسْتَغْفِرْ لَهُمْ إِنْ تَسْتَغْفِرْ لَهُمْ سَبْعِينَ مَرَّةً فَلَنْ يَغْفِرَ اللَّهُ لَهُمْ﴾» فقال : «سأزيده على سبعين» . قال : فصلي عليه رسول الله ﷺ وصلينا معه ثم أنزل الله عليه : ﴿وَلَا تُصَلِّ عَلَى أَحَدٍ مِنْهُمْ مَاتَ أَبَدًا وَلَا تَقُمْ عَلَى قَبْرِهِ إِنَّهُمْ كَفَرُوا بِاللَّهِ وَرَسُولِهِ وَمَاتُوا وَهُمْ فَاسِقُونَ﴾ .

وموافقة خامسة :

ففي صحيح مسلم<sup>(٢)</sup> من حديث ابن عباس رضي الله عنهما في وصف

= من حديث ابن عمر أنه قال : «ما نزل بالناس أمر قط فقالوا فيه ، وقال فيه عمر ، إلا نزل القرآن فيه على نحو ما قال عمر» وهذا دالٌّ على كثرة موافقته .

(١) البخاري (حديث ٤٦٧٢) ومسلم (حديث ٢٤٠٠) .

(٢) مسلم (حديث ١٧٦٣) .

غزوة بدر قال: بينما رجل من المسلمين يومئذ يشتد في إثر رجل من المشركين أمامه إذ سمع ضربة بالسوط فوقه وصوت الفارس يقول أقدم حيزوم، فنظر إلى المشرك أمامه فخر مستلقياً، فنظر إليه فإذا هو قد خطم أنفه وشق وجهه كضربة السوط، فاخضر ذلك أجمع فجاء الأنصاري فحدث بذلك رسول الله ﷺ فقال: «صدقت، ذلك من مدد السماء الثالثة» فقتلوا يومئذ سبعين وأسروا سبعين.

قال أبو زميل: قال ابن عباس: فلما أسروا الأسارى قال رسول الله ﷺ لأبي بكر وعمر: «ما ترون في هؤلاء الأسارى؟» فقال أبو بكر: يا نبي الله، هم بنو العم والعشيرة، أرى أن تأخذ منهم فدية، فتكون لنا قوة على الكفار، فعسى الله أن يهديهم للإسلام.

فقال رسول الله ﷺ: «ما ترى يا ابن الخطاب؟» قلت: لا والله يا رسول الله، ما أرى الذي رأى أبو بكر ولكني أرى أن تمكنا فنضرب أعناقهم، فتمكن علياً من عقيل فيضرب عنقه، وتمكني من فلان - نسيباً لعمر - فأضرب عنقه، فإن هؤلاء أئمة الكفر وصناديدها.

فهوى رسول الله ﷺ ما قال أبو بكر ولم يهو ما قلت، فلما كان من الغد جئت فإذا رسول الله ﷺ وأبو بكر قاعدين يبكيان، قلت: يا رسول الله، أخبرني من أي شيء تبكي أنت وصاحبك؟ فإن وجدت بكاء بكيت وإن لم أجد بكاء تباكيت لبكائكما فقال رسول الله ﷺ: «أبكي للذي عرض علي أصحابك من أخذهم الفداء لقد عرض علي عذابهم أدنى من هذه الشجرة» (شجرة قريبة من نبي الله ﷺ) وأنزل الله عز وجل: ﴿مَا كَانَ لِنَبِيِّ أَنْ يَكُونَ لَهُ أُسْرَى حَتَّى يُخْرَجَ فِي الْأَرْضِ﴾ إلى قوله: ﴿فَكُلُّوا مِمَّا غَنِمْتُمْ حَلَالاً طَيِّباً﴾ فأحل الله الغنيمة لهم.

س: هل هناك في زمن النبي ﷺ نسوة خير من نساء رسول الله ﷺ حتى يُقال: ﴿عَسَى رَبُّهُ إِنْ طَلَّقَكُنَّ أَنْ يُبَدِّلَهُ أَزْوَاجًا خَيْرًا مِنْكُنَّ﴾؟

ج: جواب هذا أن نساء النبي ﷺ إذا عصينه وخالفن أمره فطلقهن فإن مرتبتهن تنزل عن مرتبة غيرهن، ومن ثم تكون غيرهن خيرٌ منهن .  
أو أن الله يَمُنُّ على نسوة أخريات بهداية وإيمان حتى تعلو مرتبتهن على غيرهن .

ثم أيضاً إنني لم أقف على نصٍ يفيد أنهم من الكوامل اللواتي كملن من النساء، اللهم إلا أنهم رضي الله عنهم (أمهات للمؤمنين) ثم إن الله عز وجل أعلم بقلوب العباد، وقد يزوج الله سبحانه نبيه ﷺ في الجنة - إضافة إلى نسائه - نسوة أخريات ممن كُنَّ في زمانه، والله أعلم .

\* \* \*

س: هل نكاح الأبقار أفضل أم نكاح الثيات؟

ج: نكاح الأبقار في الجملة أفضل للأدلة الآتية:

ما أخرجه البخاري ومسلم<sup>(١)</sup> في صحيحيهما من حديث جابر بن عبد الله قال: قفلنا مع النبي ﷺ من غزوة فتعجلت عليّ بعير لي قطوف، فلحقتني راكب من خلفي فنخس بعيري بعزّة كانت معه، فانطلق بعيري كأجود ما أنت راء من الإبل، فإذا النبي ﷺ فقال: «ما يعجلك؟» قال كنت حديث عهد بعرس قال: «أبكرًا أم ثيبًا؟» قلت: ثيبًا قال: «فهلا جارية<sup>(٢)</sup> تلاعبها وتلاعبك»، قال: فلما ذهبنا لندخل قال: «أمهلوا حتى تدخلوا ليلاً - أي عشاءً -

(١) البخاري (حديث ٥٠٧٩) ومسلم (ص ١٠٨٨).

(٢) في روايته البخاري (٥٢٤٧) فهلا جارية تلاعبها وتلاعبك .

لكي تمتشط الشعثة وتستحد المغيبة».

وما أخرجه البخاري<sup>(١)</sup> من حديث عائشة رضي الله عنها قالت : قلت : يا رسول الله أرأيت لو نزلت وادياً وفيه شجرة قد أكل منها ، ووجدت شجراً لم يؤكل منها ، في أيها كنت ترتع بعيرك؟ قال : في التي لم يرتع منها يعني أن رسول الله ﷺ لم يتزوج بكراً غيرها .

\* \* \*

س : لماذا قدمت الثيبات على الأبكار في قوله تعالى ﴿ثِيَابٍ وَأَبْكَارًا﴾ مع أن نكاح الأبكار أفضل كما قررتم؟

ج : ذلك لأمرين :

أحدهما : لكون نساء النبي ﷺ كلهن - باستثناء عائشة - رضي الله عنها - كُنَّ ثيبات .

الثاني : لأن نكاح الأبكار ، وإن كان في العموم أفضل ، لكن في بعض الأوقات يفوقه نكاح الثيبات إذا كانت هناك علة تدعو لذلك . فقد يكون العارض والعلة اللذان يجعلان زواج الثيب أفضل كون الثيب تعول أيتاماً

فيريد الرجل أن ينال أجر تربية هؤلاء الأيتام والقيام عليهم . وقد يكون العارض جبر خاطر امرأة مات زوجها ، كما ذكره بعض العلماء في تزوج النبي ﷺ بأم سلمة رضي الله عنها . وقد يكون العارض هودين الثيب القوي ورجاء الانتفاع بها في الدين والدنيا .

(١) البخاري (حديث ٥٠٧٧) .

وقد يكون العارض طلب مصاهرة أقوام صالحين، أو لهم جاه ينفع الله به في أمور الدنيا والدين. إلى غير ذلك من العوارض، والله تعالى أعلم. وفي رواية في الصحيحين<sup>(١)</sup> لحديث جابر المتقدم قريباً أنه قال: هلك أبي وترك سبع بنات - أو تسع بنات - فتزوجت امرأة ثيباً فقال لي رسول الله ﷺ: «تزوجت يا جابر؟».

فقلت: نعم، فقال: «بكرًا أم ثيبًا؟»، قلت: بل ثيبًا قال: «فهلا جارية تلاعبها وتلاعبك وتضحكها وتضحكك؟» قال فقلت له: إن عبد الله هلك وترك بنات، وإني كرهت أن أجيئن بمثلهن، فتزوجت امرأة تقوم عليهن وتصلحن فقال: «بارك الله لك، أو خيرًا».

قال الحافظ ابن كثير رحمه الله (٤/ ٣٧٦):

وقوله تعالى: ﴿ثِيَابٍ وَأَبْكَارًا﴾ أي منهن ثيبات ومنهن أبكاراً ليكون ذلك أشهى إلى النفس؛ فإن التنوع يبسط النفس، ولهذا قال: ثيبات وأبكاراً.

وقال محمد عطية سالم (تتمة أضواء البيان):

وفي تقديم الثيبات على الأبكار هنا في معرض التخيير ما يشعر بأولويتهم، مع أن الحديث: «هلا بكرًا تداعبها وتداعبك»، ونساء الجنة لم يطمئنهن إنس قبلهم ولا جان فيه أولوية الأبكار.

وقد أجاب المفسرون بأن هذا للتنوع فقط، وأن الثيبات في الدنيا والأبكار في الجنة كمریم ابنة عمران.

والذي يظهر - والله تعالى أعلم - أنه لما كان في مقام الانتصار لرسول الله ﷺ وتبنيهن لما يليق بمقامه عندهن ذكر من الصفات العالية ديناً وخلقاً،

(١) البخاري (حديث ٥٣٦٧) ومسلم (ص ١٠٨٧).

وقدم الثيات ليين أن الخيرية فيهن بحسب العشرة ومحاسن الأخلاق.

\* \* \*

س: اذكر بعض الأدلة التي تبين مسئولية الرجل عن أهل بيته؟

ج: من ذلك ما يلي: قوله تعالى: ﴿يَا أَيُّهَا الَّذِينَ آمَنُوا قُوا أَنْفُسَكُمْ وَأَهْلِيكُمْ نَارًا وَقُودُهَا النَّاسُ وَالْحِجَارَةُ عَلَيْهَا مَلَائِكَةٌ غِلَاظٌ شِدَادٌ لَّا يَعْصُونَ اللَّهَ مَا أَمَرَهُمْ وَيَفْعَلُونَ مَا يُؤْمَرُونَ﴾.

وقول النبي ﷺ: «كلكم راع وكلكم مسؤول عن رعيته، الرجل راع في بيته وهو مسؤول عن رعيته»

وها هو رسولنا محمد ﷺ يقول: «من يوقظ صواحب الحجرات - يريد أزواجه - كي يصلين، يا رب كاسية في الدنيا عارية يوم القيامة».

ويقول رب العزة سبحانه وتعالى: ﴿الرِّجَالُ قَوَّامُونَ عَلَى النِّسَاءِ﴾ ومن مقتضيات تلك القوامة أنه يأمر وينهى حسب ما تقتضيه المصلحة وحسب ما يرشد إليه الشرع.

\* \* \*

س: أية حجارة هذه التي هي وقود النار؟

ج: قال بعض أهل العلم إن هذه الحجارة هي حجارة الكبريت. وقال آخرون: إنها الأصنام التي كانت تعبد والأحجار التي كانت تُعبد من دون الله، واستدلوا لذلك بقول الله تبارك وتعالى ﴿إِنَّكُمْ وَمَا تَعْبُدُونَ مِن دُونِ اللَّهِ حَصَبُ جَهَنَّمَ أَنتُمْ لَهَا وَارِدُونَ﴾ (٩٨) لَوْ كَانَ هَؤُلَاءِ آلِهَةً مَا وَرَدُوهَا وَكُلٌّ فِيهَا خَالِدُونَ﴾.

\* \* \*

س: لماذا لا يعتذرون؟

ج: لأن الأعدار لا تقبل، أو لأنهم ليست لهم أعذار أصلاً.

\* \* \*

س: ما المراد بالتوبة النصوح؟

ج: سئل عن ذلك أمير المؤمنين عمر رضي الله عنه فأجاب بقوله: التوبة النصوح أن يتوب الرجل من العمل السيئ ثم لا يعود إليه أبداً<sup>(١)</sup>. وإسناده صحيح<sup>(٢)</sup> إلى عمر عند الطبري وغيره، وفي إسناده صحيح آخر عن عمر أيضاً قال: التوبة النصوح أن تتوب من الذنب ثم لا تعود فيه، أو لا تريد أن تعود. وأورد الطبري<sup>(٣)</sup> نحوه أيضاً عن ابن مسعود رضي الله عنه قال التوبة النصوح: الرجل يذنب الذنب ثم لا يعود فيه.

وأورد الطبري بإسناد حسن<sup>(٤)</sup> عن قتادة قال: هي الصادقة الناصحة. وأورد بإسناد صحيح<sup>(٥)</sup> عن ابن زيد في قول الله تعالى ﴿تُوبُوا إِلَى اللَّهِ تَوْبَةً نَّصُوحًا﴾ قال: التوبة النصوح: الصادقة، يعلم أنها صدق ندامة على خطيئته، وحب الرجوع إلى طاعته فهذه النصوح.

وقد أورد ابن أبي حاتم أيضاً في تفسيره حديثاً في تفسير التوبة النصوح وحكم عليه بالضعف، وهو من حديث أبي بن كعب قال سألت النبي ﷺ

(١) الطبري (٣٤٤٤٣).

(٢) الطبري (٣٤٤٤٤).

(٣) الطبري (٣٤٤٥٠)، وقد روي هذا الحديث مرفوعاً إلى رسول الله ﷺ بسندٍ ضعيف، وقال ابن كثير: والموقوف أصح.

(٤) الطبري (٣٤٤٥٤).

(٥) الطبري (٣٤٤٥٥).

عن التوبة النصوح فقال: «هو الندم على الذنب حين يفرط منك فتستغفر الله بندامتك عند الحافر ثم لا تعود إليه أبداً».

وأورد القرطبي رحمه الله عن أهل العلم ثلاثة وعشرين قولاً في التوبة النصوح.

وأورد الحافظ ابن كثير رحمه الله بعض الأقوال ثم قال: فأما إذا جزم بالتوبة وصمم عليها، فإنها تجب ما قبلها من الخطيئات، كما ثبت في الصحيح: «الإسلام يجب ما قبله، والتوبة تجب ما قبلها».

وأورد الحافظ ابن كثير سؤالاً فقال:

وهل من شرط التوبة النصوح الاستمرار على ذلك إلى الممات، كما تقدم في الحديث وفي الأثر: «لا يعود فيه أبداً»؟ أو يكفي العزم على أن لا يعود في تكفير الماضي، بحيث لو وقع منه ذلك الذنب بعد ذلك لا يكون ذلك ضاراً في تكفير ما تقدم، لعموم قوله عليه السلام: «التوبة تجب ما قبلها»؟ وللأول أن يحتج بما ثبت في الصحيح أيضاً: «من أحسن في الإسلام لم يؤاخذ بما عمل في الجاهلية، ومن أساء في الإسلام أخذ بالأول والآخر» فإذا كان هذا في الإسلام الذي هو أقوى من التوبة، فالتوبة بطريق الأولى، والله أعلم.

ولا يفهم من تعريف التوبة النصوح أن الشخص لا يقع في الذنب أبداً، أو أنه إذا وقع في الذنب فتوبته الأولى لا تكون نصوحاً، بل قد يتوب ويعزم أشد العزم على عدم العود، ثم يُقدر الله عز وجل عليه الوقوع في نفس الذنب مرة أخرى، ولذا فإنني أرى أن اللفظة الثانية التي أشرت إليها عن أمير المؤمنين عمر وهو قوله (ولا تريد أن تعود) أقرب، فكم من شخص يذنب ويعزم على عدم العود ثم يعود، مع سلامة نيته الأولى وصدق عزيمته.

وفي «الصحيح» عن النبي ﷺ<sup>(١)</sup> فيما يحكي عن ربه - عز وجل - قال: «أذنب عبد ذنباً فقال: اللهم اغفر لي ذنبي. فقال - تبارك وتعالى -: أذنب عبدي ذنباً، فعلم أن له رباً يغفر الذنب، ويأخذ بالذنب، ثم عاد فأذنب فقال: أي رب، اغفر لي ذنبي فقال - تبارك وتعالى - أذنب عبدي ذنباً، فعلم أن له رباً يغفر الذنب، ويأخذ بالذنب، اعمل ما شئت، فقد غفرت لك».

وها هو رجل يُكثر من شرب الخمر، فيؤتى به إلى رسول الله ﷺ، فأخرج البخاري<sup>(٢)</sup> من حديث عمر أن رجلاً كان على عهد النبي ﷺ كان اسمه: عبد الله وكان يلقب: حماراً، وكان يُضحك رسول صلى الله عليه وآله وسلم، وكان النبي صلى الله عليه وآله وسلم قد جلدَه في الشراب، فأُتِيَ به يوماً، فأمر به فجلد، فقال رجل من القوم: اللهم أَعنه، ما أكثر ما يؤتى به! فقال النبي صلى الله عليه وآله وسلم: «لا تلعنوه، فوالله ما<sup>(٣)</sup> علمت أنه يحب الله ورسوله»<sup>(٤)</sup>.

وفي رواية: أن رجلاً قال: ماله أخزاه الله! فقال رسول الله ﷺ: «لا تكونوا عون الشيطان على أخيكم»<sup>(٥)</sup>.

(١) أخرجه البخاري (٧٥٠٧) ومسلم (٢٧٥٨) من حديث أبي هريرة رضي الله عنه عن النبي ﷺ. (٢) أخرجه البخاري (٦٧٨٠).

(٣) نقل الحافظ ابن حجر في (ما) هنا أقوال، أقربها: ما نقله عن أبي البقاء في إعراب الجمع أنه قال: «ما» زائدة، أي: فوالله علمت أنه. والهمزة على هذا مفتوحة. قال: ويحتمل أن يكون المفعول محذوفاً، أي: علمت عليه أو فيه سوء، ثم استأنف فقال: «إنه يحب الله ورسوله».

(٤) عند أبي يعلى (١/١٦١) من طريق هشام بن سعد، عن زيد بن أسلم، عن أبيه، عن عمر: أن رجلاً كان يلقب حماراً، وكان يهدي لرسول الله ﷺ العكَّة من السمن والعكة من العسل، فإذا جاء صاحبها يتقاضاها جاء به إلى رسول الله ﷺ فيقول: يا رسول الله، أعط هذا ثمن متاعه. فما يزيد رسول الله ﷺ على أن يتبسّم ويأمر به فيعطى... فذكر الحديث وفي آخره: «لا تلعنوه؛ فإنه يحب الله ورسوله» وإسناده حسن.

(٥) هي عند البخاري (٦٧٨١).

فجدير بالعبد أن لا يقنط أبداً من رحمة الله - عز وجل - ، بل كلما سقط ووقع في ذنب قام واستغفر وأناب ، فليس ثم أحد بمعصوم من الذنب ، وقد قال تعالى في شأن المتقين الذين أعدت لهم الجنان : ﴿ وَسَارِعُوا إِلَىٰ مَغْفِرَةٍ مِّن رَّبِّكُمْ وَجَنَّةٍ عَرْضُهَا السَّمَاوَاتُ وَالْأَرْضُ أُعِدَّتْ لِلْمُتَّقِينَ ﴾ . فذكر من صفاتهم : ﴿ وَالَّذِينَ إِذَا فَعَلُوا فَاحِشَةً أَوْ ظَلَمُوا أَنفُسَهُمْ ذَكَرُوا اللَّهَ فَاسْتَغْفَرُوا لِذُنُوبِهِمْ وَمِن يَغْفِرُ الذُّنُوبَ إِلَّا اللَّهَ وَلَمْ يُصِرُّوا عَلَىٰ مَا فَعَلُوا وَهُمْ يَعْلَمُونَ ﴿١٣٥﴾ أُولَٰئِكَ جِزَاؤُهُمْ مَّغْفِرَةٌ مِّن رَّبِّهِمْ وَجَنَّاتٌ تَجْرِي مِن تَحْتِهَا الْأَنْهَارُ خَالِدِينَ فِيهَا وَنِعْمَ أَجْرُ الْعَامِلِينَ ﴾ . فحتى التقي قد تصدر منه كبيرة !! ، قد تزل قدمه ويقع في فاحشة !! ولكنه يقلع عنها وينيب إلى ربه ويستغفر .

وها هم المرسلون ، قال تعالى : ﴿ إِنِّي لَا يَخَافُ لَدَيَّ الْمُرْسَلُونَ ﴿١٠﴾ إِلَّا مَن ظَلَمَ ثُمَّ بَدَّلَ حَسَنًا بَعْدَ سَوْءٍ فَإِنِّي غَفُورٌ رَّحِيمٌ ﴾ وموسى الكليم عليه أفضل صلاة وأتم تسليم وعلى نبينا محمد عليه الصلاة والسلام - قتل نفساً فقال : ﴿ قَالَ رَبِّ إِنِّي ظَلَمْتُ نَفْسِي فَاغْفِرْ لِي فَغَفَرَ لَهُ إِنَّهُ هُوَ الْغَفُورُ الرَّحِيمُ ﴾ . وهؤلاء الذين جاؤوا بالصدق وصدقوا به ، قال الله عنهم : ﴿ لِيُكَفِّرَ اللَّهُ عَنْهُمْ أَسْوَأَ الَّذِي عَمِلُوا ﴾ فيه دليل على أنهم عملوا شيئاً من السوء .

\* \* \*

س : هل كل الذنوب تكفي لمحوها كلمة أستغفر الله ، بين ووضح كيف تتم التوبة ؟

ج : كلمة «أستغفر الله» لا تكفي لمحو الذنب في كل الأحيان ، بل يستلزم الأمر انضمام أشياء إليها في كثير من المواطن سواء منها المتعلقة ببعض العبادات والحدود والكفارات أو المتعلقة منها بالعباد . فمثلاً : رجل ارتكب ما يوجب حداً ، فكلمة «أستغفر الله» لا تسقط هذا الحد . ورجل حنث في يمينه ، فلا تسقط الكفارة بقوله : «أستغفر الله» وكذا بالنسبة للذنوب .

قال القرطبي رحمه الله:

في الأشياء التي يُتاب منها وكيف التوبة منها: قال العلماء: الذنب الذي تكون منه التوبة لا يخلو، إما أن يكون حقاً لله أو للآدميين. فإن كان حقاً لله كترك صلاة، فإن التوبة لا تصح منه حتى ينضم إلى الندم قضاء ما فات منها. وهكذا إن ترك صوماً أو تفريطاً في الزكاة. وإن كان ذلك قتل نفس بغير حق فإن يُمكن من القصاص إن كان عليه وكان مطلوباً به. وإن كان قذفاً يوجب الحد فيبذل ظهره للجلد إن كان مطلوباً به. فإن عُفي عنه كفاه الندم والعزم على ترك العود بالإخلاص. وكذلك إن عُفي عنه في القتل بمال، فعليه أن يؤديه إن كان واجداً له، قال الله تعالى: ﴿فَمَنْ عُفِيَ لَهُ مِنْ أَخِيهِ شَيْءٌ فَاتَّبِعْ بِالْمَعْرُوفِ وَأَدِّءْ إِلَيْهِ بِإِحْسَانٍ﴾. وإن كان ذلك حداً من حدود الله - كائناً ما كان - فإنه إذا تاب إلى الله تعالى بالندم الصحيح سقط عنه.

وقد نص الله تعالى على سقوط الحد عن المحاربين إذا تابوا قبل القدرة عليهم. وفي ذلك دليل على أنها لا تسقط عنهم إذا تابوا بعد القدرة عليهم؛ حسب ما تقدم بيانه.

وكذلك الشُّراب والسُّراق والزُّناة إذا أصلحوا وتابوا وعرف ذلك منهم، ثم رُفِعوا إلى الإمام فلا ينبغي له أن يحدّهم. وإن رُفِعوا إليه فقالوا: تُبْنَا، لم يتركوا، وهم في هذه الحالة كالمحاربين إذا غلبوا. هذا مذهب الشافعي.

فإن كان الذنب من مظالم العباد فلا تصح التوبة منه إلا برده إلى صاحبه والخروج عنه - عيناً كان أو غيره - إن كان قادراً عليه، فإن لم يكن قادراً فالعزم أن يؤديه إذا قدر في أعجل وقت وأسرعه. وإن كان أضرب بواحد من المسلمين، وذلك الواحد لا يشعر به أو لا يدري من أين أتى، فإنه يزيل ذلك الضرر عنه، ثم يسأله أن يعفو عنه ويستغفر له، فإذا عفا عنه فقد سقط الذنب عنه. وإن أرسل من يسأل ذلك له، فعفا ذلك المظلوم عن ظالمه - عرفه بعينه أو لم يعرفه - فذلك صحيح.

وإن أساء رجل إلى رجل بأن فزعه بغير حق، أو غمّه أو لطمه، أو صفعه بغير حق، أو ضربه بسوط فألمه، ثم جاءه مستعفياً نادماً على ما كان منه، عازماً على ألا يعود، فلم يزل يتذلل له حتى طابت نفسه فعفا عنه، سقط عنه ذلك الذنب. وهكذا إن كان شأنه بشتم لا حدّ فيه.

قلت (مصطفى): وكما بيّنا فبالنسبة للذنوب والمعاصي والجرائم التي ارتكبتها الشخص في حق المؤمنين والمظالم التي ظلمهم بها: فيجب عليه أن يتحلل منهم في ذلك قدر استطاعته ويرد إليهم المظالم التي ظلمهم بها.

فها هو الشهيد يغفر له كل ذنب إلا الدين<sup>(١)</sup>، وفي «صحيح مسلم»<sup>(٢)</sup> أن النبي ﷺ قال: «أتدرون ما المفلس؟» قالوا: المفلس فينا من لادرهم له ولا متاع، فقال: «إن المفلس من أمتي يأتي يوم القيامة بصلاة وصيام وزكاة ويأتي قد شتم هذا وقذف هذا وأكل مال هذا وسفك دم هذا وضرب هذا، فيعطى هذا من حسناته، وهذا من حسناته، فإن فنيت حسناته قبل أن يقضى ما عليه أخذ من خطاياهم، فطرحت عليه، ثم طرح في النار».

فإذا سرق رجل مالا من شخص يعرفه فلا يكفي أن يقول: «أستغفر الله» بل عليه أن يرد المال إلى صاحبه. كذلك إذا أفتى عالم من العلماء الناس فتية فغشهم فيها عن عمد فلا يكفي أن يقول: «أستغفر الله»: بل عليه أن يبين وجه الصواب في هذه الفتيا. يدل على هذا وذاك قوله تعالى: ﴿إِلَّا الَّذِينَ تَابُوا وَأَصْلَحُوا وَبَيَّنَّا فَاوْتَلِكْ أَتُوبُ عَلَيْهِمْ وَأَنَا التَّوَّابُ الرَّحِيمُ﴾.

وقول النبي ﷺ عن المؤمنين: «إذا خلصوا من النار حبسوا على قنطرة

(١) أخرجه مسلم في «صحيحه» (١٨٨٦) من حديث عبد الله بن عمرو بن العاص، أن رسول الله ﷺ قال: «يغفر للشهيد كل ذنب، إلا الدين».

(٢) مسلم (حديث ٢٥٨١).

الجنة والنار فيتقاصون مظالم كانت بينهم في الدنيا» (١) .  
وقال النبي ﷺ: «لتؤدُن الحقوق إلى أهلها يوم القيامة، حتى يقاد للشاة الجلحاء من الشاة القرناء» (٢).

وكذلك من قذف امرأة بالزنا وهي بريئة لا يكفي في توبته قوله: «استغفر الله» فالله - عز وجل - يقول: ﴿الَّذِينَ يَرْمُونَ الْمُحْصَنَاتِ ثُمَّ لَمْ يَأْتُوا بِأَرْبَعَةِ شُهَدَاءَ فَاجْلِدُوهُمْ ثَمَانِينَ جَلْدَةً وَلَا تَقْبَلُوا لَهُمْ شَهَادَةً أَبَدًا وَأُولَئِكَ هُمُ الْفَاسِقُونَ ﴿٤﴾ إِلَّا الَّذِينَ تَابُوا مِنْ بَعْدِ ذَلِكَ وَأَصْلَحُوا فَإِنَّ اللَّهَ غَفُورٌ رَحِيمٌ﴾ .

\* \* \*

س: متى يقول أهل الإيمان: ربنا أتمم لنا نورنا؟

ج: ذلك، والله أعلم، حينما يُطفأ نور أهل النفاق، وذلك، والله أعلم، أنه ثم نور يُعطى لمن شهدوا ألا إله إلا الله وأن محمداً رسول الله فينطلقون به إلى حيث شاء الله - لدخول الجنان وتجاوز الصراط ونحو ذلك - فيطفأ نور المنافقين وهم في أشد الاحتياج إليه، فيقولون لأهل الإيمان: انظرونا نقتبس من نوركم، فيجيبونهم بقولهم: ارجعوا وراءكم فالتمسوا نوراً، فيرجعون فلا يجدون شيئاً فيأتون مسرعين للحاق أهل الإيمان فيضرب بينهم ﴿بِسُورِ لَهُ بَابٌ بَاطِنُهُ فِيهِ الرَّحْمَةُ وَظَاهِرُهُ مِنْ قِبَلِهِ الْعَذَابُ﴾ . فعندما يطفأ نور المنافقين، يسأل المؤمنون ربهم أن يتمم لهم نورهم والله تعالى أعلم .

(١) أخرجه البخاري (حديث ٢٤٤٠) من حديث أبي سعيد الخدري رضي الله عنه عن رسول الله ﷺ قال: «إِذَا خَلَصَ الْمُؤْمِنُونَ مِنَ النَّارِ حُبَسُوا بِقَنْطَرَةٍ بَيْنَ الْجَنَّةِ وَالنَّارِ، فَيَتَقَاصُونَ مَظَالِمَ كَانَتْ بَيْنَهُمْ فِي الدُّنْيَا، حَتَّى إِذَا نُقُوا وَهَذِبُوا أُذُنَ لَهُمْ بِدُخُولِ الْجَنَّةِ، فَوَالَّذِي نَفْسُ مُحَمَّدٍ بِيَدِهِ، لَا أَحَدَهُمْ بِمَسْكَنِهِ فِي الْجَنَّةِ أَدَلَّ بِمَنْزِلِهِ كَانَ فِي الدُّنْيَا» .

(٢) أخرجه مسلم (حديث ٢٥٨٢) من حديث أبي هريرة رضي الله عنه مرفوعاً .

هذا، وقد قال ابن الجوزي في تفسيره:

﴿ يقولون رَبَّنَا أْتَمِّمْ لَنَا نُورَنَا ﴾ وذلك إذا رأى المؤمنون نور المنافقين يُطفأ سألوا الله تعالى أن يتم لهم، ويبلغهم به الجنة، قال ابن عباس: ليس أحد من المسلمين إلا يُعطى نوراً يوم القيامة. فأما المنافق فُيُطفأ نوره، والمؤمن مُشْفِقٌ مما رأى من إطفاء نور المنافق، يقولون: ﴿ رَبَّنَا أْتَمِّمْ لَنَا نُورَنَا ﴾.

وقال السمعاني رحمه الله: إنهم يقولون ذلك حين يُخمد وينطفئ نور المنافقين، فيقولون ذلك إشفاقاً على أنفسهم.

س: كيف نجتمع بين قوله تعالى: ﴿ يَا أَيُّهَا النَّبِيُّ جَاهِدِ الْكُفَّارَ وَالْمُنَافِقِينَ وَاغْلُظْ عَلَيْهِمْ ﴾ وبين قوله تعالى: ﴿ فَقُولَا لَهُ قَوْلًا لَّيِّنًا ﴾؟

ج: وجه الجمع، أن الشدة لها مواطن، والرفق واللين له مواطن، فإذا لم يُجدِ الرفق واللين، وإذا لم تنفع المواعظ، واستمر المفسدون في الأرض في فسادهم، فحينئذ يتنزل قوله تعالى: ﴿ جَاهِدِ الْكُفَّارَ وَالْمُنَافِقِينَ وَاغْلُظْ عَلَيْهِمْ ﴾.

\* \* \*

س: العلاقات الزوجية لا تنفع مع الكفر بشيء يوم القيامة، دُلِّلْ على ذلك؟

ج: من الأدلة على ذلك ما يلي:

كون نبي الله نوح ونبي الله لوط عليهما السلام لم يغنيا عن أزواجهما من الله شيئاً، كما قال تعالى: ﴿ فَلَمْ يُغْنِيَا عَنْهُمَا مِنَ اللَّهِ شَيْئًا وَقِيلَ ادْخُلَا النَّارَ مَعَ الدَّاخِلِينَ ﴾.

قوله تعالى: ﴿ يَوْمَ يَفِرُّ الْمَرْءُ مِنْ أَخِيهِ ﴾ (٣٤) وَأُمِّهِ وَأَبِيهِ (٢٥) وَصَاحِبَتِهِ وَبَنِيهِ (٣٦) لِكُلِّ امْرِئٍ مِنْهُمْ يَوْمَئِذٍ شَأْنٌ يُغْنِيهِ. قوله تعالى: ﴿ يَوْمَ لَا يَنْفَعُ مَالٌ وَلَا بَنُونَ ﴾ (٨٨) إِلَّا مَنْ أَتَى اللَّهَ بِقَلْبٍ سَلِيمٍ. قوله تعالى: ﴿ تَقَطَّعَتْ بِهِمُ الْأَسْبَابُ ﴾

أي أسباب التواصل التي كانوا يتواصلون بها في دنياهم . قوله تعالى : ﴿ لَنْ نَنْفَعَكُمْ أَرْحَامَكُمْ وَلَا أَوْلَادَكُمْ يَوْمَ الْقِيَامَةِ ﴾ .

قوله ﷺ : « من بطأ به عمله لم يسرع به نسبه » .

\* \* \*

س : ما المراد بخيانة امرأة نوح وامرأة لوط ؟

ج : قال كثير من أهل العلم : إن المراد بخيانة امرأة نوح ما كانت تقول للناس إنه مجنون ، وكانت امرأة لوط تدل على الأضياف . وقد ورد بذلك أثر عند الطبري وغيره عن ابن عباس رضي الله عنهما <sup>(١)</sup> .

وقالوا أيضاً : ليس المراد ﴿ فخانتهما ﴾ في فاحشة ، بل في الدين .

قال الحافظ ابن كثير : فإن نساء الأنبياء معصومات عن الوقوع في الفاحشة لحرمة الأنبياء .

\* \* \*

س : ما وجه المثل المضروب لامرأة نوح وامرأة لوط ؟

ج : وجهه : أن صلاح الأزواج لم ينفع الزوجات .

ووجه آخر : أن أحداً لا يملك لأحد هداية وإيماناً إنما كما قال تعالى ﴿ وَمَا كَانَ لِنَفْسٍ أَنْ تُؤْمِنَ إِلَّا بِإِذْنِ اللَّهِ ﴾ .

ووجه ثالث : قد يرد أيضاً ، وهو أن الأنبياء لا يعلمون الغيب ، وذلك لأن الخيانة تكون عن غير علم في كثير من الأحيان .

ووجه رابع : أن المثل ضرب لعائشة وحفصة رضي الله عنهما ؛

(١) الطبري (٣٤٤٦١) .

لتحذيرهما من مخالفة أمر رسول الله ﷺ، وبيان أن كونهما من أزواج النبي ﷺ، فإن ذلك لن يرفع عنهما العقاب إذا هما خالفتا أمر الله ورسوله، اللهم إلا أن يغفر الله لهما.

\* \* \*

س: الهداية لا يملكها إلا الله عز وجل، دَلَّ على ذلك؟

ج: من الأدلة على ذلك ما يلي:

قوله تعالى: ﴿وَمَا كَانَ لِنَفْسٍ أَنْ تَوْمِنَ إِلَّا بِإِذْنِ اللَّهِ﴾.

وقوله تعالى: ﴿وَلَوْ شِئْنَا لَآتَيْنَا كُلَّ نَفْسٍ هُدَاهَا﴾. وقوله تعالى ﴿إِنَّكَ لَا تَهْدِي مَنْ أَحْبَبْتَ وَلَكِنَّ اللَّهَ يَهْدِي مَنْ يَشَاءُ﴾

ثم ها هو رسول الله ﷺ لم يملك هداية عمه أبي طالب وإبراهيم عليه السلام لم يملك لأبيه الهداية. ونوح عليه السلام لم يملك لولده ولا لزوجته الهداية. ولوط عليه السلام لم يستطع هداية زوجته.

وقد قال تعالى عن إبراهيم وإسحاق عليهما السلام: ﴿وَمِنْ ذُرِّيَّتِهِمَا مُحْسِنٌ وَظَالِمٌ لِنَفْسِهِ مُبِينٌ﴾.

\* \* \*

س: كيف، وقد قال تعالى ﴿وَالطَّيِّبَاتُ لِلطَّيِّبِينَ وَالطَّيِّبُونَ لِلطَّيِّبَاتِ﴾ ونوح عليه السلام وكذا لوط عليه السلام كلاهما نبي، وامرأة كل منهما كافرة من أهل النار؟

ج: يبدو فيما يبدو، والله أعلم، أن النبيين الكريمين نوح ووط عليه السلام كانا يريان الزوجتين في ظاهر أمرهما على خير ولكنهما خاتاهما.

أو أن المراد بقوله تعالى الطيبات للطيبين الكلمات الطيبة تصدر من الأشخاص الطيبين، وقد منا وجوهاً أخر في سورة النور فارجع إليها إن شئت.

س: ما اسم امرأة فرعون؟ واذكر شيئاً من فضلها؟

ج: اسم امرأة فرعون آسية، أخرج الإمام أحمد<sup>(١)</sup> بسند صحيح عن ابن عباس رضي الله عنهما قال: خط رسول الله ﷺ في الأرض أربعة خطوط قال: «تدرون ما هذا؟» فقالوا: الله ورسوله أعلم. فقال رسول الله ﷺ: «أفضل نساء أهل الجنة خديجة بنت خويلد وفاطمة بنت محمد وآسية بنت مزاحم امرأة فرعون ومريم ابنة عمران رضي الله عنهن أجمعين».

وعند الترمذي<sup>(٢)</sup> بسند صحيح أيضاً، عن أنس رضي الله عنه أن النبي ﷺ قال: «حسبك من نساء العالمين مريم ابنة عمران وخديجة بنت خويلد وفاطمة بنت محمد وآسية امرأة فرعون».

\* \* \*

س: اذكر شيئاً من ثبات امرأة فرعون مما أورده السلف رحمهم الله؟

ج: أورد الطبري بإسناد صحيح<sup>(٣)</sup> عن القاسم بن أبي بزة قال: كانت امرأة فرعون تسأل: من غلب؟ فيقال: غلب موسى وهارون، فتقول: آمنت برب موسى وهارون؛ فأرسل إليها فرعون، فقال: انظروا أعظم صخرة تجدونها، فإن مضت على قولها فألقوها عليها، وإن رجعت عن قولها فهي امرأته؛ فلما أتوها رفعت بصرها إلى السماء، فأبصرت بيتها في السماء، فمضت على قولها، فانتزع الله روحها، وألقيت الصخرة على جسد ليس فيه روح. ولكن بين القاسم وبين زمن القصة بونٌ شاسع، ولم يذكره مرفوعاً إلى رسول الله ﷺ.

(١) أحمد (٢٩٣/١) وغيره.

(٢) الترمذي (٣٨٧٨) وقال هذا حديث صحيح. (٣) الطبري (أثر ٣٤٤٧٣).

س: ما وجه الاستفادة من المثل المضروب لامرأة فرعون؟

ج: وجه ذلك: بيان أن أحداً لا يملك إغواء أحد إلا بإذن الله، فهذا هو فرعون من أكبر الطغاة الذين عرفهم التاريخ، مع كونه يذبح الأبناء ويسوم الناس سوء العذاب، إلا أنه لم يملك قلب امرأته ولا تحويلها ولا صرفها عما هي عليه من إيمان وهدى.

ووجه آخر: أن التذكير بامرأة فرعون فيه حث للمؤمنين على الصبر كما صبرت، فهي امرأة ضعيفة في بيت جبار من الجبابرة، وصبرت بتصبير الله لها.

\* \* \*

س: ما الاستفادة من قوله ﴿رَبِّ ابْنِ لِي عِنْدَكَ بَيْتًا فِي الْجَنَّةِ﴾؟

ج: ذكر بعض العلماء بعض الاستفادة من ذلك، وهو الحرص على اختيار الجار قبل الدار، فإذا ذهبت لشراء بيت أو استجاره فانظر إلى الجار هل هو من الصالحين أم من الأشرار الفجار، فهو الذي سيستدعى عند المصائب، وهو الذي يؤدي أو يسعد بإذن الله، فهل ستستمع منه إلى الأغاني والموسيقى، وإلى الإثم والفسوق والعصيان، أم ستستمع منه إلى قرآن يتلى وصلوات تقام، وهدى ونور وثقى. فلا ينبغي من ثم أن تذهب وتنظر إلى أسقف الغرف كيف هي، قبل نظرك إلى الجيران وكيف أخلاقهم، وقد علم أن الصالحين لا يشقى بهم جليسهم، والموفق من وفقه الله.

\* \* \*

س: من شأن الصالحين اللجوء إلى الله في كل أمورهم، وخاصة عند الشدائد والمحن كي يفرج الله عنهم ما هم فيه، وينجيهم مما حلَّ بهم، دلل على ذلك؟

ج: من الأدلة على ذلك ما يلي:

قول الله تعالى: ﴿الَّذِينَ قَالَ لَهُمُ النَّاسُ إِنَّ النَّاسَ قَدْ جَمَعُوا لَكُمْ فَاخْشَوْهُمْ فَزَادَهُمْ إِيمَانًا وَقَالُوا حَسْبُنَا اللَّهُ وَنِعْمَ الْوَكِيلُ﴾ .

وقوله تعالى: ﴿وَقَالَ الْمَلَأُ مِنْ قَوْمِ فِرْعَوْنَ أَتَنْذَرُ مُوسَى وَقَوْمَهُ لِيُفْسِدُوا فِي الْأَرْضِ وَيَذَرَكَ وَآلِهَتِكَ قَالَ سَتَقْتُ أَبْنَاءَهُمْ وَنَسْتَحْيِي نِسَاءَهُمْ وَإِنَّا فَوْقَهُمْ قَاهِرُونَ﴾ ١٢٧ قَالَ مُوسَى لِقَوْمِهِ اسْتَعِينُوا بِاللَّهِ وَاصْبِرُوا﴾ .

وقول يوسف عليه السلام: ﴿وَالأَّ تَصْرَفُ عَنِّي كَيْدُهُنَّ أَصَبُ إِلَيْهِنَّ وَأَكُن مِّنَ الْجَاهِلِينَ﴾ .

وقول لوط عليه السلام: ﴿رَبِّ نَجِّنِي وَأَهْلِي مِمَّا يَعْمَلُونَ﴾ .

وقول امرأة فرعون: ﴿رَبِّ ابْنِ لِي عِنْدَكَ بَيْتًا فِي الْجَنَّةِ وَنَجِّنِي مِن فِرْعَوْنَ وَعَمَلِهِ وَنَجِّنِي مِنَ الْقَوْمِ الظَّالِمِينَ﴾ .

وقول يونس عليه السلام منادياً في الظلمات ﴿لَا إِلَهَ إِلاَّ أَنْتَ سُبْحَانَكَ إِنِّي كُنْتُ مِنَ الظَّالِمِينَ﴾ .

\* \* \*

س: ما وجه الاستفادة من المثل المضروب لمريم عليها السلام؟

ج: وجه ذلك، والله أعلم، تنبيه النساء على أن من أحصنت فرجها وتعافت عن الحرام، فإن الله يكرمها ويجزل لها الأجر والثوبة .

وأورد القاسمي في محاسن التأويل وجهاً آخر فقال: قال يحيى بن سلام: ضرب الله المثل الأول يحذر عائشة وحفصة . ثم ضرب لهما المثل الثاني يحرضهما على التمسك بالطاعة . وفي ضرب المثل للمؤمنين بمریم اعتبار آخر: وهو أنها لم يضرها عند الله شيئاً، قذف أعداء الله اليهود لها، ونسبتهم إياها وابنها إلى ما برأها الله عنه، مع كونها الصديقة الكبرى المصطفاة على نساء العالمين، فلا يضر الرجل الصالح قدح الفجار والفساق فيه . وفي هذا تسلية

لعائشة أم المؤمنين إن كانت السورة نزلت بعد قصة الإفك، وتوطين نفسها على ما قال فيها الكاذبون، إن كانت قبلها. كما في ذكر التمثيل بامرأة نوح ولوط تحذير لها ولحفصة مما اعتمدتاه في حق النبي ﷺ. فتضمنت هذه الأمثال التحذير لهن، والتخويف والتحريض لهن على الطاعة والتوحيد والتسليية وتوطين النفس لمن أودى منهن وكذب عليه. وأسرار التنزيل فوق هذا وأجل منه، ولا سيما أسرار الأمثال التي لا يعقلها إلا العالمون. انتهى.

\* \* \*


س: لماذا ورد: ﴿وَكَاثَ مِنْ الْقَانِتِينَ﴾ ولم يقل القانتات؟

ج: قال بعض أهل العلم: إن خطاب الذكور<sup>(١)</sup> يشمل الذكور والإناث، ومن ثم قال تعالى: ﴿يُوسُفُ أَعْرَضُ عَنْ هَذَا وَاسْتَغْفِرِي لِذَنبِكِ إِنَّكِ كُنْتِ مِنَ الْخَاطِئِينَ﴾.

وقال آخرون: إن المعنى: وكانت من القوم القانتين، فقد قال لها قومها: ﴿يَا أُخْتِ هَارُونَ مَا كَانَ أَبُوكِ امْرَأَ سَوْءٍ وَمَا كَانَتْ أُمُّكَ بَغِيًّا﴾.

\* \* \*

(١) وهذا مبحث واسع وفيه نوع من التفصيل ليس هذا محله.



# فهرست الموضوعات



الصفحة	الموضوع
٥	المقدمة
٩	تفسير سورة المجادلة
٦١	تفسير سورة الحشر
١٣٦	تفسير سورة المتحنة
١٩٦	تفسير سورة الصف
٢٢٣	تفسير سورة الجمعة
٢٥٠	تفسير سورة المنافقون
٢٦٣	تفسير سورة التغابن
٢٩١	تفسير سورة الطلاق
٣٤٥	تفسير سورة التحريم
٣٨٤	الفهرست